كتاب الكبائر

تأليف
مؤرخ الإسلام الإمام الحافظ
شمس الدين الذهبي

تحقيق

السيد العربي

دار الخلفاء للنشر والتوزيع بالمنصورة

الطبعة الأولى

١٤١٦هـ ـ ١٩٩٥م

دار الخلفاء للنشر والتوزيع بالمنصورة

المنصورة ـ ش الخلفاء تقاطع ش جعفر المنصور
أمام توكيل ج. إم . س ت: ٠٥٠ /٣٦٠٥٠٢

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة التحقيق

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد...

فهذا كتاب **(الكبائر)** للإمام الحافظ مؤرخ الإسلام شمس الدين الذهبى. يعد من أشد الكتب وقعاً على النفوس والضمائر، لأنه يتضمن شقى الزواجر والجوابر، يمخر مُصنِّفه فى عباب البحور الزواخر، بقواطع النصوص الزواجر، وإرساء نواميس العدل القواصم القواهر، فيزجر عن السلوك الذميم، المردى فى الجحيم، ويجبر على الطريق القويم، المؤدى إلى النعيم ويحثهم على صيانة أنفسهم من دنس المخالفات، وإيثار رضا الله ورسوله على قواطع الشهوات، بامتثال الأوامر واجتناب المنهيات فتجده زاجراً أى زاجر، وواعظاً وآمراً أى واعظ وآمر لذلك لا يستغنى عنه خطيب، ولا واعظ أريب، ولا داعية نجيب، ولا قارىء منيب إلى المولى السميع المجيب.

ترجمة المصنف:

نسبه: هو الإمام الحافظ مؤرخ الإسلام شمس الدين، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركمانى، الفارقى الشافعى الدمشقى، الشهير بالذهبى.

أصله ومولده: ولد الذهبى فى قرية« كفر بطنا» من غوطة دمشق، سنة ٦٧٣ هـ ـ ١٢٧٤م من أسرة تركمانية الأصل، تنتهى بالولاء إلى بنى تميم، وكانت تسكن فى مدينة «ميَّا فارقين» من أشهر ديار بكر.

ونشأ الذهبى فى أسرة متدينة، وذلك مادفعه إلى تلقى العلم منذ نعومة أظفاره على يد شيوخ قريته، ولما شب عن الطوق وأشتد عوده، رحل إلى الشام ومصر والحجاز فتلقى العلم على يد أشهر شيوخها، ونبغ فى كثير من العلوم،

وخاصة فى قراءات القرآن، والحديث وغيره، حتى ضرب بحفظه وعلمه المثل، ونُعت«بإمام الوجود حفظاً، وبشيخ الجرح والتعديل،ورجل الرجال فى كل سبيل» وذاع صيته فى الآفاق، وقصده طلاب العلم من كل صوب وحدب.

وذكر الذهبى فى معجمه ثلاثمائة وألف شيخ ممن تلقى العلم عنهم وعليهم وأقرأهم، منهم مجموعة من كبار العلماء والمؤلفين المشهورين.

وفاته: تولى الذهبى عدة وظائف علمية فى دمشق، ولما كُفَّ بصره فى سنة ٧٤١هـ انقطع عن التأليف، واكتفى بالتدريس إلى أن وافاه الأجل فى اليوم الثالث من شهر ذى القعدة ٧٤٨هـ ـ ١٣٤٨م. ودفن فى مقبرة الباب الصغير بدمشق.

نسبة الكتاب: تنازع الناس فى نسبة كتاب (**الكبائر**) إلى الحافظ الذهبى لسببين:

أولهما: احتواء الكتاب مع الأحاديث الصحيحة والحسنة عدد من الأحاديث الضعيفة بل والباطلة الموضوعة مضافاً بعضها إلى النبى ﷺ دون تضعيف أو تمريض، وضم معها بعض الحكايات المصنوعة التى جانب بعضها الشرع والعقل وهذا يتنافى مع أسلوب فارس النقد الفطن وشيخ الجرح والتعديل الحافظ الذهبى، مما حدا بالبعض أن ينكر عزو هذا الكتاب إليه، أو تمحّل الأعذار الواهية للدفاع عنه، بل بالغ البعض وجزم بأنه منتحل عليه، كالإمام ابن حجر الهيثمى فى كتابه «**الزواجر**» مع أنه أورد أغلبه فى طيات كتابه، مصرحاً تارة بقوله: قال الذهبى، ويورد كلامه تاماً، وكثيراً ما ينقل عنه نصّاً ولا يصرح باسمه، أو يعلق على درجة النص، وهذا مما أخذ عليه فى كتابه:

يقولون أقــوالاً لا يعلمــونها ولوقيل: هاتوا حققوا لم يحققوا

نقول: هل عندكم دليل على أن الكتاب منسوب إليه عدا كونه فيه بعض الطامات؟ إن الإثبات مقدم على النفى وخاصة إذا سانده الدليل ولو كان ضعيفاً ولو فرضنا جدلاً أنه منتحل عليه فبتنضيد حروفه وخروجه إلى النور فالواجب تحقيق نصوصه ليميز الداعية والقارىء الغث من السمين.

أما الثاني: فهو ظهور نسخة أخرى أصغر أطلقنا عليها اسم «**الصغرى**» خالية من الأحاديث الموضوعة والحكايات المصنوعة، وما كان ضعيفاً صدّره بصيغة التمريض، أو بيان علة الضعف.

الكبائر فى الميزان

مما سبق يتضح لنا أنه ظهر إلى عالم النور نسختان (كبرى وصغرى).

أولا: الكبائر الكبرى: (وهو الكتاب الذى نحن بصدد تحقيقه أولاً): بعد البحث تبين أن الشيخ / محمد عبد الرزاق حمزة المدرس بالمسجد الحرام ـ رحمه الله ـ أول من قام بإظهاره للملأ، معتمداً على ثلاث نسخ خطية من مخطوطات أهل نجد، ونسخة مختصرة سماها «**الكبائر الصغرى**» وطبع بالقاهرة للمرة الأولى عام ١٣٥٦ هـ، على نفقة إحدى مكتبات مكة المكرمة، وقد قام الشيخ/ محمد عبد الرزاق بتخريج معظم أحاديثه المرفوعة تخريجاً بسيطاً ثم قام البعض بطبعه مرات ومرات بما فيه من أخطاء ونقص وتجاهلوا اسمه، وقام البعض باختصار تحقيقه ومن أول من بذل فيه جهداً فى تصحيحه الشيخ/ عبد الرحمن الفاخورى وطبع فى حلب عام ١٣٩٨ هـ، ثم توسع فى تحقيقه وتفسير مبهمه الأستاذ/ عبد المحسن البزاز، ثم الأستاذ / سيد إبراهيم (ط الحديث) ثم ها أنذا أحذو حذوهم وأسير مع الركب.

ثانيا الكبائر الصغرى: يوجد لها عدة مخطوطات قرىء بعضها على الحافظ الذهبى، فيوجد لها مخطوطتان بالمكتبة الظاهرية برقمى(٤٦٦٩، ٨٧٧٨/ عام) ونسخة مخطوطة بمكتبة عارف حكمة بالمدينة المنورة برقم(٢٣/ ٢١٧ مواعظ) ونسختان بمصر إحداهما فى دار الكتب المصرية برقم (١٩٥٣ تصوف) والثانية فى سوهاج(١٤١ تصوف) وقد وصف الأستاذ/ محيى الدين مستو المخطوطات الثلاث الأولى فى تحقيقه« **الكبائر الصغرى**» .

عدد الكبائر فى النسختين: بلغ عدد الكبائر فى«الكبرى»(٧٠) كبيرة وفى «الصغرى»(٧٦) كبيرة وفصل جامع وقد وردت فى طياتها كبائر ليست فى الأخرى: فوردت فى «الكبرى» الكبائر(٢٨، ٣٢، ٥١، ٥٢، ٥٤، ٦٧، ٦٨) ولم ترد فى الصغرى، ووردت فى « الصغرى» الكبائر (٣٠، ٤٣، ٤٩، ٥١، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٣، ٦٤، ٦٦، ٧٠، ٧٤، وفصل جامع)ولم ترد فى الكبرى وإتماماً للفائدة ألحقت زيادة « الصغرى» فى آخر الكتاب مع تحقيقها لكى يظفر القارىء بتحقيق النسختين معاً.

عملى فى هذا الكتاب

١ ـ قمت بمطابقة عدة نسخ مطبوعة من الكتاب لتصويب الأخطاء وترميم السقط، وكذا بكتاب «الزواجر»، وقمت بترقيم الأحاديث وضبطها، وقوَّمت لفظها من المصادر التى عزى إليها المصنف.

٢ ـ قمت بتخريج الآيات القرآنية فى موضعها مع ضبطها.

٣ ـ قمت بتخريج الأحاديث النبوية وكذا الآثار مع ضبطهما وبيان الدرجة، فما صدّرته بالدرجة (متفق عليه، وصحيح، وصحيح لغيره، وحسن، وحسن لغيره) هو الذى يصح الاحتجاج به، ويلحق بها درجة (لا بأس به)، وما صدّرته بالدرجة (ضعيف ، وضعيف جداً، وموضوع، ومنكر، وواهٍ بمرة) لا يصح الاحتجاج به لأنه ماثم شىء منه يثبت.

٤ ـ التعليق على بعض المواضع والكلمات المبهمة فى الكتاب .

٥ـ قمت بعمل ملحق فى آخر الكتاب بالكبائر التى زادت فى الصغرى مع تخريجها وبيان درجتها.

٦ ـ قمت بعمل فهارس بأطراف الأحاديث أثبتها فى آخر الكتاب.

٧ ـ التنبيه على أهمية الكتاب وعمل ترجمة موجزة للمصنف، وتحقيق نسبة الكتاب إليه.

والله أسأل أن ينفع بهذا الكتاب، والله من وراء القصد وهو يهدى السبيل

وكتبه

أبو أحمد

السيد العربى بن أحمد بن حسين

المنصورة فى: ١٢ محرم ١٤١٦ هـ

الموافق: ١٠ يونية ١٩٩٥م

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، ولا عدوان إلا على الظالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد سيد المرسلين وإمام المتقين وعلى آله وصحبه أجمعين.

(أما بعد)فهذا كتاب مشتمل على ذكر جمل فى الكبائر والمحرمات والمنهيات.

الكبائر: ما نهى الله ورسوله عنه فى الكتاب والسنة والأثر عن السلف الصالحين، وقد ضمن الله تعالى فى كتابه العزيز لمن اجتنب الكبائر والمحرمات أن يكفر عنه الصغائر من السيئات لقوله تعالى: ﴿**إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلاً كَرِيمًا**﴾[النساء: ٣١]

فقد تكفل الله تعالى بهذا النص لمن اجتنب الكبائر أن يدخله الجنة.

وقال تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُواْ هُمْ يَغْفِرُونَ**﴾، وقال تعالى: ﴿**الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلاَّ اللَّمَمَ(*) إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ**﴾. [النجم: ٣٢]

[١] وقال رسول الله ﷺ. «**الصلواتُ الخمسُ والجُمعةُ إلى الجُمعة ورمضَانُ إلى رمضَانَ مكفِّراتٌ لما بَيْنهُنَّ إذا اجتنبت الكبائرَ**»(١). فتعين علينا الفحص عن الكبائر، ما هى لكى يجتنبها المسلمون. فوجدنا العلماء رحمهم الله تعالى قد اختلفوا فيها، فقيل: هى سبع، واحتجوا بقول النبى صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم.

[٢] «**اجتَنبوا السَّبعَ المُوبِقَات**»(٢) فذكر منها: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التى حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، والتولى يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات. متفق عليه.

(*) **اللمم**: هو صغائر الذنوب التى لا يسلم من الوقوع فيها إلا من عصم الله وحفظ.

(١) **صحيح*** رواه مسلم (١/ ٢٣٣ ـ ١٦) وغيره من حديث أبى هريرة

(٢) **متفق عليه***. رواه البخارى (٥/ ٢٧٦٦، ١٠/ ٥٧٦٤، ١٢/ ٦٨٥٧) ومسلم (١/ ٨٩) عن أبى هريرة **(الموبقات)** المهلكات.

[٣] وقال ابن عباس رضى الله عنهما: هى إلى السبعين أقرب منها إلى السبع[١]، وصدق والله ابن عباس. وأما الحديث فما فيه حصر الكبائر، والذي يتجه ويقوم عليه الدليل أن من ارتكب شيئاً من هذه العظائم مما فيه حد فى الدنيا كالقتل والزنا والسرقة، أو جاء فيه وعيد فى الآخرة من عذاب أو غضب أو تهديد، أو لعن فاعله على لسان نبينا محمد ﷺ فإنه كبيرة. ولا بد من تسليم أن بعض الكبائر أكبر من بعض. ألا ترى أنه ﷺ عدَّ الشرك بالله من الكبائر، مع أن مرتكبه مخلد فى النار ولا يغفر له أبدا.(*) قال الله تعالى: ﴿**إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء**﴾. [النساء: ١١٦]

الكبيرة الأولى: الشرك بالله

فأكبر الكبائر الشرك بالله تعالى وهو نوعان: **أحدهما** ـ أن يجعل لله نداً ويعبد معه غيره من حجر أو شجر أو شمس أو قمر أو نبى أو شيخ أو نجم أو ملك أو غير ذلك، وهذا هو الشرك الأكبر الذى ذكره الله عز وجل قال الله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ**﴾ [النساء: ٤٨، ١١٦]

وقال تعالى: ﴿**إِنَّ الشِرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ**﴾. [لقمان: ١٣].

وقال تعالى: ﴿**إِنَّهُ مَن يُشرِكْ بِاللهِ فَقَد حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيهِ الجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ**﴾. [المائدة: ٧٢]

والآيات فى ذلك كثيرة.

فمن أشرك بالله ثم مات مشركاً فهو من أصحاب النار قطعاً، كما أن من آمن بالله ومات مؤمناً فهو من أصحاب الجنة وإن عذب بالنار:

[٤] وفى «الصحيح» أن رسول الله ﷺ قال: «**ألاَ أُنبِّئكُم بأكبرِ الكبَائرِ؟** ـ

---

(١) **صحيح موقوف** رواه عبد الرزاق فى «مصنفه» (١٠/ ١٩٧٠٢) وفى «تفسيره» (٥٥٥) وعنه الطبرى فى «تفسيره» (٥/ ٢٧) والبيهقى فى «الشعب» (٢٩٤)

(*) **قلت**: التحقيق أن كلام المصنِّف رحمه الله ـ مقيَّدٌ بمن مات على الشرك، لأن الله سبحانه قد ضمن لمن تاب من الشرك وغيره أن يبدِّلَ سيئاته حسنات. قال جل ذكره ﴿**إلاَّ منْ تَابَ وآمنَ وعَمِلَ عملاً صَالحاً فأولئك يُبَدِّلُ اللهُ سيئاتِهم حسنات**﴾ [الفرقان: ٧٠].

(ثلاثا) قالوا: بلى يا رسولَ الله قال: الإشراكُ بالله وعقُوقُ الوالديْن، وكان متكئا فجلسَ فقالَ: ألاَ وقولُ الزُّورِ، ألاَ وشهادةُ الزُّور»[١] فما زال يُكرِّرها حتى قلنا ليتَه سكَتَ. (*)

[٥] وقال ﷺ: «اجتَنبوا السَّبعَ المُوبقَات»[٢] فذكر منها الشرك بالله.

[٦] وقال ﷺ: «من بدَّلَ دينَهُ فاقتُلُوه» [٣] الحديث.

والنوع الثاني من الشرك: الرياء بالأعمال كما قال تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرجُواْ لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعمَلْ عَمَلاً صَالِحًا وَلاَ يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدا﴾ [الكهف: ١١٠].

أى لا يرائى بعمله أحداً.

[٧] وقال ﷺ: «إيَّاكُم والشركَ الأصغرِ»[٤] قالوا يا رسولَ الله وما الشركُ الأصغر؟ قال: «الرياءُ.(**) يقولُ اللهُ تعالى يوم يُجَازى العبادَ بأعمالهم: اذهبُوا إلى الذينَ كنتمْ تُراءونَهم بأعمالكُم فى الدُّنيا فانظروا هلْ تجدونَ عندَهم جزاءً».

[٨] وقال ﷺ: «يقول اللهُ: من عَمِلَ عمَلاً أشركَ مَعِى فيه غيْرى فهو للَّذِى أشرَكَ وأنا منهُ برىءٌ»[٥].

[٩] وقال ﷺ: «من سمَّعَ سمَّعَ اللهُ به ومن راءى راءى اللهُ به»[٦].

[١٠] وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: «رُبَّ صائِمٍ ليسَ له

---

(١) **متفق عليه***. البخارى (٥/ ٢٦٥٤ وأطرافه) ومسلم (١/ ٨٧) من حديث أبى بكرة.

(*) خوفاً وإشفاقاً عليه ﷺ من جرَّاءِ تكرارها.

(٢) **متفق عليه*** تقدم تخريجه برقم [٢].

(٣) **صحيح*** رواه البخارى (٦/ ٣٠١٧، ١٢/ ٦٩٢٢) عن ابن عباس. وانظر: الإرواء (٢٤٧١)

(٤) **صحيح*** رواه أحمد (٥/ ٤٢٨، ٤٢٩) والبيهقى فى «الشعب» (٥/ ٦٨٣١) والبغوى فى «شرح السنة» (٧/ ٤٠٣٠) باسناد جيد من حديث محمود بن لبيد صحابى صغير ـ بلفظ «**إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر..**». أنظر: الإحياء (٣/ ٢٩٤) **والصحيحة** (٩٥١).

(**) **الرياء**: هو طلب المرء المنزلة فى قلوب الناس، من غير صدق فى نفسه والتكلف بفعل خصال الخير ليقال عنه كذا وكذا، فماله فى الآخرة من ثواب، لأنه لم يقصد وجه الله تعالى وابتغاء مرضاته أثناء فعله.

(٥) **صحيح*** رواه مسلم (٤/ ٢٩٨٥ بنحوه) ورواه ابن ماجة (٢/ ٤٢٠٢) وأحمد (٢/ ٣٠١، ٤٣٥) وأبو يعلى (١١/ ٦٥٥٢) والبغوى فى شرح السنة» (٧/ ٤٠٣١)، بلفظ مقارب جميعاً من حديث أبى هريرة.

(٦) **متفق عليه*** رواه البخارى (١١/ ٦٤٩٩، ١٣/ ٧١٥٢) ومسلم (٤/ ٢٩٨٧) عن جنوب العلقى، ومسلم أيضا (٢٩٨٦) عن ابن عباس. وفى الباب عن أبى سعيد وأبى هند الدارى. **المعنى**: من اظهر عمله للناس رياء وسمعة، جوزى على ذلك بأن يشهِّره الله ويفضحه على رؤوس الأشهاد ويظهر خبث سريرته.

من صومه إلا الجوعُ والعطشُ، وربَّ قَائمٍ ليسَ له من قيامه إلا السهرُ»[١] يعني أنه إذا لم تكن الصلاة والصوم لوجه الله تعالى فلا ثواب له.

[١١] كما روى عنه ﷺ أنه قال: **«مثلُ الذي يعملُ للرياء والسمعة كمثلِ الذي يملأُ كيسَهُ حصى ثم يدخلُ السوقَ ليشتري به، فإذا فتحهُ قُدَّام البائع فإذا هو حصى وضرب به وجهه، ولا منفعةٌ له في كيسه سوى مقالةَ الناسَ له ـ ما أملأ كيسه ولا يعطى به شيئاً. فكذلك الذي يعملُ للرياء والسمعة فليسَ لهُ من عمله سوى مقالةَ الناسِ ولا ثوابٌ لهُ في الآخرة»**[٢] قالَ الله تعالى: **﴿وقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُوراً﴾** [الفرقان: ٢٣] يعني الأعمال التي عملوها لغير وجه الله تعالى أبطلنا ثوابها وجعلناها كالهباء المنثور وهو الغبار الذي يرى في شعاع الشمس.

[١٢] وروى عدى بن حاتم الطائى رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: **«يؤمَرُ بفئام ـ أى جماعات ـ من الناس يومَ القيامة إلى الجنَّة حتى إذا دنَوا منها واستنشقوا رائحتها، ونظروا إلى قُصورها وإلى ما أعدَّ اللهَ لأهلها فيها، نُودوا أن اصرِفُوهم عنها فإنهم لا نَصيبَ لهم فيها فيرجعُونَ بحسرة وندامة ما رجع الأولون والآخرون بمثلها، فيقولون: ربَّنا لو أدخلتنا النارَ قبلَ أن تُرينَا ما أريتَنا من ثَواب ما أعددتَ لأوليائكَ كان أهونُ علينا. فيقول الله تعالى: ذلك ما أردتُ بكم. كنتمْ إذا خلوتُم بارزتمونى بالعظائمِ، وإذالقيتُم الناسَ لقيتموهم مُخْبتين تُراءون الناسَ بأعمالكم خلافَ ما تعطُونَى من قلوبكُم. هِبتُم النَاسَ ولَمْ تهابُونى وأجللتُم النَّاسَ ولم تجلُّونى، وتركتُم للنَّاسِ ولم تتركوا لى ـ يعنى لأجل الناس ـ فاليوم أذيقكم أليمَ عقابى مع ما حَرَمتُكم من جزيل ثَوابى»**[٣].

---

(١) **صحيح*** رواه أحمد(٢/ ٣٧٣) وأبو يعلى(١١/ ٦٥٥١) وابن خزيمة(٣/ ١٩٩٧) وابن حبان(٥٦٤ موارد) والدارمى(٢٧٢٠) والبيهقى (٤/ ٢٧٠) وصححه الحاكم (١/ ٤٣١) ولم يتعقبه الذهبى وله شاهد عن ابن عمر: رواه الطبرانى(١٣٤١٣) والقضاعى فى «الشهاب» (١٤٢٤) انظر: المجمع(٣/ ٢٠٢).

(٢) ليس بحديث. ذكره ابن حجر الهيثمى فى «الزواجر» (١/ ٤٣) من كلام الحكماء.

(٣) **باطل*** رواه الطبرانى فى «الكبير»(١٧/ ١٩٩، ٢٠٠) وفى«الأوسط» (٤٨٧ مجمع البحرين) ابن حبان فى«المجروحين» (٣/ ١٥٥، ١٥٦) والبيهقى فى«الشعب» (٥/ ٦٨٠٩) وأبو نعيم فى«الحلية» (٤/ ١٢٤، ١٢٥) وعنه ابن الجوزى في«الموضوعات» (٣/ ٦٢). فيه (أبو جنادة حصين بن مخارق) متهم بالكذب، وقال الدارقطنى (١٧٩) متروك وانظر: الميزان(١/ ٥٤٤) واللسان (٢/ ٣٨٩).

[١٣] وسأل رجل رسول الله ما النجاةُ؟ فقال ﷺ : «أن لا تُخادعُ الله». قال: وكيف يخادع الله؟ قال: «أن تعمل عملاً أمرك الله ورسوله به وتريد به غير وجه الله. واتق الرياء فإنه الشرك الأصغر، وإن المرائى يُنادَى عليه يومَ القيامة على رؤوس الخَلائق بأربعة أسْماء: يا مرائى، يا غادر، يا فاجر، يا خاسر ضلَّ عملكَ وبطل أجرك، فلا أجر لك عندنا، اذهب فخذ أجرك ممن كنت تعملُ لهُ يا مُخَادعِ»[١] وسئل بعض الحكماء[٢] رحمهم الله من المخلص؟ فقال: المخلص الذى يكتم حسناته كما يكتم سيئاته وقيل لبعضهم: ما غاية الإخلاص؟ قال: أن لا تحب محمَدةَ الناس. وقال الفضيل بن عياض رضى الله عنه[٣]: ترك العمل لأجل الناس رياء، والعمل لأجل الناس شرك، والاخلاص أن يعافيك الله منهما». اللهم عافنا منهما واعف عنا.

الكبيرة الثانية: قتل النفس

قال تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾. [النساء: ٩٣]

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلهًا آخر ولا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ التى حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ولاَ يَزْنُونَ، وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَف له العَذَابُ يَومَ القِيَامةِ وَيَخْلُدْ فيهِ مُهَانًا إِلاَّ مَن تَابَ وءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالحًا﴾ [الفرقان: ٦٨-٧٠]

وقال تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِى إِسْرَاءِيلَ انه مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ الناسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢]

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُدَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: ٨، ٩]

---

(١) **ضعيف** عزاه الحافظ العراقى فى «تخريج الإحياء» (٣/ ٢٨٧) إلى ابن أبى الدنيا بنحوه وضعّفه من رواية جبلة اليحصبى عن صحابى لم يسّم.

(٢) هذا من قول (يعقوب المكفوف) الإحياء (٤/ ٣٦٦ ط الحلبى).

(٣) رواه البيهقى فى «الشعب» (٥/ ٦٨٧٩) وأبو نعيم فى «الحلية» (٨/ ٩٥) والقشيرى فى «رسالته» (ص١٠٥)

[١٤] وقال النبى ﷺ : «**اجتَنبوا الَّسبع المُوبقَات**»(١). فذكر قتل النفس التى حرّم الله إلا بالحق.

[١٥] وقال رجل للنبى ﷺ أىُّ الذَّنب أعظم عند الله تعالى؟ قال: «**أن تجعلَ لله نداّ وهو خلقَكَ**»(٢) قال: ثُمَّ أىّ؟ قال «**أن تقتُلَ ولَدَكَ خَشية أن يَطعمَ معَكَ**». قَالَ: ثُمَّ أىّ؟ قال «**أن تُزانى حليلةَ جارِكَ**» فأنزل الله تعالى تصديقهما: ﴿**والَّذينَ لاَ يَدْعُونَ معَ الله إلها آخَرَ ولا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ التى حَرَمَ اللهُ إلاَّ بالحقِّ ولاَ يَزنُونَ**﴾ [الفرقان: ٦٨] الاية

[١٦] قال ﷺ: «**إذا التقى المسلمَان بسيفيهما فالقاتلُ والمقتولُ فى النَّار**» **قيل: يا رسولَ الله هذا القاتِلُ فما بالُ المقتولِ؟ قال «لأنه كان حريصًا علي قتلِ صاحبه»**.(٣)

قال الإمام أبو سليمان الخطابى(*)رحمه الله: هذا إنما يكون كذلك إذا لم يكونا يقتتلان على تأويل، إنما يقتتلان على عداوة بينهما وعصبية أو طلب دنيا أو رئاسة أو علو، فأما من قاتل أهل البغى على الصفة التى يجب قتالهم بها، أو دفع عن نفسه غير قاصد به قتل صاحبه إلا إن كان حريصًا على قتل صاحبه. ومن قتل باغيًا أو قاطع طريق من المسلمين فإنه لا يحرص على قتله، إنما يدفعه عن نفسه، فإن انتهى صاحبه كف عنه ولم يتبعه.

فإن الحديث لم يرد فى أهل هذه الصفة. فأما من خالف هذا النعت فهو الذى يدخل فى هذا الحديث الذى ذكرنا، والله أعلم.

[١٧] وقال رسول الله ﷺ : «**لا تَرجِعُوا بعدى كفَّاراً يَضرِبُ بعضُكم رقابَ بعض**»(٤).

---

(١) **متفق عليه*** سبق تخرجه برقم [٢].

(٢) **متفق عليه** * رواه البخارى (٨/ ٤٤٧٧ وأطرافه) ومسلم (٨٦) من حديث ابن مسعود

(٣) **متفق عليه*** رواه البخارى (٣١، ٦٨٧٥، ٧٠٨٣) ومسلم (٤/ ٢٨٨٨) عن أبى بكرة ورواه النسائى (٧/ ١٢٤، ١٢٥) وابن ماجة (٣٩٦٤) وأحمد (٤/ ٤٠١ وغيره) عن أبى موسى.

(*) صاحب معالم السنن والعزلة وغيرهما، كان ثقة ثبتاً من أوعية العلم . (البداية والنهاية ١١/ ٣٤٦).

(٤) **متفق عليه** * رواه البخارى (١/ ١٢١ وأطرافه) ومسلم (٦٥) عن جرير. ورواه البخارى (١٣/ ٧٠٧٧) ومسلم (٦٦) عن ابن عمرو وفي الباب عن أبى بكرة وابن عباس.

[١٨] وقال رسول الله ﷺ «**لا يزالُ العبدُ فى فُسْحَةٍ من دينِه ما لم يصب دماً حراماً**»[١].

[١٩] وقال ﷺ: «**أولُ ما يُقضى بين الناس يومَ القيامة فى الدِّماءَ**»[٢].

[٢٠] وفى الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «**لقتلُ مؤمنٍ أعظَمُ عند اللهِ من زوالِ الدُّنيا**»[٣].

[٢١] وقال ﷺ «**الكبائرُ: الإشراكُ باللهِ وقتلُ النفس واليمينُ الغَموس**»[٤] وسميت غموساً لأنها تغمس صاحبها فى النار.

[٢٢] وقال ﷺ: «**لا تُقتَلُ نفسٌ ظلمًا إلا كانَ على ابن آدم الأوَّل كفل من دَمِهَا لأنه أوّلُ من سنَّ القتل**»[٥] مخرج فى الصحيحين.

[٢٣] وقال ﷺ «**من قَتَلَ معاهداً لم يَرَحْ رائحة الجَنَّةِ، وإن رِيحَهَا تُوجَدُ من مسيرةِ أربعينَ عاماً**»[٦] أخرجه البخارى

فاذا كان هذا فى قتل المعاهد ـ وهو الذى أعطى عهداً من اليهود والنصارى فى دار الإسلام ـ فكيف يقتل المسلم.

[٢٤] وقال ﷺ : «**ألا وَمَنْ قتلَ نفسًا مُعاهداً لَهُ ذمَّةُ الله وذمَّةُ رسوله فقد أخفَرَ ذمَّةُ الله ولا يُرَحْ رائحةَ الجنَّةِ وإن ريحَها ليوجَدُ من مسيرةِ سبعين خريفاً**»[٧] صححه الترمذى .

---

(١) **صحيح*** رواه البخارى (١٢/ ٦٨٦٢) عن ابن عمر، وأبو داود (٤/ ٤٧٢٠) عن أبي الدرداء

(٢) **متفق عليه*** رواه البخارى (١٢/ ٦٨٦٤) ومسلم (٣/ ١٦٧٨) عن ابن مسعود.

(٣) **صحيح لشواهده*** رواه الترمذى (٤/ ١٣٩٥) والنسائى (٧/ ٨٢) وأبو نعيم فى الحلية» (٧/ ٢٧٠) من حديث عبد الله بن عمرو ولهْ شاهد(**حسن**) عن بريدة: رواه النسائى (٧/ ٨٣). وآخر(**حسن**)عن البراء: رواه ابن ماجه (٢٦١٩) والبيهقى (٣/ ٢٠٢). انظر غاية المرام (٤٣٩).

(٤) **صحيح*** رواه البخارى (١١/ ٦٦٧٥، ١٢/ ٦٨٧٠، ٦٩٢٠) عن عبد الله بن عمرو.

(٥)**متفق عليه** * رواه البخارى (٦/ ٣٣٣٥، ١٢/ ٦٩١٤) ومسلم (٣/ ١٦٧٧) عن ابن مسعود

(٦) **صحيح*** رواه البخارى(٦/ ٣١٦٦، ١٢/ ٦٩١٤ من حديث عبد الله بن عمرو.

(٧) **صحيح*** بشواهده رواه الترمذى (٤/ ١٤٠٣) وابن ماجه (٢/ ٢٦٨٧) والحاكم (٢/ ١٢٧) عن أبى هريرة وقال الترمذى: حسن **صحيح*** وصححه الحاكم ولم يتعقبه الذهبى، وفيه نظر ففيه علتان **الأولى** (معدى ابن سليمان) ضعيف **الثانية** (محمد بن عجلان) اختلطت عليه أحاديث أبى هريرة. **له شاهد عن أبى بكرة**: رواه أحمد (٥/ ٤٦) والنسائى (٨/ ٢٥) **وشاهد آخر عن ابن عمرو** (السابق) وانظر: غاية المرام (٤٥٠).

[٢٥] وقال ﷺ : «**مَنْ أعانَ علي قتْلِ مسلم بشطْرِ كلمةَ لقىَ اللهَ مكتُوباً بين عينيهِ آيسٌ من رحمةِ اللهِ تعالى**»[١] رواه الإمام أحمد.

[٢٦]وعن معاوية رضى الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ: «**كل ذنب عسى اللهُ أن يغفرَهُ إلا الرَّجلُ يموتُ كافراً أو الرَّجلُ يقتُلُ مؤمناً متعمِّداً**»[٢]نسأل اللهَ العافية.

الكبيرة الثالثة: فى السحر

لأن الساحر لا بد وأن يكفُرَ. قال الله تعالى: ﴿**وَلكنَّ الشَّيَاطينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحرَ**﴾ [البقرة:١٠٢]

وما للشيطان الملعون غرض فى تعليمه الإنسان السحر إلا ليشرك به. قال الله تعالى مخبراً عن هاروت وماروت: ﴿**وَمَا يُعَلِّمَانِ منْ أَحَد حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحنُ فتْنَةٌ فَلاَ تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ منْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ به بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِه وَمَا هُم بضَارِّينَ به منْ أَحَد إلاَّ بإِذْنِ اللَّه وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُم وَلاَ يَنفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الأَخرَةِ منْ خَلاَق**﴾. [البقرة: ١٠٢] أى من نصيب.

فترى خلقاً كثيراً من الضلال يدخلون فى السحر ويظنونه حراماً فقط، وما يشعرون أنه الكفر فيدخلون فى تعليم الكيمياء[*] وعملها وهى محض السحر وفى

---

(١) **ضعيف*** رواه ابن ماجة (٢/ ٢٦٢٠) وأبو يعلى (١٠/ ٥٩٠٠) وابن عدى فى «الكامل» (٧/ ٢١٦١) والعقيلى فى «الضعفاء»(٤٥٧) والبيهقى(٨/ ٢٢)عن أبى هريرة. فيه (يزيد بن أبي زياد الدمشقى) متروك، ***وله شاهد فيه ضعف عن ابن عمر:** رواه البيهقى فى «الشعب»(٤/ ٥٣٤٦) والأصبهانى (٢٣٢٩).
* وذكره ابن الجوزى فى «الموضوعات» (٢/ ١٠٣، ١٠٤) وتعقبه السيوطى فى «اللآلىء» (٢/ ١٨٧) بما لا يروى الغليل وانظر: الضعيفة (٥٠٣).

(٢) **صحيح لغيره*** رواه أحمد (٤/ ٩٩) والنسائى (٧/ ٨١) والحاكم (٤/ ٣٥١) والأصبهانى فى «الترغيب»(٣/ ٢٣٣١) وفيه (أبو عون الأنصارى) مقبول ـ أى عند المتابعة وإلاَّ فلين الحديث.
له شاهد صحيح عن أبى الدرداء: رواه أبو داود (٤٢٧٠) وابن حبان (٥١) والبيهقى (٨/ ٢١) وصححه الحاكم ولم يتعقبه الذهبى. انظر: **الصحيحة** (٥١١)
فائدة: التحقيق أن الحديث محمَّلٌ على من مات قبل التوبة كما ذكرنا آنفا عقب الحديث رقم[٣].

(*) المراد بها (سيمياء السحر) التى هدفها التوصل إلى (إكسير الحياة) الذى يحول ـ كما زعموا ـ الكهولة والهرم إلى شباب وفتوة.

عقد الرجل عن زوجته(*) وهو سحر، وفى محبة الرجل للمرأة وبغضها له، وأشباه ذلك بكلمات مجهولة أكثرها شرك وضلال.

وحد الساحر: القتل، لأنه كفر بالله أو مضارع الكفر.

[٢٧] قال النبى ﷺ: «**اجتَنِبُوا السَّبعَ المُوبِقَاتِ**»(١) فذكر منها السحر. والموبقات المهلكات فليتق العبد ربه ولا يدخل فيما يخسر به الدنيا والآخرة.

[٢٨] وجاء عن النبى ﷺ أنه قال: «**حَدُّ السَّاحِرِ ضربةٌ بالسَّيفِ**»(٢) والصحيح أنه من قول جندب.

[٢٩] وعن بجالة بن عبدة(**) أنه قال: أتانا كتاب عمر رضى الله عنه قبل موته بسنة أن اقتلوا كل ساحر وساحرة.(٣)

[٣٠] وعن وهب (***) بن منبه قال: قرأت في بعض الكتب: يقولُ الله عز وجل: « **لا إله إلا أنا ليس منى من سَحَرَ ولا من سُحِرَ لهُ، ولا من تَكهَّنَ(٤*) ولا من تُكُهِّنَ له، ولا من تَطير(٥*) ولا من تُطُيِّر له**».(٤)

[٣١] وعن على بن أبى طالب رضى الله عنه قال: الكاهنُ ساحر والسَّاحرُ

(*) المراد به ربط الرجل عن زوجته وإثباط همته الجنسية والنفسية، وأنجع دواء لذلك (١) قراءة آية الكرسى فإنها مطردة للشيطان (٢) قراءة (المعوذتين) ففى الحديث «لم يتعوذ المتعوذ بمثلهما» وانظر: تفسير ابن كثير (١/ ١٣٧ ـ ١٥١) وتفسير الرازى (٢/ ٢٧٦ ط الغد) والدر المنثور (١/ ١٨٢ ـ ١٩٤ ط العلمية).

(١) **متفق عليه*** سبق تخريجه برقم [٢]

(٢) **ضعيف مرفوع*** رواه الترمذى (٤/ ١٤٦٠) والدارقطنى (٣/ ١١٤) والطبرانى فى «الكبير» (٢/ ١٦٦٥) والحاكم (٤/ ٣٦٠) وابن عدى (١/ ٢٨٥) والبيهقى (٨/ ١٣٦) وغيرهم وفيه علتان **الأولى** (اسماعيل بن مسلم) ضعيف الحديث. **الثانية**: تدليس الحسن البصرى فقد عنعنه. والحديث (صح موقوفا على جندب): رواه الدارقطني والبيهقى وغيرهما، . انظر: الضعيفة (١٤٤٦).

(**) هو (بجالة بن عبدة التميمى العنبرى البصرى) ثقة من الثانية. التقريب (١/ ٩٣)

(٣) **صحيح*** رواه أحمد (١/ ١٩٠ وقال: ربما قال سفيان: وساحرة) وأبو داود (٣/ ٤٣٠٣/ ٩٣) وأصله فى البخارى (٦/ ٣١٥٦) دون قصة قتل السواحر. وانظر: شرح الحافظ فى «الفتح».

(***) هو من أبناء الفرس الذين بعث بهم كسرى إلى اليمن، كان شديد الإعتناء بكتب الأولين وأخبار الامم وقصصهم .

(٤*) **الكاهن**: هو الذى يتعاطى الأخبار عن الكائنات فى مستقبل الزمان، فيصيب بعضها ويخطىء أكثرها.

(٥*) **التطير أو الطَّرَق**: هو زجر الطير ـ فى الجاهلية ـ للتيمن والتشاؤم بوجهة طيرانه.

(٤) له شواهد (صحيحة مرفوعة) من أحاديث عمران بن حصين وابن عباس وعلى. انظر **الصحيحة** (٢١٩٥).

كافر[١].

[٣١م] وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«ثلاثةٌ لا يدخُلونَ الجنَّةِ: مدمنُ خمرٍ، وقاطعُ رحِمٍ، ومصدِّقٌ بالسِّحرِ»**[٢]. رواه الامام أحمد في مسنده.

[٣٢] وعن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً قال: **«الرُّقى[*] والتمائم والتوَلَة شرك»**[٣]. **التمائم**: جمع تميمة، وهي خرزات وحروز يعلقها الجهال على أنفسهم وأولادهم ودوابهم يزعمون أنها ترد العين، وهذا من فعل الجاهلية، ومن اعتقد ذلك فقد أشرك، **والتوَلَةُ** بكسر التاء وفتح الواو: نوع السحر، وهو تحبيب المرأة إلى زوجها، وجعل ذلك من الشرك لاعتقاد الجهال ان ذلك يوثر بخلاف ما قدر الله تعالى قال الخطابي رحمه الله: وأما إذا كانت الرُّقية بالقرآن، أو بأسماء الله تعالى فهي مباحة، لأن النبي ﷺ كان يرقي الحسن والحسين رضي الله عنهما، فيقول:

[٣٣] **«أعيذكُما بكلمات الله التَّامَّة من كل شيطانٍ وهامةٍ ومن كل عينٍ لأَمة»**،[٤] وبالله المستعان وعليه التكلان.

الكبيرة الرابعة: في ترك الصلاة

قال الله تعالى: **﴿فَخَلَفَ من بَعدهم خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاَةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غيًا إلاَّ مَن تَابَ وءَامَنَ وَعَمِلَ صَالحًا﴾**. [مريم: ٥٩ ـ ٦٠]

قال ابن عباس رضي الله عنهما: ليس معنى أضاعوها تركوها بالكلِّية، ولكن

---

(١) لم أقف على إسناده.

(٢) **ضعيف** رواه أحمد (٤/٣٩٩) والطبراني وابن حبان (١٣٨٠، ١٣٨١) والحاكم (٤/ ١٤٦) وغيرهم. فيه (أبو حرير قاضي سجستان) ضعيف الحديث، وفي رواية الفضيل بن ميسرة عنه مقال. انظر: تهذيب الكمال (١٤/ ٤٢١، ٤٢٢) وضعيف الجامع (٢٥٩٧).

(*) المراد به التعوذ الغير مشروع بأسماء الشياطين والأصنام، لا ما كان بالقرآن ونحوه

(٣) **صحيح** رواه أحمد (١/ ٣٨١) وأبو داود(٤/ ٣٨٨٣) وابن ماجه (٣٥٣٠) وانظر: الصحيحة (٣٣١)

(٤) **صحيح** البخاري (٦/ ٣٣٧١) وغيره عن ابن عباس (**الهامّة**) ما له سمٌّ يقتل كالحية، وقد تطلق على ما لا يقتل كالحشرات (**العين اللامّة**) المؤذية بالحسد.

أخَّروها عن أوقاتها[١]. وقال سعيد بن المسيب إمام التابعين رحمه الله: هو أن لا يصلى الظهر حتى يأتى العصر. ولا يصلى العصر إلى المغرب، ولا يصلى المغرب إلى العشاء، ولا يصلى العشاء إلى الفجر، ولا يصلى الفجر إلى طلوع الشمس. فمن مات وهو مُصِرٌّ على هذه الحالة ولم يتب وعده الله بغيٍّ، وهو واد فى جهنم بعيد قعره خبيث طعمه. وقال الله تعالى فى آية أخرى: **﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَن صَلاَتِهِمْ سَاهُونَ﴾**[الماعون: ٤ ـ ٥]: أى غافلون عنها، متهاونون بها.

[٣٤] وقال سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه: سألت رسول الله ﷺ عن الذين هم عن صلاتهم ساهون قال: «**هو تأخيرُ الوقْت**»[٢] أى تأخير الصلاة عن وقتها، سماهم مصلين[*] لكنهم لما تهاونوا وأخروها عن وقتها وعدهم بويل وهو شدة العذاب. وقيل: هو واد فى جهنم لو سيرت فيه جبال الدنيا لذابت من شدة حره، وهو مسكن من يتهاون بالصلاة ويؤخرها عن وقتها إلاّ أن يتوب إلى الله تعالى ويندم على ما فرط. وقال الله تعالى فى آية أخرى: **﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُم ولاَ أَوْلاَدُكُمْ عَن ذِكرِ اللهِ وَمَن يَفْعَل ذَلكَ فَأُوْلَئكَ هُمُ الخَاسِرُونَ﴾** [المنافقون: ٩]

قال المفسرون: المراد بذكر الله فى هذه الآية الصلوات الخمس. فمن اشتغل بماله فى بيعه وشرائه ومعيشته وضيعته وأولاده عن الصلاة فى وقتها كان من الخاسرين.

[٣٥] وهكذا قال النبى ﷺ: «**أوَّلُ ما يحاسَبُ به العبدُ يوم القيامة من عمله الصلاة فإن صلحَتْ فقد أفلَحَ وأنجَح، وإن نَقصَت فقد خابَ وخَسِرَ**»[٣].

(١) رواه ابن جرير فى «تفسيره» (٣٠/ ٢٠١) عن ابن عباس بنحوه.

(٢) **ضعيف مرفوع*** رواه أبو يعلى(٢/ ٨٢٢) والطبرى فى «تفسيره» (٣٠/ ٢٠٢) والبزار (٣٩٢ ـ كشف) والعقيلى فى«الضعفاء»(١٤١٤)والبغوى فى«شرح السنة» (٢/ ٣٩٨) والبيهقى (٢/ ٢١٤، ٢١٥) وغيرهم. فيه (عكرمة بن ابراهيم الأزدي) قال ابن معين فى تاريخه (٢/ ٤١١) وأبو داود: ليس بشيء، وضعفه النسائى (٤٨٢) و جرحه ابن حبان (٢/ ١٨٨). قال البزار وغيره: خالفه ثقات الحفاظ فرووه (موقوفا) ولم يرفعه غيره. **قلت**: والموقوف إسناده حسن **صحيح***، وانظر: علل ابن أبى حاتم (١/ ١٨٧)

(*) لأنهم أتوا بصورة الصلاة ولم يأتوا بحقيقتها، ولم يحافظوا عليها فى أوقاتها.

(٣) **صحيح بطرقه*** رواه الترمذى (٢/ ٤١٣) وحسّنه ، والنسائى (١/ ٢٣٢) وابن ابي شيبة(٨/ ٣٦١) والطحاوى فى «المشكل» (٣/ ٢٧٧) بلفظه عن أبى هريرة، ورواه أحمد (٢/ ٢٩٠، ٤٢٥)وابو داود (٦٨٤) والنسائى (١/ ٢٣٣) وأبو يعلى(١١/ ٦٢٢٥) والحاكم (١/ ٢٦٢ ـ ٢٦٣) عن أبى هريرة بمعناه. وله شاهد (**صحيح**) عن تميم الدراى عند أبى داود (٨٦٦) وابن ماجة (١٤٢٦) وانظر: الصحيحة (١٣٥٨). والتاريخ الكبير(٢/ ٣٣ ـ ٣٥).

وقال الله تعالى مخبراً عن أصحاب الجحيم:

﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ قَالُواْ لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ. وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ حَتَّى أَتَانَا الْيَقِينُ. فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٢ ـ ٤٨]

[٣٦] وقال النبي ﷺ: «**العهدُ الذي بيننا وبينَهُمُ الصَّلاةُ فمن تركَها فقد كفَرَ**»[١].

[٣٦م] وقال النبي ﷺ: «**بينَ العبْدِ وبينَ الكُفرِ تركُ الصَّلاةِ**»[٢] حديثان صحيحان.

[٣٧] وفي صحيح البخاري أن رسول الله ﷺ قال: «**من تركَ صلاةَ العصرِ حَبِطَ عملهُ**»[٣].

[٣٧م] وفي السنن ان رسول الله ﷺ قال: «**من تركَ الصلاةَ متعمِّدًا فقد برِئتْ منه ذمّةُ الله**»[٤].

[٣٨] وقال ﷺ: «**أُمِرْتُ أن أقاتِلَ النَّاس حتى يقولوا لا إله إلا اللهُ ويقيموا الصَّلاةَ ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلكَ عَصَموا منى دماءَهم وأموالَهم إلا بحقِّها وحسابُهم على الله**»[٥] متفق عليه.

[٣٩] وقال ﷺ: «**من حافَظَ عليها كانت له نورًا وبرهاناً ونجاةً يوم القيامة، ومن لم يُحافظْ عليها لم تكن له نوراً ولا برهانًا ولا نجاةً يومَ القيامةِ وكان يومَ القيامةِ مع فرعون وقارون وهامان وأبيّ بن خلف**»[٦].

---

(١) **صحيح*** رواه أحمد (٥/٣٤٦) والترمذي (٥/٢٦٢١) والنسائي (١/٢٣١) وابن ماجة (١٠٧٩) وصححه الحاكم (١/٧) ولم يتعقبه الذهبي جميعاً من حديث بريدة.

(٢) **صحيح*** رواه أحمد (٣/٣٧٠) والبيهقي (٣/٣٦٦) به عن جابر وعنه أيضاً: رواه مسلم (١/٨٢) وأبو داود (٤/٤٦٧٨) والترمذي (٥/٢٦٢٠) وابن ماجه (١٠٧٨) وغيرهم بنحوه

(٣) **صحيح*** رواه البخاري (٢/٥٥٣، ٥٩٤) من حديث بريدة

(٤) **صحيح بشواهده*** رواه أحمد (٥/٢٣٨) وعبد بن حميد في المنتخب (١٥٩٤) والاصبهاني في «الترغيب» (٢/١٩٢٨) من حديث مكحول عن أم أيمن ـ ولم يسمع منها ـ وله شواهد عن معاذ وأبي الدرداء وأبي ذر، انظر: التلخيص الحبير (٢/١٤٧ ـ ١٤٨) والإرواء (٢٠٢٦).

(٥) **متفق عليه*** البخاري(٢٥) ومسلم(٢٢) عن ابن عمر. ومسلم أيضًا(٢١) عن أبي هريرة.

(٦) **إسناده ليس بذاك*** رواه أحمد(٢/١٦٩) وابن حبان (٢٥٤) والدارمي (٢/١٧٢١) والأصبهاني(١٩٣٣)=

[٤٠] وقال عمر رضى الله عنه: «أما أنه لا حظّ لأحدٍ فى الإسلامِ أضاعَ الصَّلاةِ»(١).

قال بعض العلماء رحمهم الله: وإنما يحشر تارك الصلاة مع هؤلاء الأربعة، لأنه إنما يشتغل عن الصلاة بماله أو بملكه أو بوزارته أو بتجارته فإن اشتغل بماله حشر مع قارون، وإن اشتغل بملكه حشر مع فرعون، وإن اشتغل بوزارته حشر مع هامان، وإن اشتغل بتجارته حشر مع أبيّ بن خلف تاجر الكفار بمكة.

[٤١] وروى الإمام أحمد عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أن رسول الله ﷺقال: «**من تركَ صلاةً مكتوبةً متعمداً فقد بَرِئَت منه ذمَّةُ اللهِ عز وجل**»(٢).

[٤٢] وروى البيهقى بإسناده أن عمر بن الخطاب رضي اللهعنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أىُّ الأعمالِ أحبُّ إلى الله تعالى فى الإسلام؟ قال: «**الصلاةُ لوقتها، ومن تركَ الصَّلاةَ فلا دين له، والصَّلاةُ عمادُ الدِّينِ**»(٣).

[٤٢م] ولما طعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قيل له الصلاة يا أمير المؤمنين قال: «نعم أما أنه لاحظٌّ لأحدٍ فى الإسلام أضاعَ الصَّلاةِ»(٤)، وصلى رضى الله عنه وجرحه يثعُب(*) دماً.

= عن ابن عمرو، وإسناده جيد لولا (عيسى بن هلال الصدفى) فى القلب من تَفرّده شيء وثقة ابن حبان (٥/ ٢١٣) والفسوى فى «المعرفة والتاريخ» (٢/ ٥١٥) وقال الحافظ فى «التقريب» صدوق، ومال الذهبى فى «الكاشف» (٤٤٧١) إلى تضعيف توثيقه فقال: وُثِّقَ، وأعل الحديث فى «الصغرى» بما صدَّرناه.

(١) **صحيح موقوف*** رواه مالك فى «الموطأ» (١/ ٣٢) وابن نصر فى «تعظيم قدر الصلاة» (٩٢٥) وابن أبى شيبة (٧/ ٢١٨) فى «الإيمان» (١٠٣) والأصبهانى (١٩٢٩) عن المسور عن عمر حين طعن

(٢) **صحيح بشواهده*** تقدم تخريجه برقم [٣٧ م].

(٣) **ضعيف*** رواه البيهقى فى «الشعب» (٣/ ٢٨٠٧) من حديث عكرمة عن عمر، ونقل عن شيخه الحاكم: عكرمة لم يسمع من عمر وأظنه أراد عن ابن عمر.

* ورواه الديلمى فى« الفردوس» (٢/ ٣٦١١) والأصبهانى فى «الترغيب » (٣/ ٢٠١٦) بزيادة من حديث على بن أبى طالب. وتفرد به (الحارث بن عبد الله الاعور) ضعيف.

* ورواه أبو نعيم شيخ البخارى من طريق(حبيب بن سليم: فيه جهالة) عن بلال بن يحيى مرسلاً بلفظ«**الصلاة عمود الدين**».

** **وله بديل(صحيح بطرقه)** عن معاذ، وفيه «...**رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة**...» سيأتى تخريجه برقم [٢٩٠].

(٤) **صحيح موقوف*** تقدم تخريجه برقم [٤٠] (*) **يثعب**: يسيل بقوة ويجرى.

وقال عبد الله بن شقيق التابعي رضى الله عنه: « كان أصحاب رسول الله ﷺ لا يرون شيئا من الأعمال تركهُ كُفرٌ غيرَ الصلاة»[١].

وسئل على رضى الله عنه عن امرأة لا تصلى، فقال: «من لم يصلِّ فهو كافر»[٢].

[٤٣] وقال ابن مسعود رضى الله عنه: «من لم يُصَلِّ فلا دينَ له». [٣]

[٤٤] وقال ابن عباس رضى الله عنهما: «من تركَ صلاةً واحدةً متعمداً لقى الله تعالى وهو عليه غضبانٌ»[٤].

[٤٥] وقال رسول الله ﷺ: «من لقى الله وهو مضيِّعٌ للصَّلاة لم يعبأ الله بشىء من حسناته ـ أى ما يفعل وما يصنع بحسناته ـ إذا كان مضيِّعاً للصَّلاة»[٥].

وقال ابن حزم: «لا ذنب بعد الشرك أعظم من تأخير الصلاة عن وقتها، وقتل مؤمن بغير حق».

وقال ابراهيم النخعى: من ترك الصلاة فقد كفر، وقال أيوب السختيانى مثل ذلك[٦].

وقال عون بن عبد الله: ان العبد إذا أدخل قبره سئل عن الصلاة أول شىء يسأل عنه، فإن جازت له نظر فيما دون ذلك من عمله وإن لم تجز له لم ينظر فى شىء من عمله بعد.

---

(١) **صحيح*** رواه الترمذى (٥/ ٢٦٢٢) وابن أبى شيبة (٧/ ٢٣٠) باسناد صحيح. وله شاهد (**صحيح**) عن جابر من قوله عند ابن نصر (٩٤٧)

(٢) **موقوف ضعيف*** رواه ابن أبى شيبة فى «المصنف» (٧/ ٢٢٨) وفى «الإيمان» (١٢٦) ومن طريقه البيهقى فى «الشعب» (٤٢)، وعلته (معقل الخثعمى) مجهول كما فى «التقريب»

(٣) **حسن لغيره*** رواه ابن نصر فى «الصلاة» وابن أبى شيبة فى «المصنف» (٧/ ٢٢٢) وفى «الإيمان» (٤٧) والطبرانى فى «الكبير» (٩/ ٨٩٤١، ٨٩٤٢) انظر: صحيح الترغيب (٥٧٣).

(٤) **ضعيف مرفوع*** رواه الطبرانى فى «الكبير» (١١/ ٢٩٤/ ١١٧٨٢) والبزار (٤٠ ـ كشف) عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ «**من ترك صلاة لقى الله وهو عليه غضبان**» فيه علتان:
الأولى: (سهل بن محمود) مجهول الحال. انظر: المجمع (١/ ٢٩٥)
الثانية: (سماك بن حرب) روايته عن عكرمة خاصة مضطربة ـ وهذه منها ـ وقد تغير بآخره.

(٥) **له بديل صحيح** قال العراقى فى «تخريج الإحياء» (١/ ١٤٧): فى معناه حديث «**أول ما يحاسب به العبد الصلاة. وفيه ـ فإن فسدت فسد سائر عمله**» وقد تقدم برقم[٣٥].

(٦) **صحيح** * رواه ابن نصر فى «تعظيم قدر الصلاة» (٩٧٨) بسند صحيح.

[٤٦] وقال ﷺ: «إذا صلى العبد الصَّلاة فى أوَّل الوقت صعدت إلى السماء ولها نورٌ حتى تنتهى إلى العرش فتستغفرُ لصاحبها إلى يوم القيامة وتقولُ: حفظكَ اللهُ كما حفظتنى. وإذا صلى العبدُ الصَّلاةَ فى غير وقتها صعدَت إلى السَماء وعليها ظُلمة، فإذا انتهت إلى السَّماء تُلَفُّ كما يُلَفُّ الثوبُ الخَلَقُ ويُضرَبُ بها وجه صاحبها، وتقولُ: ضيَّعك اللهُ كما ضيعتنى»(١).

[٤٧] وروى أبو داود فى سننه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثةٌ لا يقبلُ اللهُ منهم صلاةً: من تقدَّم قوماً وهم له كارهون، ورجُلٌ أتَى الصَّلاةَ دِبَاراً، ورجُلٌ اعتَبد مُحَرَّرَهُ(*)»(٢) والدبار أن يأتيها بعد أن تفوته.

[٤٨] وجاء عنه ﷺ أنه قال: «من جمَع بين الصلاتين من غيرِ عُذْرٍ فقد أتَى باباً من أبوابِ الكبائرِ»(٣) فنسأل الله التوفيق والإعانة إنه جوادٌ كريمٌ وأرحم الراحمين.

فصل: متى يؤمر الصبى بالصلاة

[٤٩] روى أبو داود فى السنن أن رسول الله ﷺ قال: «مُرُوا الصَّبِىَّ بالصَّلاةِ إذا بلغَ سبْعَ سنينَ، وإذا بلغَ عشرَ سنينَ فاضْرِبوه عليها»(٤).

---

(١) ضعيف* رواه الطيالسى (٥٨٥) وعنه البيهقى فى «الشعب» (٣/ ٣١٤٠) ورواه العقيلى فى «الضعفاء» (١٤٥) والأصبهانى فى «الترغيب» (٢/ ١٩١٢) جميعاً عن عبادة بن الصامت بنحوه وعلته (الأحوص بن حكيم) ضعيف الحفظ، ولم يتابع عليه.

* وله شاهد (ضعيف جدا) عن أنس: رواه الطبرانى فى «الأوسط» وفيه (عبّاد بن كثير) وقد أجمعوا على ضعفه. انظر: الترغيب للمنذرى (١/ ١٤٩) والمجمع (١/ ٣٠٢).

(*) هو أن يعتقه ثم ينكر ويكتم عتقه أو يستخدمه قهراً وغلبة بعد عتقه

(٢) ضعيف* (دون الجملة الأولى) *رواه أبو داود (٥٩٣) وابن ماجه (٩٧٠) والأصبهانى (١٩٨٩) وفيه علتان.

الأولى: (عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقى): ضعيف فى حفظه وكان رجلاً صالحاً.

الثانية: (عمران بن عبد المعافرى): ضعيف، وذكره ابن حبان فى «الثقات» (٥/ ٢٢٠) وقال: يعتبر بحديثه من غير حديث الإفريقى عنه. قلت: وليس له راو إلا الإفريقى.

* وله شاهد (حسن) لجملته الأولى عن أبى أمامة: رواه الترمذى (٢/ ٣٦٠) والطبرانى (٨/ ٨٠٩٠، ٨٠٩٨).

(٣) ضعيف جدا* رواه الترمذى (١٨٨) وأبو يعلى (٥/ ٢٧٥١) والحاكم (١/ ٢٧٥) والعقيلى فى «الضعفاء» (٢٩٥) والبيهقى (٣/ ١٦٩) وغيرهم عن ابن عباس وفيه (حنش بن قيس الرحبى) متروك.

(٤) حسن صحيح* رواه أبو داود (٤٩٤) والترمذى (٢/ ٤٠٧) وقال حسن صحيح وأحمد (٣/ ٢٠١) وابن أبى شيبة (١/ ٣٨١) وغيرهم من حديث سبرة بن الفاكه. انظر: الإرواء (٢٤٧)

[٥٠] وفي رواية «**مُرُوا أولادكم بالصَّلاة وهم أبناءُ سبعِ سنينَ، واضرِبوهم عليها وهم أبناءُ عشرٍ، وفرقوا بينهم في المضاجع**»[(١)].

قال الإمام أبو سليمان الخطابى رحمه الله:[(*)] هذا الحديث يدل على إغلاظ العقوبة له إذا بلغ تاركا لها.

وكان بعض أصحاب الإمام الشافعى رحمه الله تعالى يحتج به فى وجوب قتله إذا تركها متعمداً بعد البلوغ، ويقول: إذا استحق الضرب وهو غير بالغ، فيدل على أنه يستحق بعد البلوغ من العقوبة ما هو أبلغ من الضرب وليس بعد الضرب شىء أشد من القتل.

وقد اختلف العلماء رحمهم الله فى حكم تارك الصلاة، فقال مالك والشافعى وأحمد، رحمهم الله: تارك الصلاة يقتل ضرباً بالسيف فى رقبته. ثم اختلفوا فى كفره إذا تركها من غير عذر حتى يخرج وقتها، فقال ابراهيم النخعى وأيوب السختيانى وعبد الله بن المبارك وأحمد بن حنبل واسحق بن راهويه: هو كافر.

[٥١] واستدلوا بقول النبى ﷺ: «**العهدُ الذى بيننا وبينهم الصَّلاةُ، فمن تركها فقد كفر**»[(٢)].

[٥٢] وبقوله ﷺ: «**بين الرَّجُلِ وبين الكفرِ تركُ الصَّلاةِ**»[(٣)].

فصل

[٥٣] وقد ورد فى الحديث:[(٤)] «**إن من حافظ على الصلوات المكتوبة أكرمه**

---

(١) **حسن*** رواه أبو داود (٤٩٥) وأحمد (٢/ ١٨٧) وابن أبى شيبة (١/ ٣٨٢) والدارقطنى (١/ ٢٣٠) والحاكم (١/ ١٩٧) وغيرهم من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، انظر: الإرواء (٢٤٧)

(*) فى كتابه «معالم السنن» (١/ ١٢٩).

(٢، ٣) **صحيح** * تقدم تخريجهما برقمى [٣٦، ٣٦م].

(٤) **باطل موضوع*** عزاه السيوطى فى «ذيل الموضوعات» وابن عراق فى «تنزيه الشريعة» (٢/ ١١٣، ١١٤) إلى ابن النجار من حديث أبى هريرة وأفاد الذهبى فى «الميزان» (٣/ ٦٥٣) أنه: حديث باطل ركَّبه (محمد بن على بن العباس العطار) على (أبو بكر بن زياد النيسابورى). وقال الحافظ فى «اللسان» (٥/ ٣٣٤): زعم المذكور ان (ابن زياد) أخذه عن الربيع عن الشافعى عن سميّ عن أبى صالح عن أبى هريرة. وهو ظاهر البطلان من أحاديث الطرقية. اهـ.

**وروه الأصبهانى فى «الترغيب» (١٩٣٤) بنحوه من حديث على بن أبى طالب بسند ضعيف غريب.

الله تعالى بخمس كرامات، يرفع عنه ضيق العيش وعذاب القبر، ويعطيه كتابه بيمينه، ويمر على الصراط كالبرق الخاطف، ويدخل الجنة بغير حساب» ومن تهاون بها عاقبه الله بخمس عشرة عقوبة، خمس فى الدنيا وثلاث عند الموت، وثلاث فى القبر، وثلاث عند خروجه من القبر. (فأما اللاتى فى الدنيا) فالأولى: ينزع البركة من عمره، والثانية يمحو سيما الصالحين من وجهه، والثالثة: كل عمل يعمله لا يأجره الله عليه، والرابعة: لا يرفع له دعاء إلى السماء، والخامسة: ليس له حظ فى دعاء الصالحين. (وأما اللاتى تصيبه عند الموت) فإنه يموت ذليلا، والثانية: يموت جائعا، والثالثة: يموت عطشان ولو سقى بحار الدنيا ما روى من عطشه. (وأما اللاتى تصيبه فى قبره) فالأولى: يضيق عليه قبره حتى تختلف فيه أضلاعه، والثانية: يوقد عليه القبر ناراً يتقلب على الجمر ليلاً ونهاراً، والثالثة: يسلط عليه فى قبره ثعبان اسمه الشجاع الأقرع عيناه من نار وأظفاره من حديد طول كل ظفر مسيرة يوم، يكلم الميت فيقول أنا الشجاع الأقرع وصوته مثل الرعد القاصف يقول: أمرنى ربى أن أضربك على تضييع صلاة الصبح إلى طلوع الشمس، وأضربك على تضييع صلاة الظهر إلى العصر، وأضربك على تضييع صلاة العصر إلى المغرب، وأضربك على تضييع صلاة المغرب إلى العشاء، وأضربك على تضييع صلاة العشاء إلى الصبح. فكلما ضربه ضربة يغوص فى الأرض سبعين ذراعاً، فلا يزال فى الأرض معذباً إلى يوم القيامة. (وأما اللاتى تصيبه عند خروجه من قبره فى موقف القيامة) فشدة الحساب، وسخط الرب، ودخول النار» وفى رواية «فإنه يأتى يوم القيامة وعلى وجهه ثلاثة أسطر مكتوبات. السطر الأول: يا مضيع حق الله، السطر الثانى: يا مخصوصاً بغضب الله، السطر الثالث: كما ضيعت فى الدنيا حق الله فآيس اليوم من رحمة الله».

[٥٤] وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال: « إذا كان يومُ القيامة يؤتَى بالرجُلِ فيوقفُ بين يدى الله عز وجل فيأمرُ به إلى النار، فيقول: يا ربِّ لماذا؟ فيقول الله تعالى: لتأخير الصّلاة عن أوقاتها وحلفُك بى كاذباً»(١).

[٥٥] وعن رسول الله ﷺ أنه قال يوماً لاصحابه:«**اللهمَّ لا تدع فينا شقيا ولا محروماً**». ثم قال ﷺ: «**اتدرُون من الشقىّ المحروم؟** قالوا: من هو يا رسولَ الله؟

(١) **لم أقف على إسناده** ذكره ابن حجر الهيثمى فى «الزواجر» (١/ ٢٩٦).

قال: «**تاركُ الصَّلاة**»(١).

[٥٦]وروى«أنه أوَّلُ ما يَسوَدُّ يومَ القيامة وجوهُ تاركى الصَّلاة، وأن فى جهنم وادياً يقال له «الملحم» فيه حيَّات، كل حيَّة(٢) ثخن رقبة البعير، طولها مسيرة شهر تلسع تارك الصَّلاة فيغلى سمها فى جسمه سبعين سنة ثم يتهرّى لحمه»(٣).

[**حكاية**](٤) روى أن امرأة من بنى إسرائيل جاءت إلى موسى عليه السلام فقالت: يا رسول الله انى أذنبت ذنباً عظيماً وقد تبت إلى الله تعالى، فادع الله أن يغفر لى ذنبى ويتوب علىَّ؛ فقال لها موسى عليه السلام: وما ذنبك؟ قالت: يا نبى الله إنى زنيت وولدت ولداً فقتلته. فقال لها موسى عليه السلام: اخرجى يا فاجرة لا تنزل نار من السماء فتحرقنا بشؤمك، فخرجت من عنده منكسرة القلب، فنزل جبريل عليه السلام وقال: يا موسى الرب تعالى يقول لك لم رددت التائبة يا موسى، أما وجدت شراً منها؟ قال موسى: يا جبريل ومن هو شر منها؟ قال: تارك الصلاة عامداً متعمداً.

[**حكاية أخرى**](٥) عن بعض السلف أنه أتى أختاً له ماتت، فسقط كيس منه فيه مال فى قبرها فلم يشعر به أحد حتى انصرف عن قبرها، ثم ذكره فرجع إلى قبرها فنبشه بعدما انصرف الناس، فوجد القبر يشتعل عليها ناراً. فرد التراب عليها ورجع إلى أمه باكياً حزيناً فقال؛ يا أماه اخبرينى عن أختى وما كانت تعمل؟ قالت: وما سؤالك عنها؟ قالك يا أمى رأيت قبرها يشتعل عليها ناراً. قال: فبكت وقالت يا ولدى كانت اختك تتهاون بالصلاة وتؤخرها عن وقتها. فهذا

---

(١) ذكره ابن حجر الهيثمى فى «الزواجر» (١/ ٢٩٦) دون سند أو عزو.

(٢) بالنسبة لوصف الحيات ورد بسند (حسن) عن دراج عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدى من طريقين: **الأولى**: رواها أحمد (٤/ ١٩١) والطبرانى وأسد بن موسى فى «الزهد» (٢٢) من طريق(ابن لهيعة)ـ لا بأس به فى المتابعات ـ عن درّاج.

والثانية: صححها ابن حبان (٢٦١٣) والحاكم (٤/ ٥٩٣) ولم يتعقبه الذهبى من طريق عمرو بن الحارث عن درّاج.

قلت: دراج هو ابن سمعان أبو السمح المصرى: المذهب المختار أنه صدوق مستقيم الحديث إلا عن أبى الهيثم لكثرة مناكيره عنه.

(٣) **لم أقف على إسناده** * وصدَّره المصنف بلفظه (رُوِى) دلالة على التضعيف.

(٤) **من الإسرائيليات** التى يقف حيالهما المرء غير مصدِّق أو مكذب.

(٥) فى الأحاديث الصحيحة ما يغنى عن تلك الحكايات.

حال من يؤخر الصلاة عن وقتها، فكيف حال من لا يصلى؟ فنسأل الله تعالى أن يعيننا على المحافظة عليها فى أوقاتها إنه جواد كريم.

فصل: فى عقوبة من ينقر الصلاة ولا يتم ركوعها ولا سجودها، وقد روى فى تفسير قول الله تعالى: ﴿**فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ**﴾ [الماعون: ٤، ٥] إنه الذى ينقر الصَّلاةَ ولا يُتِمُّ رُكُوعَها ولا سجودها.

[٥٧] وثبت فى الصحيحين عن أبى هريرة رضى الله عنه: «أن رجلاً دخل المسجد ورسول الله ﷺ جالسٌ فيه، فصلى الرَّجُلَ ثم جاء فسلَّم على النبى ﷺ فرد عليه السَّلام، ثم قال له: **ارجِع فصَلِّ فإنك لم تُصَلِّ**. فرجَع فصلَّى كما صلَّى، ثم جاء فسلَّم على النبى ﷺ فرد عليه السَّلام ثم قال: **ارجع فصلِّ فإنك لم تُصَلِّ**، فرجع فصلَّى كما صلَّى، ثم جاء فسلمَّ على النبى ﷺ فرد عليه السلام، وقال: **ارجع فصلِّ فإنك لم تُصلِّ ثلاث مرات**. فقال فى الثالثة: والذى بعثَكَ بالحقِّ يا رسولَ الله ما أُحسِنُ غيره فعلِّمنى. فقال ﷺ: « **إذا قُمتَ إلى الصَّلاةِ فكبِّر، ثم اقرأ ما تيسَّرَ معَك من القرآن، ثم اركَع حتى تطمئنَّ راكعاً، ثم ارفع حتى تعتدلَ قائماً، ثم اسجُد حتى تطمئنَّ ساجداً، ثم اجلس حتى تطمئنَّ جالساً، ثم اسجُد حتى تطمئنَّ ساجداً، وافعل ذلكَ فى صَلاتك كلِّها**»[1].

[٥٨] وروى الإمام أحمد رضى الله عنه عن أبى مسعود البدرى رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تُجزِىءُ صلاةٌ لا يقيمُ الرجُلُ فيها صُلبَه فى الركوعِ والسُّجودِ**»ورواه أبو داود أيضاً والترمذى، وقال: حديث حسن صحيح.[2]

[٥٩] وفى رواية أخرى: «**حتَّى يُقيمُ ظهرَهُ فى الركوعِ والسُّجودِ**»[3].

وهذا نص عن النبى ﷺ فى أن من صلى ولم يُقِمْ ظهره بعد الركوع والسجود كما كان، فصلاته باطلة، وهذا فى صلاة الفرض وكذا الطمأنينة أن يستقر كل عضو فى موضعه.

---

(١) **متفق عليه*** رواه البخارى (١١/ ٦٦٦٧) ومسلم (٣٩٧).

(٢) **صحيح*** رواه أحمد (٤/ ١١٩، ١٢٢) والترمذى (٢/ ٢٦٥ وقال حسن صحيح) والنسائى (٢/ ٢١٤) وابن ماجة (٨٧٠) والدارمى (١٣٢٧) وابن حبان (٥٠١، ٥٠٢) والبيهقى (٢/ ٨٨) وغيرهم عن أبى مسعود البدرى بإسناد صحيح.

(٣) **صحيح*** رواه أبو داود عن أبى مسعود بإسناد صحيح انظر: صحيح الجامع (٧٢٢٤، ٧٢٢٥).

[٦٠] وثبت عنه ﷺ أنه قال: «**أسوأُ الناسِ سرقةً الذى يسرقُ من صلاته**: قيل وكيفَ يسرقُ من صلاتِه؟ قال: «**لا يُتِمُّ ركوعَها ولا سجودَها ولا القراءة فيها**»[1].

[٦١] وروى الإمامُ أحمد من حديث أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**لا ينظرُ اللهَ إلى رجُلٍ لا يُقيمُ صُلْبَه بين ركوعِه وسُجودِه**»[2].

[٦٢] وقال ﷺ: «**تلكَ صلاةُ المنافق يجلسُ يرقُبُ الشَّمسَ حتى إذا كانت بين قرنَى الشيطانِ قام فنَقرها أربعاً لا يذكرُ اللهُ فيها إلا قليلاً**»[3].

وعن أبى عبد الله الأشعرى[*] قال: صلى رسول الله ﷺ يوماً بأصحابه ثم جلس، فدخل رجل فقام يصلى، فجعل يركع وينقر سجوده.

[٦٣] فقال رسول لله: «**أترون هذا لو ماتَ ماتَ على غيرِ ملَّة محَمد صلى الله عليه وآله وسلم ينقرُ صلاتَه كما ينقرُ الغرابُ الدمَ!**»[4] أخرجه أبو بكر بن خزيمة فى صحيحه

[٦٤] وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**ما من مُصلٍّ إلاّ ومَلَكٌ عن يمينه وملَكٌ عن يسارِه، فإن أتمَّها عرَجا إلى الله تعالى، وان لم**

---

(١) **صحيح*** رواه أحمد (٥/ ٣١٠) والطبرانى فى«الكبير»(٣/ ٨٢٨٣) والدارمى(١٣٢٨) والحاكم (١/ ٢٢٩) (١/ ٢٢٩) والبيهقى (٢/ ٣٨٦) من حديث أبى قتادة. دلَّسه (الوليد بن مسلم) وخولف فى إسناده.
* **ومن حديث أبى هريرة**: رواه ابن حبان (٥٠٣) وابن أبى حاتم فى «العلل» (١/ ١٧٠) والحاكم (١/ ٢٢٩) والبيهقى (٢/ ٣٨٦) وقال الدارقطنى فى «العلل» (٦/ ١٤١) يشبه أن يكون أثبت.
***ومن حديث عبد الله بن مغفل**: رواه الطبرانى فى الثلاثة (٣٣٥ ـ الروض) بإسناد جيد ـ كما فى «الترغيب» (١/ ٣٣٥) ـ بلفظ «**أسرق الناس..**» انظر صحيح الجامع (٩٦٦، ٩٨٦).
* وفى الباب عن أبى سعيد الخدرى (**بسند فيه ضعف**): رواه أحمد (٣/ ٥٦) والطيالسى (٢٢١٩) وعبد بن حميد فى «المنتخب» (٩٩٠) وأبو نعيم (٨/ ٣٠٢) وعلته (على بن زيد بن جدعان): فيه ضعف.
(٢) **صحيح بشواهده*** رواه أحمد (٢/ ٥٢٥) عن أبى هريرة وفيه (عمارة بن عبد الله بُن يساف) لين الحديث. ورواه أحمد (٤/ ٢٢) والطبرانى فى«الكبير». عن ابن طلق وغيره. وانظر: رقم[٥٨، ٥٩].
(٣) **صحيح*** رواه مسلم (١/ ٦٢٢) وغيره عن أنس.
(*) فى جميع النسخ (عن أبى موسى) والتصويب من «صحيح ابن خزيمة» وغيرة.
(٤) **فيه ضعف*** رواه الطبرانى فى «الكبير» (٤/ ٣٨٤٠) والأصبهانى(١٩٢٣) وأبو يعلى،(١٣/ ٧١٨٤، ٧٣٥٠) وابن خزيمة (١/ ٦٦٥) والبيهقى (٢/ ٨٩) جميعاً من حديث أبى عبد الله الأشعرى عن أمراء الأجناد وفي سنده (أبو صالح الأشعرى وشيبة بن الأحنف الأوزاعى) كلاهما مقبول ـ أى حيث يتابعا وإلا فلينا الحديث.
قلت: ولم أقف على متابعة لهما

يُتمّها ضربًا بها وجهه»[١].

[٦٥] وروى البيهقى بسنده عن عبادة بن الصامت: ان رسول الله ﷺ قال: **«من توضأ فأحسن الوُضوء ثم قام إلى الصَّلاة فأتمَّ ركوعَها وسجودَها والقراءة فيها قالت الصَّلاة: حفظكَ اللهُ كما حفظتنى، ثم صُعِدَ بها إلى السَّماء ولها ضوءٌ ونورٌ، ففُتحَت لها أبوابُ السماء حتى يُنتهى بها إلى الله تعالي فتشفعُ لصاحبها. وإذا لم يُتمَّ ركوعَها ولا سجودَها ولا القراءةَ فيها قالتَ الصَّلاةُ: ضيَّعكَ اللهُ كما ضيعتنى، ثم صُعدَ بها إلى السَّماء وعليها ظُلمة، فاغلقت دونها أبوابَ السَّماء، ثم تُلفُّ كمَا يُلَفُّ الثوبُ الخلَقُ(*) فيُضرب بها وجه صاحبها»**[٢].

[٦٦] وعن سلمان الفارسى رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«الصلاةُ مكيالٌ، فمن وَفَّى وُفىّ له، ومن طفَّفَ فقد علمتُم ما قال اللهُ فى المطفِّفين»**[٣] قال اللهُ تعالى: **﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾**[المطففين: ١] **المُطفِّف**: هو المنقص للكيل أو الوزن أو الذراع أو الصَّلاة، وعدَهم الله بويل وهو واد فى جهنم تستغيث جهنم من حره، نعوذ بالله منه.

[٦٧] وعن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺقال: **«إذا سَجَدَ أحدُكم فليضَع وجهَهُ وأنفه ويَديه على الأرضِ فإن اللهَ تعالى أوحى إلىّ أن أسجُد على سبعة أعضاءِ: الجبهةُ والأنفُ والكفين والركبتينِ، وصدُور القدَمينِ، وأن لا**

---

(١) **ضعيف*** رواه الدارقطنى فى«الأفراد» والأصبهانى فى «الترغيب» (١٩١٤) وفيه ثلاث علل: الأولى (عبد الله بن شبيب) إخبارى علاّمة لكنه واهٍ، ضعفوه . اللسان (٣/ ٣٩٩). الثانية (الوليد بن عطاء) مقبول **الثالثة** (عبد الله بن عبد العزيز أبو عبد العزيز) ضعيف. وانظر ضعيف الجامع (٥٢٢٢).

(*) **الثوبُ الخَلَقُ**: أى البالى.

(٢) **ضعيف*** رواه البيهقى فى «الشعب» (٣/ ٣١٤٠) وغيره، سبق تخريجه برقم [٤٦].

(٣) **ضعيف*** رواه ابن المبارك فى «الزهد» (١١٩٢) والبيهقى (٢/ ٢٩١) وابن أبى شيبة فى «المصنف» (١/ ٣٢٤ ـ ٢٤) عن سلمان الفارسى موقوفاً. وفيه إنقطاع بينه وبين سالم بن أبى الجعد.

*ورواه ابن المبارك أيضاً (١١٩٠) عن الحسن مرسلاً. وفيه (تمام بن نجيح) ضعيف

*ورواه ابن عدى فى «الكامل» (٥/ ١٥٣٥) وغيره عن ابن عباس مرفوعاً باسناد (**ضعيف جدا**) فيه (عصمة بن محمد الأنصارى) قال الدارقطنى وغيره: متروك. الميزان (٣/ ٦٨) وانظر :الإحياء (١/ ١٤٧) وضعيف الجامع (٣٥٧٣)

أكفَّ شعْراً ولا ثوباً»[١] «فمن صلى ولم يُعطِ كل عضو منها حقه لعنه ذلك العضو حتى يفرُغ من صلاتِهِ»[٢] .

[٦٨] وروى البخارى عن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه أنه رأى رجلاً يصلى ولا يُتِمُّ ركوعَ الصَّلاة ولا سُجودَها فقال له حذيفة: ما صلَّيتَ، ولو مِتَّ مِتَّ على غير الفطرة التى فَطَرَ اللَّهُ محمداً ﷺ[٣].

[٦٩] وفى رواية أبى داود[*] أنه قال: «**منذ كم تصلى هذه الصلاة**»؟ قال: منذ أربعين سنة. قال: «**ما صليتَ منذُ أربعين سنةِ شيئاً، ولو مِتَّ على غيرِ فطرةِ محمد صلى الله عليه وآله وسلم!**»[٤].

[٧٠] وكان الحسن البصرى يقول: يا بن آدم أىّ شيء يعز عليك من دينك إذا هانت عليك صلاتك وأنت أول ما تسأل عنها يوم القيامة كما تقدم من قول النبى لله : «**أوَّلُ ما يُحاسَبُ العبدُ يومَ القيامة من عمله صلاته، فان صلحت فقد أفلَح وانجحَ، وإن فسدَت فقد خابَ وخَسِرَ**»[٥]فان انتقص من الفريضَةِ شيءٌ يقولُ اللهُ تعالى: «**انظروا هل لعبدى من تطوعٍ فيُكمل به ما انتقص من الفريضَةِ، ثم يكونُ سائِرَ عمله كذلك**».

فينبغى للعبد أن يستكثر من النوافل حتى يكمل به ما انتقص من فرائضه وبالله التوفيق.

(فصل) فى عقوبة تارك الصلاة (فى جماعة) مع القدرة

قال الله تعالى: ﴿**يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلاَ يَسْتَطِيعُونَ**

---

(١) **متفق عليه (بنحوه)*** رواه البخارى (٢/٨٠٩، ٨١٠، ٨١٢، ٨١٦) ومسلم (٤٩٠) دون ذكر الأنف فورد ذكره فى أحاديث أخرى.

(٢) **لم أقف على تلك الزيادة.**

(٣) **صحيح *** رواه البخارى (٢/ ٧٩١، ٨٠٨) **وقلت**: وهو فى حكم المرفوع، فمثله لا يقال من قبل الرأى وانظر شرح الحافظ فى «الفتح»

(*) **لم أقف عليه*** فى «سنن أبى داود» كما ذكر المصنف.

(٤) **صحيح *** رواه أحمد (٥/ ٣٨٤) والنسائى (٣/٥٨، ٥٩) وابن أبى شيبة(١/ ٣٢٣ ـ ١١) والأصبهانى(١٩١٨) بسند صحيح عن حذيفة.

(٥) **صحيح بطرقه*** تقدم تخريجه برقم [٣٥].

خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ وَهُمْ سَالِمُونَ﴾ [القلم: ٤٢، ٤٣].

وذلك يوم القيامة يغشاهم ذل الندامة وقد كانوا فى الدنيا يدعون إلى السجود: قال ابراهيم التيمى: يعنى إلى الصَّلاة المكتوبة بالأذان والإقامة[١]، وقال سعيد بن المسيب: كانوا يسمعون «حى على الصَّلاةِ حى على الفَلاح» فلا يجيبون وهم أصحاء سالمون.

وقال كعب الأحبار: والله ما نزلت هذه الآية إلا فى الذين تخلفوا عن الجماعة[٢]. فأى وعيد أشد وأبلغ من هذا لمن ترك الصلاة فى الجماعة مع القدرة على إتيانها؟.

[٧١] وأما من السنة فما ثبت فى الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: **«لقد هَممتُ أن آمُرَ بالصَّلاة فتُقامَ، ثم آمُرَ رجُلاً فيُصليَ بالنَّاس، ثم أنطلقَ معىَ برجال معهُم حُزَمٌ من حَطَبٍ إلى قومٍ لا يَشهَدُونَ الصَّلاةَ فى الجماعة فَأُحرِّقَ بيوتَهُمْ عَليهِمْ بالنَّارِ»**[٣] ولا يتوعد بحرق بيوتهم عليهم إلاَّ على ترك واجب مع ما فى البيوت من الذرية والمتاع.

[٧٢] وفى صحيح مسلم أن رجلاً أعمى أتى النبى ﷺ فقال: يا رسُولَ الله ليس لى قائدٌ إلى المسجد وسأل النبى ﷺ أن يُرَخِّصَ لهُ أن يُصَلِّىَ فى بيته فرخَّصَ لهُ فلما ولَّى دعاهُ فقال **«هل تسمَعُ النداءَ بالصَّلاةِ؟ قال: نعم، قال: فأَجِبْ»**[٤].

[٧٣] ورواه أبو داود عن عمرو بن أم مكتوم أنه أتى النبى ﷺ فقال: يا رسول الله (إن المدينةَ كثيرةُ الهَوامِ والسباعِ)[*] وأنا رجلٌ ضَريرُ البصَرِ شَاسعُ الدَّارِ - أى بعيد الدار - ولى قائد لا يلائمنى فهل لى رخصةً أن أصلى فى بيتى؟ فقال **«هل تسمعُ النداءَ؟» قال، نعم، قال «فأَجِبْ فإنى لا أجدُ لكَ رُخصةً»**[٥].

---

(١) رواه الطبرى فى «تفسيره» (٢٩/ ٣٧)

(٢) ذكره السيوطى فى «الدر المنثور» (٨/ ٢٥٦) والشوكانى فى «فيض القدير» (٥/ ٢٧٦) بنحوه.

(٣) **متفق عليه*** رواه البخارى (٢/ ٦٤٤ وأطرافه) ومسلم (٦٥١ - ٢٥٣ واللفظ له) عن أبى هريرة

(٤) **صحيح** * رواه مسلم (١/ ٦٥٣٤) عن أبى هريرة.

(*) **صحيح*** روى تلك الزيادة: أبو داود (٥٥٣) والنسائى (٢/ ١١٠) عن ابن ام مكتوم أيضاً.

(٥) **حسن صحيح*** رواه أبو داود (٥٥٢) والنسائى (٢/ ١٠٩) وابن ماجه (٧٩٢) وغيرهم عنه.

فهذا رجل ضرير البصر شكى ما يجد من المشقة فى مجيئه إلى المسجد وليس له قائد يقوده إلى المسجد، ومع هذا لم يرخص له النبى ﷺ فى الصلاة فى بيته فكيف بمن يكون صحيح البصر سليماً لا عذر له؟.

[٧٤] ولهذا لما سئل ابن عباس رضى الله عنهما: «عن رجُل يصومُ النَّهارَ ويقومُ الليلَ، ولايشهَدُ جمعةً ولاجَماعةً؟فقال: إن ماتَ علىً هذا فهو فى النَّارِ». [١]

[٧٥] وقال أبو هريرة رضى الله عنه: «لأن تمتلىءُ أذنُ ابن آدمَ رصاصاً مَذاباً خيرٌ له من أن يسمَعَ النِّداءَ ولا يُجيب». [٢]

[٧٦] وروى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**من سمعِ المُنادىَ بالصَّلاة فلم يمنعْهُ من اتِّباعه عُذْرٌ، قيل وما العُذرُ يا رسولَ الله: خوفٌ أو مرضٌ، لم تُقبلْ منه الصَّلاة التى صلَّى**» [٣] يعنى فى بيته.

[٧٧] وأخرج الحاكم فى مستدركه عن ابن عباس[*] أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثلاثةٌ لعنهم الله: من تقدَّمَ قوماً وهم له كارهُون، وامرأةٌ باتتْ وزوجُها عليها ساخطٌ، ورجُلٌ سمع حَىَّ على الصَّلاةِ حَىَّ على الفلاحِ ثم لم يُجِبْ**»[٤].

---

(١) **ضعيف الإسناد*** رواه الترمذى (٢١٨) فيه علتان:

الأولى: (عبد الرحمن بن محمد المحاربى) لا بأس به، لكنه كان يدلِّس. زالت شبهته بمتابعة عبد الله بن إدريس عند ابن أبى شيبة (١/ ٣٨١)

الثانية: (ليث بن أبى سليم) اختلط أخيراً، فلم يتميز حديثه فترك.

(٢) **إسناده ضعيف*** رواه ابن أبى شيبة (١/ ٣٨٠) من طريق وكيع عن عبد الرحمن بن حصين ـ فيه جهالة ـ عن ابن أبى نجيح ـ مع ثقته ربما دلَّس ـ عن أبى هريرة

(٣) **ضعيف بهذا اللفظ*** رواه أبو داود (٥٥١) والدارقطنى (١/ ٤٢٠، ٤٢١) والطبرانى(١١/ ١٢٢٦٦) والحاكم (١/ ٢٤٥، ٢٤٦) والبيهقى (٣/ ٥٧) فيه (أبو جناب يحيى بن أبى حية الكلبى) ضعفوه لكثرة تدليسه و(مغراء العبدى) مقبول.

*له طريق أخرى (**صحيح**) عن ابن عباس: رواه ابن ماجة (٧٩٣) وابن أبى شيبة (٢/ ٣٨٠) وابن حبان (٤٢٦) والطبرانى فى «الكبير» (١١/ ١٢٢٦٥) والدارقطنى والحاكم والبيهقى (٣/ ١٧٤) بلفظ «**من سمع النداء فلم يأته، فلا صلاة له إلا من عذر**» وانظر: الإرواء.(٥٥١)

(*) لم أقف عليه فى «المستدرك» فى مظانه. لعله سبق قلم.

(٤) **ضعيف الإسناد جداً*** رواه الترمذى (٢/ ٣٥٨) من طريق محمد بن القاسم الأسدى ـ كذبوه ـ عن الفضيل بن دلهم ـ لين الحديث ـ عن الحسن قال: سمعت أنس يقول... بنحوه، وقال الترمذى: لا يصح لانه روى عن الحسن مرسلاً.

[٧٨] وقال على بن أبى طالب رضى الله عنه : «**لا صلاةَ لجارِ المسجِدِ إلا فى المسجدِ قيل ومن جارُ المسجِدِ؟ قال: من سَمِعَ الأذان**»(١).

[٧٩] وروى البخارى(*) فى صحيحه عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : «**من سرَّهُ أن يلقى اللهَ غداً مسلماً ـ يعنى يوم القيامة ـ فليُحافظْ على هؤلاءِ الصَّلوات الخمس حيثُ يُنادَى بهن، فإن اللهَ شرَع لنَبيِّكُم سُنَنَ الهُدَى، وإنهن من سنن الهُدَى، ولو أنَّكُم صلَّيتُم فى بيوتِكُم كما يُصلِّى هذا المتخلِّفُ فى بيته لتركتُم سُنَّةَ نبيكم، ولو تركتُم سُنَّةَ نبيكم لضَلَلتُم ولقد رأيتُنا وما يَتخلَّفُ عنها إلا مُنافقٌ معلومُ النِّفَاق أو مريض، ولقد كان الرجلُ يؤتى به يُهادَى بينَ الرَّجُلينِ حتى يُقامُ فى الصَّفِّ**»(٢) أو حتى يجىء إلى المسجد لأجل صلاة الجماعة.

وكان الربيع بن خيثم قد سقط شقه فى الفالج، فكان يخرج إلىٰ الصلاة يتوكأ على رجلين، فيقال له: يا أبا محمد قد رخص لك أن تصلى فى بيتك أنت معذور. فيقول: هو كما تقولون، ولكن أسمع المؤذن يقول: حى على الصلاة حى على الفلاح، فمن استطاع أن يجيبه ولو زحفا أو حبواً فليفعل.

وقال حاتم الاصم: فاتنى مرة صلاة الجماعة فعزانى أبو إسحاق البخارى وحده، ولو مات ولد لى لعزانى أكثر من عشرة آلاف انسان، لأن مصيبة الدين عند الناس أهون من مصيبة الدنيا!(٣).

وكان بعض السلف يقول: ما فاتت أحداً صلاة الجماعة إلا بذنب أصابه وقال ابن عمر: خرج عمر يوماً إلى حائط لى فرجع وقد صلى الناس العصر فقال عمر: إنا لله وإنا إلى راجعون فاتتنى صلاة العصر فى الجماعة. أشهدكم أن حائطى على المساكين صدقة ليكون كفارة لما صنع عمر رضى الله عنه(٤). والحائط: البستان فيه النخل.

---

(١) **ضعيف*** رواه الدارقطنى (١/ ٤٢٠) والبيهقى (٣/ ٥٧) من طريق الحارث الأعور ـ فى حديثه ضعف ـ عن على موقوفاً. وتابعه (الحسن البصرى) ولكنه كان يدلس، وقد عنعنه عند ابن أبى شيبة.
*وأخرجه ابن أبى شيبة (١/ ٣٨٠) والبيهقى (٣/ ٥٧، ١٧٤) من طريق أبى حبان عن أبيه ـ فيه جهالة ـ عن على موقوفاً أيضاً، وضعّفه البيهقى وغيره. وانظر: الضعيفة (١٨٣).
(*) لم أقف عليه فى صحيح البخارى
(٢) **صحيح*** رواه مسلم (١/ ٦٥٤ ـ ٢٥٧ واللفظ له) واحمد (١/ ٣٨٢، ٤١٥) وأبو داود (٥٥٠) والنسائى (٢/ ١٠٨) وابن ماجة (٧٧٧) وغيرهم.
(٣) ذكره الغزالى فى «إحياء علوم الدين» (١/ ١٤٩).
(٤) ذكره الهيتمى فى «الزواجر»

(فصل): يكون اعتناؤه بحضور صلاة العشاء والفجر أشد

[٨٠] فإن النبى ﷺ قال: «**إن هَاتين الصَّلاتَين أثقلُ الصَّلوات على المنافقين يعنى العشاء والفجر ولو يعلمون ما فيهمَا من الأجرِ لأتوهُما ولو حَبَواً**»(١).

وقال ابن عمر: «كنا إذا افتقدنا الرجل فى صلاة العشاء والصبح فى الجماعة أسأنا به الظن أن يكون قد نافق»(٢).

[حكاية] (*) عن عبيد الله بن عمر القواريرى رضى الله عنه قال: لم تكن تفوتنى صلاة العشاء فى الجماعة قط، فنزل بى ليلة ضيق فشغلت بسببه وفاتنى صلاة العشاء فى الجماعة، فخرجت أطلب الصلاة فى مساجد البصرة، فوجدت الناس كلهم قد صلوا وغلقت المساجد فرجعت إلى بيتى.

[٨١] وقلت: قد ورد فى الحديث: «**إن صلاةَ الجماعةِ تزيدُ على صلاةِ الفرد بسبعً وعشرينَ درجة**»(٣) فصليت العشاء سبعا وعشرين مرة ثم نمت، فرأيت فى المنام كأنى مع قوم على خيل وأنا أيضا على فرس ونحن نستبق، وأنا أركض فرسى فلا ألحقهم، فالتفت إلىّ أحدهم فقال لى: لا تتعب فرسك فلست تلحقنا: قلت: ولم؟ قال: لأننا صلينا العشاء فى جماعة وأنت صليت وحدك. فانتهيت وأنا مغموم حزين لذلك، فنسأل الله المعونة والتوفيق إنه جواد كريم.

الكبيرة الخامسة: منع الزكاة

قال الله تعالى: ﴿**وَلاَ يَحْسَبَنَّ الَّذينَ يَبْخَلُونَ بِمَا ءَاتَهُمُ اللهُ مِن فَضْلِه هُوَخَيْراً لهم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِ يَومَ الْقِيَامَةِ**﴾ [آل عمران ١٨٠]

---

(١) **متفق عليه** * رواه البخارى (٢/ ٦٥٧) ومسلم (١/ ٦٥١ - ٢٥٢) عن أبى هريرة.

(٢) **صحيح لغيره*** رواه ابن أبى شيبة (١/ ٣٦٧) والطبرانى فى «الكبير» (١٢/ ١٣٠٨٥) وابن خزيمة (٢/ ١٤٨٥) والبزار (٤٦٢/ ٤٦٣ - كشف) وابن حبان (٤٢٧) والحاكم(١/ ٢١١) والبيهقى (٣/ ٥٩) ويشهد له حديث ابن مسعود المتقدم برقم [٧٩].

(*) **لم أقف على إسناد هذه الحكاية*** ولم يسبق (عبيد الله) أحد من السلف فى فعله، فلا يركن إليها

(٣) **متفق عليه*** رواه البخارى (٢/ ٦٤٥، ٦٤٩) ومسلم (١/ ٦٥٠) عن ابن عمر بلفظ «**صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفرد بسبع وعشرين درجة**».

وقال الله تعالى: ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لاَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [فصلت: ٦، ٧] فسماهم المشركين. وقال الله تعالى ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ والفضَّةَ ولاَ يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُم بعذَابٍ أليم، يَومَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنوبُهُمْ وظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لأنفُسِكُم فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٤، ٣٥]

[٨٢] وثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما منْ صاحبِ ذَهَبٍ ولا فضَّة لا يُؤَدِّي منها حقَّها إلا إذا كان يومُ القيامة صُفِّحَتْ له صفائح من نار فأُحمِيَ عليها في نار جهنَّم فيُكوى بها جنبُهُ وجبينُهُ وظهرُهُ. كلما بَرَدَت أُعيدَت لهُ في يومٍ كان مقدارُهُ خمسينَ ألفَ سَنَة حتى يُقضَى بينَ العباد، فيُرَى سبيلَهُ إما إلى الجَنَّة وإما إلى النَّار» قيل: يا رسولَ الله فالإبلُ؟ قال: «ولا صاحبُ إبلٍ لا يُؤَدِّي منها حقَّها إلا إذا كان يومَ القيامة بُطِحَ لها بقاعٍ قرقرٍ أوفَرَ ما كانت لا يفقدُ منها فَصيلا واحداً تطَؤُهُ بأخفافها وتَعَضُّهُ بأفواهها، كلما مَرَّ عليه أولاها رُدَّ عليه أخراها في يومٍ كان مقدارُهُ خمسينَ الفَ سَنَة حتى يُقضَى بين العباد فيُرى سبيلَهُ إما إلى الجَنَّة وإما إلى النَّار قيل: يا رسول الله فالبقرُ والغنمُ؟ قال: «ولا صاحبُ بقرٍ ولا غنمٍ لا يُؤَدِّي منها حقَّها إلا إذا كانَ يومَ القيامة بُطِحَ لها بقاعٍ قرقرٍ لا يفقدُ منها شيئاً ليس فيها عقصَاءُ ولا جلحاءُ ولا عضباءُ تنطحَهُ بقُرونها وتطؤُهُ بأظلافها كلما مر عليه أولاها رُدَّ عليه أخراها في يومٍ كان مقدارُهُ خمسينَ ألفَ سنةٍ حتى يُقضَى بين العباد، فيُرى سبيلَهُ إما الجَنَّة وإما النَّار»[1].

[٨٣] وقال ﷺ «أوَّلُ ثلاثة يدخُلونَ النَّار ـ أميرٌ مسلط، وذو ثروةٍ من مالٍ لا يُؤَدِّي حق الله تعالى من ماله، وفَقيرٌ فخُورٌ»[2].

---

(١) صحيح * رواه مسلم (٢/ ٩٨٧ ـ ٢٤) عن أبي هريرة.

(٢) ضعيف جداً* رواه أحمد (٢/ ٤٢٥، ٤٧٩) وابن حبان (١٥٦١) وابن خزيمة (٣/ ٢٢٤٩) والحاكم (١/ ٣٨٧) والبيهقي (٤/ ٨٢) عن أبي هريرة فيه (عامر العقيلي وأبوه) كلاهما لا يعرف كما في «الميزان» (٢/ ٣٦٢، ٣/ ٨٨).

[٨٤] وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال: «من كانَ لهُ مالٌ يُبَلِّغُهُ حجَّ بيتِ الله ولم يحج، أو تجِبُ فيه الزكاةُ ولم يُزكِّ سئلَ الرَّجعةَ عند الموتِ، فقال له رجُل: اتِّقِ يا ابن عباس فإنما يسأَلُ الرَّجعةَ الكفَّار»[1].

فقال ابن عباس: سأتلوا عليك بذلك قرآنا، قال الله تعالى:

﴿وَأَنفِقُواْ من ما رزَقْنَاكُم مّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلاَ أَخَّرْتَنِى إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فأَصَّدَّقَ﴾. [المنافقون: ١٠]

أى أؤدى الزكاة **﴿وأَكُنْ منَ الصَّالحينَ﴾** أى أحج. قيل له: فما يوجب الزكاة؟ قال: إذا بلغ المال مائتى درهم وجبت فيه الزكاة، قيل فما يوجب الحج؟ قال: الزاد والراحلة.

ولا تجب الزكاة فى الحلى المباح إذا كان معداً للاستعمال، فإن كان معداً للقنية(*) أو الكراء وجبت فيه الزكاة(**).

[٨٥] وتجب فى قيمة عروض التجارة. وعن ابى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «**من أتاهُ اللهُ مالاً فلم يُؤدِّ زكاتهُ مُثِّلَ له يومَ القيامة شُجاعاً أقرعَ له زَبيبتان يُطوِّقُه يومَ القيامة فيأخذ بلهْزَمتيْه** (أى بشدقيه) **يقول: أنا مالُكَ، أنا كَنْزُكَ**»[2] ثم تلا هذه الآية: **﴿وَلاَ يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِه هُوَ خَيْراً لهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لهُمْ، سَيُطَوَّقُونَ ما بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيامَةِ﴾**.

[آل عمران: ١٨٠]

---

(١) **ضعيف*** رواه الترمذى (٥/ ٣٣١٦) والطبرى فى «تفسيره» (٢٨/ ٧٦) وغيرهما. عنه موقوفًا.
* ورواه عبد بن حميد فى «المنتخب (٦٩٣) وابن عدى فى «الكامل» (٢١٤٧) وغيرهما عنه مرفوعاً.
وفيهما علتان.
الأولى (يحيى بن أبى حية أبو جناب) ضعفوه لكثرة تدليسه. **الثانية**: الإنقطاع بين الضحاك وابن عباس.

(*) **القُنْيَةُ**: بضم القاف أو كسرها، ما اكتسب والمراد بها الإقتناء.
(**) **قلت**: وهو المذهب المختار الراجح عندى، لضعف الأحاديث التى وردت فى زكاة الحلىّ والله تعالى أعلم.

(٢) **صحيح*** رواه البخارى (٣/ ١٤٠٣، ٨/ ٤٥٦٥، ٤٦٥٩، ١٢/ ٦٩٥٧) عن أبى هريرة.
غريبه: (**الشجاعُ**) هو الحية الذكر، وقيل: ضرب من الحيات صغير، وقيل: الحية مطلقاً، وقيل غير ذلك (**الأقرع**) الذى تقرَّع رأسه أى تمعَّط لكثرة سمّه (**له زبيبتان**) هما نقطتان يكتنفان فاه، وقيل نكتتان سوداوان فوق عينيه، وقيل غير ذلك.

[٨٦] وعن ابن مسعود رضى الله عنه فى قول الله تعالى فى مانعى الزكاة : **﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ﴾** [التوبة: ٣٥] قال: «لا يُوضَعُ دينارٌ على دينارٍ ولا درهمٌ على درهمٍ ولكن يُوسَعُ جِلدُهُ حتى يُوضَعُ كلُّ دينارٍ ودرهمٍ على حِدَتِه»(١).

فإن قيل: لم خص الجباه والجنوب والظهور بالكى؟ قيل: لأن الغنى البخيل اذا رأى الفقير عبس وجهه وزوى ما بين عينيه وأعرض بجنبه، فاذا قرب منه ولّى بظهره فعوقب بِكَيِّ هذه الأعضاء ليكون الجزاء من جنس العمل.

[٨٧] وقال ﷺ: «**خمسٌ بخمسٍ**» قالوا: يا رسول الله وما خمسٌ بخمسٍ؟ قال: «**ما نقضَ قومٌ العهدَ الا سَلَّطَ اللهُ عليهمْ عدوَّهُم، وما حكَموا بغيرِ ما أنزلَ اللهُ إلا فشا فيهم الفقرُ، وما ظهرتْ فيهمُ الفاحشةُ الا فشا فيهم الموتُ، ولا طفَّفُوا المكيالَ والميزانَ الا مُنِعُوا النباتَ وأُخِذوا بالسّنين،(*) ولا منعوا الزكاة الا حُبِسَ عنهمُ القطرُ**»(٢).

(**موعظة**):قل للذين شغلهم فى الدنيا غرورهم إنما فى غد ثبورهم(**) ما نفعهم ما جمعوا. اذا جاء محذورهم(***) **﴿يوم يُحْمَى عليها فى نارِ جهنَّم فتُكْوَى بها جباهُهُم وجُنوبُهم وظُهُورهم﴾** فكيف غابت عن قلوبهم وعقولهم **﴿يوم يحمى عليها فى نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم﴾** أخذ المال الى دار ضرب العقاب فجعل فى(****) بودقة ليحمى ليقوى العذاب، فصفح

---

(١) **صحيح*** رواه الطبرانى فى «الكبير» وابن جرير فى «تفسيره» (١٠/ ٨٧، ٨٨) وغيرهما بإسناد صحيح انظر: الترغيب للمنذرى (١/ ٢٧١) والمجمع (٧/ ٢٩)

(*) السّنين: جمع سنة وهو العام المقحط الذى لم تُنْبِت الأرض فيه شيئًا وقع قطر أو لم يقع.

(٢) **صحيح بشواهده*** رواه الطبرانى فى «الكبير» (١١/ ١٠٩٩٢) بسند قريب من الحسن، وله شواهد كما قال المنذرى فى «الترغيب» (١/ ٢٧١) قلت: له شاهد (**صحيح موقوف**) على ابن عباس: رواه البيهقى (٣/ ٣٤٦) بنحوه وهو فى حكم المرفوع فمثله لا يقال من قِبَل الرأى وشاهد آخر عن بريدة: رواه البيهقى (٣/ ٣٤٦) وصححه الحاكم (٢/ ١٢٦) ولم يتعقبه الذهبى وشاهد ثالث (حسن) عن ابن عمر: رواه ابن ماجه (٤٠١٩) وأبو نعيم فى «الحلية» (٨/ ٣٣٣، ٣٣٤) والحاكم(٤/ ٥٤٠ بسند حسن) وانظر: الصحيحة (١٠٦، ١٠٧).

(**) ثبورهم: هلاكهم (***) محذورهم: أى ما يخافون.

(****) بودقة وبوتقة: وعاء يستعمل لصهر المعادن فيه كالذهب والفضة وغيرهما.

صفائح كى يعم الكى(*) الإهاب، ثم جىء بمن عن الهدى قد غاب. يسعى الى مكان لا مع قوم يسعى نورهم. ثم﴿**يحمى عليها فى نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم**﴾ اذا لقيهم الفقير لقى الأذى. فان طلب منهم شيئا طار منهم لهب الغضب كالجذا(**).

فان لطفوا به قالوا أعنتكم ذا. وسؤال هذا لذا. ولو شاء ربك لأغنى المحتاج وأعوز ذا. ونسوا حكمة الخالق فى غنى ذا وفقر ذا. واعجباً كم يلقاهم من غم اذا ضمتهم قبورهم. يوم يحمى عليها فى نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم. سيأخذها الوارث منهم من غير تعب. ويسأل عنها الجامع من أين اكتسب ما اكتسب. إلا أن الشوك له وللوارث الرطب. اين حرص الجامعين، أين عقولهم يوم يحمى عليها فى نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم. لو رأيتهم فى طبقات النار. يتقلبون على جمرات الدرهم والدينار. وقد غلت اليمين مع اليسار لما بخلوا مع الأيسار لو رأيتهم فى الجحيم يسقون من الحميم. وقد ضج صبورهم، يوم يحمى عليها فى نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم. كما كانوا يوعظون فى الدنيا وما فيهم من يسمع. كم خوفوا من عقاب الله وما فيهم من يفزع كم أنبئوا بمنع الزكاة وما فيهم من يدفع. فكأنهم بالأموال وقد انقلبت شجاعاً أقرعَ. فما هى عصا موسى ولا طورهم ﴿**يوم يحمى عليها فى نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم**﴾ [التوبة: ٣٥]

[حكاية](١): روى عن محمد بن يوسف الفريابى قال: خرجت أنا وجماعة من أصحابى فى زيارة أبى سنان رحمه الله، فلما دخلنا عليه وجلسنا عنده قال: قوموا بنا نزور جاراً لنا مات أخوه ونعزيه فيه، فقمنا معه ودخلنا على ذلك الرجل، فوجدناه كثير البكاء والجزع على أخيه، فجلسنا نسليه ونعزِّيه وهو لا يقبل تسلية ولا تعزية، فقلنا: أما تعلم أن الموت سبيل لابد منه! قال: بلى ولكن

(*) يعم الكى الإهاب: أى يعم الجلد.

(**) الجُذَا: جمع (جذوة) وهى الجمرة الملتهبة.

(١) هذه الحكاية صدّرها المصنف بلفظة (رُوِى) وهى صيغة التمريض التى تدل على التضعيف قلت: وعلامة الوضع والكذب تلوح عليها، لأن أبا ذر توفى سنة ٣٢هـ وولد الفريابى سنة ١٢٠ هـ ـ أى بعد وفاة أبى ذر بـ (٨٨) عاماً.

أبكى على ما أصبح وأمسى فيه أخى من العذاب، فقلنا له: هل أطلعك الله على الغيب؟ قال: لا، ولكن لما دفنته وسويت عليه التراب وانصرف الناس جلست عند قبره، إذ صوت من قبره يقول: آه أقعدونى وحيداً اقاسى العذاب، قد كنت أصلى، قد كنت أصوم. قال: فأبكانى كلامه فنبشت عنه التراب لأنظر حاله، وإذا القبر يشتعل عليه ناراً وفى عنقه طوق من نار، فحملتنى شفقة الأخوة ومددت يدى لأرفع الطوق عن رقبته فاحترقت أصابعى ويدى، ثم أخرج إلينا يده فاذا هى سوداء محترقة. قال فرددت عليه التراب وانصرفت، فكيف لا أبكى على حاله وأحزن عليه؟ فقلنا: فما كان أخوك يعمل في الدنيا؟ قال: كان لا يؤدى الزكاة من ماله، قال فقلنا هذا تصديق قول الله تعالى:

﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ هُوَ خَيْراً لَّهُم بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٨٠]

وأخوك عجل له العذاب فى قبره إلى يوم القيامة. قال: ثم خرجنا من عنده وأتينا أبا ذر صاحب رسول الله ﷺ وذكرنا له قصة الرجل، وقلنا له: يموت اليهودى والنصرانى ولا نرى فيهم ذلك! فقال: أولئك لا شك انهم فى النار، وانما يريكم الله فى أهل الإيمان لتعتبروا. قال الله تعالى:

﴿فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ ومَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وما أنا عليْكُم بحَفِيظٍ﴾(*)

[الأنعام:١٠٤]

فنسأل الله العفو والعافية إنه جواد كريم.

الكبيرة السادسة: افطار يوم من رمضان بلا عذر

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُم تَتَّقُونَ، أَيَّامًا مَعْدُودات فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَر فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّام أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٣ ـ ١٨٤]

(*) تنبيه: فى أكثر النسخ المطبوعة دُمِجَ جزء من سورة (فصلت: ٤٦) ﴿وما ربك بظلام للعبيد﴾ بدلاً من المدرج ﴿وما أنا عليكم بحفيظ﴾ لعله سبق قلم من النساخ.

[٨٨] وثبت فى الصحيحين عن النبى ﷺ أنه قال: «بُنِيَ الإسلامُ على خَمس: شهَادة أنْ لا إلهَ إلا الله وأنَّ محمداً رسُولُ الله، وإقام الصَّلاة، وإيتاء الزَّكاة، والحَجِّ، وصوم رمضَانَ». [١]

[٨٩] وقال ﷺ: «مَنْ أفطَرَ يوماً من رمضَانَ من غير رُخْصَة ولا مَرَض، لم يَقْضه صيَامُ الدَّهر وإنْ صَامَهُ»[٢]، وعن ابن عباس رضى الله عنهما «عُرَى الإسلام وقَواعد الدين ثلاثٌ: شَهادة أن لا إلهَ إلا الله، والصَّلاة، وصوم رمضَانَ»[٣] فمن ترك واحدة منهن فهو كافر. نعوذ بالله من ذلك.

الكبيرة السابعة: فى ترك الحج مع القدرة عليه

قال الله تعالى:

﴿وَلِلَّه عَلَى النَّاسِ حِجُّ البَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْه سَبِيلاً﴾ [آل عمران: ٩٧]

وقال النبى ﷺ: «مَن مَلَكَ زَاداً وراحلَةً تُبَلِّغهُ بيت الله الحرام ولم يَحجَّ، فلا عليه أن يموتَ يهودياً أو نصرانيًا»[٤] وذلك أن اللهَ تعالى يقولُ فى كتابِه:

---

(١) متفق عليه# رواه البخارى (١/ ٨، ٨/ ٤٥١٥) ومسلم (١/ ١٦) من حديث ابن عمر.

(٢) ضعيف# علقه البخارى بصيغة التمريض (٤/ ١٩٠ ـ فتح) ووصله أحمد (٢/ ٣٨٦، ٤٤٢، ٤٥٨، ٤٧٠) وأبو داود (٢/ ٢٣٩٦، ٢٣٩٧) والترمذى (٣/ ٧٢٣) وابن ماجه (١٦٧٢) والدارقطنى (٢/ ٢١١، ٢١٢) وابن خزيمة (٣/ ١٩٨٧) وغيرهم وفيه ثلاث علل:

الأولى: لين (أبو المطوس) فى الحديث. وقد تفرّد به كما قال البخارى للترمذى

الثانية: جهالة حال أبيه، والشك فى سماعه من أبى هريرة. كما أفاد البخارى

الثالثة: الإضطراب والإختلاف على حبيب بن أبى ثابت، وانظر: تعليق الحافظ فى «الفتح» لذا قال المصنف فى «الصغرى»: لا يثبت.

(٣) ضعيف# رواه أبو يعلى (٢٣٤٩) والطبرانى فى «الكبير» (١٢٨٠٠) واللالكائى فى «السنة» (٤/ ١٥٧٦) من حديث ابن عباس وفيه ثلاث علل:

الأولى: (مؤمل بن اسماعيل) صدوق كثير الخطأ. كما قال أبو حاتم (٨/ ٣٧٤) وغيره.

الثانية: (عمرو بن مالك النكرى) اضطرب فيه ابن حبان. فذكره فى «الثقات» (٧/ ٢٢٨) وقال: يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه. وأيضاً (٨/ ٤٨٧) وقال: يغرب ويخطىء، وجرّحه مع إبنه فى «المجروحين» (٣/ ١١٤) فاللائق به الضعف.

الثالثة: مخالفته لحديث ابن عمر ـ قبل السابق ـ المتفق عليه وغيره من الأحاديث الصحيحة

قلت: تردد حماد بن زيد فى رفعه. وانظر: الضعيفة (٩٤)

(٤) ضعيف# رواه الترمذى (٣/ ٨١٢) وأعلّه. والبيهقى فى «الشعب» (٣/ ٣٩٧٨) وابن عدى فى «الكامل» (٧/ ١٢٠) والعقيلى (١٩٥٥) والأصبهانى (٢/ ١٠٧٧) من حديث على. وفيه علتان: =

﴿ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً﴾.

[٩٠] وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «لقد هممتُ أن أبعثَ رجالاً إلى هذه الأمصارِ فينظروا كل من له جِدَةٌ ولم يحِجّ فليضربوا عليهم الجزية وما هم بمسلمين»(١).

[٩١] وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما من أحد لم يحج ولم يؤد زكاة ماله إلا سأل الرجعة عند الموت فقيل له: إنما يسأل الرجعة الكفار(٢). قال: وإن ذلك في كتاب الله تعالى ﴿وانفقوا مما رزقناكم من قبل أن يأتي أحدكم الموت فيقول رب لولا أخرتني إلى أجل قريب فأصدق﴾ أي أؤدي الزكاة ﴿وأكن من الصالحين﴾[المنافقون: ١٠] أي أحج ﴿ولن يؤخر الله نفساً إذا جاء أجلها والله خبير بما تعملون﴾ قيل: فيم تجب الزكاة؟ قال: بمائتي درهم وقيمتها من الذهب، قيل فما يوجب الحج؟ قال: الزاد والراحلة. وعن سعيد بن جبير رضي الله عنه قال: لو كان لي جار موسر ثم مات ولم يحج لم أُصَلّ عليه(٣).

الكبيرة الثامنة: عقوق الوالدين

قال الله تعالى:

﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ أي براً بهما وشفقةً وعطفاً عليهما ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلاَ تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا﴾ أي لا تقل لهما بتبرم إذا كبرا وأسنا.

= **الأولى**: (هلال بن عبد الله) متروك كما في «التقريب» وقال الترمذي: مجهول.
الثانية: (الحارث بن عبد الله الأعور) يضعف في الحديث.
* وله شاهد (ضعيف) عن أبي أمامة: رواه البيهقي في «السنن» (٤/ ٣٣٤) وفي «الشعب» (٣٩٧٩) وفيه (شريك) يخطىء. و(ليث بن أبي سليم) مختلط ولم يتميز حديثه فترك.
وعلة ثالثة: وهي الإنقطاع بين عبد الرحمن بن سابط وأبي أمامة.

(١) **ضعيف** عزاه ابن كثير في «تفسيره» (١/ ٣٦٥) والسيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢٧٥) إلى سعيد بن منصور عن الحسن البصري عن عمر ـ ولم يدركه فدلّسه ـ فهذا من مراسيله.
(٢) **ضعيف** سبق تخريجه في «مانع الزكاة» برقم [٨٤]
(٣) عزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٢/ ٢٧٧) إلى ابن أبي شيبة عن سعيد بن جبير.

وينبغى أن تتولى خدمتهما ما توليا خدمتك على أن الفضل للمتقدم وكيف يقع التساوى، وقد كانا يحملان أذاك راجين حياتك، وأنت إن حملت أذاهما رجوت موتهما. ثم قال الله تعالى: ﴿وَقُل لَّهُمَا قَوْلاً كَرِيمًا﴾ أى ليناً لطيفاً. ﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيراً﴾ [الإسراء: ٢٣ ـ ٢٤]

وقال الله تعالى: ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾. [لقمان: ١٤]

[٩٢] فانظر رحمك الله كيف قرن شكرها بشكره؟ قال ابن عباس رضى الله عنهما: «ثلاث آيات نزلت مقرونة بثلاث، لا تقبل منها واحدة بغير قرينتها.

(إحداهما) قول الله تعالى: ﴿وأَطِيعُوا اللهَ وأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [المائدة: ٩٢]

«فمن أطاع الله ولم يطع الرسول لم يقبل منه».

(الثانية) قول الله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وآتوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣] فمن صلى ولم يزك لم يقبل منه.

(الثالثة) قول الله تعالى ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤] «فمن شكر الله ولم يشكر لوالديه لم يقبل منه»(١).

[٩٣] ولذا قال النبى ﷺ: «رِضَا الله من رِضَا الوالدَيْنِ وسُخْطُ الله فى سُخْطِ الوالدَيْنِ»(٢).

[٩٤] وعن ابن عمرو رضى الله عنهما قال: جاء رجُلٌ يستأذنَ النبى ﷺ فى الجهادِ معه، فقال النبى ﷺ: «أحيٌّ والدَاكَ؟ قال: نَعَمْ. قال: ففيهمَا فجَاهد»(٣) مخرج فى الصحيحين، فانظر كيف فضَّل بِرَّ الوالدين وخدمتهما على الجهاد!؟.

---

(١) ذكره ابن حجر الهتمى فى الزواجر» (٢/ ١٤٧ ـ ط الحديث) موقوفاً على ابن عباس

(٢) صحيح* رواه الترمذى (٤/ ١٨٩٩) وابن حبان (٢٠٢٦) والبيهقى فى «الشعب» (٦/ ٧٨٢٩ ـ ٧٨٣١) وصححه الحاكم (٤/ ١٥١، ١٥٢) ولم يتعقبه الذهبى من طرق عن ابن عمرو مرفوعاً. وانظر: الصحيحة (٥١٦)

(٣) متفق عليه* رواه البخارى (٦/ ٣٠٠٤، ١٠/ ٥٩٧٢) ومسلم (٤/ ٢٥٤٩).

[٩٥] وفى الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أنبئكم بأكبرِ الكبائرِ: الإشراكُ بالله وعقوقُ الوالدينِ»(١). فانظر كيف قرن الاساءة إليهما وعدم البر والإحسان بالإشراك؟.

[٩٦] وفى الصحيحين(*) أيضاً أن رسول الله ﷺ قال: «لا يدخلُ الجنَّةَ عاقٌ ولا منانٌ ولا مدمنُ خمرٍ»(٢).

[٩٧] وعنه ﷺ قال: «لو علِمَ الله شيئاً من العقوق ادنى من الأفِّ لنهى عنه، فليعمل العاقُ ما شاءَ أن يعمل فلَن يدخُلَ الجنة. وليعمل البارُّ ما شاء أن يعملَ فلن يدخُلَ النار»(٣).

[٩٨] وقال ﷺ: «لعنَ اللهُ العاقَّ لوالدَيْه»(٤).

[٩٩] وقال ﷺ: «لعنَ الله من سبَّ أباهُ، لعنَ اللهُ من سبَّ أمَّهُ»(٥).

[١٠٠] وقال ﷺ: «كلُّ الذنوبِ يُؤخِّرُ اللهُ منها ما شَاءَ إلى يوم القيامة إلا عقوقَ الوالدينِ فإنه يُعَجَّلُ لصاحبِه»(٦) يعنى العقوبة فى الدنيا قبل القيامة.

---

(١) **متفق عليه*** تقدم تخريجه برقم [٤]

(*) لم أقف عليه فى الصحيحين ولعله سبق قلم.

(٢) **صحيح*** رواه أحمد (٢/ ١٣٤) والنسائى (٥/ ٨٠) والطبرانى (١٣٨٠) وابن حبان (٥٦) وغيرهم. من حديث ابن عمر. وفى الباب عن ابن عمرو وغيره، انظر: الصحيحة (٦٧٣، ٦٧٤).

(٣) **موضوع*** رواه الديلمى فى «الفردوس» (٣/ ١-٥١) وأبو الليث السمرقندى فى «تنبيه الغافلين» باب حق الوالدين بإسنادهما عن زيد بن على عن أبيه عن جده الحسين بن على به مرفوعاً، وفيه ثلاث علل:

الأولى: (عيسى بن عبد الله العلوى) قال الدارقطنى: كما فى «اللسان» (٤/ ٤٦١) - متروك الحديث. وقال ابن حبان فى «المجروحين» (٢/ ١٢١): يروى عن آبائه أشياء موضوعة.

الثانية: (أصرم بن حوشب) قال البخارى (٣٥) والنسائى (٦٦) كلاهما فى «الضعفاء» وأبو حاتم فى «الجرح» (٢/ ٣٣٦) متروك الحديث وقال ابن معين: كذاب خبيث. وقال ابن حبان (١/ ١٨١) كان يضع الحديث على الثقات، وانظر: تنزيه الشريعة (٢/ ٢٣٣).

الثالثة: مخالفته للأحاديث الصحيحة وقوله تعالى **﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره. ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾** [الزلزلة: ٧ - ٨]

(٤) **حسن*** رواه الحاكم (٤/ ١٥٣) مطولاً عن على. وفيه (هانىء مولى على) قال النسائى: ليس به بأس. ووثقه ابن حبان (٥/ ٥٠٩) والحديث حسّنه المصنف فى «الصغرى».

(٥) **صحيح*** رواه مسلم (٣/ ١٩٧٨) وغيره من حديث على بلفظ «لعن الله من لعن والديه ..»

* ورواه أحمد (١/ ٢١٧) والطبرانى (١١٥٤٦) والخرائطى فى «مساوىء الأخلاق» (٧٥) وغيرهم من حديث ابن عباس (**بإسناد حسن**) بلفظ «ملعون من سب أباه، ملعون من سب أمه».

(٦) **صحيح لغيره*** رواه البيهقى فى «الشعب» (٦/ ٧٨٨٩، ٧٨٩٠) والأصبهانى فى «الترغيب» (٤٦٨، ٢٢١١) والخرائطى فى «مساوىء الأخلاق» (٢٤٥) وصححه الحاكم (٤/ ١٥٦) وتعقبه الذهبى بقوله: بكار ضعيف. جميعاً من حديث أبى بكرة. =

وقال كعب الأحبار رحمه الله، إن الله ليعجل هلاك العبد إذا كان عاقا لوالديه ليعجل له العذاب، وإن الله ليزيد فى عمر العبد إذا كان باراً بوالديه ليزيده براً وخيراً. ومن برهما ان ينفق عليهما إذا احتاجا.

[١٠١] فقد جاء رجل إلى النبى ﷺ. فقال: يا رسول الله ان أبى يريد أن يحتاج مالى(*) فقال ﷺ: «**أنتَ ومالُكَ لأبيكَ**»(١) وسئل كعب الأحبار عن عقوق الوالدين ما هو؟ قال: هو إذا قسم عليه أبوه وأمه لم يبر قسمهما، وإذا امره بأمر لم يطع أمرهما، وإذا سألاه شيئًا لم يعطهما، وإذا ائتمناه خانهما.

[١٠٢] وسئل ابن عباس رضى الله عنهما عن أصحاب(الأعراف)(**)من هم وما الأعراف؟ فقال: أما الأعراف فهو جبل بين الجنة والنار، وإنما سمي الأعراف لأنه مشرف على الجنة والنار وعليه أشجار وثمار وأنهار وعيون، وأما الرجال الذين يكونون عليه فهم رجال خرجوا إلى الجهاد بغير رضا آبائهم وأمهاتهم فقتلوا فى الجهاد، فمنعهم القتل فى سبيل الله عن دخول النار، ومنعهم عقوق الوالدين عن دخول الجنة، فهم على الأعراف حتى يقضى الله فيهم أمره(٢).

[١٠٣] وفى الصحيحين: «**أن رجلا جاء إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسولَ الله من أحقُّ الناس منى بحُسن صحابتى قال أمُّكَ. قال ثم من؟ قال: أمُّكَ. قال: ثُم من؟ قال: أمُّكَ. قال: ثُم من؟قال: ثم أبُوكَ، ثُم أدناك أدناك**»(٣). فحض على بر الأم ثلاث مرات،وعلى بر الأب مرة واحدة. وما ذاك إلا لأن عناءها أكثر وشفقتها

= * له طريق (**صحيح**) عن أبى بكرة بنحوه: رواه أحمد (٥/ ٣٦، ٣٨) وأبو داود (٤/ ٤٩٠٢) والترمذى (٤/ ٢٥١١) وابن ماجه (٢/ ٤٢١١) وغيرهم انظر: الصحيحة (٩١٨).

(*) **يحتاج مالى**: اى يستأصله

(١) **صحيح** * رواه ابن ماجة (٢/ ٢٢٩٠) والطحاوى فى «مشكل الآثار» (٢/ ٢٣٠) وغيرهما عن جابر (**بسند صحيح**) وفى الباب عن غيره. انظر الإرواء (٨٣٨).

(**) **الأعراف**: جمع عرف، وكل ما ارتفع من الأرض عند العرب يسمى عرفاً وإنما قيل لعرف الديك عرفاً لارتفاعه

(٢) رواه سعيد بن منصور، والطبرى فى «تفسيره» (٨/ ١٣٩) عن أبى معشر عن يحيى بن شبل عن يحيى ابن عبد الرحمن المدنى عن أبيه بنحوه والله أعلم بحاله.

(٣) **متفق عليه*** رواه البخارى (١٠/ ٥٩٧١) ومسلم (٤/ ٢٥٤٨) من حديث أبى هريرة.

أعظم، مع ما تقاسيه من حمل وطلق وولادة ورضاعة وسهر وليل.

[١٠٤] رأى ابن عمر رضى الله عنهما رجلاً قد حمل أمه على رقبته وهو يطوف بها حول الكعبة. فقال: يا ابن عمر أترانى جازيتها؟ قال: ولا بطلقة واحدة من طلقاتها ولكن قد أحسنت، والله يثيبك على القليل كثيراً [1].

[١٠٥] وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : **«أربعةٌ حقٌ على الله أن لا يُدخلهم الجَّنةَ ولا يُذيقَهم نَعيمَها: مُدمِنُ خمرٍ، وآكِلُ الرِّبا، وآكِلُ مالَ اليتيم بغير حقٍّ، والعاقُّ لوالِديه»** [2].

[١٠٦] وقال ﷺ: **«الجنَّةُ تحت اقدامِ الأمَّهات»** [3]، وجاء رجل إلى أبى الدرداء رضى الله عنه فقال: يا أبا الدرداء إنى تزوجت امرأة وان أمى تأمرنى بطلاقها.

[١٠٧] فقال أبو الدرداء: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: **«الوالدُ أوسَطُ أبوابِ الجنَّة، فَأَضِعْ ذلكَ البابَ او احفَظْهُ»** [4].

[١٠٨] وقال ﷺ : **«ثلاثُ دعَوات مستجاباتٍ لا شكَّ فيهنَّ: دعوةُ المظلوم، ودعوةُ المُسافرِ، ودعوةُ الوالِد على ولَدِه»** [5].

---

(١) **صحيح*** رواه البخارى فى «الأدب المفرد»(١١) والبيهقى فى «الشعب» (٦/ ٧٩٢٦) (**بسند صحيح**) عن سعيد بن أبى بردة عن أبيه بنحوه دون قولة «والله يثيبك.. الخ» فمن كلام على بن أبى طالب لأعرابى فى موقف آخر رواه البيهقى أيضاً (٧٩٢٥) وفيه رجل لم يسمّ.

(٢) **ضعيف جداً*** رواه الحاكم(٢/ ٣٧)وعنه البيهقى فى «الشعب» (٤/ ٥٥٣٠) وابن الجوزى فى«البر والصلة» (١١١) وصححه الحاكم وتعقبه الذهبى بقوله: ابراهيم أى ابن خثيم بن عراك ـ قال النسائى [١٣]: متروك. وانظر الضعفاء والمتروكين للنسائى

(٣) **موضوع*** رواه ابن عدى فى «الكامل» (٦/ ٣٤٨) عن ابن عباس. فيه (موسى بن محمد بن عطاء) كذبه أبو زرعة وأبو حاتم (٨/ ١٦١) وقال ابن عدى: كان يسرق الحديث.

* ورواه القضاعى (١١٩) والخطيب فى «الجامع» (٢/ ٢٨٩) والدولابى فى «الكنى» (٢/ ١٣٨) وغيرهم من حديث أنس. وفيه (منصور بن المهاجر وأبو النضر الأبار) قال ابن طاهر: لا يعرفان.

** ويغنى عنه ما رواه أحمد (٣/ ٤٢٩) والنسائى (٦/ ١١) وابن ماجه (٢/ ٢٧٨١) وغيرهم عن معاوية بن جاهمة (بإسناد حسن) وفيه «**فالزمهما فالجنة تحت رجليهما**». وانظر: الضعيفة (٥٩٣)

(٤) **صحيح*** رواه أحمد(٥/ ١٩٦، ٦/ ٤٤٥) والترمذى (٤/ ١٩٠٠) وابن ماجه (٢٠٨٩) وانظر: الصحيحة (٩١٤).

(٥) حسن* رواه أحمد (٢/ ٢٥٨) وغيره وأبو داود (٢/ ١٥٣٦) والترمذى (٤/ ١٩٠٥، ٥/ ٣٤٤٨ وحسّنه) وابن ماجه (٢٠٨٩) وانظر: الصحيحة (٥٩٦).

[١٠٩]وقال ﷺ : «**الخَالَةُ بمنزلَةِ الأمِّ**»(١) اى فى البر والإكرام والصلة والإحسان.

[١٠٩م] وعن وهب بن منبه قال «إن فى الألواح التى كتب الله لموسى عليه السلام: يا موسى وَقِّر والديك، فإنه من وَقَّر والديه مددتُ فى عمْره ووهبت له ولداً يبرّه، ومن عقَّ والديه قصَّرتُ فى عمْرِه ووهبتُ له ولداً يعقُّهُ»(٢)..

وقال أبو بكر بن أبى مريم: قرأت فى التوراة أن من يضرب أباه يقتل(٣).

وقال وهب: قرأت فى التوراة: على من صَكَّ والده الرجم(٤).

[١١٠] وعن عمرو بن مرة الجهنى قال(٥): جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أرأيت إذا صَلّيتُ الصلواتَ الخمسِ، وصمتُ رمضانَ، وأديتُ زكاة مالى، وحججتُ البيت إن استطعت إليه سبيلا فماذا لى؟

فقال رسول الله ﷺ: «**من فعل ذلك كان مع النبيينَ والصَّديقينَ والشهداء الا ان يعقَّ والديه**»(٦).

[١١١م] وقال ﷺ: «**لعنَ اللهُ العاقُّ والِديْه**»(٧).

[١١٢] وجاء عن رسول الله ﷺ قال: «**رأيتُ ليلةَ أسرى بى أقواماً فى النَّار معلقين فى جذوع من نار فقلت: يا جبريل من هؤلاء؟ قال: الذين يشتمون آباءهم وأمهاتهم فى الدنيا**»(٨).

---

(١) **صحيح** * رواه البخارى (٥/ ٢٦٩٩، ٧/ ٤٢٥١ مطولاً) والترمذى (٤/ ١٩٠٤ بلفظة) عن البراء.

(٢) **فيه ضعف*** رواه الأصبهانى فى «الترغيب» (٣/ ٢٢١٠) فى سنده (**سويد بن سعيد الحدثانى**) صدوق فى نفسه، إلا انه عمى فصار يتلقن ما ليس من حديثه.

(٣) **ضعيف** * (ابو بكر بن عبد الله بن أبى مريم) ضعيف، كان قد سرق بيته فاختلط. كما فى «التقريب».

(٤) **لم أقف على إسناده**. ذكره المصنف فى «الصغرى» والهيتمى فى «الزواجر».

(٥) **لم أقف على إسناده**. ذكره المصنف فى «الصغرى» والهيتمى فى «الزواجر».

(٦) **صحيح*** رواه الأصبهانى فى «الترغيب» (٣/ ٢٢٠٧) واللفظ له (**بسند حسن**) ورواه الفسوى فى «المعرفة والتاريخ» (١/ ٣٣٣) وابن حبان (١٩ ـ موارد) والبزار (٢٥ ـ كشف) وغيرهم عنه دون قوله «إلا أن يعق والديه» بسند **صحيح**.

(٧) **حسن** * سبق تخرجه قريباً برقم [٩٨].

(٨) ذكره ابن حجر الهيتمى فى «الزواجر» (٢/ ١٥٤) ولم اقف على إسناده

[١١٣] وروى «**أن من شتم والديه ينزل عليه فى قبره جمر من نار بعدد كل قطر ينزل من السماء إلى الأرض**»[١].

[١١٤] ويروى «**أنه اذا دفن عاق والديه عصره القبر حتى تختلف فيه أضلاعه وأشد الناس عذاباً يوم القيامة ثلاثة: المشرك والزانى والعاق لوالديه**»[٢].

وقال بشر: ما من رجل يقرب من أمه حيث يسمع كلامها إلا كان أفضل من الذى يضرب بسيفه فى سبيل الله والنظر إليها أفضل من كل شىء.

[١١٥] وجاء رجل وامرأة الى رسول الله ﷺ يختصمان فى صبى لهما فقال الرجل: يا رسول الله ولدى خرج من صلبى، وقالت المرأة: يا رسول الله حمله خفاً ووضعه شهوة وحملته كرهاً ووضعته كرهاً وأرضعته حولين كاملين، فقضى به رسول الله ﷺ لأمه[٣].

(**موعظة**): أيها المضيع لآكد الحقوق، المعتاض عن بر الوالدين العقوق، الناسى لما يجب عليه، الغافل عما بين يديه، بر الوالدين عليك دين، وأنت تتعاطاه باتباع الشين[*١]، تطلب الجنة بزعمك، وهى تحت أقدام أمك. حملتك فى بطنها تسعة أشهر كأنها تسع حجج[*٢]. وكابدت عند الوضع مايذيب المهج[*٣]، وأرضعتك من ثديها لبناً، وأطارت لأجلك وسناً[*٤]، وغسلت بيمينها عناك الأذى، وآثرتك على نفسها بالغذاء، وصيرت حجرها لك مهداً، وأنالتك إحساناً ورفداً[*٥]، فإن أصابك مرض أو شكاية، أظهرت من الأسف فوق النهاية، وأطالت الحزن والنحيب، وبذلت مالها للطبيب، ولو خيرت بين حياتك وموتها، لطلبت حياتك بأعلى صوتها، هذا وكم عاملتها بسوء الخلق مراراً، فدعت لك

---

(١) ذكره المصنف بصيغة التمريض (رُوى) وتبعه الهيتمى فى «الزواجر» (٢/ ١٥٤).

(٢) ذكره ابن حجرالهيتمى (٢/ ١٥٤) مختصراً بصيغة التمريض ايضًا

(٣) لم أقف له على إسناد بلفظه، بل وجدت عن عمر وبن شعيب عن أبيه عن جده «أن إمرأة قالت: يا رسول الله إن ابنى هذا كان بطنى له وعاء، وثديى له سقاء، وحجرى له حواء، وأن أباه طلقنى وأراد أن ينتزعه منى، فقال لها رسول الله ﷺ: «**أنت أحق به ما لم تُنكحى**» رواه أبو داود (٢/ ٢٢٧٦) والبيهقى (٨/ ٥) وأحمد (٢/ ١٨٢ بنحوه) بسند حسن صحيح.

(*١) **الشين**: العيب والقبح.

(*٢) **حجيج**: سنين

(*٣) **المهج**: الروح

(*٤) **الوسن**: النعاس.

(*٥) **الرفد**: العطاء والصلة

بالتوفيق سراً وجهاراً. فلما احتاجت عند الكبر إليك، جعلتها من أهون الأشياء عليك، فشبعت وهى جائعة ورويت وهى قانعة. وقدمت عليها أهلك وأولادك بالإحسان، وقابلت أياديها بالنسيان وصعب لديك أمرها وهو يسير، وطال عليك عمرها وهو قصير، وهجرتها وما لها سواك نصير، هذا ومولاك قد نهاك عن التأفف، وعاتبك فى حقها بعتاب لطيف ستعاقب فى دنياك بعقوق البنين، وفى أخراك بالبعد من رب العالمين، يناديك بلسان التوبيخ والتهديد ﴿ذلكَ بما قَدَّمَت يدَاكَ وأنَّ اللهَ ليس بظلاَّمٍ للعَبِيد﴾ [الحج : ١٠]

لأُمِّك حق لو علمت كثير ... كثيرك يا هذا لديه يسير
فكم ليلة باتت بثقلك تشتكى ... لها من جَواها أنَّةٌ وزفير
وفى الوضْع لو تدرى عليها مشقة ... فمن غُصَصٍ منها الفؤاد يطير
وكم غسلت عنك الأذى بيمينها ... وما حِجرُها إلا لديك سرير
وتفديك مما تشتكيه بنفسها ... ومن ثديها شرب لديك نمير
وكم مرة جاعت واعطتك قوتها ... حنانًا وإشفاقًا وأنت صغير
فآهاً لذى عقل ويتَّبع الهوى ... وآهاً لأعمى القلب وهو بصير
فدونك فارغب فى عميم دعائها ... فأنت لما تدعو إليه فقير

[١١٦] حكى أنه كان فى زمن النبى ﷺ شاب يسمى علقمة وكان كثير الاجتهاد فى طاعة الله فى الصلاة والصوم والصدقة، فمرض واشتد مرضه، فأرسلت امرأته إلى رسول الله ﷺ: إن زوجى علقمة فى النزع، فأردت أن اعلمك يا رسول الله بحاله. فأرسل النبى ﷺ عماراً وصهيباً وبلالاً وقال: امضوا اليه ولقنوه الشهادة فمضوا إليه ودخلوا عليه فوجدوه فى النزع، فجعلوا يلقنونه (لا إله إلا الله)، ولسانه لا ينطق بها فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ يخبرونه انه لا ينطق لسانه بالشهادة. فقال النبى ﷺ: هل من أبويه أحد حى؟ قيل يا رسول الله أم كبيرة السن، فأرسل إليها رسول الله ﷺ وقال للرسول: قل لها ان قدرت على المسير إلى رسول الله ﷺ وإلا فقرى فى المنزل حتى يأتيك. قال: فجاء إليها الرسول فأخبرها بقول رسول الله ﷺ فقالت: نفسى لنفسه فداء، أنا أحق

بإتيانه. فتوكأت وقامت على عصا، وأتت رسول الله ﷺ، فسلمت فرد عليها السلام وقال لها: «**يا أم علقمة أصدقيني وإن كذبت جاء الوحي من الله تعالى، كيف كان حال ولدك علقمة؟**» قالت: يا رسول الله كثير الصلاة، كثير الصيام كثير الصدقة. قال رسول الله ﷺ: «**فما حالك؟**» قالت: يا رسول الله أنا عليه ساخطة. قال: «**ولم؟**» قالت: يا رسول كان يوثر على زوجته ويعصيني. فقال رسول الله ﷺ: «**إن سخط أم علقمة حجب لسان علقمة عن الشهادة**». ثم قال: «**يا بلال انطلق واجمع لي حطباً كثيراً**». قالت يا رسول الله وما تصنع؟ قال: «**أحرقه بالنار بين يديك**». قالت: يا رسول الله ولدى لا يحتمل قلبي أن تحرقه بالنار بين يدى. قال: «**يا أم علقمة عذاب الله أشد وأبقى، فإن سرك أن يغفر الله له فارض عنه فوالذى نفسي بيده لا ينتفع بصلاته ولا بصيامه ولابصدقته مادمت عليه ساخطة**».

فقالت: يا رسول الله إني أشهد الله تعالى وملائكته ومن حضرني من المسلمين أني قد رضيت عن ولدى علقمة. فقال رسول الله ﷺ: «**انطلق يا بلال إليه وانظر هل يستطيع أن يقول لا إله إلا الله أم لا؟ فلعل أم علقمة تكلمت بما ليس في قلبها حياء مني**». فانطلق فسمع علقمة من داخل الدار يقول: (لا إله إلا الله)، فدخل بلال فقال: يا هؤلاء إن سخط أم علقمة من يومه، فحضره رسول الله ﷺ فأمر بغسله وكفنه ثم صلى عليه وحضر دفنه، ثم قام على شفير قبره وقال: «**يا معشر المهاجرين والأنصار من فضل زوجته على أمه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً الا أن يتوب إلى الله عز وجل ويحسن إليها ويطلب رضاها، فرضى الله في رضاها وسخط الله في سخطها**». فنسأل الله أن يوفقنا لرضاه، وأن يجنبنا سخطه، إنه جواد كريم رؤوف رحيم[1].

الكبيرة التاسعة: هجر الأقارب

قال الله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِى تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ﴾[النساء: ١]

أي واتقوا الأرحام أن تقطعوها.

---

(١) **ضعيف جداً** رواه أحمد (٤/ ٣٨٢) والطبراني والبيهقي في «الشعب» (٦/ ٧٨٩٢) والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٢٥٠) والعقيلي في الضعفاء (٣/ ١٥١٦) ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٨٧) جميعاً باختصار عن عبد الله بن أبي أوفى - دون ذكر اسم الشاب - وفي سنده (فائد بن عبد الرحمن أبو الورقاء) متروك، اتهموه، كما في «التقريب»

وقال الله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُم إن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُواْ فِى الأَرْضِ وَتُقَطِّعُواْ أَرْحَامَكُم أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللهُ فَأَصَمَّهُمْ وأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ﴾ [محمد:٢٢، ٢٣]

وقال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ الله ولاَ يَنقُضُونَ المِيثَاقَ والَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الحِسَابِ﴾ [الرعد:٢٠، ٢١]

وقال الله تعالى: ﴿يُضِلُّ بِهِ﴾ أى بالقرآن ﴿كَثِيراً وَيَهْدِى بِهِ كَثِيراً وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلاَّ الفَاسِقِينَ الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ الله مِن بَعدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى الأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الخَاسِرُونَ﴾ [البقرة: ٢٦، ٢٧]

أعظم ذلك ما بين العبد وبين الله ما عهده الله على العبيد.

[١١٧] وفى الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «لا يدخُلُ الجنَّةَ قَاطِعٌ»(١) رحم.

فمن قطع أقاربه الضعفاء وهجرهم وتكبَّر عليهم ولم يصلهم ببرّه وإحسانه وكان غنياً وهم فقراء فهو داخل فى هذا الوعيد، محروم من دخول الجنة، إلا أن يتوب إلى الله عز وجل ويحسن إليهم.

[١١٨] وقد ورد فى الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من كانَ لهُ أقاربَ ضُعَفَاءَ ولم يُحْسِنْ إليهم ويَصرِف صدقَتَهُ إلى غيرهم لم يقبَلْ اللهُ منهُ صدقَتهُ ولا ينظرُ إليه يومَ القيامَةِ»(٢).

[١١٩] وإن كان فقيراً وصلهم بزيارتهم والتفقد لأحوالهم لقول النبى ﷺ: «بِلُّوا أرحامَكُم(*) ولو بالسَّلامِ»(٣).

---

(١) متفق عليه * رواه البخارى (١٠/ ٥٩٨٤) ومسلم (٤/ ٢٥٥٦) من حديث جبير بن مطعم

(٢) ضعيف* عزاه المنذرى فى «الترغيب» (٢/ ٣٣) بنحوه إلى الطبرانى عن أبى هريرة وقال: رجاله ثقات، وعبد الله بن عامر الأسلمى قال أبو حاتم ليس بالمتروك.

قلت: وفى توثيق الحافظ المنذرى لعبد الله الأسلمى نظر وبقية كلام أبو حاتم فى «الجرح والتعديل» (٥/ ١٢٣): هو ضعيف، ليس بالمتروك ا هـ وضعفه أبو زرعة، والنسائى (٣٢٣) والدارقطنى (٣١٦) وابن معين (٢/ ٣١٥) وغيرهم وقال الحافظ فى «التقريب»: ضعيف.

(*) أى صِلُوا أرحامكم، فكأنه جعل وصل الرحم كتسكين الحرارة بالماء

(٣) حسن بطرقه* رواه ابن حبان فى «الثقات» (٤/ ٣٢٤) والبيهقى فى «الشعب» (٦/ ٧٩٧٢) والقضاعى فى «الشهاب» (٦٥٣، ٦٥٤) وغيرهم من طرق عن سويد بن عامر أو رجل من الانصار (بسند صحيح مرسل) وروى موصولاً عن أنس، وأبى الطفيل، وابن عباس. =

[١٢٠] وقال ﷺ : «**من كان يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ فليصل رَحِمَهُ**» (١).

[١٢١] وفى الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**ليسَ الواصِلُ بالمُكافِىءِ، ولكن الواصِلُ الذى إذا قُطِعَتْ رحِمهُ وصَلَها**»(٢).

[١٢٢] وقال الله: يقول الله تعالى «**أنا الرحمنُ وهى الرَّحِمُ فمن وصلَها وصلتُهُ ومن قَطعَها قطعتُهُ**»(٣). وعن على بن الحسين رضى الله عنهما أنه قال لولده: يا بنى لا تصحبن قاطع رحم فإنى وجدته ملعوناً فى كتاب الله فى ثلاثة مواضع.

[١٢٣] وروى عن أبى هريرة رضى الله عنه أنه جلس يحدث عن رسول الله ﷺ فقال: أُحَرِّجُ على كل قاطع رحم إلا قام من عندنا، فلم يقم أحد إلا شاب من أقصى الحلقة، فذهب إلى عمته لأنه قد صارمها منذ سنين فصالحها. فقالت له عمته: ما جاء بك يا ابن أخى فقال إنى جلست إلى أبى هريرة صاحب رسول الله ﷺ فقال: «أحرج كل قاطع رحم إلا قام من عندنا، فقالت له عمته: ارجع إلى أبى هريرة واسأله لم ذلك فرجع إليه وأخبره بما جرى له مع عمته وسأله: لم لا يجلس عندك قاطع رحم؟».

[١٢٤] فقال أبو هريرة: إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الرَّحمةَ لا تنزلُ على قومٍ فيهم قاطِعُ رَحِمٍ**»(٤).

= *أما أحديث أنس: رواه البيهقى فى«الشعب»(٧٩٧٣) والعسكرى فى«الامثال»من رواية ابن عياش ضعيف فى غير الشاميين وهذه منها.
* **أما حديث أبى الطفيل**: رواه الطبرانى وفيه راوٍ لم يسمَّ كما فى «المجمع»(٨/ ١٥٢).
* **وأما حديث ابن عباس**: رواه البزار (١٨٧٧ ـ كشف) وغيره انظر: الصحيحة (١٧٧٧)

(١) **صحيح*** رواه البخارى (١٠/ ١٦٣٨) وغيره من حديث أبى هريرة مطولاً.

(٢) **صحيح*** رواه البخارى (١٠/ ٥٩٩١) من حديث الحسن وفطر عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعاً.
* وكذا أبو داود (٢/ ١٦٩٧). ورواه الترمذى (٤/ ١٩٠٨) من طريق بشير بن اسماعيل وفطر به.

(٣) **صحيح***رواه البخارى فى«الأدب المفرد»(٥٣) أبو داود (٢/ ١٦٩٤، ١٦٩٥) والترمذى (٤/ ١٩٠٧) وأحمد (١/ ١٩١، ١٩٤) وابن حبان (٢٠٣٣) والحاكم (٤/ ١٥٨) من طرق عن عبد الرحمن بن عوف.
***وله شاهد عن أبى هريرة**: رواه أحمد (٢/ ٤٩٨) وأصله فى الصحيحين: البخارى (١٠/ ٥٩٨٨) ومسلم (٤/ ٢٥٥٤ مطولاً) بنحوه وانظر: الصحيحة (٥٢٠)

(٤) **صالح الإسناد** (دون المرفوع) *رواه البيهقى فى «الشعب» (٦/ ٧٩٦٦) عن أبى هريرة بنحوه.
أما المرفوع منه (**ضعيف جداً**) روى من حديث عبد الله بن أبى أوفى: رواه البخارى فى «الأدب المفرد»=

وحكى(١) أن رجلا من الأغنياء حج إلى بيت الله الحرام، فلما وصل إلى مكة أودع من ماله ألف دينار عند رجل كان موسوماً بالأمانة والصلاح إلى أن يقف بعرفات، فلما وقف بعرفات ورجع إلى مكة وجد الرجل قد مات، فسأل أهله عن ماله علم أنه لم يكن لهم به علم فأتى علماء مكة فأخبرهم بحاله وماله فقالوا له: إذا كان نصف الليل فات زمزم وانظر فيها، وناد يا فلان باسمه فإن كان من أهل الجنة فسيجيبك بأول مرة، فمضى الرجل ونادى في زمزم فلم يجبه أحد، فجاء إليهم وأخبرهم فقالوا: (إنا لله وإنا إليه راجعون). نخشى أن يكون صاحبك من أهل النار، اذهب إلى أرض اليمن ففيها بئر يسمى برهوت يقال إنه على فم جهنم فانظر فيه الليل، وناد يا فلان فإن كان من أهل النار فسيجيبك منها. فمضى إلى اليمن وسأل عن البئر فدل عليها، فأتاها بالليل ونظر فيها ونادى يا فلان، فأجابه فقال: أين ذهبي؟ قال دفنته في الموضع الفلاني من داري ولم ائتمن عليه ولدي، فأتهم واحفر هناك تجده. فقال له: ما الذي أنزلك ههنا وكنا نظن بك الخير؟ فقال: كان لي أخت فقيرة هجرتها وكنت لا أحنو عليها فعاقبني الله سبحانه بسببها وأنزلني الله هذه المنزلة.

[١٢٥] وتصديق ذلك في الحديث الصحيح قولهﷺ: «**لا يدخُلُ الجنَّةَ قاطِعٌ**»(٢) يعني قاطع رحم كالأخت والخالة والعمة وبنت الأخت وغيرهم من الأقارب، فنسأل الله التوفيق لطاعته إنه جواد كريم.

= (٦١) وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٢٥٩) والعقيلي (٦١٢) والأصبهاني (٣/ ٢٣١٧) والبيهقي في «الشعب» (٧٩٦٢) والبغوي في «شرح السنة» (٦/ ٣٣٣٣، ٣٣٣٤) وغيرهم فيه (أبو داود المحاربي) متروك. وانظر: الضعيفة (١٤٥٦).

تنبيه: لفظ المرفوع من حديث أبي هريرة «**إن أعمال بني آدم تعرض كل خميس ليلة الجمعة فلا يقبل عمل قاطع رحم**». **وأنظر: الإرواء(٩٤٩)**.

(١) حكاية باطلة صدرها المصنف بصيغة التمريض، يجب طرحها لمنافاتها للعقيدة السليمة، ومخالفتها للسنة الصحيحة لقوله ﷺ «**إن أرواح المؤمنين في طير خضر تعلق بشجر الجنة**» مخرج في «الصحيحة» (٩٩٥) عن ام مبشر وكعب بن مالك.

ولقد أبطل الإمام ابن القيم في كتابه« الروح» (ص ١٤٥ ـ ١٤٨) مسألة إستقرار الأرواح ببئرى زمزم وبرهوت، ودحض أدلتها فأجاد.

(٢) **متفق عليه** * سبق تخرجه برقم [١٧].

الكبيرة العاشرة: الزنا

وبعضه أكبر من بعض قال الله تعالى: ﴿وَلاَ تَقْرَبُواْ الزِّنَى إِنَّهُ كان فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً﴾ [الإسراء: ٣٢].

وقال الله تعالى ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءَاخَرَ ولاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِى حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقّ وَلاَ يَزْنُونَ. وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا إِلاَّ مَن تَابَ﴾. [الفرقان: ٦٨ ـ ٧٠].

وقال الله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ والزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحد مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَة وَلاَ تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ الله إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِالله وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢].

قال العلماء: هذا عذاب الزانية والزانى فى الدنيا إذا كانا عزبين غير متزوجين فإن كانا متزوجين أو قد تزوجا ولو مرة فى العمر فإنهما يرجمان بالحجارة إلى أن يموتا. كذلك ثبت فى السنة(*) عن النبى ﷺ فإن لم يستوف القصاص منهما فى الدنيا وماتا من غير توبة فإنهما يعذبان فى النار بسياط من نار.

كما ورد أن فى الزبور مكتوباً: «إن الزناة معلقون بفروجهم فى النار يضربون عليها بسياط من حديد، فإذا استغاث من الضرب نادته الزبانية أين كان هذا الصوت وأنت تضحك وتفرح وتمرح ولا تراقب الله تعالى ولا تستحى منه؟!»[(١)].

[١٢٦] وثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**لا يزنى الزّانى حينَ يزنى وهو مؤمنٌ ولا يسرقُ السَّارقُ حين يسرقُ وهو مؤمنٌ، ولا يشربُ الخمْر حين يشربُها وهو مؤمنٌ، ولا ينتهبُ نُهبةً ذاتَ شرفٍ يرفعُ النَّاسُ إليه فيها أبصارهم حين ينتهبُها وهو مؤمنٌ**»[(٢)].

(*) لعل المصنف رحمه الله ـ يعنى بقوله (ثبت فى السنة) ما يتعلق بالجَلْد والرجْم.

(١) **لم أقف على إسناده*** ذكره الهيتمى فى «الزواجر» (٢/ ٢٩١).

(٢) **متفق عليه*** رواه البخارى (١٠/ ٢٤٧٥) ومسلم (١/ ٥٧) من حديث أبى هريرة.

[١٢٧] وقال ﷺ: «إذا زنَى العبدُ خرجَ منهُ الإيمانُ وكانَ كالظُلَّةِ على رأسهِ فإذا انقلع منها رَجَعَ إليهِ الإيمانُ»[١].

[١٢٨] وقال ﷺ : «من زنَى أو شربَ الخمرَ نزعَ الله منه الإيمانَ كما يخلعُ الإنسانُ القميصَ من رأسه»[٢].

[١٢٩] وفي الحديث النبوي قال رسول الله ﷺ: «ثلاثةٌ لا يكلِّمُهُم اللهُ يومَ القيامة ولا ينظرُ إليهم ولا يُزكيِّهم ولهُم عذابٌ أليمٌ: شيخٌ زانٍ، ومَلكٌ كذَّابٌ، وعائلٌ مستكبرٌ»[٣].

[١٣٠] وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: « قلت يا رسول الله، أيُّ الذنب أعظم عند الله تعالى؟ قال: أن تجعلَ لله نداً وهو خلقَكَ. فقلت: إن ذلك لعظيم، ثم أي؟ قال: أن تقتلَ ولدَكَ خشيةَ أن يُطْعَمَ معك. قل: ثم أي؟ قال أن تزنى بحَليلة جاركَ »[٤] ـ يعنى زوجة جارك ـ فأنزل الله عز وجل تصديق ذلك.

﴿والَّذينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ الله إلهاً آخَرَ ولاَ يقْتُلُون النَّفْسَ الَّتى حَرَّمَ الله إلا بالحقِّ وَلاَ يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلكَ يَلْقَ أَثَاماً يُضَاعَف لَهُ العَذَاب يَوْمَ الْقِيَامَةَ وَيخلُدْ فيه مُهَاناً إلاَّ مَنْ تَاب﴾ [الفرقان: ٦٨]

فانظر رحمك الله كيف قرن الزنا بزوجة الجار بالشرك بالله وقتل النفس التى حرم الله عز وجل إلا بالحق، وهذا الحديث مخرج فى الصحيحين.

[١٣١] وفى صحيح البخارى فى حديث منام النبى ﷺ الذى رواه سمرة بن جندب، وفيه أنه ﷺ جاءه جبريل وميكائيل قال: «فانطلقنا فأتينا على مثل التنّور

(١) **صحيح*** رواه أبو داود (٤/ ٤٦٩٠) والحاكم (١/ ٢٢) والبيهقى فى «الشعب» (٤/ ٥٣٦٤) وغيرهم من حديث أبى هريرة وصححه الحاكم ولم يتعقبه الذهبى.

(٢) **ضعيف*** رواه الحاكم (١/ ٢٢) وصححه من طريق عبد الله بن الوليد عن ابن حجيرة أنه سمع أبا هريرة فذكره مرفوعاً ولم يتعقبه الذهبى قلت: بل فيه علتان:
الأولى : (عبد الله بن الوليد) لين الحديث
الثانية : الإنقطاع بينه وبين ابن حجيرة ـ الأكبر الذى سمع أبا هريرة ـ إنما سمع (عبدالله. بن الوليد) من عبد الله بن حجيرة الأصغر.

(٣) **صحيح** *رواه مسلم (١/ ١٠٧) من حديث أبى هريرة.

(٤) **متفق عليه** * رواه البخارى (٨/ ٤٤٧٧) ومسلم (١/ ٨٦)

أعلاه ضيقٌ وأسفله واسعٌ، فيه لغطٌ وأصواتٌ. قال: فاطَّلعنَا فيه فإذا فيه رجالٌ ونساءٌ عراة، فإذا هم يأتيهم لهبٌ من أسفلِ منهم، فإذا أتاهم ذلك اللهب ضَوْضَوا - أي صاحوا من شدة حره - فقلت لهما: من هؤلاء ؟ قالا : هؤلاء الزُّناةُ والزوانى»[١] يعنى من الرجال والنساء فهذا عذابهم إلى يوم القيامة، نسأل الله العفو والعافية.

وعن عطاء فى تفسير قول الله عن جهنم: ﴿**لها سَبْعَةُ أبْواب**﴾[الحجر: ٤٤] قال: أشد تلك الأبواب غماً وحراً وكرباً وأنتنها ريحاً للزناة الذين ارتكبوا الزنا بعد العلم[٢]. وعن مكحول الدمشقى قال: يجد أهل النار رائحة منتنة فيقولون ما وجدنا أنتن من هذه الرائحة، فيقال لهم هذه ريح فروج الزناة[٣]. وقال ابن زيد أحد أئمة التفسير: إنه ليؤذى أهل النار ريح فروج الزناة. وفى العشر الآيات التى كتبها الله لموسى عليه السلام: «**ولا تسرق ولا تزن فأحجب عنك وجهى**»[٤] فإذا كان الخطاب لنبيه موسى عليه السلام فكيف بغيره؟!

[١٣٢] وجاء عن النب ﷺ: «**أن ابليس يبث جنوده في الأرض ويقول لهم: أيكم أضلَّ مسلماً ألبستُهُ التاجَ على رأسه - فأعظمُهُمْ فتنةً أقربُهم إليه منزلةً فيجيءُ إليه أحدهُم فيقولُ له: لم أزلْ بفلان حتى طلَّق امرأَتَهُ، فيقول: ما صنعتَ شيئًا سوفَ يتزوجُ غيرها، ثم يجيءُ الآخَرُ فيقولُ لم أزلْ بفلان حتى ألقيتُ بينهُ وبين أخيه العداوَةَ، فيقولُ: ما صنعتَ شيئًا سوفَ يصالحُه، ثم يجيءُ الآخَرُ فيقولُ: لم أزلْ بفلان حتى زنَى، فيقول: إبليس: نِعْمَ ما فعلتَ فيدنيه منه ويضعُ التاجَ على رأسه**»[٥] نعوذ بالله من شرور الشيطان وجنوده.

---

(١) **صحيح** * رواه البخارى (١٢/ ٧٠٤٧) مطولاً

(٢) **حسن مقطوع** * رواه أبو نعيم فى «الحلية» (٥/ ١٩٨) بسنده عن عطاء بن أبى مسلم الخرسانى، ومثله لا يقال من قبل الرأى فالله أعلم بباقى إسناده.

(٣) * **له شواهد** * رواه ابن الجوزى في« ذم الهوى»(١٥٥ - ١٥٦) معضلاً. وفيه رجل لم يسمَّ.

** **شاهد صحيح** * عن أبى أمامة: رواه ابن خزيمة (١٩٨٦) وعنه ابن حبان (١٨٠٠) وغيره.

*** وشاهد آخر(**ضعيف**)عن على بن أبى طالب: رواه الخرائطى فى«مساوىء الأخلاق»(٤٧٥) موقوفاً

(٤) **ضعيف** * لضعف (عبد الرحمن بن زيد بن أسلم) راوى الأثر.

(٥) **صحيح** * «رواه ابن حبان (٦٣) والحاكم (٤/ ٣٥٠) والأصبهانى فى «الترغيب» (٢/ ١٢٤٠) وأبو نعيم فى «الحلية» (٨/ ١٢٨) من حديث أبى موسى بنحوه مرفوعاً

=

[١٣٣] وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الإيمانَ سربالٌ يسربلُهُ الله من يشاءُ، فإذا زنى العبدُ نُزِعَ منهُ سربالُ الإيمَانِ، فإن تاب رُدَّ عليه**»(١).

[١٣٤] وجاء عن النبى ﷺ أنه قال: « **يا معشرَ المسلمينَ اتَّقوا الزنا فإن فيه ستَّ خصالٍ: ثلاثٌ فى الدنيا وثلاثٌ فى الآخرة، فأما التى فى الدُّنيا: فذهابُ بهاءِ الوجه وقِصَرُ العمر، ودوامُ الفقر، وأما التى فى الآخرة: فسخطُ الله تبارك وتعالى، وسوءُ الحَسَابِ، والعذابُ بالنَّارِ** » (٢).

[١٣٥] وعنه ﷺ أنه قال: «**من ماتَ مُصِرّاً على شربِ الخمرِ سقاهُ اللهُ تعالى من نهرِ الغوطَةِ وهو نهرٌ يجرى فى النَّارِ من فروجِ المومسات**»(٣) يعنى الزانيات، يجرى من فروجهن قيح وصديد فى النار، ثم يسقى ذلك لمن مات مصرا على شرب الخمر.

[١٣٦] وقال رسول الله ﷺ: «**مَا من ذنبٍ بعدَ الشركِ بالله أعظَمَ عندَ الله مِنْ نطفةٍ وضعَها رجُلٌ فى رحِمٍ لا يحلُّ له**» (٤).

[١٣٧] وقال أيضاً عليه الصلاة والسلام: «**فى جهنَّمَ وادٍ فيه حياتٌ كلُّ حيةٍ ثخن رقبةَ البعير تلسعُ تاركَ الصَّلاة فيغلى سمُّها فى جسمه سبعينَ سنةٍ، ثم يتهرَّى لحمه. وإن فى جهنَّمَ وادياً اسمه جُبُّ الحَزَنِ فيه حيات وعقارب كل عقربٍ بقدرِ**

= ** ورواه ابن أبى الدنيا فى «مكائد الشيطان» (٣٦) وعنه ابن الجوزى فى «تلبيس إبليس» (ص ٣٣ - بتحقيقى) عنه موقوفاً، وانظر: الصحيحة (١٢٨٠).

*** وله شاهد من حديث جابر: رواه مسلم (٤/ ٢٨١٣) وأحمد (٣/ ٣٦٦) وغيرهما.

(١) **ضعيف جداً*** رواه البيهقى فى «الشعب» (٤/ ٥٣٦٦) وابن الجوزى فى «ذم الهوى» (ص ١٥٤) من حديث أبى هريرة .فيه (عمرو بن عبد الغفار الفقيمى)متروك الحديث انظر: ال**ضعيف** *ة (١٥٨٤).

(٢) **موضوع*** رواه ابن عدى فى «الكامل» (٦/ ٣١٧) والبيهقى فى «الشعب» (٤/ ٥٤٧٥) والخرائطى فى «مساوىء الأخلاق» (٤٧٦) وأبو نعيم فى«الحلية» (٤/ ١١١) وعنه ابن الجوزى فى «الموضوعات» (٣/ ١٠٧) وفى«ذم الهوى»(١٥٥)وابن مردوية وعنه الأصبهانى (٢/ ١٤٨٢) جميعاً من حديث حذيفة.

وفيه (مسلمة بن على الخشنى) مجمع على تركه. وتابعه (أبان بن لهشل) وهو منكر الحديث جداً، فلا قيمة لمتابعته وقال ابن حبان فى «المجروحين»(١/ ٩٨)ولا أصل لهذا الحديث وانظر: الضعيفة(١٤١- ١٤٣)

(٣) **ضعيف** * رواه أحمد (٤/ ٣٩٩) وغيره، سبق تخريجه فى «الكبيرة الثالثة برقم[٣١م].

(٤) **ضعيف** * رواه ابن الجوزى فى «ذم الهوى» (ص ١٥٤) من طريق ابن أبى الدنيا من حديث الهيثم بن مالك الطائى مرسلاً وانظر: الضعيفة (١٥٨٠).

البغلِ لها سبعونَ شوكةً فى كلِّ شوكةٍ راويةَ سُمّ، ثم تضربُ الزانى وتفرغ سمّها فى جسمه يجدُ مرارةَ وجعِها ألفَ سنة، ثم يتهرَّى لحمه ويسيلُ من فرجِه القيحَ والصديد»[١].

[١٣٨] وورد أيضاً: «أن من زنى بامرأةٍ كانت متزوجةً كان عليها وعليه فى القبرِ نصف عذاب هذه الأمة، فإذا كان يومَ القيامة يُحكِّمُ اللهَ سبحانَه وتعالى زوجَها فى حسناته هذا إن كان بغير علمه، فإن علمَ وسكتَ حرَّمَ الله عليه الجنَّة لأن الله تعالى كتب على بابِ الجنَّة: أنتِ حرامٌ على الديُّوثِ»[٢] وهو الذى يعلم بالفاحشة فى أهله ويسكت ولا يغارُ.

[١٣٩] وورد أيضاً: «أن من وضع يده على امرأة لا تحل له بشهوة جاء يوم القيامة مغلولة يده إلى عنقه، فإن قبلها قرضت شفتاه فى النار، فإن زنى بها نطقت فخذه وشهدت عليه يوم القيامة، وقالت: أنا للحرام ركبت، فينظر الله تعالى إليه بعين الغضب، فيقع لحم وجهه فيكابر، ويقول: ما فعلت فيشهد عليه لسانه فيقول: أنا بما لا يحل نطقت، وتقول يداه: أنا للحرام تناولت، وتقول عيناه أنا للحرام نظرت، وتقول رجلاه: أنا للحرام مشيت، ويقول فرجه: أنا فعلت، ويقول الحافظ من الملائكة: وأنا سمعت، ويقول الآخر: وأنا كتبت ويقول الله تعالى: وأنا اطلعت وسترت»[٣].

ثم يقول الله تعالى: «**يا ملائكتى خذوه ومن عذابى أذيقوه، فقد اشتد غضبى على من قل حياؤه منى**» وتصديق ذلك فى كتاب الله عز وجل: ﴿**يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ**﴾ [النور: ٢٤]

[١٤٠] وأعظم الزنا الزنا بالأم والأخت وامرأة الأب وبالمحارم وقد صحح

(١) **لم أقف على إسناده** ذكره ابن حجر الهيثمى فى «الزواجر» (٢/ ٣٠٠) والمصنف باوله فى كبيرة (تارك الصلاة) بدون إسناد برقم[٥٦]
(أما جب الحزن) فأعده الله للقراء المرائين. أخرجه الترمذى (٥/ ٢٤٩٠) وابن ماجه (٢٥٦) وغيرهما بسند ضعيف عن أبى هريرة. انظر: ضعيف الجامع (٢٤٦٠).
(٢) أورده المصنف وابن حجر والهيتمى فى «الزواجر» (٢/ ٣٠١) بلفظ (ورد) ولم ينسباه إلى النبى ﷺ، ورائحة الوضع لائحة عليه. وله بدائل صحيحة دون أوله.
(٣) أورده المصنف أيضاً والهيتمى كسابقه، والله أعلم بحاله.

الحاكم: «من وقعَ على ذاتِ محرمٍ فاقتلوه»[١].

[١٤١] وعن البراء أن خاله بعثه رسول الله ﷺ إلى رجل عرس بامرأة أبيه أن يقتله ويخمّس ماله[٢]. فنسأل الله المنان بفضله أن يغفر لنا ذنوبنا إنه جواد كريم.

الكبيرة الحادية عشرة: اللواط

قد قص الله عز وجل علينا في كتابه العزيز قصة قوم لوط في غير موضع من ذلك قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ﴾: أي من طينٍ طبخ حتى صار كالآجر ﴿مَّنضُودٍ﴾ أي يتلو بعضه بعضاً، ﴿مُّسَوَّمَةً﴾ أي معلمة بعلامة تعرف بها أنها ليست من حجارة أهل الدنيا، ﴿عِندَ رَبِّكَ﴾ أي في خزائنه التي لا يتصرف في شيء منها إلا بإذنه، ﴿وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾[هود: ٨٢ ـ ٨٣]. ما هي من ظالمي هذه الأمة إذا فعلوا فعلهم أن يحل بهم ما حل بأولئك من العذاب.

[١٤٢] ولهذا قال النبي ﷺ: «إنَّ أخوفَ ما أخافُ عَلى أُمَّتِي عَمَلُ قومِ لوطٍ»[٣]. ولعن من فعل فعلهم ثلاثاً فقال: «لعنَ الله مَنْ عَمِلَ عملَ قوم لوطٍ، لعنَ الله مَنْ عَمِلَ عمَلَ قومِ لوطٍ، لعنَ الله مَنْ عَمِلَ عمَلَ قوم لوطٍ»[٤].

[١٤٣] وقال عليه الصلاة والسلام«من وجَدتمُوه يعملُ عملَ قوم لوطٍ فاقتلوا

---

(١) **ضعيف** * رواه أحمد (٢/ ٣٠٠) والترمذي (٤/ ١٤٦٢) وابن ماجه (٢/ ٢٥٦٤) وغيرهم عن ابن عباس وصححه الحاكم (٤/ ٣٥٦) ونازعه الذهبي وانظر: الداء والدواء (٢٢٣ ـ بتحقيقي ط ـ الخلفاء)

(٢) **صحيح** * رواه أحمد (٤/ ٢٩٢، ٢٩٥) وأبو داود (٤/ ٤٤٥٦، ٤٤٥٧) والترمذي (٣/ ١٣٦٢) وابن ماجه (٢/ ٢٦٠٧) وابن حبان (١٥١٦) والحاكم (٤/ ٣٥٧) والبيهقي (٨/ ٢٠٨) من طرق عن البراء. وانظر: الإرواء (٢٣٥١)

(٣) **صحيح** * رواه أحمد (٣/ ٣٨٢) والترمذي (٤/ ١٤٥٧) وابن ماجه (٢/ ٢٥٦٣) وصححه الحاكم (٤/ ٣٥٧) ولم يتعقبه الذهبي. جميعاً من حديث جابر. وانظر: صحيح الجامع (١٥٥٢).

(٤) **صحيح** * رواه أحمد (١/ ١٢٧، ٣٠٩، ٣١٧) وابن حبان (٥٣) والطبراني في «الكبير» (١١٥٤٦) والآجري في «ذم اللواط» (١٤، ١٥) وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٢٣٢) والبيهقي (٤/ ٣٥٦) وصححه الحاكم (٤/ ٣٥٦) ولم يتعقبه الذهبي، جميعاً من حديث ابن عباس.

الفاعلَ والمفعولَ به»[١].

[١٤٤] وقال ابن عباس رضى الله عنما: **«يُنظَرُ أعلى بناءٍ فى القريةِ فيلُقى منه ثم يُتْبعُ بالحجارةِ كما فُعِلَ بقومِ لوطٍ»**[٢].

وأجمع المسلمون على أن التلوط من الكبائر التى حرم الله تعالى:

﴿أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ العَالَمِينَ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ﴾ [الشعراء ١٦٥ ـ ١٦٦] أى مجاوزون من الحلال إلى الحرام.

وقال الله تعالى فى آية أخرى مخبراً عن نبيه لوط عليه السلام:

﴿وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ القَرْيَةِ الَّتِى كَانَت تَّعْمَلُ الخَبَائِثَ إِنَّهُمْ كَانُوا قومَ سَوْءٍ فَاسِقِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٤].

وكان اسم قريتهم سدوم، وكان أهلها يعملون الخبائث التى ذكرها الله سبحانه فى كتابه يأتون الذكران من العالمين فى أدبارهم ويتضارطون فى أنديتهم مع أشياء أخرى كانوا يعملونها من المنكرات.

[١٤٥] وروى عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال: **«عشرُ خصالٍ من أعمالِ لوط: تصفيفُ الشعْرِ، وحلُّ الأزرارِ، ورمى البندق، والحذفُ بالحصى، واللعبُ بالحمام الطيارة، والصفيرُ بالأصابعِ، وفرقعةُ الأكعُب، وإسبالُ الإزار، وحلُّ أُزُرِ الأقبيةِ، وإدمانُ شرب الخمرِ، وإتيانُ الذكورِ، وستزيدُ عليها هذه الأمَّةُ مساحقة النساء النساء»**[٣].

---

(١) **صحيح** * رواه أحمد (١/ ٣٠٠) وأبو داود (٤/ ٤٤٦٢) والترمذى (٤/ ١٤٥٦) وابن ماجه (٢/ ٢٥٦١) وابن الجارود (٨٢٠) والدارقطنى (٣/ ١٢٤) والحاكم (٤/ ٣٥٥) والبيهقى (٨/ ٢٣٢) والآجرى فى «ذم اللواط» (٢٦، ٢٧) وغيرهم. من حديث ابن عباس. وانظر: الإرواء (٢٣٤٨، ٢٣٥٠).

(٢) **صحيح** * رواه ابن أبى شيبة (٦/ ٤٩٤) والبيهقى فى «السنن» (٨/ ٢٣٢) وفى «الشعب» (٤/ ٥٣٨٨) والآجرى فى «ذم اللواط» (٣٠) ومن طريقه ابن الجوزى فى «ذم الهوى» (ص ١٦٣) والذهبى فى «الدينار» (٢٢) وصحح الحافظ إسناده فى «الدراية» (٢/ ١٠٣).

(٣) **موضوع** * رواه الديلمى فى «الفردوس» (٣/ ٣٨٩٨) من طريق إسماعيل بن أبى زياد الشامى عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس مرفوعاً فيه ثلاث علل. **الأولى** (إسماعيل) كذاب. **الثانية** (جويبر) متروك. **الثالثة:** الإنقطاع بين الضحاك وابن عباس. وانظر: الضعيفة (١٢٣٣).

[١٤٦] وجاء عن النبى ﷺ أنه قال: «**سحاقُ النِّساء زِناً بينهنَّ**»(١).

[١٤٧] وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أربعةٌ يُصبحُونَ فى غضب الله ويمسُونَ فى سُخْط الله تعالى**»(٢) قيل: من هم يا رسول الله؟ قال: «**المتشبِّهونَ من الرجال بالنِّساء، والمتشبِّهات من النِّساء بالرِّجال، والذى يأتى البهيمةَ، والذى يأتى الرجل**» يعنى اللواط.

[١٤٨] ورُوِىَ أنه «**إذا ركب الذكر الذكر اهتز عرش الرحمن خوفا من غضب الله تعالى، وتكاد السماوات أن تقع على الأرض فتمسك الملائكة بأطرافها وتقرأ: ﴿قل هو الله أحد﴾ إلى آخرها حتى يسكن غضب الله عز وجل**»(٣).

[١٤٩] وجاء عن النبى ﷺ أنه قال: «**سبعة لا ينظرُ اللَّهُ إليهم يومَ القيامَة، ولا يُزكِّيهم ويقولُ ادخلوا النَّار مع الداخلينَ: الفاعلُ والمفعولُ به - يعنى اللواط، والناكحُ يَدَهُ، وناكحُ البهيمة، وناكحُ المرأة فى دُبُرِها، وجامعُ بين المرأةِ وإبنتِها، والزانى بحليلة جاره، والمؤذى لجَارِه حتَّى يلعَنَهُ**»(٤).

[١٥٠] وروى: «أن قوماً يَحشرون يوم القيامة وأيديهم حبالى من الزنا كانوا

---

(١) **ضعيف** * رواه أبو يعلى (١٣/ ٧٤٩١) وابن عدى (٥/ ١٧٤) والطبرانى فى «الكبير» (٢٢/ ٦٣/ ١٥٣) من طريق بقية ثنا عثمان بن عبد الرحمن - الحرانى - حدثنى عنبسة بن سعيد، حدثنى مكحول عن واثلة بن الأسقع به مرفوعا وفيه علتان.، **الأولى**: (عثمان الحرانى) صدوق، لكنه ضُعِّف لكثرة روايته عن الضعفاء والمجاهيل **والثانية**: الإنقطاع بين مكحول وواثلة. وانظر: الضعيفة (١٦٠١، ١٦٠٢)

(٢) **منكر** * رواه ابن عدى فى «الكامل» (٦/ ٢٢٨) وعنه البيهقى فى «الشعب» (٤/ ٥٣٨٥) من طريق محمد بن سلام الخزاعى عن أبيه عن أبى هريرة. علته (محمد بن سلام الخزاعى) قال أبو حاتم فى «الجرح» (٧/ ٢٧٨): مجهول. وقال البخارى فى «التاريخ الكبير» (١/ ١١٠) لا يتابع عليه.

(٣) **موضوع** * صدَّره المصنف بصيغة التمريض. وأورده ابن عراق فى «تنزيه الشريعة» (٢/ ٢٣١) والشوكانى فى «الفوائد المجموعة» (ص ٢٠٤) من حديث أنس بنحوه. وأفادا بوضعه.

(٤) **ضعيف** * رواه أبو الشيخ فى «الترغيب». كما فى «التلخيص» وابن بشران كما فى «الضعيفة» والفريابى وعنه الآجرى فى «ذم اللواط» (٥٣) من حديث ابن عمر. وفيه (ابن لهيعة وشيخه ابن أنعم الإفريقى) ضعيفان من قِبَل حفظهما.

** ورواه الحسن بن عرفة فى «جزئه» وعنه: الآجرى (٥٤) والبيهقى فى «الشعب» (٥٤٧٠) وابن الجوزى فى «العلل المتناهية» (٢/ ٦٣٣) والديلمى فى «الفردوس» (٣٣١٥) من حديث أنس بنحوه. وعلته (مسلمة بن جعفر وشيخه حسان بن حميد) قال الذهبى فى «الميزان» (٤/ ١٠٨): يجهل هو وشيخه، وقال الأزدى: ضعيف: ا. هـ. وانظر: التلخيص الحبير (٣/ ٢١٣) وتفسير ابن كثير (١/ ٢٤٩، ٣/ ٢٣٢) والضعيفة (٣١٩).

يعبثون فى الدنيا بمذاكيرهم»[١].

[١٥١] وروى: «**أن من أعمال قوم لوط: اللعب بالنرد، والمسابقة بالحمام، ودخول الحمام بلا مئزر، ونقص الكيل والميزان، ويل لمن فعلها**»[٢].

[١٥٢] وفى الأثر: «**من لعبَ بالحَمامِ القلاَّبة لم يمُتْ حتى يذوقُ ألمَ الفقْرِ**»[٣].

[١٥٣] وقال ابن عباس رضى الله عنهما: «**إن اللوطى إذا مات من غير توبة فإنه يمسخ فى قبره خنزيرا**»[٤].

[١٥٤] وقال ﷺ: «**لا ينظرُ اللهُ إلى رجلٍ أتى رجُلاً أو امرأةً فى دُبُرِها**»[٥].

وقال أبو سعيد الصعلوكى: سيكون فى هذه الأمة قوم يقال لهم اللوطيون، وهم على ثلاثة أصناف: صنف ينظرون، وصنف يصافحون، وصنف يعملون ذلك العمل الخبيث[٦].

[١٥٥] والنظر بشهوة إلى المرأة والأمرد زنا، لما صح عن النبى ﷺ أنه قال: «**زنا العينين النَّظَرُ، وزنا اللِّسانِ النُّطْقُ، والنَّفسُ تمنَّى وتشتهِى، والفرْجُ يُصدِّقُ ذلكَ أوَ يُكذِّبُهُ**»[٧]. ولأجل ذلك بالغ الصالحون فى الإعراض عن المردان وعن النظر إليهم وعن مخالطتهم ومجالستهم: قال الحسن بن ذكوان[٨]: لا تجالسوا أولاد

---

(١) صدَّره المصنف بصيغة التمريض وهو كلام بطلانه ظاهر

(٢) صدَّره المصنف أيضاً والهيتمى فى «الزواجر» (٢/ ٣٠٩) بصيغة التضعيف.

(٣) **هذا الأثر كعود من بقْل لا أصل له**، إذ هو غير مسند أو معزوّ!

(٤) **موضوع*** رواه ابن الجوزى فى «الموضوعات» (٣/ ١١٣) من طريق أبي الفتح الأزدى بسنده عن ابن عباس مرفوعاً. وعلته (مروان بن محمد السنجارى) **ضعيف *** (ومسلم بن خالد الزنجى) صدوق كثير الأوهام (وإسماعيل بن أم درهم) قال الأزدى: لا يحتج بحديثه. وانظر: تنزيه الشريعة (٢/ ٢٢١).

(٥) **حسن*** رواه الترمذى (٣/ ١١٦٥) وقال: حسن غريب. والنسائى فى «عشرة النساء» (١١٥) وأبو يعلى (٢٣٧٨) وابن أبى شيبة (٣/ ٣٦٣) وابن الجارود (٧٢٩) وابن حبان (١٣٠٢، ١٣٠٣) والخرائطى فى «مساوئ الأخلاق» (٤٣٨، ٤٦٤) وغيرهم عن ابن عباس. وانظر: آداب الزفاف (١٠٥)

(٦) رواه البيهقى فى «الشعب» (٤/ ٥٤٠٢) من طريق ابن أبى الدنيا بإسناده عن أبى سهل.

(٧) **متفق عليه*** البخارى (١١/ ٦٢٤٣، ٦٦١٢) ومسلم (٤/ ٢٦٥٧ ـ ٢٠) من حديث أبى هريرة وفى رواية لمسلم (٢٦٥٧ ـ ٢١) وغيره «**... فالعينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الإستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطا..**»

(٨) **ضعيف جداً *** رواه البيهقى فى «الشعب» (٤/ ٣٥٩٧)من طريق ابن أبى الدنيا عن: أبيه وسويد بن=

الأغنياء، فإن لهم صوراً كصور العذارى، فهم أشد فتنة من النساء. وقال بعض التابعين[١]: ما أنا بأخوف على الشاب الناسك من سبع ضار من الغلام الأمرد يقعد إليه. وكان يقال[٢]: لا يبيتن رجل مع أمرد فى مكان واحد. وحرم بعض العلماء الخلوة مع الأمرد فى بيت أو حانوت أو حمام قياساً على المرأة.

[١٥٦] لأن النبى ﷺ قال: «**ما خَلاَ رجُلٍ بامرأة إلا كان الشيطانُ ثالثهُما**»[٣].

وفى المردان من يفوق النساء بحسنه، فالفتنة به أعظم، وإنه يمكن فى حقه من الشر ما لا يمكن فى حق النساء، ويتسهل فى حقه من طريق الريبة والشر ما لا يتسهل فى حق المرأة، فهو بالتحريم أولى. وأقاويل السلف فى التنفير منهم والتحذير من رؤيتهم أكثر من أن تحصر وسموهم «الأنتان» لأنهم مستقذرون شرعاً. وسواء فى كل ما ذكرناه نظر المنسوب إلى الصلاح وغيره. ودخل[٤] سفيان الثورى الحمام فدخل عليه صبى حسن الوجه فقال: اخرجوه عنى اخرجوه فإنى أرى مع كل امرأة شيطاناً، وأرى مع كل صبى حسن بضعة عشر شيطاناً.

وجاء رجل إلى الإمام أحمد رحمه الله ومعه صبى حسن فقال الإمام ما هذا منك؟ قال ابن أختى. قال: لا تجىء به إلينا مرة أخرى، ولا تمش معه فى طريق لئلا يظن بك من لا يعرفك ولا يعرفه سوءاً[٥].

[١٥٧] ورُوِىَ أن وفد عبد القيس لما قدموا على النبى ﷺ كان فيهم أمرد حسن فأجلسه النبى ﷺ خلف ظهره وقال: «**إنما كانت فتنة داود عليه السلام من**

= سعيد - يُضعَّفان - عن إبراهيم بن هراسة - متروك - عن عثمان بن صالح - ثقة - عن (الحسن بن ذكوان) صدوق يخطىء وكان يدلِّس.

(١) **إسناده ضعيف** * رواه البيهقى فى «الشعب» (٥٣٩٦) من طريق ابن أبى الدنيا بسنده عن (بقيِّة) كان يدلس.

(٢) **حسن مقطوع** * رواه البيهقى فى «الشعب» (٥٣٩٨) من طريق ابن أبى الدنيا عن النجيب بن السرى.

(٣) **صحيح لغيره** * رواه الطبرانى فى «الكبير» (٨/ ٧٨٣٠) عن أبى أمامة بنحوه. فيه (عبيد الله بن زحر وعلى ابن يزيد الألهانى) من الضعفاء.

* له شاهد (**صحيح**) عن عمر بن الخطاب فى خطبته بالجابية وفيه مرفوعاً «**ولا يخلون أحدكم بامرأة فإن الشيطان ثالثهما**» رواه الترمذى (٤/ ٢١٦٥) وأحمد (١/ ٢٦) وغيرهما. انظر: عشرة النساء (٣٣٧ - ٣٤٣ بتحقيقى) والصحيحة (٤٣٠).

(٤) **لا بأس به** * رواه البيهقى فى «الشعب» (٤/ ٥٤٠٤) عن ابن المبارك.

(٥) ذكره ابن حجر الهيثمى فى «الزواجر» ٢٠/ ١١، ٣١١) دون عزو أو سند.

النظر»[١]وأنشدوا شعراً:

كل الحوادث مبداها من النظر ومعظم النار من مستصغر الشرر
والمرء ما دام ذا عين يقلبها في أعين الغيد موقوف على الخطر
كم نظرة فعلت في قلب صاحبها فعل السهام بلا قوس ولا وتر
يسر ناظره ما ضر خاطره لا مرحباً بسرور عاد بالضرر

[١٥٨] وكان يقال: النظر بريد الزنا، وفي الحديث: «**النظرةُ سهمٌ مسمومٌ من سهام إبليس، فمن تركهُ للهِ أورثَ اللهَ قلبهُ حلاوةَ عبادةٍ يجدها إلى يومِ القيامة**»[٢].

[١٥٩](**فصل**)في عقوبة من أمكن من نفسه طائعاً:عن خالدبن الوليد رضى الله عنه أنه وجد فى بعض النواحى رجلاً ينكح فى دبره فاستشار أبو بكر الصحابة رضى رضى الله عنهم فى أمره فقال على بن أبى طالب رضى الله عنه: إن هذا ذنب لم يعمله إلاأمة واحدة قوم لوط،وقد أعلمنا الله تعالى بما صنع بهم، أرى أن يحرق بالنار فكتب أبو بكر إليه أن أحرقه بالنار فأحرقه خالد رضى الله عنه[٣].

[١٦٠] وقال على رضى الله عنه: «من أمكن من نفسه طائعاً حتى ينكح ألقى الله عليه شهوة النساء وجعله شيطاناً رجيماً فى قبره إلى يوم القيامة»[٤].

وأجمعت الأمة على أن من فعل بمملوكه فهو لوطى مجرم.

[١٦١] ومما (رُوِى)أن عيسى ابن مريم عليه السلام مر فى سياحته على نار توقد على رجل فأخذ عيسى عليه السلام ماء ليطفىء عنه، فانقلبت النار صبياً وانقلب الرجل ناراً فتعجب عيسى عليه السلام من ذلك، وقال: يا رب ردهما

---

(١) **موضوع*** رواه الديلمى عن سمرة. قال ابن الصلاح فى «مشكل الوسيط» لا أصل له وأبطله الزركشى وغيره. انظر: التلخيص الحبير (٣/ ١٦٩) وتنزيه الشريعة (٢/ ٢١٦) **والضعيفة** (٣١٣، ٥٧٦).

(٢) **ضعيف جداً*** رواه الحاكم(٤/ ٣١٣ ـ ٣١٤) والقضاعى فى «الشهاب» (٢٩٢) والأصبهانى فى «الترغيب» (٣٨) وغيرهم عن ابن مسعود انظر «الداء والدواء» (ص ١٩٤ بتحقيقى ط. الخلفاء).

(٣) **مرسل (من أقسام الضعيف *)** رواه الآجرى فى «ذم اللواط» (٢٩) والخرائطى فى «مساوىء الأخلاق» (٤٤٦) والبيهقى فى «الشعب» (٤/ ٥٣٨٩) وفى «السنن» (٨/ ٢٣٢) وقال: هذا مرسل ، وروى من وجه آخر. أنظر: الداء والدواء (ص ٢١٧)

(٤) **لم أقف على إسناده** * ذكره الهيثمى فى «الزواجر» (٢/ ٣١٣) دون عزو أو سند.

إلى حالهما فى الدنيا لأسألهما عن خبرهما، فأحياهما الله تعالى فإذا هما رجل وصبى، فقال لهما عيسى عليه السلام: ما خبركما؟ فقال الرجل: يا روح الله إنى كنت فى الدنيا مبتلى بحب هذا الصبى فحملتنى الشهوة إن فعلت به الفاحشة، فلما أن مت ومات الصبى صير ناراً يحرقنى مرة وأصير ناراً أحرقه مرة فهذا عذابنا إلى يوم القيامة. نعوذ بالله من عذاب الله ونسأله العفو والعافية والتوفيق لما يحب ويرضى(١).

(فصل) ويلتحق باللواط إتيان المرأة فى دبرها مما حرمه الله تعالى ورسوله، قال الله عز وجل: ﴿**نِسَآؤُكُم حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُم**﴾ [البقرة :٢٢٣] أى كيف شئتم مُقْبِلينَ ومُدْبِرينَ فى صمامٍ واحدٍ أى موضع واحد.

[١٦٢] وسبب نزول هذه الآية أن اليهود فى زمن النبى ﷺ كانوا يقولون: إذا أتى الرجُلُ امرأتهُ من دُبرِها فى قُبُلِهَا جاء الولَدُ أحولَ. فسأل أصحاب رسول الله ﷺ عن ذلك فأنزلَ الله هذه الآيةَ تكذيباً لهم: ﴿**نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم**﴾ مُجَبِّيَةً وإن شاء غير مُجَبِّيةٍ غيرَ أن ذلك فى صِمَامٍ واحدٍ أخرجه مسلم(٢).

[١٦٣] وفى رواية: «**واتقوا الدُّبُرَ والحَيْضَةَ**»(٣) وقوله (فى صِمَامٌ واحد) أى فى موضع واحد وهو الفرج لأنه موضع الحرث أى موضع مزرع الولد، وأما الدبر فإنه محل النجو وذلك خبيث مستقذر.

[١٦٤] وقد روى أبو هريرة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**ملعُونٌ من أَتى امرأةً فى دُبُرِهَا**»(٤).

---

(٣) الأثر من الإسرائيليات التى يقف حيالهما المرء غير مصدق أو مكذب وصدَّره المصنف بصيغة التمريض (رُوِى).

(١) **متفق عليه** * رواه البخارى (٨/ ٤٥٢٨) ومسلم (٢/ ١٤٣٥) عن جابر. (**مَجَبِّيَةً**) أى مكبوبة على وجهها، وتؤتى فى قُبُلها من جهة دبرها.

(٢) **حسن** * رواه أحمد (١/ ٢٩٧) والترمذى (٥/ ٢٩٨٠) وقال: حسن * غريب. وانظر: عشرة النساء (٩١ بتحقيقى).

(٣) **صحيح لغيره*** رواه أحمد (٢/ ٤٤٤، ٤٧٩) وأبو داود (٢/ ٢١٦٢) وابن ماجه (١٩٢٣) والنسائى فى «عشرة النساء» (١٢٩) وأبو يعلى (١١/ ٦٤٦٢) والدارمى (١١٤٠) وغيرهم بإسناد حسن * عن أبى هريرة **وله شاهد حسن** * عن ابن عباس خرجته فى «عشرة النساء» (١١٥).

[١٦٥] وروى الترمذى عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال: «**من أتى حائضاً أو امرأةً فى دُبُرِها أو كاهناً فقد كفرَ بما أُنزِلَ على محمد**»(١). فمن (جامع امرأته وهى حائض أو جامعها فى دبرها فهو ملعون) وداخل فى هذا الوعيد الشديد. وكذا إذا أتى كاهناً. وهو المنجِّم ومن يدعى معرفة الشيء المسروق ويتكلم على الأمور المغيبات فسأله عن شيء منها فصدقه.

[١٦٦] وكثيرا من الجهال واقعون فى هذه المعاصى، وذلك من قلة معرفتهم وسماعهم للعلم، ولذلك قال أبو الدرداء: «**كن عالماً أو متعلماً أو مستمعاً أو محباً ولا تكن الخامس فتهلك**»(٢) وهو الذى لا يعلم ولا يتعلم ولا يستمع ولا يحب من يعمل ذلك. ويجب على العبد أن يتوب إلى الله من جميع الذنوب والخطايا. ويسأل الله العفو عما مضى منه فى جهله، والعافية فيما بقى من عمره. اللهم إنا نسألك العفو والعافية فى الدين والدنيا والآخرة إنك أرحم الراحمين.

الكبيرة الثانية عشرة: الربا

قال الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُواْ لاَ تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً واتَّقُواْ اللهَ لَعَلَّكُم تُفْلِحُونَ**﴾ [آل عمران: ١٣٠]

وقال الله تعالى ﴿ ﴿**الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِبا لاَ يَقُومُونَ إلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِى يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ المَسِّ**﴾ أى لا يقومون من قبورهم يوم القيامة إلا كما يقوم الذى قد مسه الشيطان وصرعه ﴿**ذَلِكَ**﴾ أى ذلك الذى أصابهم ﴿**بِأَنَّهُمْ قَالُواْ إِنَّمَا البَيْعُ مِثْلُ الرِبَا**﴾ [البقرة: ٢٧٥]

---

(١) **صحيح** * رواه أحمد (٢/٤٠٨، ٤٧٦) وأبو داود (٤/٣٩٠٤) والترمذى (١٣٥) والنسائى فى «عشرة النساء» (١٣٠) والدارمى (١١٣٦) وابن الجارود (١٠٧) والبيهقى (٧/١٩٨) وانظر: الإرواء (٢٠٠٦).

(٢) **لا بأس به موقوفاً** * رواه ابن عبد البر فى «جامع بيان العلم» (ص٢٨) عن الحسن البصرى ـ كان يدلس وقد عنعن ـ عن أبى الدرداء ففيه إنقطاع.

* وله شاهد (**موقوف منقطع**) عن ابن مسعود من طريقين **الأول**: عن ابنه أبى عبيدة عنه ولم يسمع منه رواه ابن عبد البر (ص٢٨) **والثانية**: عن هارون بن رئاب عنه ولم يسمع منه: رواه الدارمى (٣٣٩) وابن عبد البر (ص٢٩) لكن لا بأس به لإختلاف المخرج.

أى حلالاً فاستحلوا ما حرم الله، فإذا بعث الله الناس يوم القيامة خرجوا مسرعين. إلا أكلة الربا فإنهم يقومون ويسقطون كما يقوم المصروع، كلما قام صرع لأنهم لما أكلوا الربا الحرام فى الدنيا أرباه الله فى بطونهم حتى أثقلهم يوم القيامة، فهم كلما أرادوا النهوض سقطوا، ويريدون الاسراع مع الناس فلا يقدرون.

وقال قتادة: إن آكل الربا يبعث يوم القيامة مجنوناً، وذلك علم لأكلة الربا يعرفهم به أهل الموقف(١).

[١٦٧] وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**لما أُسرىَ بى مررتُ بقومٍ بطونهم بين أيديهم، كلُّ رجُلٍ منهم بطنُه مثلُ البيتِ الضخم، قد مالتْ بهم بطونهم منضدين على سابلةِ آلِ فرعونَ وآلِ فرعونَ يُعرضونَ على النَّارِ غدواً وعشياً قال فيقبلون مثلُ الإبلِ المَنهزمَة لا يسمَعُونَ ولا يعقِلونَ، فإذا أحسَّ بهم أصحاب تلك البطونِ قاموا فتميلُ بهم بطونَهم فلا يستطيعون أن يبرحوا حتى يغشاهم آلَ فرعونِ، فيردّونهم مُقبلينَ ومُدبِرينَ. فذلك عذابهُم فى البرزخِ بينَ الدنيا والآخرة. قال ﷺ: «فقلت يا جبريلَ من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الذينَ يأكُلونَ الرِّبا لا يقومون إلا كما يقومُ الذى يتخبَّطه الشيطانُ من المسِّ**»(٢).

[١٦٨]وفى رواية قال: «**لما عُرِجَ بى سمعتُ فى السَّماء السَّابعة فوقَ رأسى رعداً وصواعقَ، ورأيتُ رجالاً بطونُهم بين أيديهم كالبيوتِ فيها حيَّاتٌ وعقاربَ تُرى من ظاهر بطونهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ فقال: هؤلاء أكَلَةُ الرِّبا**»(٣).

---

(١) ذكره الطبرى فى «تفسيره» (٣/ ٦٧، ٦٨) وابن كثير (١/ ٣٠٨) عن قتادة وغيره.

(٢) **ضعيف جداً*** رواه الطبرى فى «تفسيره» (١٥/ ١٠ - ١١) والبيهقى فى «دلائل النبوة» (٣/ ٣٩٠ - ٣٩٢) والأصبهانى فى «الترغيب» (٢/ ١٤٠٠) عن أبى سعيد علته (أبو هارون عمارة بن جوين العبدى) متروك، ومنهم من كذبه.

(٣) **ضعيف** * رواه أحمد (٢/ ٣٥٣ - ٣٦٣) وابن ماجة (٢/ ٢٢٧٣) والأصبهانى (٢/ ١٤٠٤) وغيرهم وعلته (على بن زيد بن جدعان) فيه كلام، والغالب عليه الضعف.

** **وله بديل صحيح** : رواه البخارى(٣/ ١٣٨٦، ٢٠٨٥) وغيره من حديث سمرة. سيأتى برقم[٧١] جيد.

[١٦٩] وروى عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه: **«ما ظَهَرَ الزِّنا والرِّبا فى قرْيةٍ إلا أحلُّو بأنفُسِهم عذابَ اللَّه»**(١).

[١٦٩م] وعن ابن عمر مرفوعاً: **«إذا ضَنَّ النَّاسُ بالدينار والدرهم، وتبايعوا بالعِينة، وتتبَّعوا أذنابَ البقر، وتركوا الجهادَ فى سبيلِ الله، أنزلَ اللهُ بلاءً فلا يرفعهُ عنهُم حتى يراجعوا دينَهُم»**(٢).

[١٧٠] وقال ﷺ: **«ما ظهرَ فى قومٍ الرِّبا إلا ظهَرَ فيهم الجنونَ، ولا ظهرَ فى قومِ الزِّنا إلا ظهرَ فيهم الموتَ، وما بخَسَ قومٌ الكيلَ والوزنَ إلا منعهُم الله القَطْرَ»**(٣).

[١٧١] وجاء فى حديث فيه طول: «أن آكل الرِّبا يُعذَّبُ من حين يموتُ إلى يومِ القيامة بالسِّباحة فى النَّهر الأحمرِ الذى هو مثلُ الدم، ويُلْقَمُ الحجارةَ، وهو المال الحرام الذى جمعه فى الدنيا يُكلَّفُ المشقَّةَ فيه، ويُلْقَمُ حجارةً من نار كما ابتلع الحرام الذى جمعه فى الدنيا. هذا العذاب له فى البرزخ قبل يوم القيامة مع لعنة الله له»(٤).

[١٧٢] كما صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«أربعةٌ حقٌ على الله أن لا يُدخلَهم الجنَّةَ ولا يُذيقَهم نعيمها: مدمنُ الخمرِ، وآكلُ الرِّبا، وآكلُ مالَ اليتيمِ بغير حقٍ، والعاقُّ لوالديه إلا أن يتوبوا»**(٥).

وقد ورد أن أكلة الربا يحشرون فى صورة الكلاب والخنازير من أجل حيلتهم على أكل الربا كما مسخ أصحاب السبت حين تحيلوا على إخراج الحيتان التى

---

(١) حسن * رواه أحمد (١/ ٤٠٢) وأبو يعلى (٨/ ٤٩٨١) عن ابن مسعود بإسناد جيد لولا سوء حفظ شريك، **وله شاهد عن ابن عباس**: صححه الحاكم (٢/ ٣٧) ولم يتعقبه الذهبى.
قلت: فيه (سماك بن حرب) مضطرب فى روايته عن عكرمة لكن يعتضد بالطريق الأولى وانظر: غاية المرام (٣٤٤).

(٢) **صحيح بمجموع طرقه*** رواه أحمد (٢/ ٢٨) وأبو داود (٣/ ٣٤٦٢) والطبرانى (١٢/ ١٣٥٨٣، ١٣٥٨٥) والبيهقى فى «السنن» (٥/ ٣١٦) وفى «الشعب» (٤/ ٤٢٢٤، ٧/ ١٠٨٧١ ـ ١٠٨٧٣) وغيرهم من طرق عن ابن عمر. انظر: الصحيحة (١١) والداء والدواء (ص ٦٥ بتحقيقى).

(٣) له شاهد صحيح بشواهده* تقدم برقم [٨٧] دون ذكر الربا.

(٤) **صحيح*** رواه البخارى (١٢/ ٧٠٤٧) فى حديث منام النبى ﷺ، عن سمرة بن جندب.

(٥) **ضعيف جداً*** تقدم تخريجه برقم [١٠٤] **ففى تصحيحه نظر**، لعله سبق قلم.

نهاهم الله عن اصطيادها يوم السبت، فحفروا لها حياضاً تقع فيها يوم السبت فيأخذونها يوم الأحد. فلما فعلوا ذلك مسخهم الله قردة وخنازير. وهكذا الذين يتحيلون على الربا بأنواع الحيل فإن الله لا تخفى عليه حيل المحتالين. قال أيوب السختياني: يخادعون الله كما يخادعون صبياً، ولو أتوا الأمر عياناً كان أهون عليهم.[1]

[١٧٣] وقال ﷺ: «**الرِّبا إثنان وسبعون باباً أدناها مثلُ إتيان الرجُلِ أمَّه، وإنَّ أربى الرِّبا استطالةُ الرجُلِ فى عِرضِ أخيه**»[2] فصح أنه باب من أعظم أبواب الربا[3].

[١٧٤] وعن أنس قال: خطبنا رسول الله ﷺ فذكر الربا وعظم شأنه فقال[1]: «**الدرهمَ الذى يُصيبُه الرَّجُلُ من الرِّبا أعظم عند الله فى الخطيئة من ستٍ وثلاثينَ زنْيةً يزنيها الرَّجل**»[4]

[١٧٥] وعنه ﷺ قال: «**الرِّبا سبعونَ حوْباً أيسرُها أنْ ينكح الرجُلُ أمَّهُ**»[5] وفى رواية «**أهونُها كالذى ينكحُ أمَّه**» والحوب: الإثم.

[١٧٦] وعن أبى بكر الصديق رضى الله عنه قال: «**الزَّائدُ والمستزيدُ فى**

---

(١) **ما ثم شيء من ذلك يصح مرفوعاً**: أخرج عبد الله بن الإمام أحمد فى «زوائد المسند» (٥/ ٣٢٩)عن أبى أمامة وغيره مرفوعاً «**والذى نفس محمد بيده، ليبيتن ناس من أمتى على أشر وبطر ولعب ولهو، فيصبحوا قردة وخنازير باستحلالهم المحارم والقينات وشربهم الخمر وأكلهم الربا ولبسهم الحرير**» ورواه الطيالسى (١١٣٧) وعنه البيهقى فى «الشعب» (٥/ ٥٦١٤) بنحوه عن أبى أمامة، قلت: مداره على (فرقد بن يعقوب السبخى) ليس بالقوى عندهم فى الحديث.

(٢) **صحيح بمجموع طرقه** * رواه الطبرانى فى «الأوسط» (١/ ١٤٣/ ١) وغيره من حديث البراء بن عازب ** وله شواهد عن أبى هريرة وسعد بن زيد وغيرهما انظر: الصحيحة (١٨٧١، ١٤٣٣).

(٣) **صح مطلقا** من حديث سعيد بن زيد بشطره الثانى وزاد «..بغير حق» رواه أحمد (١/ ١٩٠) وأبو داود (٤/ ٤٨٧٧) **بسند صحيح**.

(٤) **لا بأس به*** رواه ابن أبى الدنيا فى «الصمت» (١٧٥) وفى «ذم الغيبة» (٣٦). والبيهقى فى «الشعب» (٤/ ٥٥٢٣) وأعلّه بأبى مجاهد (عبد الله بن كيسان) وقال: منكر الحديث. **قلت**: قال الحافظ فى «التقريب» عن (ابن كيسان) لا بأس به.

****وصح الحديث** من حديثى عبد الله بن حنظلة: رواهما أحمد (٥/ ٢٢٥) والدارقطنى(٣/ ١٦)) والبيهقى فى «الشعب» (٤/ ٥٥١٦) انظر: القول المسدد (ح ١٢) والترغيب (٣/ ٥٠) والمجمع (٤/ ١١٧).

(٥) **صحيح بشواهده*** رواه ابن ماجه (٢/ ٢٢٧٤) والبيهقى فى «الشعب» (٤/ ٥٥٢٠، ٥٥٢١) من حديث أبى هريرة انظر: المشكاة (٢٨٢٦).

النَّارِ»[1] يعنى الآخذ والمعطى فيه سواء نسأل العافية.

(**فصل**) عن ابن مسعود رضى الله عنه قال: إذا كان لك على رجل دين فأهدى لك شيئاً فلا تأخذه فإنه ربا. وقال الحسن رحمه الله: إذا كان لك على رجل دين فما أكلت من بيته فهو سحت.

[١٧٧] وهذا من قوله ﷺ: «**كلُّ قرضٍ جرَّ نفعاً فهو ربا**»[2] وقال ابن مسعود أيضاً: «من شفع لرجل شفاعة فأهدى إليه هدية فهى سحت».

[١٧٨] وتصديقه من قوله ﷺ: «**من شَفَعَ بشفاعة فأهدَى له هدية عليها فقد أتى باباً عظيماً من أبْوابِ الرِّبا**»[3] أخرجه أبو داود. فنسأل الله العفو والعافية فى الدين والدنيا والآخرة.

الكبيرة الثالثة عشرة: آكل مال اليتيم وظلمه

قال الله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا**﴾. [النساء: ١٠]

وقال الله تعالى: ﴿**وَلاَ تَقْرَبُواْ مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ**﴾. [الأنعام: ١٥٢، الإسراء: ٣٤]

[١٧٩] وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه أن رسول الله، قال فى المعراج: «**فإذا أنا برجالٍ وقد وُكِّل بهم رجَالٌ يفكُّونَ لحَاهُم، وآخرونَ يجيئُونَ**

---

(١) **تالف الإسناد** * روى من حديث أبى بكر الصديق من طريقين: **الأولى**: عن (محمد بن السائب الكلبى) متهم بالكذب واختلف عنه فيه. فرواه ابن أبى شيبة (٥/ ٢٩٩) وعبد بن حميد فى «المنتخب» (٦) وأبو يعلى (١/ خ٥٥) وابو بكر المروزى فى «مسند أبى بكر» (٨١، ٨٥) عنه عن أخيه (سلمة، قال: الأزدى: جرحوه) عن أبى رافع عن أبى بكر، ورواه عبد الرزاق (٨/ ١٤٥٦٩) عنه عن أبى سلمة عن أبى رافع به **والثانية**: رواها البزار (١٣١٨ ـ كشف) وفيه (حفص ابن أبى حفص، قال الذهبى ليس بالقوى، وقال الدارقطنى مجهول) عن أبى رافعْ به. ورجّح البزار حفظه من الطريق الأولى، وانظر: علل الدارقطنى (١/ ٢٤١/ ٤٢).

(٢) **ضعيف*** رواه أبو القاسم البغوى فى «حديث العلاء بن مسلم» عن سوار بن مصعب ـ متروك الحديث ـ عن عمارة عن على بن أبى طالب وله شاهد عن أنس انظر: الإرواء (١٣٩٨).

** لكن صح عن ابن عباس وابن سلام وغيرهما «النهى عن القرض جر منفعة» انظر الإرواء (١٣٩٧)

(٣) **حسن** * رواه أحمد (٥/ ٢٦١) وأبو داود (٣/ ٣٥٤١) عن أبى أمامة. صحيح الجامع (٦٣١٦).

بالصُّخور من النَّار فيقذفونها بأفواههم وتخرُجُ من أدبارهم. فقلت يا جبريلَ مَنْ هولاء؟ قَال: الذينَ يأكلُونَ أموالَ اليتامَى ظُلماً إنَّما يأكلُون فى بطونهِم ناراً»[١] رواه مسلم[*].

[١٨٠] وعن أبى برزة [**] رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يَبعثُ الله عز وجل ـ قوماً من قُبورهم تخرجُ النَّارُ من بطونهِم تأَجَّجُ أفواههم ناراً»[٢] فقيل: من هم يا رسول الله؟ قال: ألم ترَ أنْ اللهَ تعالى يقول:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِم نَارًا﴾ [النساء: ١٠].

وقال السدى رحمه الله تعالى: يحشر آكل مال اليتيم ظلماً يوم القيامة ولهب النار يخرج من فيه ومن مسامعه وأنفه وعينه كل من رآه يعرفه أنه آكل مال اليتيم[٣].

قال العلماء: فكل ولى ليتيم إذا كان فقيرا فأكل من ماله بالمعروف بقدر قيامه عليه فى مصالحه وتنمية ماله فلا بأس عليه، وما زاد على المعروف فسحت حرام»[٤] لقول الله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ غَنِيًا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦]

وفى الأكل بالمعروف أربعة أقوال: **(أحدها)** إنه الأخذ على وجه القرض **(والثانى)** الأكل بقدر الحاجة من غير إسراف، و **(الثالث)** إنه أخذ بقدر إذا عمل

---

(١) **ضعيف جداً*** رواه الطبرى (١٥/ ١٥ ـ ١١) والبيهقى فى «الدلائل» (٣/ ٣٩٠ ـ ٣٩٢) علته (أبو هارون العنبرى) متروك، ومنهم من كذّبه. مر برقم [١٦٧].

(*) الحديث ليس عند مسلم، لعله سبق قلم من النساخ.

(**) فى المطبوع (عن أبى هريرة) لعله سبق قلم أو تحريف من النساخ.

(٢) **كذب*** رواه ابن حبان (٢٥٨٠) والطبرانى، وأبو يعلى (١٣/ ٧٤٤٠) ومن طريقه ابن عدى فى «الكامل» (٣/ ١٩٠) وغيرهم من حيث أبى برزة. وفيه علتان: **الأولى:** (زياد بن المنذر أبو الجارود الأعمى) متروك، وكذبه ابن معين وغيره. والثانية (شيخه نفيع بن الحارث أبو داود الأعمى) متروك، وكذبه ابن معين.. كما فى «التقريب».

(٣) رواه ابن جرير فى «تفسيره» (٤/ ١٨٤) وانظر: تفسير ابن كثير.

(٤) انظر تفاصيل هذه المسألة فى تفسير الآية (٦) من سورة النساء عند: ابن كثير (١/ ٤٣٠) وابن جرير (٤/ ١٧١) والشوكانى (١/ ٤٢٧) والرازى (٥/ ٣٠) والقرطبى وغيرهم.

اليتيم عملاً، و(الرابع) إنه الأخذ عند الضرورة فإن أيسر قضاه وإن لم يُوسَرْ فهو في حِلٍّ. وهذه الأقوال ذكرها ابن الجوزي في تفسيره(*).

[١٨١] وفي البخاري أن رسول الله ﷺ قال: «**أنا وكافلُ اليتيمِ في الجَنَّةِ هكذا**»(١) وأشار بالسبَّابةِ والوُسطى وفرَّج بينهما».

[١٨٢] وفي صحيح مسلم عنه ﷺ أنه قال: «**كافلُ اليتيمِ لهُ أو لغيرِه، أنا وهوَ كهاتينِ في الجنَّةِ**»(٢) وأشار بالسبَّابةِ والوُسطى.

كفالة اليتيم: هي القيام بأموره والسعي في مصالحه من إطعامه وكسوته وتنمية ماله إن كان له مال، وإن كان لا مال له أنفق عليه وكساه ابتغاء وجه الله تعالى وقوله في الحديث: له ولغيره ـ أي سواء كان اليتيم قرابة أو أجنبياً منه، فالقرابة مثل أن يكفله جده أو أخوه أو أمه أو عمه أو زوج أمه أو خاله أو غيره من أقاربه، والأجنبي من ليس بينه وبينه قرابة.

[١٨٣] وقال رسول الله ﷺ: «**من قبضَ يتيماً من بين المسلمينَ إلى طعامه وشرابِه حتى يغنيهُ الله تعالى أوجَبَ اللهُ لهُ الجنَّةَ إلا أن يَعملَ ذنباً لا يُغْفَرُ**»(٣).

[١٨٤] وقال ﷺ: «**منْ مسحَ على رأسِ يتيمٍ لا يمسحُهُ إلا لله كانت لهُ بكلِّ شعرةٍ مرتْ عليها يدهُ حسناتٌ، ومنْ أحسَنَ إلى يتيمٍ أو يتيمةٍ عندهُ كنتُ أنا وهو في الجَنَّةِ كهاتين**»(٤) وقَرَنَ بين أصبعيه.

(*) المسمى «زاد المسير» (٢/١٦). لم يوسر: أي لم يصبح غنياً في المال.

(١) **صحيح** *رواه البخاري (٩/٥٣٠٤، ١٠/٦٠٠٥) وغيره من حديث سهل بن سعد.

(٢) **صحيح** *رواه مسلم (٤/٢٩٨٣) من حديث أبي هريرة.

(٣) **ضعيف جداً*** رواه الترمذي (٤/١٩١٧) وأعلّه. وعبد بن حميد في «المنتخب» (٦١٥) والطبراني كما في «المجمع» (٨/١٦٢) وابن أبي الدنيا في «كتاب العيال» (٦١٥) وغيرهم من حديث ابن عباس وفيه (حسين بن قيس أبو علي الرحبي لقبه حنش) متروك الحديث.

(٤) **ضعيف جداً*** رواه أبو يعلى (٤/٢٤٥٧) وابن المبارك في «الزهد» (٦٥٠) وفي «البر والصلة» (٢٠٧) وعنه أحمد (٥/٢٥٠، ٢٦٥) والطبراني في «الكبير» (٨/٧٨٢١، ٧٨٢٩) وابن أبي الدنيا في «كتاب العيال» (٦١٢) واالبغوي في «شرح السنة» (٦/٣٣٥٠) من حديث أبي أمامة وعلته(عبيد الله بن زخر عن علي بن يزيد عن القاسم) قال ابن حبان في «المجروحين» (٢/٦٢): إذا اجتمعوا في إسناد خبر، لا يكون متن ذلك الخبر إلا مما عملت أيديهم.

** وله شاهد (**واه**) عن بريدة: رواه ابن أبي الدنيا (٦١٧). وفيه (مندل بن علي ومحمد بن عبيد الله) من الضعفاء (وأبو داود الهمداني) متروك، وكذبه ابن معين وغيره. وله شواهد أخرى لا تخلو من علة.

[١٨٥]وقال رجل لأبي الدرداء رضي الله عنه: أوصني بوصية. قال: إرحم اليتيم وأدنه منك وأطعمه من طعامك، فإني سمعت رسول الله ﷺ أتاهُ رجلٌ يشتكي قسوةَ قلبه، فقال رسولُ الله ﷺ: **«إن أردتَ أن يلينَ قلبُكَ فأدْنِ اليتيمَ منكَ وامسحْ رأسَهُ وأطعمْهُ من طَعامِكَ، فإن ذلِكَ يلينُ قلبكَ وتقدر على حاجتِكَ»**(١).

ومما حكي عن بعض السلف قال: كنت في بداية أمري مكباً على المعاصي وشرب الخمر، فظفرت يوماً بصبي يتيم فقير فأخذته وأحسنت إليه وأطعمته وكسوته وأدخلته الحمام وأزلت شعثه، وأكرمته كما يكرم الرجل ولده بل أكثر فبت ليلة بعد ذلك فرأيت في النوم أن القيامة قامت ودعيت إلى الحساب، وأمر بي إلى النار لسوء ما كنت عليه من المعاصي، فسحبتني الزبانية ليمضوا بي إلى النار وأنا بين أيديهم حقير ذليل يجرونني سحباً إلى النار، وإذا بذلك اليتيم قد اعترضني بالطريق، وقال: خلوا عنه يا ملائكة ربي حتى أشفع له إلى ربي، فإنه قد أحسن إلي وأكرمني. فقالت الملائكة: إنا لم نؤمر بذلك، وإذا النداء من قِبَلِ الله تعالى يقول: خلوا عنه فقد وهبت له ما كان منه بشفاعة اليتيم وإحسانه إليه. قال: فاستيقظت وتبت إلى الله عز وجل، وبذلت جهدي في إيصال الرحمة إلى الأيتام(٢).

[١٨٦] ولهذا قال أنس بن مالك رضي الله عنه خادم رسول الله ﷺ: **«خيرُ البيوتِ بيتٌ فيه يتيمٌ يُحسَنُ إليه، وشَرُّ البيوت بيتٌ فيه يتيمٌ يُساءُ إليه، وأحَبُّ عبادَ اللهِ إلى الله تعالى من اصطنعَ صُنْعاً إلى يتيم أو أرملةٍ»**(٣).

---

(١) **حسن بشواهده*** رواه البيهقي في «الشعب» (٧/ ١١٠٣٥) والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (ص٧٥) وغيرهما عن أبي الدرداء بنحوه وفيه إنقطاع.
*وله شاهد عن أبي هريرة: رواه أحمد (٢/ ٢٦٣) والبيهقي في «الشعب» (١١٠٣٤) وفيه رجل لم يسم. وانظر: الصحيحة (٨٥٤)

(٢) ذكر ابن حجر الهيتمي أيضاً في «الزواجر» (١/ ٥٧٨) هذه الحكاية، والله أعلم بصحتها.

(٣) **ضعيف** * رواه ابن المبارك في «الزهد» (٦٥٤) وفي «البر والصلة» (٢٠٩) وعنه ابن ماجه (٢/ ٣٦٧٩) والبخاري في «الأدب المفرد» (١٣٧) وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٣١) وابن أبي الدنيا (٦١٠) في«كتاب العيال» وغيرهم من حديث أبي هريرة.
وعلته (يحيى بن سليمان) لين الحديث. وانظر: الضعيفة (١٦٣٧).

[١٨٧] وروى أن الله تعالى أوحى إلى داود عليه السلام: «**يا داودَكنْ لليتيم كالأبِّ الرحيم، وكن للأرملةِ كالزوجِ الشفيقِ، واعلم كما تزرع كذا تحصد**»[١]. معناه أنك كما تفعل كذلك يفعل معك، أى لا بد أن تموت ويبقى لك ولد يتيم او امرأة أرملة.

[١٨٨] وقال داود عليه السلام فى مناجاته: «إلهى ما جزاء من أسند اليتيم والأرملة ابتغاء وجهك؟ قال: جزاؤه أن أظله فى ظلى يوم لا ظل إلا ظلى»[٢]. معناه ظل عرشى يوم القيامة.

ومما جاء فى فضل الإحسان إلى الأرملة واليتيم عن بعض العلويين [*]ـ وكان نازلاً ببلخ من بلاد العجم وله زوجة علوية وله منها بنات وكانوا فى سعة ونعمة، فمات الزوج وأصاب المرأة وبناتها بعده الفقر والقلة، فخرجت ببناتها إلى بلدة أخرى خوف شماتة الأعداء، واتفق خروجها فى شدة البرد فلما دخلت ذلك البلد أدخلت بناتها فى بعض المساجد المهجورة، ومضت تحتال لهم فى القوت فمرت بجمعين: جمع على رجل مسلم وهو شيخ البلد، وجمع على رجل مجوسى وهو ضامن البلد. فبدأت بالمسلم وشرحت حالها له، وقالت: أنا امرأة علوية ومعى بنات أيتام أدخلتهم بعض المساجد المهجورة، وأريد الليلة قوتهم. فقال لها: أقيمى عندى البينة أنك علوية شريفة. فقالت: أنا امرأة غريبة ما فى البلد من يعرفنى فأعرض عنها، فمضت من عنده منكسرة القلب فجاءت إلى ذلك الرجل المجوسى فشرحت له حالها، وأخبرته أن معها بنات أيتام وهى امرأة شريفة غريبة، وقصت عليه ما جرى لها مع الشيخ المسلم فقام وأرسل بعض نسائه، وأتوا بها وبناتها إلى داره فأطعمهن أطيب الطعم. وألبسهن أفخر اللباس وباتوا عنده فى

(١) **صحيح موقوف*** رواه البخارى فى «الأدب المفرد» (١٣٨) وابن أبى الدنيا فى «كتاب العيال» (٦٢٢) والبيهقى فى «الشعب» (٧/١١٠٣٩، ١١٠٤٠) من طرق عن أبى اسحاق ـ قال فى «الادب» سمعت عبد الرحمن بن إبزى.. فذكره.

** ورواه أحمد فى «الزهد» (١٣١) عن أبى حبيب السلمى ببعضه ورجاله ثقات.

(٢) رواه عبد الله بن الإمام أحمد فى «زوائد الزهد» (٨٩) عن الجعد (محمد بن عثمان بن مسبح).

(*) هم ذرية الإمام على بن أبى طالب كرم الله وجهه ويدعون بـ (آل البيت)، ويطلق عليهم الأشراف او السادة..

نعمة وكرامة. قال فلما انتصف الليل رأى ذلك الشيخ المسلم فى منامه كأن القيامة قد قامت، وقد عقد اللواء على رأس النبى ﷺ، وإذا القصر من الزمرد الأخضر شرفاته من اللؤلؤ والياقوت وفيه قباب اللؤلؤ والمرجان، فقال: يا رسول الله لمن هذا القصر، قال لرجل مسلم موحد. فقال: يا رسول الله أنا رجل مسلم موحد. فقال رسول الله ﷺ: «**أقم عندى البينة أنك مسلم موحد**». قال: فبقى متحيراً فقال له ﷺ: « **لما قصدتك المرأة العلوية قلت أقيمى عندى البينة أنك علوية، فكذا أقم عندى البينة أنك مسلم**» : فانتبه الرجل حزيناً على رده المرأة خائبة، ثم جعل يطوف بالبلد ويسأل عنها حتى دل عليها أنها عند المجوسى، فأرسل إليه فأتاه فقال له: أريد منك المرأة الشريفة العلوية وبناتها. فقال: ما إلى هذا من سبيل وقد لحقنى من بركاتهم ما لحقنى. قال: خذ منى ألف دينار وسلمهن إلى، فقال: لا أفعل فقال: لا بد منهن. فقال: الذى تريده أنت أنا أحق به والقصر الذى رأيته فى منامك خلق لى. أتدل علىّ بالإسلام؟ فوالله ما نمت البارحة أنا وأهل دارى حتى أسلمنا كلنا على يد العلوية، ورأيت مثل الذى رأيت فى منامك، وقال لى رسول الله ﷺ: العلوية وبناتها عندك؟ قلت نعم يا رسول الله. قال: القصر لك ولأهل دارك وأنتْ وأهل دارك من أهل الجنة خلقك الله مؤمناً فى الأزل. قال فانصرف المسلم وبه من الحزن والكآبة ما لا يعلمه إلا الله. فانظر رحمك الله إلى بركة الإحسان إلى الأرملة والأيتام ما أعقب صاحبه من الكرامة فى الدنيا! .(١)

[١٨٩] ولهذا ثبت فى الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**السّاعى على الأرملة والمساكين كالمجاهد فى سبيلِ الله**». قال الراوى أحسبه قال: «**وكالقائم لا يفترُ وكالصَّائم لا يفطِرُ**»(٢)، والساعى عليهم هو القائم بأمورهم ومصالحهم إبتغاء وجه الله تعالى وفقنا الله لذلك بمنه وكرمه إنه جواد كريم رؤوف غفور رحيم.

---

(١) **ما ثم شىء من ذلك يصح**. فهذه حكاية ظاهرة البطلان، ورؤيا شيطانية جعلت المسلم كافراً والكافر مسلماً، وقد تعقبها الأخ/ سيد إبراهيم فى تحقيق «الكبائر» فأجاد.

(٢) **متفق عليه** رواه البخارى (٩/ ٥٣٥٣) ومسلم (٤/ ٢٩٨٢ واللفظ له) عن أبى هريرة.

الكبيرة الرابعة عشر: الكذب على الله عز وجل وعلى رسوله ﷺ

قال الله عز وجل: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾. [الزمر: ٦٠]

قال الحسن: هم الذين يقولون: « إن شئنا فعلنا وإن شئنا لم نفعل»[١] قال ابن الجوزى فى تفسيره: وقد ذهب طائفة من العلماء إلى أن الكذب على الله وعلى رسوله كفر ينقل عن الملة، ولا ريب أن الكذب على الله وعلى رسوله فى تحليل حرام وتحريم حلال كفر محض، وإنما الشأن فى الكذب عليه فيما سوى ذلك.

[١٩٠] وقال ﷺ: «**منْ كَذَبَ عليَّ بُنِيَ لهُ بيتٌ فى جهنَّم**»[٢].

[١٩١] وقال ﷺ: «**من كَذَبَ عليَّ متعمِّداً فليتبَوَّأْ مقعَدَهُ من النَّار**»[٣].

[١٩٢] وقال ﷺ: «**من حدَّثَ عنِّي بحديثٍ يُرَى أنَّه كَذِبٌ فهو أحدُ الكاذبين**»[٤].

[١٩٣] وقال ﷺ: «**إنَّ كَذبًا عليّ، ليس ككَذِبٍ على غيرى. فمن كذَبَ عليَّ متعمِّداً فليتبَّوأ مقعَدَهُ من النَّارَ**»[٥].

[١٩٤] وقال ﷺ : «**منْ يقُلْ علَيَّ ما لم أقُله فليتبوأْ مقعَدَهُ من النَّار**»[٦].

---

(١) أخرجه ابن الجوزى فى تفسيره «زاد المسير» (٧/ ١٩٣).

(٢) **صحيح لغيره*** عزاه الهيثمى فى «المجمع» (١/ ١٤٨) إلى الطبرانى[٣/ ٢٥١٦] عن أبى قرصانة مطولاً وقال: لا أدرى من ترجم لإسناده.

*** **قلت:(له شاهد صحيح)** من حديث ابن عمر: رواه أحمد(٢/ ٢٢ ، ١٠٣، ١٤٤) وعبد بن حميد(٧٣٨) وابن أبى شيبة(٦/ ٢٠٤) وأبو يعلى(٩/ ٥٤٤٤) والطبرانى(١٢/ ١٣١٥٣) والبزار(٢١٠ ـ كشف) وأبو نعيم(٨/ ١٣٨) وغيرهم بلفظ« **إن الذى يكذب على يبنى له بيت فى النار**» أو بنحوه.

(٣) **صحيح متواتر*** رواه البخارى (١٠/ ٦١٩٧) ومسلم (المقدمة، ح٣) عن أبى هريرة وذكره الشيخ الألبانى فى «صحيح الجامع» من طريق ثلاثة وستين صحابياً، وأوصله الطبرانى وابن منده إلى سبعة وثمانين صحابياً كما ورد فى «الزواجر» (١/ ١٩٨).

(٤) **صحيح ***رواه مسلم فى المقدمة (ص٩) وأحمد (٤/ ٥٢٥٢، ٢٥٥) والترمذى ٥٠/ ٢٦٦٢) وابن ماجه (١/ ٣٨ ـ المقدمة) من حديث المغيرة بن شعبة.

(٥) **متفق عليه *** رواه البخارى(٣/ ١٢٩١) ومسلم فى المقدمة(ص ١٠) عن المغيرة بن شعبة.

(٦) **صحيح ***رواه البخارى (١٠٩) وغيره من حديث سلمة.

[١٩٥] وقال ﷺ: «**يُطْبَعُ المؤْمِنُ على كلِّ شيءٍ إلا الخيانةَ والكَذِبِ**»[١].

نسأل الله التوفيق والعصمة إنه جواد كريم.

الكبيرة الخامسة عشرة: الفرار من الزحف

إذا لم يزد العدو على ضعف المسلمين إلا متحرفاً[*] لقتال أو متحيزاً[**] إلى فئة وإن بعدت.

قال الله تعالى: ﴿**وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلاَّ مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ**﴾. [الأنفال: ١٦]

[١٩٦] وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**اجتنبُوا السبعَ الموبقات**». قالوا: وما هن يا رسول الله؟ قال: «**الشركُ بالله، والسِّحرُ وقتلُ النفسِ التي حرَّمَ اللهُ إلا بالحقِّ، وأكلُ الرِّبا، وأكلُ مالِ اليتيمِ، والتولي يومَ الزحفِ، وقذفُ المحصناتِ الغافلاتِ المؤمناتِ**»[٢].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال[٣]: لما نزلت: ﴿**إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ**﴾. [الأنفال: ٦٥]

فكتب الله عليهم أن لا يفر عشرون من مائتين ثم نزلت:

---

(١) **ضعيف مرفوع (صحيح موقوف)*** رواه ابن أبي شيبة في «الإيمان» (٨٢) ومن طريقه: أحمد(٥/ ٢٥٢) وابن أبي عاصم في «السنة» (١١٤)بسند ضعيف عن أبي أمامة لجهالة شيخ الأعمش.

** وله شاهد (**ضعيف**) عن سعد: رواه أبو يعلى (٢/ ٧١١) والبزار (١/ ١٩٣) وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٤٧٢) والقضاعي في «الشهاب» (٥٨٩) وابن عدي في «الكامل» (١/ ٣٠) ومن طريقه: البيهقي في «السنن» (١٠/ ١٩٧) وفي «الشعب» (٤/ ٤٨٠٩ وضعّفه). والدارقطني في «العلل» (٤/ ٣٢٩) ومن طريقه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ١١٧٥) وغيرهم وعلته(تدليس الأعمش وأبي اسحاق).

*** **وله شاهد آخر (ضعيف**) عن ابن عمر: رواه ابن أبي عاصم (١١٥) والقضاعي (٥٩٠) وابن عدي (٤/ ٣٢٣) وعنه البيهقي (٤٨١١) وعلته (عبيد الله بن الوليد الوصافي) ضعيف.

أما الموقوف: فرواه ابن المبارك في «الزهد» (٨٢٨) وابن أبي الدنيا (٤٩٠، ٤٩١) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٦/ ١٢٣، ٧/ ٢١٥) وفي «الإيمان» (٨٠، ٨١) والبيهقي (١٠/ ١٩٧) وغيرهم. عن سعد أو ابن مسعود بسند **صحيح**.

(*) **متحرفاً لقتال**: أي منحرفاً للمكان المتسع للتمكن من القتال والنيل من العدو.

(**) **متحيزاً إلى فئة**: أي يفر من فئة إلى فئة أخرى من المسلمين يعاونهم ويعاونونه.

(٢) **متفق عليه** * سبق تخريجه برقم [٢]   (٣) **صحيح** * رواه البخاري (٨/ ٤٦٥٢) كتاب التفسير.

﴿الآنَ خَفَّفَ اللهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فيكُم ضَعْفًا فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُواْ مِائَتَيْنِ وإِن يَكُن مِّنكُم أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّه.واللهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٦٦]

فكتب أن لا يفر مائة من مائتين. رواه البخاري

الكبيرة السادسة عشرة: غش الإمام الرعية وظلمه لهم

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الحَقِّ أُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الشورى: ٤٢].

وقال الله تعالى: ﴿وَلاَ تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الأَبْصَارُ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لاَ يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ﴾ [إبراهيم: ٤٢ ـ ٤٣].

وقال الله تعالى: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُواْ أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾[الشعراء: ٢٧].

وقال الله تعالى: ﴿كَانُوا لاَ يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٩].

[١٩٧] وقال رسول الله ﷺ: «من غَشَّنَا فليس مِنَّا»(١).

[١٩٧م] وقال عليه السلام: «الظُّلْمُ ظُلُماتٌ يومَ القيامة»(٢).

[١٩٨] وقال ﷺ «كلُّكُم راعٍ وكلُّكُم مسئولٌ عن رعيَّته»(٣).

[١٩٩] وقال رسول الله ﷺ: «أيُّما راعٍ غَشَّ رعيته فهو في النَّار»(٤).

[٢٠٠] وقال ﷺ: «ما من والٍ يسترعيه الله رعيَّةً فلم يُحِطْها بنُصحه لم يجدْ

---

(١) **صحيح** *رواه مسلم (ح ١٠١) عن أبي هريرة وأوله «من حمل علينا السلاح فليس منا» الحديث.

(٢) **متفق عليه** * رواه البخاري (٥/ ٢٤٤٧) ومسلم (٤/ ٢٥٧٩) عن ابن عمر.

(٣) **متفق عليه** * رواه البخاري (١٣/ ٧١٣٨) ومسلم (٣/ ١٨٢٩) عن ابن عمر أيضاً.

(٤) **صحيح** *رواه أحمد (٥/ ٢٥) والطبراني(٢٠/ ٤٤٩) والأصبهاني في «الترغيب» (٢٥٣، ٢٢٧٣ واللفظ له) من حديث معقل بن يسار، وهو متابع قوي لما بعده انظر: الصحيحة (١٧٥٤).

رائحةَ الجنَّة»(١). أخرجه البخاري.

[٢٠١] وفي لفظ: **«يموتُ يومَ يموتُ وهو غاشٌّ لرعيَّتِه إلا حرَّمَ اللهُ عليهِ الجنَّةَ»**(٢).

[٢٠٢] وقال: **«ما منْ حاكمٍ يحكُمُ بينَ النَّاسِ إلا حُبِسَ يومَ القيامةِ وملَكٌ آخذٌ بقفاهُ حتى يقفهُ على جهنَّمَ، ثم يرفَعُ رأسَهُ إلى اللهِ، فإن قال الله تعالى ألقِه، ألقاهُ في مهوىً أربعينَ خَريفا»**(٣).

[٢٠٣] رواه الإمام أحمد وقال رسول الله ﷺ: **«ويلٌ للأمراء، ويلٌ للعُرَفَاء، ويلٌ للأُمَناء. ليتمنين أقوامٌ يومَ القيامةِ أن ذوائبهُم كانت معلقةٌ بالثُّرَيَّا يعذَّبونَ ولم يكونوا عملَوا من شيء»**(٤).

[٢٠٤] وقال ﷺ: **«يُؤتى بالقاضي العدلِ يومَ القيامةِ فيلقى من شدَّةِ العذابِ ما يتمنى أنه لم يقضِ بينَ اثنينِ في تمرةٍ فقطٌّ»**(٥).

[٢٠٥] وقال ﷺ: **«ما من أمير عشَرةٍ إلا يُؤتَى به يومَ القيامةِ مغلولة يداهُ إلى عنقه، أطلقَهُ عدلُهُ أو أوبقَهُ جورُهُ»**(٦).

---

(١) **متفق عليه** * رواه البخاري (١٣/ ٧١٥٠، ١٧٥١ واللفظ له) ومسلم (ح ١٤٢) عن معقل بن يسار.

(٢) **صحيح** *رواه مسلم (ح ١٤٢ ـ ٢٢٧) وغيره عن معقل.

(٣) **ضعيف** * رواه ابن ماجه (٢/ ٢٣١١) وأحمد (١/ ٤٣٠) والبيهقي في «السنن» (١٠/ ٨٩، ٩٧) وفي «الشعب» (٦/ ٧٥٣٣) والدارقطني (٤/ ٢٠٥) والطبراني(١٠/ ١٠٣١٣).من حديث ابن مسعود.
وعلته (مجالد بن سعيد) ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره.

(٤) **ضعيف (دون آخره)*** رواه أحمد (٢/ ٣٥٢، ٥٢١)، والطيالسي (٢٥٢٣) والحاكم (٤/ ٩١) والبيهقي (١٠/ ٩٧) وأبو يعلى(١١/ ٦٢١٧) والبزار(٢/ ١٦٤٣) والبغوي في «شرح السنة» (٥/ ٢٤٦٢) من طريق عباد بن أبي علي ـ مقبول ـ عن أبي حازم عن أبي هريرة. **قلت:** لا يدري من (ابو حازم) أهو الأشجعي ـ الثقة ـ أم الغفاري ـ المقبول ـ فإن كان الأخير فقد تابع هشام بن حسان ـ ثقة ـ عباداً عند ابن حبان (١٥٥٩). **لكن بإسناد منقطع.**
**أما آخره (حسن): رواه أحمد (٢/ ٣٧٧، ٥٣٦) والحاكم (٤/ ٩١) انظر: غاية المرام (١٧٣).

(٥) **ضعيف** * رواه أحمد (٦/ ٧٥) والطيالسي (١٥٤٦) وابن حبان (١٥٦٣) والبيهقي (١٠/ ٩٦) والعقيلي (٤/ ١٣٠٤) وعنه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ١٢٦٠) وغيرهم عن عائشة. فيه علتان: (صالح بن سرج بن عبد القيس) و (عمرو بن العلاء اليشكري) كلاهما مجهول الحال. انظر: الميزان (٣/ ٢٣٥) والضعيفة (١١٤٢).

(٥) **صحيح** *رواه الدارمي (٢/ ٢٥١٥ بسند صحيح) وأحمد (٢/ ٤٣١) وأبو يعلى(١١/ ٦٦١٤، ٦٦٢٩) والبزار(١٦٣٨ ـ ١٦٤٠) والطبراني (٦/ ٢٧) والبيهقي في «السنن» (٣/ ١٢٩، ١٠/ ٩٦) وفي «الشعب»=

[٢٠٦] ومن دعاء رسول الله ﷺ أنه قال: «اللهمَّ من وَلِيَ من أَمْرِ هذه الأُمَّة شيئاً فرَفَقَ بهم فارفق. ومَنْ شَقَّ عليهم فاشقُقْ عليْه»(١).

[٢٠٧] وقال ﷺ: «منْ ولاَّهُ الله شيئاً من أمور المسلمينَ فاحتجبَ دونَ حاجَتِهِمْ وخَلَّتِهِمْ وفقرهِمْ احتجبَ الله. عنه دون حاجته وخَلَّته وفَقْرِه»(٢).

[٢٠٨] وقال رسول الله ﷺ: «إنه سيكونُ أمراءَ فسَقَةٌ جورةٌ، فمن صَدَّقَهم بكذِبِهِمْ وأعانَهُمْ على ظُلمِهِمْ فليسَ منِّي ولستُ منْهُ، ولنْ يَرِدْ على الحوْضِ»(٣).

[٢٠٩] وقال رسول الله ﷺ: «صنفَانِ من أُمَّتي لن تنالَهُما شفاعتي: سُلْطانٌ ظَلُومٌ غشومٌ، وغالٌ في الدينِ يشهدُ عليهم ويَتبرَّأُ منهُمْ»(٤).

[٢١٠] وقال عليه السلام: «أشدُّ النَّاسِ عذاباً يوم القيامةِ إمامٌ جائر»(٥).

[٢١١] وفي الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «أيها الناسُ مرُوا بالمعروفِ

- (٦/ ٧٣٨٢) والبغوى فى «شرح السنة» (٥/ ٢٤٦١) عن أبى هريرة. وفى سندهم عدا الدارمى (محمد بن عجلان) اختلطت عليه أحاديث أبى هريرة. وله شواهد.
** له شاهد ـ(حسن) عن أبى أمامة: رواه أحمد (٥/ ٢٦٧) والطبرانى فى «الكبير» (٧٧٢٤)، وفى «مسند الشاميين» (١٥٨٠، ١٦١٧).
*** وله أيضاً شواهد أخرى لكن (ضعيفة): عن سعد بن عبادة: عند أحمد (٥/ ٢٨٤) وعبد بن حميد (٣٠٦، ٣٠٧). وعن عبادة بن الصامت: عند أحمد (٥/ ٣٢٣، ٣٢٧).
وعن ابن عباس: عند ابن عدى (٣/ ١٤٨). وانظر: المجمع (٥/ ٢٠٥) والصحيحة (٣٤٩).

(١) **صحيح** * رواه مسلم (٣/ ٢٨٢٨) وأحمد (٦/ ٦٢، ٩٣، ٢٥٧، ٢٦٠) وغيرهما عن عائشة.

(٢) **صحيح** * رواه أبو داود (٣/ ٢٩٤٨) والترمذى (٣/ ١٣٣٣) والبيهقى فى «السنن» (١٠/ ١٠١) وفى «الشعب» (٦/ ٧٣٨٥) وصححه الحاكم (٤/ ٩٣) ولم يتعقبه الذهبى وانظر: الصحيحة (٦٢٩).

(٣) **صحيح** * رواه أحمد (٤/ ٢٤٣) والترمذى (٤/ ٢٢٥٩) والنسائى (٧/ ١٦٠، ١٦١) والطبرانى (١٩/ ٢٩٤) وابن حبان (١٥٧١) والبيهقى (٨/ ١٦٥) وصححه الترمذى والحاكم (١/ ٧٩، ٤ / ٤٢٢) ولم يتعقبه الذهبى. جميعاً من حديث كعب بن عجرة.

(٤) **ضعيف جداً** (بهذا التمام)* رواه ابن أبى عاصم فى «السنة»(٣٥٠) والطبرانى فى «الكبير» (٢٠/ ٢١٤) من حديث معقل بن يسار. وفيه (أغلب بن تميم) ضعفه النسائى فى «الضعفاء» (٦١) وجرحه ابن حبان فى«المجروحين» (١/ ١٧٥) وقال البخارى فى«التاريخ الكبير»(٢/ ٧٠): منكر الحديث.
** له شاهد (حسن) عن أبى أمامة دون قوله«فى الدين»: رواه الطبرانى(٨٠٧٩)والخرائطى فى «مساوىء الأخلاق»(٦٤٥)والأصبهانى فى«الترغيب»(٢١٠٥) وانظر: الصحيحة(٤٧٠). الغشم: المبالغة فى الظلم.

(٥) **ضعيف** * رواه أحمد (٣/ ٢٢، ٥٥) والترمذى (٣/ ١٣٢٩) وابو يعلى (١٠٠٣، ١٠٨٨) مطولاً. والطبرانى فى«الأوسط»وفى«الصغير»(٦٦٣ ـ الروض)وعنه أبو نعيم (١٠/ ١١٤) والاصبهانى (٣/ ٢١٨٧) وغيرهما بلفظه عن أبى سعيد. فيه (عطية العوفى) ضعيف مدلّس. انظر: الضعيفة (١١٥٦).

وانهوا عن المنكر قبل أن تدعُوا اللهَ فلا يستجيبُ لكُم، وقبلَ أن تستغفروا الله فلا يغفرُ لكُمْ: وإن الأحبارَ من اليهودِ والرهبانِ من النَّصارَى لما تركوا الأمرَ بالمعروفِ والنهى عن المنكَرِ لعنهُم الله على لسان أنبيائهم، ثم عمَّهُم البلاء»[١] .

[٢١٢] وقال رسول الله ﷺ : «منْ أحدثَ فى أمرِنَا هذا ما ليسَ منهُ فهو ردٌّ» [٢]

[٢١٣] «ومن أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً»[٣] .

[٢١٤] وفى الحديث أيضا «من لا يَرحمُ لا يُرحم»[٤] .

[٢١٥] «لا يرحمُ اللهَ منْ لا يرحمُ النَّاسَ»[٥] .

[٢١٦] وقال ﷺ : «الإمام العادل فى ظله يوم لا ظل إلا ظله»[٦] .

[٢١٧] وقال : «إنَّ المقسطينَ عند الله على منابرَ من نور على يمينِ الرحمنِ، وكلتا يديه يمينٌ الذينَ يعدلُونَ فى حُكْمهم وأَهْليهِم وما وَلُوا»[٨] .

[٢١٨] ولما بعث رسول الله ﷺ معاذاً رضى الله عنه إلى اليمن قال : «إيَّاكَ وكرائمَ أموالهِم، واتَّقِ دَعوةَ المظلومِ فإنَّها ليس بينها وبينَ اللهِ حجابٌ»[٩] رواه البخارى.

[٢١٩] وقال عليه الصلاة والسلام: «ثلاثةٌ لا يكلمهم الله يومَ القيامةِ»[١٠] .

---

(١) **فيه ضعف** * رواه الأصبهانى (٣٠٦) والطبرانى فى «الأوسط» (١٣٨٩) وعنه أبو نعيم فى «الحلية» (٢٨٧/٨) من حديث ابن عمر. قال الهيثمى فى «المجمع» (٢٦٦/٧) : فيه من لم أعرفه.

** **لأوله شاهد (فيه ضعف)** عن عائشة: رواه أحمد (١٥٩/٦) وابن ماجه (٤٠٠٤/٢) فيه (عاصم بن عمر بن عثمان) مجهول. وشاهد آخر (**حسن**) عن حذيفة. انظر: صحيح الجامع (٧٠٧٠)

(٢) **متفق عليه** * رواه البخارى (٢٦٩٧/٥) ومسلم (١٧١٨/٣) عن عائشة.

(٣) **متفق عليه** * رواه البخارى (١٨٧٠/٤ وأطرافه) ومسلم (١٣٧٠/٢) عن على.

(٤) **متفق عليه** * رواه البخارى (٥٩٩٧/١٠) ومسلم (٢٣١٨/٤) عن أبى هريرة.

(٥) **متفق عليه** * رواه البخارى (٦٠١٣/١٠، ٧٣٧٦/١٣) ومسلم (٢٣١٩) عن جرير بن عبد الله.

(٧) **متفق عليه** * (ضمن حديث السبعة)* رواه البخارى (٦٦٠/٢) ومسلم (١٠٣١/٢) عن أبى هريرة.

(٨) **صحيح** * رواه مسلم (١٨٢٧/٣) وغيره من حديث عبد الله بن عمرو.

(٩) **متفق عليه** * رواه البخارى (١٤٩٦/٣) ومسلم (١٩ ـ كتاب الإيمان» عن ابن عباس.

(١٠) **صحيح** * رواه مسلم (١٠٧) من حديث أبى هريرة.

فذكر منهم «الملك الكذاب»

[٢٢٠] وقال: «**إنكم ستحرصُونَ على الإمارةِ وستكونُ ندامةً يومَ القيامةِ**»[(١)] رواه البخارى .

[٢٢١] وفيه أيضا «**إنَّا واللهِ لا نُوَلِّى هذا العمَلُ أحداً سأَلَهُ أو أحداً حرصَ عليه**»[(٢)].

[٢٢٢] وقال رسول الله ﷺ: «**أعاذَكَ اللهُ يا كعبَ بن عَجْرَةَ من إمارة السُّفهاءِ، أمراءٌ يكونون من بعدى لا يهتدونَ بهدْيِى ولا يستَنُّونَ بسُنَّتى**»[(٣)].

[٢٢٣] وعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى لله قال: «**من طَلَبَ قضاءَ المسلمينَ حتى ينالَهُ ثم غَلَبَ عدلُهُ جورَهُ فلهُ الجنَّةُ، ومن غَلَبَ جورُهُ عدلَهُ فله النَّارُ**»[(٤)].

[٢٢٤] وقال : «**ستحرَصونَ على الإمارةِ وستكونُ ندامةً يومَ القيامةِ**». [(٥)]

[٢٢٥] وقال عمر لأبى ذر رضى الله عنهما: حدثنى بحديث سمعته من رسول الله، فقال أبو ذر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يجاءُ بالوالى يومَ القيامةِ فيُنْبذُ به على جسرِ جهنم فيرتجُّ به الجسرُ ارتجاجةً لا يبقى منه مفْصَلٌ إلا زالَ عن مكانه، فإن كان مُطيعاً لله فى عَملِه مضى به، وإن كان عاصياً لله فى عمله انحرفَ به الجسر فهوى به فى جَهنَّم مقدَار خمسينَ عاماً**»[(٦)]. فقال عمر: من يطلب العمل بها يا أبا ذر؟ قال: من سلَتَ للهِ أنفهُ وألصقَ خدَّهُ بالتّرابِ.

---

(١) **صحيح** * رواه البخارى (١٣/ ٧١٤٨) وغيره من حديث أبى هريرة.

(٢) **متفق عليه** * رواه البخارى (١٣/ ٧١٤٩) ومسلم (٣/ ١٧٣٣) واللفظ له) عن أبى موسى.

(٣) **صحيح لغيره*** رواه عبد الرزاق (٢٠٧١٩) وعنه: أحمد (٣/ ٣٢١) والحاكم (٤/ ٤٢٢) وابن حبان (١٥٧٠) والبيهقى فى «الشعب» (٧/ ٩٣٩٩) وغيرهم عن جابر. وفيه إنقطاع بين عبد الرحمن بن سابط وجابر. **وله شاهد (صحيح)** تقدم تخريجه برقم [٢٠٨].

(٤) **ضعيف** * رواه أبو داود (٣/ ٣٥٧٥) وعنه البيهقى (١٠/ ٨٨) وفيه (موسى بن نجدة) مجهول.

(٥) **صحيح** * سبق تخريجه برقم [٢٠٨].

(٦) **ضعيف** * رواه الطبرانى (٢/ ١٢١٩)س من حديث أبى وائل عن عمر. وفيه (سويد بن عبد العزيز) لين الحديث. وروى بعضه (١٧/ ١٧٥/ ٤٦٤) والبيهقى أيضًا فى «الشعب» (٦/ ٧٣٨٣) قال الهيثم «المجمع» (٥/ ٢٠٦): فيه من لم أعرفه.

وقال عمرو بن المهاجر، قال لى عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه: إذا رأيتنى قد ملت عن الحق فضع يدك فى تلبابى ثم قل: يا عمر ما تصنع.

يا راضياً باسم الظالم كم عليك من المظالم، السجن جهنم والحق الحاكم، ولا حجة لك فيما تخاصم، القبر مهول فتذكر حبسك، والحساب طويل فخلص نفسك، والعمرر كيوم فبادر شمسك، تفرح بمالك والكسب خبيث، وتمرح بآمالك والسير حثيث. إن الظلم لا يترك منه قدر أنملة. فإذا رأيت ظالماً قد سطا فنم له، فربما بات فأخذت جنبه من الليل نملة أى قروح فى الجسد.

الكبيرة السابعة عشر: الكبر

الكبر والفخر والخيلاء والعجب والتيه ـ قال الله تعالى ﴿وَقَالَ مُوسَى إِنِّى عُذْتُ بِرَبِّى وَرَبِّكُم مِّن كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لاَّ يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الحِسَابِ﴾ [غافر: ٢٧]

وقال الله تعالى: ﴿إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ﴾ [النحل: ٢٣]

[٢٢٦] وقال رسول الله ﷺ: «بينَما رجُلٌ يتبخْتَرُ، يمشى فى بَرْدَيْه، قد أعجبَتْهُ نفسُهُ فخسَفَ اللهُ بهِ الأرضَ، فهو يتجلجل فيها إلى يومِ القيامَة» (١).

[٢٢٧] وقال عليه الصلاة والسلام: «يُحشرُ المتكبرونَ يومَ القيامةِ أمثالَ الذرِّ فى صورةِ النَّاس يغشاهمُ الذُّلُّ من كلِّ مكانٍ»(٢) وقال بعض السلف أول ذنب عصى الله به الكبر.

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلاَئِكَةِ اسْجُدُواْ لآدَمَ فَسَجَدُواْ إِلاَّ إِبْلِيسَ أَبَى واسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الكَافِرِينَ﴾. [البقرة: ٣٤]

فمن استكبر على الحق كما فعل إبليس لم ينفعه إيمانه.

---

(١) متفق عليه * رواه البخارى(٦/ ٣٤٨٥، ١٠/ ٥٧٩٠)ومسلم(٣/ ٢٠٨٨ ـ ٥٠ واللفظ له)عن أبى هريرة.

(٢) حسن* رواه أحمد (٢/ ١٧٩) والترمذى (٤/ ٢٤٩٢) وابن المبارك (١٩١ز) والأصبهانى (٦٢٦، ٢٣٥٧) والبغوى (٦/ ٣٤٨٤) عن ابن عمرو .انظر: الصحيحة (٨٠٤٠) الذر: النمل.

[٢٢٧م] وعن النبى لله قال: «الكِبْرُ سفهُ الحقِّ، وغَمْطُ النَّاسِ»[(١)].

[٢٢٨] وفى لفظ لمسلم« الكِبْرُ بطَرُ الحقِّ وغَمْطُ النَّاسِ»[(٢)].

[٢٢٨م] وعن النبى ﷺ قال: «لا يدخلُ الجنَّةَ أحَدٌ فى قلبِهِ مثقالُ ذرَّةٍ من كِبْرٍ»[(٣)] رواه مسلم.

وقال الله تعالى: ﴿إنَّ اللهَ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَال فَخُور﴾.

[٢٢٩] وقال ﷺ: قال الله تعالى: «العظَمَةُ إزارى، والكبرياءُ ردائى فمَنْ نازَعنى فيهِما ألقيتُهُ فى النَّارِ»[(٤)] رواه مسلم.

[٢٣٠] المنازعة: المجاذبة. وقال ﷺ: «اختصمت الجَنَّةُ والنَّار، فقالت الجَنَّةُ: ما لى ما يدخلنى إلا ضعفاء الناس وسقطهم؟ وقالت النَّار: أوثِرتُ بالجبارين والمتكبِّرين»[(٥)] الحديث.

وقال الله تعالى: ﴿ولا تُصَعِّرْ خَدَّكَ للنَّاسِ ولا تَمْشِ فى الأَرْضِ مَرَحاً. إنَّ اللهَ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُور﴾. [لقمان: ١٣]

أى لا تمل خدك معرضاً متكبراً. والمرح التبختر.

[٢٣١] وقال سلمة بن الأكوع: «أكل رجل عند رسول الله ﷺ بشماله، قال: كل بيمينكَ.قال: لا أستطيعُ، فقال: لا استطعت، ما منعَهُ إلا الكِبْرُ فما رفَعَهَا إلى فيه بعدُ»[(٦)] رواه مسلم.

---

(١) صحيح * رواه البخارى فى «الأدب المفرد(٥٤٨) وأحمد(٣/ ١٦٩، ١٧٠، ٢٢٥) والبيهقى فى«الأسماء والصفات» (ص ٧٩) وغيرهم من حديث عبد الله بن عمرو مطولاً بإسناد صحيح، وله شواهد. انظر: الصحيحة (٣٤، ١٦٢٦)

(٢) صحيح * رواه مسلم(١/ ٩١٤ _ ١٤٧) من حديث ابن مسعود.

(٣) صحيح * رواه مسلم (٩١ _ كتاب الإيمان) وغيره عن ابن مسعود.

(٤) صحيح * رواه مسلم (٤/ ٢٦٢٠) من حديث أبى سعيد وأبى هريرة، ولفظه: «العز إزاره، والكبرياء رداؤه، فمن ينازعنى عذبته» وانظر: الصحيحة (٥٤١)

(٥) متفق عليه* رواه البخارى (١٣/ ٧٤٤٩) ومسلم (٤/ ٢٨٤٦، ٢٨٤٧) عن أبى هريرة.

(٦) صحيح * رواه مسلم (٣/ ٢٠٢١) من حديث سلمة بن الأكوع.

[٢٣٢] وقال عليه الصلاة والسلام : «**ألا أخبركُم بأهلِ النَّار؟ كلُّ عتلٍ جوّاظٌ مستكبرٌ**»(١) (**العتلُ**) الغليظ الجافى (**والجَوَّاظُ**): الجموع المنوع، وقيل الضخم المختال فى مشيته، وقيل البطين.

[٢٣٣]عن ابن عمر رضى الله عنهما: قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**مامِنْ رَجُلٍ يتعاظمُ فى نفْسهِ و يخْتالُ فى مشيَتِه إلا لَقىَ اللهَ وهوعليه غضْبانٌ**»(٢).

[٢٣٤] وصح من حديث أبى هريرة : «**أوَّلُ ثلاثة يدخُلونَ النَّار: أميرٌ مسلّطٌ** أى ظالم، **وغنىٌّ لا يؤدى الزكاة، وفقيرٌ فخورٌ**»(٣).

[٢٣٥] وفى صحيح البخارى (*)عن رسول الله ﷺ قال: «**ثلاثةٌ لا ينظرُ اللهَ إليهم يومَ القيامة ولا يزكِّيهمْ ولهُمْ عذابٌ أليمٌ: المُسْبِلُ، والمنَّانُ، والمنفقُ سلعته بالحَلفِ الكاذبِ**»(٤).

[٢٣٦] والمسبل هو الذى يسبل إزاره أو ثيابه أو سراويله حتى يكون إلى قدميه لأنه ﷺ قال: «**ما أسفَلَ مِنَ الكعبيْنِ من الإزارِ ففى النَّار**»(٥).

وأشر الكبر الذى فيه من يتكبر على العباد بعلمه ويتعاظمُ فى نفسه بفضيلته فإن هذا لم ينفعه علمه فإن من طلب العلم للآخرة كسره علمه وخشع قلبه واستكانت نفسه، وكان على نفسه بالمرصاد فلا يفتر عنها بل يحاسبها كل وقت ويتفقدها، فإن غفل عنها جمحت عن الطريق المستقيم وأهلكته. ومن طلب العلم للفخر والرياسة وبطر على المسلمين وتحامق عليهم وازدراهم، فهذا من أكبر الكبر، ولا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من كبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم.

---

(١) **متفق عليه** * رواه البخارى (٨/٤٩١٨ وأطرافه) ومسلم (٤/٢٨٥٣) عن حارثة بن وهب الخزاعى.

(٢) **صحيح** * رواه البخارى فى «الأدب المفرد» (٥٤٩) وأحمد (٢/١١٨) والحاكم (١/٦٠) والخرائطى فى «مساوىء الأخلاق» (٥٧٧) وغيرهم عن ابن عمر. وانظر: الصحيحة (٥٤٣، ٢٢٧٢).

(٣) **ضعيف جداً** * سبق تخرجه فى «كبيرة مانع الزكاة» برقم [٨٣]

(*) لم أقف عليه فى البخارى.

(٤) **صحيح** * رواه مسلم (١٧١ ـ كتاب الإيمان) وغيره من حديث أبى ذر.

(٥) **صحيح** * رواه البخارى (١٠/٥٧٨٧) وغيره عن أبى هريرة وفى الباب عن أبى سعيد وعائشة.

الكبيرة الثامنة عشرة: شهادة الزور

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ [الفرقان: ٧٢] الآية وفى الأثر:

[٢٣٧] «عُدِلَتْ شَهَادَةَ الزُّورِ الشِّرْكُ بالله تعالى (مرتين)»[١] قال الله تعالى: ﴿وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾[الحج: ٣٠] ».

[٢٣٨] وفى الحديث «**لنْ تزولَ قدَمَا شاهد الزورِ يوم القيامة ـ حتى يُوجبَ الله لهُ النَّارَ**»[٢]. قال المصنف رحمه الله تعالى: شاهد الزور قد ارتكب عظائم (**أحدها**): الكذب والإفتراء.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَهْدِى مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ﴾. [غافر: ٢٨]

[٢٣٩] وفى الحديث «**يُطْبَعُ المؤمنُ على كلِّ شىء ليس الخيانةَ والكَذِب**»[٣]. (**وثانيها**): إنه ظلم الذى شهد عليه حتى أخذ بشهادته ماله وعرضه وروحه. (**وثالثها**): إنه ظلم الذى شهد له بأن ساق إليه المال الحرام فأخذه بشهادته فوجبت له النار.

[٢٤٠] وقال ﷺ: «**منْ قضيتُ له من حقِّ أخيه شيئاً فلا يأخُذْهُ فإنَّما أقطعُ لهُ قِطعةً مِنَ النَّارِ**»[٤] (**ورابعها**): إنه أباح ما حرم الله تعالى وعصمه من المال والدم والعرض.

---

(١) **ضعيف مرفوع*** رواه أحمد (٤/ ٣٢١) وابن أبى شيبة (٥/ ٣٦٦) وأبو داود (٣/ ٣٥٩٩) والترمذى (٤/ ٢٣٠٠) وابن ماجة (٢/ ٢٣٧٢) من حديث خريم بن فاتك الأسدى. فيه علتان.
الأولى: جهالة (حبيب بن النعمان الأسدى وزياد العصفرى) **الثانية**: الإختلاف على سفيان بن زياد. وانظر: الضعيفة (١١١٠) لكن وقع فيها تصحيفاً من (زياد العصفرى إلى ابن زياد) راجع ترجمته فى «الميزان» (٢/ ٢٩٧٩).

** وورد موقوفاً على ابن مسعود (**بإسناد حسن**): رواه ابن أبى شيبة (٥/ ٣٦٦) والطبرانى (٨٥٦٩) والبيهقى فى «الشعب» (٤/ ٤٨٦٢) والخرائطى فى «مساوىء الأخلاق» (١٦٨).

(٢) **موضوع*** رواه ابن ماجه (٢/ ٢٣٧٣) والحاكم (٤/ ٩٨) وابن عدى (٦/ ١٣٨) والعقيلى (١٦٨١) والبيهقى (١٠/ ١٢٢) وغيرهم عن ابن عمر، فيه (محمد الفرات) كذبوه. انظر: الضعيفة (١٢٥٩).

(٣) **ضعيف مرفوع (صحيح موقوف)** * تقدم تخريجه برقم [١٩٥].

(٤) **متفق عليه** * رواه البخارى (١٢/ ٦٩٦٧، ١٣/ ٧١٦٩) ومسلم (٣/ ١٧١٣) عن أم سلمة.

[٢٤١] قال رسول الله ﷺ: «ألا أنبِّئكُم بأكبرِ الكبائر؟ الإشراكُ بالله، وعقوقُ الوالدين، ألا وقولُ الزور، ألا وَشهادةُ الزُّورِ... فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت»[١] رواه البخارى.

فنسأل الله تعالى السلامة والعافية من كل بلاء.

الكبيرة التاسعة عشر: شرب الخمر

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الخَمْرُ والمَيْسرُ وَالأَنصَابُ والأَزْلاَمُ رِجْسٌ منْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنبُوهُ لَعَلَّكُم تُفْلحُونَ. إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُم العَدَاوَةَ وَالبَغْضَاءَ فِى الخَمْرِ والمَيْسرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّه وَعَنِ الصَّلاَة فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾. [المائدة: ٩٠ - ٩١]

[٢٤٢] فقد نهى عز وجل فى هذه الآية عن الخمر وحذر منها، وقال النبى ﷺ: «اجْتَنبُوا الخمرَ فإنها أمُّ الخَبائث»[٢] فمن لم يتجنبها فقد عصى الله ورسوله واستحق العذاب بمعصية الله ورسوله.

قال الله تعالى:

﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَاراً خَالداً فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾. [النساء: ١٤]

[٢٤٣] وعن ابن عباس رضى الله عنه قال: «لما نزل تحريم الخمر مشى

---

(١) **متفق عليه** * تقدم تخريجه برقم [٤].

(٢) **حسن موقوف** * رواه ابن حبان (١٣٧٥) والبيهقى فى «الشعب» (٥/٥٥٨٦) من حديث عثمان بن عفان مرفوعاً. واعلّه بتفرّد (عمر بن سعيد بن سريج) برفعه. **قلت**: ابن سريج ضعفه الدارقطنى وليّنه الزهرى وحكم عليه أبو حاتم (٦/ ١١١) والعقيلى (١١٥٤) بالاضطراب، وقال ابن عدى (٥/ ٦٢): أحاديثه عن الزهرى غير مستقيمة - وهذا منها انظر: اللسان (٤/ ٣٠٩).

** **أما الموقوف**: فرواه النسائى (٨/ ٣١٥، ٣١٦) والبيهقى فى «السنن» (٨/ ٢٨٧) وفى «الشعب» (٥/ ٥٥٨٧) وقال: وهو المحفوظ أى موقوفاً على عثمان رضي الله عنه.

فائدة: للمرفوع شاهد (حسن) عن ابن عمرو بلفظ «**الخمر أم الخبائث**» الصحيحة (١٨٥٤).

الصحابة بعضهم إلى بعض وقالوا حُرِّمتْ الخمر وجُعلتْ عدلا للشّرك»[١].

[٢٤٤] وذهب عبد الله بن عمرو إلى أن «**الخمرُ أكبرُ الكبَائرِ**»[٢] وهى بلا ريب أم الخبائث وقد لعن شاربها فى غير حديث.

[٢٤٥] وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**كلُّ مُسكر خمرٌ وكلُّ خمر حرامٌ ومن شَرِبَ الخمرَ فى الدُّنيا فمات، لم يَتُبْ، وهو يُدمنُها لم يشربها فى الآخرة**»[٣] رواه مسلم.

[٢٤٦] وروى مسلم عن جابر رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ على الله عهداً لَمَنْ يَشْرَبُ المُسكرَ، أن يسقيَهُ منْ طينَة الخبال. قيل: يا رسولَ الله وما طينةُ الخبالِ؟ قال: عَرَقُ أهلِ النَّارِ، أو عُصارةُ أهلِ النَّار**»[٤].

[٢٤٧] وفى الصحيحين أن رسول الله ﷺقال: «**منْ شَرِبَ الخمرَ فى الدُّنيا، حُرِمَها فى الآخرةِ**»[٥].

ذكر أن مدمن الخمر كعابد وثن

[٢٤٨] رواه الإمام أحمد[*] فى مسنده من حديث أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**مُدْمِنُ الخمرِ كعابِدِ وثَنٍ**»[٦].

---

(١) **صحيح موقوف*** رواه الطبرانى (١٢/ ١٢٣٩٩) وشيخه مجهول وقد توبع عند الحاكم (٤/ ١٤٤) وصححه ولم يتعقبه الذهبى.

(٢) **حسن موقوف*** رواه الطبرانى فى «الأوسط» ـ كما فى «المجمع» (٥/ ٦٨) وصححه الحاكم (٤/ ١٤٧) وسكت عنه الذهبى فيه (الدراوردى وداود بن صالح التمار) كلاهما صدوق.

(٣) **صحيح *** رواه مسلم (٣/ ٢٠٠٣) وغيره من حديث ابن عمر.

(٤) **صحيح *** رواه مسلم (٣/ ٢٠٠٢) من حديث جابر.

(٥) **متفق عليه *** رواه البخارى (١٠/ ٥٥٧٥) ومسلم (٣/ ٢٠٠٣ ـ ٧٦، ٧٧) عن ابن عمر.

(*) إنما رواه أحمد (١/ ٢٧٢) بنحوه عن ابن عباس لا عن أبى هريرة وفيه جهالة.

(٦) **صحيح بشواهده*** رواه البخارى فى «التاريخ الكبير» (١/ ١٢٩) وابن ماجه (٢/ ٣٣٧٥) والواحدى فى «الوسيط» (٢/ ٢٥٥) والبيهقى فى «الشعب» (٥/ ٥٥٩٨) وغيرهم عن أبى هريرة. وفيه (محمد بن سليمان بن الأصبهانى) صدوق يخطىء. وله شواهد عن ابن عباس وابن عمرو وغيرهما ترفعه إلى درجة الحسن مخرّجة فى «الصحيحة» (٦٧٧).

** وله شاهد (**موقوف صحيح**) على أبى موسى قال «ما أبالى شربت الخمر أو عبدت هذه السارية من دون الله عز وجل» رواه النسائى (٨/ ٣١٤) بسند **صحيح *** وبهذا يعتضدو يرتقى إلى درجة الصحيح.

ذكر أن مدمن الخمر إذا مات ولم يتب لا يدخل الجنة:

[٢٤٩] روى النسائي من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**لا يدخلُ الجَنَّةَ عاقٌّ ولا مُدْمِنِ خَمْرٍ**» (١).

[٢٥٠] وفي رواية «**ثلاثةٌ قدْ حرَّمَ اللهُ عليهمْ الجَنَّةَ: مدمنُ الخمرِ والعاقُّ لوالديهِ، والديوثُ وهو الذي يقرُّ السوءَ في أهله**»(٢).

ذكر أن السكران لا يقبل الله منه حسنة:

[٢٥١] روى جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺقال: «**ثلاثٌ لا يَقْبَلُ الله لهمْ صلاةً ولا يَرفعُ لهم إلى السَّماء حسنةً: العبدُ الآبقُ حتى يرجعَ إلى مواليه فيضعَ يدهُ في أيديهِمْ، والمرأةُ الساخطُ عليها زوجُها حتى يرضَى عنها، والسكرانُ حتى يصْحو**»(٣).

والخمر ما خَامَرَ العقل أي غطاه سواء كان رطباً أو يابساً أو مأكولاً أو مشروباً.

[٢٥٢] وعن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يَقْبَلُ الله لشاربِ الخمرِ صلاةً ما دام في جسَدهِ شيءٌ منها**»(٤).

[٢٥٣] وفي رواية: «**منْ شَرِبَ الخمرَ لم يَقْبلِ الله منه شيئا، ومن سكرَ منها لمْ تُقْبلْ لهُ صلاةٌ أربعينَ صبَاحاً، فإنْ تابَ ثم عادَ كانَ حقاً على اللهِ أن يسقيه من مُهْلِ**

---

(١) **صحيح** * سبق تخريجه برقم [٩٧] في الكبيرة الثامنة، وانظر: رقم [٤٢١].

(٢) **صحيح بما قبله** * رواه أحمد (٢/ ٦٩، ١٢٨) عن ابن عمر. فيه رجل لم يسمّ.

(٣) **ضعيف** * رواه ابن عدي في «الكامل» (٣٠/ ٢١٩) وابن خزيمة (٢/ ٩٤٠) وابن حبان (١٢٩٧) والبيهقي في «الشعب» (٥/ ٥٥٩١) عن جابر. وفيه (زهير بن محمد) فيه لين، واضطرب في إسناده. الضعيفة (١٠٧٥).

(٤) **حسن بشواهده*** رواه عبد بن حميد في «المنتخب» (٩٨٣) وغيره عن أبي سعيد الخدري وفيه (إسماعيل بن رافع) ضعيف الحفظ. راجع ترجمته في التهذيب (٢/ ٢٥٨).

** له شاهد مرفوع (**صحيح**): عن ابن عمر وابن عمرو وانظر صحيح الجامع (٦٣١٢، ٦٣١٣).

*** وشاهد آخر موقوف (**صحيح**): رواه النسائي (٨/ ٣١٨) عن ابن عمر بسند (**حسن**) ولفظه «من شرب الخمر فلم ينتش لم تقبل له صلاة ما دام في جوفه أو عروقه منها شيئا».

جهنَّم»[١].

[٢٥٤] وقال رسول الله ﷺ: «من شَرِبَ الخمر ولم يسكر أعرضَ اللهُ عنه أربعينَ ليلة، فإن ماتَ فيها ماتَ كعابد وثَن، وكان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبالِ. قيل: يا رسول الله وما طينةُ الخَبَال؟ قال:عصارةُ أهلِ النَّارِ القيحُ والدَمَ»[٢].

[٢٥٥] وقال عبد الله بن أبى أوفى: «منْ ماتَ مدمناً للخمْرِ ماتَ كعابد اللاتِ والعُزَّى. قيل: أرأيتَ مدمنُ الخمْرِ هو الذى لا يستفيقُ منْ شُربها؟قال: ولكنَّ هو الذى يشربُها إذا وجدَها ولو بعدَ سنينَ»[٣].

ذكر أن من شرب الخمر لا يكون مؤمناً حين يشربها:

[٢٥٦] عن أبى هريرة عن لنبى ﷺ: «لا يسرقُ السَّارقُ حينَ يسرقُ وهو مؤمنٌ، ولا يزْنى الزَّانى حين يزنى وهو مؤمنٌ، ولا يشربُ الخمْرَ حينَ يشربَهُا وهو مؤمنٌ، والتوبةُ معروضةٌ بعدُ»[٤] أخرجه البخارى.

[٢٥٧] وفى الحديث«من زنى أو شربَ الخمرَ نزعَ الله منه الإيمانَ كما يخْلعُ الإنسانُ القميصَ من رأسه»[٥].

[٢٥٨] وفيه: عن النبى ﷺأنه قال: « إن رائحةَ الجنَّة لتوجدُ من مسيرةِ

---

(١) **صحيح** * ورد معناه بأحاديث كثيرة صحيحة أقربها حديث عبد الله بن عمرو مطولاً: رواه أحمد (١٧٦/٢، ١٨٩) وابن ماجه (٢/ ٣٣٧٧) وابن حبان (١٣٧٨) والحاكم (١٤٦/٥) بسند (حسن).

(٢) **لم أقف على إسناده بهذا اللفظ*** ولكن له شاهدان (**صحيحان**) عن ابن عمر وابن عمرو.
انظر: [٢٥٢، ٢٥٣]دون لفظة «**كعابد وثن**» وسبقت فى الحديث [٢٤٨].
* وله شاهد أيضاً عن أسماء بنت يزيد: رواه أحمد (٦/ ٤٦٠) والطبرانى وفيه (شهر بن حوشب) لا بأس فى الشواهد والمتابعات وانظر: المجمع (٥/ ٧٠).
و* الحديث رواه البزار ـ بنحوه مختصراً (**بسند ضعيف**) عن ابن عمر، المجمع (٥/ ٧٠).

(٣) ذكره عنه ابن حجر الهيتمى فى «الزواجر» (٢/ ٣٤٦) له شاهد رواه الحارث بن أبى أسامة (٥٢٤ ـ بغية الباحث) عن ابن عمرو بلفظ «**شارب الخمرُ كعابد الوثن، وشارب الخمر كعابد اللات والعزى**» وسنده (**ضعيف جداً**)* فيه علتان. **الأولى**: تدليس الحسن فقد عنعن. **والثانية**: (الخليل بن زكريا) متروك.

(٤) **متفق عليه** * رواه البخارى (١٠/ ٢٤٧٥) ومسلم (٥٧/١) ومر برقم [١٢٦].

(٥) **ضعيف** * سبق تخرجه فى «الكبيرة العاشرة» برقم [١٢٨].

خمسمائة عام ولا يجدُ ريحَها عاقٌ ولا منانٌ ولا مدمنُ خَمْرٍ ولا عابدُ وثنٍ»(١).

[٢٥٩] وروى الإمام أحمد من حديث أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ«لا يدخُلُ الجنَّةَ مدْمنُ خمر ولا مؤمنٌ بسحر ولا قاطعُ رحِمٍ، ومن ماتَ وهو يشربُ الخمرَ سقاهُ اللهَ من نهرِ الغوطة وهو ماءٌ يجرى من فروجِ المومساتِ ـ أى الزانيات ـ يؤذى أهلَ النَّارِ ريحُ فروجِهنَّ»(٢).

[٢٦٠] وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ اللهَ بعثَنى رحمةً وهدى للعالمينَ، بعثَنى لأمحقَ المعازفُ والمزامير وأمزِّق الجاهليَّةَ، والأوثان وأقسمَ ربى تعالى بعزَّته لا يشربُ عبدٌ من عَبيدى جُرْعَةً من الخمرِ إلا سقيتُهُ مثلها من حميمِ جهنَّم، ولا يَدعُها عبدٌ من عَبيدى من مخَافتى إلا سَقيتُهُ إيَّاها فى حظائرِ القدسِ مع خيرُ النُّدَماء»(٣).

ذكر من لعن فى الخمر:

[٢٦١] روى أبو داود أن رسول الله ﷺ قال: «لعنَ الله الخمرَ وشاربَها وساقيهَا وبائعَها ومبتاعهَا وعاصِرَهَا ومُعْتَصِرها وحاملها والمحمولَةَ إليه»(٤).

[٢٦٢] ورواه الإمام أحمد من حديث ابن عباس قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أتانى جبريلُ عليه السلام فقال: يا محمد إن الله لَعنَ الخمرَ، وعاصِرهَا ومُعتصِرَها، وشاربَها، وحاملَها، والمحمولةَ إليه وبائعها، ومُبتاعَها وساقيها،

---

(١) ضعيف جداً * رواه الأصبهانى فى «الترغيب» (٢/١٢٣٦ واللفظ له). والطبرانى بنحوه فى «الصغير» (٤٠٨ ـ الروض) وأبو نعيم فى «الحلية» (٣/٣٠٧) والخرائطى فى «مساوىء الأخلاق» (٢٦٠) عن أبى هريرة، فيه (الربيع بن بدر لقبه عليلة) متروك الحديث.

(٢) ضعيف * تقدم تخريجه برقم [٣١].

(٣) ضعيف * رواه أحمد (٥/٢٥٧، ٢٦٨) والطيالسى (١١٣٤) والطبرانى (٨/٧٨٠٣) وابن أبى الدنيا فى «ذم الملاهى» (٣١) عن أبى أمامة وفيه (الفرج بن فضالة وعلى بن يزيد الالهانى) كلاهما ضعيف. وتابع(عبيد الله بن زحر: فيه ضعف)ابن فضاله عند الطبرانى(٨/٧٨٠٤، ٧٨٥٢)، وتبقى علة (الألهانى) قائمة.

(٤) صحيح * رواه ابو داود (٣/٣٦٧٤) وابن ماجه (٢/ ٣٣٨٠) وأحمد (٢/٢٥، ٧١، ٩٧) وابو يعلى (٩/٥٥٨٣، ٥٥٩١) وصححه الحاكم (٢/ ٣٢) ولم يتعقبه الذهبى. انظر: صحيح الجامع (٥٠٩١).

ومُستقيها»(١).

ذكر النهى عن عيادة شربة الخمر إذا مرضوا وكذلك لا يسلم عليهم:

[٢٦٣] عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال: «**لا تعودوا شُرَّابَ الخمْرِ إذا مَرَضوا**»(٢).

[٢٦٤] قال البخارى، وقال ابن عمر لا تسلموا على شربة الخمر، وقال ﷺ: «**لا تُجَالسوا شُرَّابَ الخمر ولا تعُودوا مرضَاهم ولا تشهَدُوا جنائزَهُم، وإن شاربَ الخمرِ يجيءُ يومَ القيامة مسوداً وجهه، مدَّلعاً لسانُه على صدرِه، يسيلُ لعابهُ يقذرهُ كلُّ من رآهُ وعرفهُ أنه شَاربُ خمْرٍ**»(٣).

قال بعض العلماء: إنما نهى عن عيادتهم والسلام عليهم(*) لأن شارب الخمر فاسق ملعون، قد لعنه الله ورسوله كما تقدم فى قوله: لعن الله الخمور وشاربها الحديث فإن اشتراها وعصرها كان ملعوناً مرتين، وإن سقاها لغيره كان ملعوناً ثلاث مرات، فلذلك نهى عن عيادته والسلام عليه إلا أن يتوب فمن تاب تاب الله عليه.

ذكر أن الخمر لا يحل التداوى بها:

[٢٦٥] عن أم سلمة رضى الله عنها قالت: اشتكت ابنة لى فنبذت لها فى كوز، فدخل علىّ رسول الله ﷺ وهو يغلى، فقالك ما هذا يا أم سلمة؟ فذكرت له إنى أداوى به ابنتى فقال رسول الله ﷺ«**إن الله تعالى لمْ يجْعَلْ شفاءُ أمَّتى فيما**

---

(١) **صحيح** * رواه أحمد (١/ ٣١٦) والحاكم (٤/ ١٤٥) وعنه البيهقى فى «الشعب» (٥/ ٥٥٨٥) عن ابن عباس. انظر: الصحيحة (٨٣٩).

(٢) **فيه ضعف** * رواه البخارى فى «الأدب المفرد» (١٠١٧) وفيه (عبيد الله بن زحر) صدوق يخطىء.

(٣) **واهٍ بمرةً** * رواه ابن عدى فى «الكامل» (٢/ ٢١٤) ومن طريقه ابن الجوزى فى «الموضوعات» (٣/ ٤٢) من حديث ابن عمر فيه ثلاث علل:

الأولى (ليث بن أبى سليم) مختلط. **الثانية** :(جعفر بن الحارث) صدوق يخطىء كثيراً. **الثالثة**: (أبو مطيع البلخى) متروك واهٍ فى الضبط. الميزان(١/ ٥٧٤).

(*) فى هذا النهى خلاف لعدم ثبوت الأدلة التى بنى عليها، لكن لهم حق النصح علينا والزجر والجبر عند المجاهرة.

حرَّمَ عليها»(١).

ذكر أحاديث متفرقة رويت في الخمر:

[٢٦٥] من ذلك ما ذكره أبو نعيم في «الحلية» عن أبي موسى رضي الله عنه، قال: أتى النبي ﷺ بنبيذ في جرة له نشيش فقال: «اضْرِبْ بهذَا الحائطَ فإنَّ هذا شرابُ منْ لا يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخِرِ»(٢).

[٢٦٦] وقال رسول الله ﷺ: «من كانَ في صدره آيةٌ من كتابِ الله وصبَّ عليها الخمر يجيء يومَ القيامة كلُّ حرف من تلك الآية فيأخذُ بناصيته حتى يوقفَهُ بين يدي الله تبارك وتعالى فيُخَاصِمَهُ، ومَن خَاصَمَهُ القرآنَ خصم. فالوَيل لمن كان القرآن خصمَهُ يومَ القيامة»(٣).

[٢٦٧] وجاء عن النبي ﷺ: «ما منْ قومٍ اجتمعُوا على مسكَرٍ في الدُّنيا إلا جمعَهُم اللهَ في النَّارِ فيقبلُ بعضهم على بعض يتلاومون، يقولُ أحدُهم للآخر: يا فلانَ لا جزاكَ اللهَ عني خيراً فأنت الذي أوردتني هذا المورد، ويقول له الآخر مثلُ

---

(١) **صحيح بشواهده*** رواه أحمد في «الأشربة» (١/١٩) وابن أبي الدنيا في «ذم المسكر» (٥/١) وأبو يعلى (١٦٥٨) وعنه ابن حبان (١٣٩٧ موارد) عن أم سلمة. ورجاله ثقات معروفون خلا (حسان بن مخارق) مستور، لم يوثقه سوى ابن حبان.

** له شاهد (**صحيح موقوف**) على ابن مسعود: رواه أحمد أيضاً (١/١٦ ـ ٢) والطبراني في «الكبير» (٩٧١٤ ـ ٩٧١٧) بإسناد صحيح وعلقه البخاري (١٠/ ٨١ فتح) بصيغة الجزم وصححه الحافظ. وانظر: الصحيحة (١٦٣٣).

(٢) **صحيح بشواهده*** من طريق الطبراني رواه أبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٨٤) عن أبي موسى. وفيه (الحسن بن علي بن عاصم) قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم (٣/ ٢١) محله الصدق، وقال ابن عدي (٢/ ٣٢٣): أرجو أن لا بأس به. **قلت:** وقد خولف.

فرواه البيهقي (٨/ ٣٠٣) وأبو يعلى (١٣/ ٧٢٥٩) والبزار ـ كما في «المجمع» (٥/ ٦١)ـ وفيه علتان: **الأولى** :(محمد بن أبي موسى) مستور، **الثانية**: الانقطاع بين القاسم بن مخيمرة وأبي موسى.

** له شاهد (**صحيح**) عن أبي هريرة: رواه أبو داود (٣/ ٣٧١٦) والنسائي (٨/ ٣٠١) وابن ماجه (٢/ ٣٤٠٩) والبخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ١٥٧ ـ ١٥٨) والبيهقي (٨/ ٣٠٣) وغيرهم. انظر: صحيح سنن أبي داود (٣١٦٠).

النشيش: صوت فقاقيع الشراب.

(٣) **لم أقف على إسناده** * ذكره أيضاً الهيتمي في «الزواجر» (٢/ ٣٤٧) بدون سند.

ذلك»[1].

[٢٦٩] وجاء عن النبي ﷺ أنه قال: «من شربَ الخمرَ في الدّنيا سقاهُ اللهَ من سمِّ الأساودِ شربةً يتـ ـطُ لحمُ وجهه في الإناء قبلَ أن يشربها، فإذا شربَها تساقطَ لحمهُ وجلدهُ يتـأذى به أهلُ النّارَ، ألا وشاربَها وعاصرها ومعتصرَها وحاملَها والمحمولةَ إليه وآكلَ ثمنها شركاءَ في إثمها، لا يقبلُ اللهَ منهم صلاةً ولا صوماً ولا حجاً حـ ـى يتوبوا، فإن ماتوا قبل التوبَة كانَ حقاً على الله أن يسقيهم لكلِّ جرعة شربُوها ـي الدّنيا من صديدِ جهنّم الا وكلّ مسكرٍ خَمرٍ وكلّ خمرٍ حرامٍ»[2].

[٢٧٠] ويدخل في قوله ﷺ«كلُّ مسكرٍ خَمْرٍ»[3] الحشيشة كما سيأتي الكلام عليها إن شاء الله تعالى.

وروى«أن شربةَ الخمرِ إذا أتُوا على الصِّراطِ يتخطفهم الزبانية إلى نهرِ الخَبال فيُسقون بكلِّ كأسٍ شربُوها من الخمْرِ شربةً من نهرِ الخَبال، فلو أن تلك الشربةَ تُصَبُّ من السَّماءِ لأحرقت السماواتِ من حرِّها»[4] نعوذ بالله منها.

ذكر الآثار عن السلف في الخمر:

ذكر ابن مسعود رضي الله عنه قال[5]: إذا مات شارب الخمر فادفنوه، ثم اصلبوه على خشبة، ثم انبشوا عنه قبره فإن لم تروا وجهه مصروفاً عن القبلة وإلا

---

(١) **له بديل صحيح** * ذكره الهيتمي في «الزواجر» (٢/ ٣٤٧) بدون سند أو عزو أيضاً. وله بديل بلفظ «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس على مائدة يدار أو يشرب ـ عليهما الخمر**».
رواه أحمد (٣/ ٣٣٩) والترمذي (٥/ ٢٨٠١) وقال حسن غريب والبيهقي في «الشعب» (٥/ ٥٥٩٦) وصححه الحاكم (٤/ ٢٨٨) ولم يتعقبه الذهبي، جميعاً من طرق عن جابر، وله شواهد ترفعه لدرجة الصحيح. انظر: الإرواء (١٩٤٩) وغاية المرام (١٩٠).

(٢) ذكره السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٣٦٥)

(٣) **صحيح** * رواه مسلم (٣/ ٢٠٠٣) وأبو داود (٣/ ٣٦٧٩) والترمذي (٤/ ١٨٦١) والنسائي (٨/ ٢٩٧) وابن ماجه (٢/ ٣٣٩٠) وغيرهم عن ابن عمر. انظر: الإرواء (٢٣٣٣)

(٤) ذكره المصنف وأيضاً الهيتمي في «الزواجر» (٢/ ٣٤٨) بصيغة التمريض والتضعيف (رُوي).

(٥) هذا الأثر كعود من بقل لا أصل له إذ هو غير معزوّ أو مسند، ما ثَمَّ يعقل عن ابن مسعود. وما يعقبه من اثار لا تروى كحقيقة ثابتة بل من باب الترهيب والمؤانسة. وانظر: الزواجر (٢/ ٣٤٨ ـ ٣٤٩).

فاتركوه مصلوباً، وعن الفضيل بن عياض أنه حضر عند تلميذ له حضرته الوفاة فجعل يلقنه الشهادة ولسانه لا ينطق بها، فكررها عليه فقال: لا أقولها وأنا برىء منها، فخرج الفضيل من عنده وهو يبكى، ثم رآه بعد مدة فى منامه وهو يسحب به إلى النار، فقال لا: يا مسكين بم نزعت منك المعرفة؟ فقال: يا أستاذ كان بى علة فأتيت بعض الأطباء فقال له تشرب كل سنة قدحاً من الخمر وإن لم تفعل تبقى بك علتك، فكنت أشربها فى كل سنة لأجل التداوى! فهذا حال من يشربها للتداوى فكيف حال من يشربها لغير ذلك؟ نسأل الله العفو والعافية من كل بلاء.

وسئل بعض التائبين عن سبب توبته فقال: كنت أنبش القبور فرأيت فيها أمواتاً مصروفين عن القبلة، فسألت أهليهم عنهم فقالوا: كانوا يشربون الخمر فى الدنيا وماتوا من غير توبة وقال بعض الصالحين: مات لى ولد صغير، فلما دفنته رأيته بعد موته فى المنام وقد شاب رأسه فقلت: يا ولدى دفنتك وأنت صغير فما الذى شيبك؟ فقال: يا أبتى دفن إلى جانبى رجل ممن كان يشرب الخمر فى الدنيا، فزمرت جهنم لقدومه زفرة لم يبقْ منها طفل إلا شاب رأسه من شدة زفرتها، نعوذ بالله منها، ونسأل الله العفو والعافية مما يوجب العذاب فى الآخرة.

فالواجب على العبد أن يتوب إلى الله تعالى قبل أن يدركه الموت وهو على أشر حالة، فليلقى فى النار، نعوذ بالله منها.

(فصل): والحشيشة المصنوعة من ورق القنب[*] حرام كالخمر يحد شاربها، كما يحد شارب الخمر وهى أخبث من الخمر، من جهة أنها تفسد العقل والمزاج حتى يصير فى الرجل تخنث، ودياثة وغير ذلك من الفساد. والخمر أخبث من جهة أنها تفضى إلى المخاصمة والمقاتلة وكلاهما يصد عن ذكر الله وعن الصلاة.

وقد توقف بعض العلماء المتأخرين فى حدها، ورأى أن أكلتها تعزر بما دون الحد حيث ظنها تغير العقل من غير طرب بمنزلة البنج[٢*] ولم يجد للعلماء

(*) قسم الخبراء المخدرات حسب مصدرها إلى: **مخدرات طبيعية** (وهى المشتقة من نباتات الخشخاش والقنب والكوكا: كالحشيش، والأفيون، والمورفين، والكوكايين، والهيروين.. وغيرها) **وإلى مخدرت كيمائية** (وهى تحضر بطريقة كيميائية كالعقاقير المهبطة والمنشطة) وقد اجمع علماء المذاهب الإسلامية على تحريمها، انظر: الدين والعلم فى مواجهة المخدرات (رسالة الإمام ـ عدد ١٩)

(٢*) **البنج**: هى مادة مخدرة يستعملها الأطباء فى التخدير قبل القيام بالعمليات الجراحية، وقد أباحها العلماء للضرورة بهذا الصدد ويطلقون عليها (المرقد).

المتقدمين فيها كلاماً، وليس كذلك بل أكلتها ينشون ويشتهونها كشراب الخمر وأكثر، حتى لا يصبروا عنها وتصدهم عن ذكر الله وعن الصلاة إذا أكثروا منها، مع ما فيها من الدياثة والتخنث وفساد المزاج والعقل وغير ذلك. لكن لما كانت جامدة مطعومة ـ ليست شراباً ـ تنازع العلماء فى نجاستها على ثلاثة أقوال فى مذهب الإمام أحمد وغيره، فقيل: هى نجسة كالخمر المشروبة، وهذا هو الاعتبار الصحيح وقيل: لا، لجمودها، وقيل يفرق بين جامدها ومائعها، وبكل حال: فهى داخلة فيما حرم الله ورسوله من الخمر المسكر لفظاً ومعنى.

[٢٧١] قال أبو موسى: يا رسولَ الله أفتنَا فى شَرَابيْن كنَّا نصنعَهُما باليمن «البِتْعُ» وهومِنَ العسَلِ يُنْبَذُ حتى يشتدَّ، و«المِزْرُ» وهو من الذُّرة والشَّعير يُنْبَذُ حتى يشتدَّ»[١] قال: وكان رسول الله ﷺ قد أعطِيَ جوامعَ الكَلِم بخواتِمه، فقال ﷺ **«أنهىَ عن كلِّ مُسكرٍ أسكرَ عن الصَّلاة»** [١]رواه مسلم.

[٢٧٢] وقال ﷺ: **«ما أسكرَ كثيرةُ فقليلةُ حرامٌ»**[٢]، ولم يفرق ﷺ بين نوع ونوع لكونه مأكولا أو مشروباً، على أن الخمر قد يصطنع بها يعنى الخبز، وهذه الحشيشة قد تذاب بالماء وتشرب، والخمر يشرب ويؤكل، والحشيشة تشرب وتؤكل، وإنما لم يذكرها العلماء لأنها لم تكن على عهد السلف الماضى وإنما حدثت فى مجيء التتار إلى بلاد الإسلام وقد قيل فى وصفها شعراً:

فآكلها وزارعها حلالاً   فتلك على الشقى مصيبتان

فوالله ما فرح إبليس بمثل فرحه بالحشيشة لأنه زينها للأنفس الخسيسة فاستحلوها واسترخصوها:

قل لمن يأكل الحشيشة جهلاً   عشت فى أكلها بأقبح عيشة

قيمة المرء جوهر فلماذا   يا أخا الجهل بعته بحشيشة

---

(١) **صحيح** * رواه مسلم (٣/ ١٧٣٣ ـ ٧١ ص ١٥٨٦) وما ذكره المصنف فى المطبوعة «كلُّ مُسكرٍ حَرامٌ» ورد فى الرواية [٧٠].

(٢) **صحيح** * رواه أحمد (٣/ ٣٤٣) وأبو داود (٣/ ٣٦٨١) والترمذى (٤/ ١٨٦٥) والنسائى (٨/ ٣٠٠) وابن ماجه (٢/ ٣٣٩٣) وابن الجارود (٨٦٠) والبيهقى فى «السنن» (٨/ ٢٩٦) وفى «الشعب» (٥/ ٥٥٧٦) من حديث جابر وله شواهد عن ابن عمر وابن عمرو وسعد بن أبى وقاص وحديث سعد أجود ما فى هذا الباب انظر: الإرواء (٢٣٧٥).

(حكاية)[١]: عن عبد الملك بن مروان: أن شاباً جاء إليه باكياً حزيناً فقال: يا أمير المؤمنين إنى ارتكبت ذنباً عظيماً فهل لى من توبة؟ قال: وما ذنبك؟ قال: ذنبى عظيم. قال: وما هو فتب إلى الله تعالى فإنه يقبل التوبة عن عباده[٢] وهو يعفو عن السيئات. قال: يا أمير المؤمنين كنت أنبش القبور وكنت أرى فيها أموراً عجيبة قال: وما رأيت؟ قال يا أمير المؤمنين نبشت ليلة قبراً صاحبه قد حول وجهه عن القبلة فخفت منه، وأردت الخروج وإذا أنا بقائل يقول فى القبر: ألا تسأل لماذا حول وجهه عن القبلة؟ فقلت: لماذا حول؟ قال: لأنه كان مستخفاً بالصلاة. هذا جزاء مثله. ثم نبشت قبراً آخر فرأيت صاحبه قد حول خنزيرا وقد شد بالسلاسل والأغلال فى عنقه، فخفت منه وأردت الخروج وإذا بقائل يقول لى. ألا تسأل عن عمله، ولماذا يعذب؟ فقلت: لماذا؟ فقال: كان يشرب الخمر فى الدنيا ومات من غير توبة. والثالث يا أمير المؤمنين نبشت قبراً فوجدت صاحبه قد شد بالأرض بأوتار من نار وأخرج لسانه من قفاه، فخفت ورجعت، وأردت الخروج فنوديت: ألا تسأل عن حاله لماذا ابتلى؟ فقلت: لماذا؟ فقال: كان لا يتحرز من البول، وكان ينقل الحديث بين الناس فهذا جزاء مثله. والرابع يا أمير المؤمنين نبشت قبراً فوجدت صاحبه قد اشتعل ناراً فخفت منه وأردت الخروج، فقيل: ألا تسأل عنه وعن حاله؟ فقلت وما حاله؟ فقال: كان تاركاً للصلاة. والخامس يا أمير المؤمنين نبشت قبراً فرأيته قد وسع على الميت مد البصر وفيه نور ساطع، والميت نائم على سرير، وقد أشرق نوره وعليه ثياب حسنة فأخذتنى منه هيبة، وأردت الخروج فقيل لى: هلا تسأل عن حاله لماذا أكرم بهذه الكرامة. فقلت لماذا أكرم؟ فقيل لى: لأنه كان شاباً طائعاً نشأ فى طاعة الله عز وجل وعبادته فقال عبد الملك عند ذلك: إن فى هذه لعبرة للعاصين وبشارة للطائعين، جعلنا الله وإياكم من الطائعين، وجنبنا أفعال الفاسقين، إنه جواد كريم.

---

(١) كما قلت غير مرة هذه الحكايات غير معزوّة، ولا يعرف سندها لنتبين مدى صحتها وهذه الحكاية أوردها أيضاً الهيثمى فى «الزواجر» (٢/ ٣٥٠ ـ ٣٥١) وأورد الإمام ابن القيم مثلها فى كتابه «الروح» (ص ٩٤ ـ ٩٦) من باب العظة والعبرة ﴿إن فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد﴾ [ق: ٣٠] وفى الصحيح ما يكفى.

(٢) جزء من الآية (٢٥) سورة الشورى ﴿وهو الذى يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات﴾.

الكبيرة العشرون: القمار

قال الله تعالى:

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ. إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾.

[المائدة: ٩٠ ـ ٩١]

والميسر: هو القمار بأى نوع كان: نرد أو شطرنج أو فصوص أو كعاب أو جوز أو بيض أو حصى أو غيره، وهو من أكل أموال الناس بالباطل الذى نهى الله عنه بقوله: **﴿ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل﴾**. [البقرة: ١٨٨]

[٢٧٣] وداخل فى قول النبى ﷺ: **«إنَّ رجالاً يتخوّضُونَ فى مَالِ اللهِ بغيْرِ حَقٍّ فلهُمْ النَّارُ يومَ القيامة»**(١).

[٢٧٤] وفى صحيح البخارى أن رسول الله ﷺ قالَ: **«من قالَ لصاحبه تعالَ أُقَامِرْكَ فلْيتصدَّقْ»**(٢)، فإذا كان مجرد القول يوجب الكفارة أو الصدقة فما ظنك بالفعل؟!

(فصل): اختلف العلماء فى النرد والشطرنج إذا خليا عن رهن، اتفقوا على تحريم اللعب بالنرد(*).

---

(١) **صحيح** *. رواه البخارى (٦/ ٣١١٨) وغيره من حديث خولة الأنصارية.

(٢) **متفق عليه** * رواه البخارى (٨/ ٤٨٦٠، ١٠/ ٦١٠٧، ١١/ ٦٣٠١) ومسلم (٣/ ١٦٤٧) وغيرهما من حديث أبى هريرة. قال الشوكانى فى «نيل الأوطار» (٨/ ٩٥): قوله «فليتصدق» دليل على المنع من المقامرة لأن الصدقة المأمور بها كفارة عن الذنب.

(*) **النرد**: عجمى معرّب أصله فارسى، يعرفه العامة فى أيامنا (بلعب الطاولة). قال المناوى فى «فيض القدير» (٦/ ٢١٩): قيل سبب حرمته أن واضعه سابور بن أرد شير أول ملوك ساسان ـ شبّه رقعته بوجه الأرض، والتقسيم الرباعى بالفصول الأربعة، والشخوص الثلاثين بثلاثين يوماً، والسواد والبياض بالليل والنهار، والبيوت الإثنى عشر بشهور السنة، والكعاب الثلاثة بالأقضية السماوية فيما للإنسان وعليه وما ليس له ولا عليه، والخصال بالأغراض التى يسعى الإنسان واللعب بها بالكسب، فصار من يلعب بها حقيقاً بالوعيد المفهوم من تشبيه أحد الأمرين بالآخر، لإجتهاده فى إحياء سنة المجوس والمتكبرة على الله.

[٢٧٥] لما صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**مَنْ لَعَبَ بالنرْدِشير فكأنَّما صَبَغَ يدَهُ في لحْمِ خِنزِيرٍ ودَمِه**»[(١)] أخرجه مسلم.

[٢٧٦] وقال ﷺ: «**مَنْ لَعَبَ بالنرْدِ فقدْ عصَى الله وَرَسُولَه**»[(٢)].

[٢٧٧] وقال ابن عمرو رضى[(١*)] الله عنه «**اللَّعِبُ بالنرْدِ قُمار كأكلِ لحمُ الخِنزير، واللَّعِبُ بها من غيرِ قُمارٍ كالدَّهُنِ بِوَدَكِ[(٢*)] الخَنْزيرِ**»[(٣)].

قال: وأما الشطرنج فأكثر العلماء على تحريم اللعب بها، سواء كان برهن أو بغيره. أما بالرهن فهو قمار بلا خلاف[(٣*)]، وأما الكلام إذا خلا عن الرهن فهو أيضاً قمار حرام عند أكثر العلماء، وحكى إباحته فى رواية عن الشافعى: إذا كان فى خلوة ولم يشغل عن واجب ولا عن صلاة فى وقتها. وسئل النووى رحمه الله عن اللعب بالشطرنج أحرام أم جائز؟ فأجاب رحمه الله تعالى: هو حرام عند أكثر أهل العلم. وسئل أيضاً رحمه الله عن لعب الشطرنج هل يجوز أم لا، وهل يأثم اللاعب بها أم لا؟ أجاب رحمه الله: إن فوت به صلاة عن وقتها أو لعب بها على عوض فهو حرام، وإلا فمكروه عند الشافعى، وهذا كلام النووى فى فتاويه[(٤)].

---

(١) **صحيح***. رواه مسلم (٤/ ٢٢٦٠) وأبوداود (٤/٤٩٣٩) وابن ماجه (٢/٣٧٦٣) وأحمد (٥/٣٥٢، ٣٥٧، ٣٦١) وابن أبي شيبة(٦/ ١٩٠) من حديث سليمان بن بريدة عن أبيه.

(٢) **حسن ***. رواه مالك (٢/٩٥٨) والبخارى فى «الأدب المفرد» (١٢٦٩) وأبو داود (٤/٤٩٣٨) وابن ماجه (٢/٣٧٦٢) وأحمد (٤/٣٩٤، ٣٩٧، ٤٠٠) وابن أبى شيبة (٦/ ١٩٠) والحاكم (١/ ٥٠) والبيهقى (١٠/ ٢١٤) وغيرهم عن أبى موسى. الإرواء (٢٦٧٠).

(١*) فى جميع النسخ المطبوعة (ابن عمر) بدلاً من (ابن عمرو) والصواب ما أثبتناه من المصادر. أما حديث ابن عمر - الذى ورد مختصراً فى بعض النسخ - فرواه ابن أبى الدنيا فى «ذم الملاهى» (٤٤) ولم أقف على إسناده.

(٢*) **الوَدَكُ**: الدهن أو دسم اللحم.

(٣) **حسن موقوف***. رواه البخارى فى «الأدب المفرد» (١٢٧٧) والآجرى فى «تحريم النرد» وابن أبى شيبة (٦/ ١٩٢ - ٦، ١٤) والبيهقى فى «السنن» (١٠/ ٢١٦) وفى «الشعب» (٥/ ٦٥٠٨، ٦٥٠٩)من طرق عن عبد الله بن عمرو بإسناد حسن .ولبعضة شاهد (**صحيح**) عن بريدة تقدم برقم [٢٧٤].

(٣*) حكى الإمام ابن حجر الهيتمى أقوال العلماء فى (النرد والشطرنج) فى كتابه «الزواجر عن اقتراف الكبائر» (٢/ ٤٥٠ - ٤٥٧) ط الحديث فانظره غير مأمور.

(٤) المسماة «بالمسائل المنثورة» مسألة (٣٠٠) ٢/ ١٢٧ - هدية مجلة الأزهر.

والدليل على تحريمه على قول الأكثرين فى قول الله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ المَيْتَةَ والدَّمُ ولَحْمُ الخِنْزِيرِ﴾ [المائدة:٣] إلى قوله ﴿وإنْ تَسْتَقْسَمُوا بالأزْلاَمِ﴾ قال سفيان ووكيع بن الجراح: هى الشطرنج.

[٢٧٨]وقال على بن أبى طالب رضى الله عنه: «الشطرنجُ مَيْسَرُ الأعَاجِمِ»(١).

ومر رضى الله عنه على قوم يلعبون بها فقال: «ما هذه التماثيلُ التى أنتم لها عاكفُون؟ لأن يمسّ أحدكم جمراً حتى يطفأ خير له من أن يمسسها»(٢).

[٢٧٩] ثم قال: «واللهِ لغيرِ هذَا خُلِقتُم»(٣).

[٢٨٠] وقال أيضاً رضى الله عنه: «صاحبُ الشطرنجِ أكذَبُ النَّاسِ. يقولُ أحدُهم: قتلتُ، وما قتلَ. وماتَ وما ماتَ»(٤).

[٢٨١] وقال أبو موسى الأشعرى رضى الله تعالى عنه: «لا يلعَبُ بالشطَرنْجِ إلا خَاطِىءٌ»(٥). وقيل لإسحاق بن راهويه، أترى فى اللعب بالشطرنج بأس؟ فقال: البأس. كله فيه. فقيل له: إن أهل الثغور يلعبون بها لأجل الحرب، فقال: هو فجور. وسئل محمد بن كعب القرظى عن اللعب بالشطرنج فقال: أدنى ما يكون فيها أن اللاعب بها يعرض يوم القيامة أو قال يحشر يوم القيامة مع أصحاب الباطل.

---

(١) فيه ضعف* رواه البيهقى فى «السنن» (١٠/ ٢١٢) فى «الشعب» (٥/ ٦٥١٧) وأعله بالإرسال. وقال: له شواهد.

(٢) ضعيف *. رواه ابن أبى شيبة (٦/ ١٩٢) والآجرى فى «تحريم النرد» وابن أبى الدنيا فى «ذم الملاهى» (٤٧) ومن طريقه البيهقى فى «السنن» (١٠/ ٢١٢) من طرق عن ميسرة بن حبيب النهدى عن على - ولم يسمع منه - ففيه انقطاع.
** وله طريق ثان (ضعيف جداً) رواه ابن أبى الدنيا ومن طريقه البيهقى فى «السنن» و«الشعب» (٥/ ٦٥١٨) والسخاوى فى «عمدة المحتج» وفيه (سعد بن طريف وأصبغ بن نباته) كلاهما متروك.
*** وله طريق ثالث (منقطع) من طريق السبيعى. أنظر: الإرواء (٢/ ٢٦٧).

(٣) ضعيف *. رواه ابن أبى الدنيا وعنه البيهقى (١٠/ ٢١٢) عن على. وفيه ثلاث علل. **الأولى** (مروان بن معاوية) ثقة، لكنه كان يدلّس تدليس الشيوخ وقد عنعن. **الثانية** (محمد بن أبى زكريا ميسّر) ضعيف **الثالثة** (عمار بن أبى عمار) صدوق يخطىء.

(٤) ضعيف *. رواه ابن أبى الدنيا وعنه البيهقى (١٠/ ٢١٢) عن على. فيه إنقطاع بين عتيبة وعلىّ. ولم يصرح عتيبة بالتحديث - ربما دلّس - وعيسى ابن أبى ليلى لا تكاد روايته عنه تحفظ.

(٥) ضعيف *. رواه ابن أبى الدنيا وعنه البيهقى (١٠/ ٢١٢). فيه إنقطاع بين الزهرى وأبى موسى.

[٢٨٢] وسئل ابن عمر رضى الله عنهما عن الشطرنج، فقال: «هى أشرُّ منَ النَرد»[(١)] وتقدم الكلام عن تحريمه.

[٢٨٣] وسئل الإمام مالك بن أنس رحمه الله عن «الشطرنج فقال: الشطرنج من النرد. بلغنا عن ابن عباس أنه وَلِيَ مالاً ليتيمٍ فوجدها فى تركةِ والدُ اليتيمِ فأحْرقَها»[(٢)]. ولو كان اللعب بها حالاً لما جاز له أن يحرقها لكونها مال اليتيم، ولكن لما اللعب بها حراماً أحرقها فتكون من جنس الخمر إذا وُجِدَ فى مال اليتيم وجبت إراقته كذلك الشطرنج. وهذا مذهب حبر الأمة[(*)] رضى الله عنه. وقيل لإبراهيم النخعى: ما تقول فى اللعب بالشطرنج؟ فقال: إنها ملعونة.

[٢٨٤] وروى أبو بكر الأثرم فى جامعه عن واثلة بن الأسقع عن رسول الله ﷺ قال: «**إن لله فى كل يوم ثلاثمائة وستين نظرة إلى خلقه ليس لصاحب الشاه فيها نصيب ـ يعنى لاعب الشطرنج لأنه يقول شاه مات**»[(٣)].

[٢٨٥]وروى أبو بكر الأجرى بإسناده عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا مررتم بهؤلاء الذين يلعبون بهذه الأزلام النرد والشطرنج وما كان من اللهو فلا تسلموا عليهم، فإنهم إذا اجتمعوا وأكبوا عليها جاءهم الشيطان بجنوده فأحدق بهم، كلما ذهب واحد منهم يصرف بصره عنها لكزه الشيطان بجنوده، فلا يزالون يلعبون حتى يتفرقوا كالكلاب اجتمعت على جيفة فأكلت منها حتى ملأت بطونها ثم تفرقت، ولأنهم يكذبون عليها فيقولون: شاه مات**»[(٤)].

---

(١) رواه ابن أبى الدنيا فى «ذم الملاهى» (٥٣) والبيهقى (١٠/ ٢١٢) بإسناد لا بأس به.

(٢) حسن *. رواه ابن أبى الدنيا فى «ذم الملاهى» (٥١، ٥٢) وعنه البيهقى (١٠/ ٢١٢) بإسناد حسن إلى مالك.

(*) **حبر الأمة**: هو عبد الله بن عباس ابن عم النبى ﷺ ترجمان القرآن.

(٣)**موضوع** *. رواه ابن حبان فى «المجروحين» (٢/ ٢٩٧) وعنه ابن الجوزى فى «العلل المتناهية» (٢/ ١٣٠٤) وأورده المصنف فى «الميزان» (٣/ ٥١٠) عن واثلة وفيه ثلاث علل **الأولى**: (محمد بن الحجاج المصفر) تركه أحمد، وقال النسائى (٥٣٤) ومسلم والدارقطنى وغيرهم: متروك. وقال ابن حبان: لا تحل الرواية عنه. **الثانية** (خذام بن يحيى) مجهول. **الثالثة**: الانقطاع بين مكحول وواثلة دخل عليه ولم يسمع منه. وله طرق أخرى: انظر: الإرواء (٢٦٧١).

(٤) أورد ابن حبان ـ نحوه مختصراً فى «المجروحين» (٣/ ٢٦) وعنه ابن الجوزى (٢/ ١٣٠٥) والمصنف فى «الميزان» (٤/ ١٢٩) عن أبى هريرة بسند (**ضعيف جداً**) فيه مطهر بن الهيثم: متروك الحديث.

[٢٨٦] وروى عنه ﷺ أنه قال: «**أشد الناس عذاباً يوم القيامة صاحب الشاه يعنى صاحب الشطرنج، ألا تراه يقول : قتلته ، والله مات ، والله افترى ، وكذب على الله**»[١] .

وقال مجاهد[٢]: ما من ميت يموت إلا مثل له جلساؤه الذين كان يجالسهم فاحتضر رجل ممن كان يلعب بالشطرنج فقيل له: قل لا إله إلا الله فقال: شاهك ثم مات، فغلب على لسانه ما كان يعتاده حال حياته فى اللعب، فقال عوض كلمة الإخلاص: شاهك. وهذا كما جاء فى إنسان آخر ممن كان يجالس ممن كان يجالس شراب الخمر إنه حين حضره الموت فجاءه إنسان يلقنه الشهادة فقال له إشرب واسقنى ثم مات فلا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم.

[٢٨٧] وهذا كما جاء فى حديث مروى: «يموتُ كلُّ إنسانٍ على ما عاشَ عليه ويُبْعثُ على ما مَاتَ عليه»[٣]. فنسأل الله المنان بفضله أن يتوفانا مسلمين لا مبدلين ولا مغيرين ولا ضالين ولا زائغين إنه جواد كريم.

الكبيرة الحادية والعشرون: قذف المحصنات

قال الله تعالى: ﴿**إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَاتِ ٱلْغَافِلَاتِ ٱلْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُواْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ. يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ**﴾. [النور: ٢٣-٢٤]

وقال الله تعالى: ﴿**وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وَأُوْلَٰئِكَ هُمُ ٱلْفَاسِقُونَ**﴾.

[النور: ٤]

---

(١) **لم أقف على إسناده**. ومن سبر الأحاديث السابقة يتبين لنا ما قاله الحافظ المنذرى فى «الترغيب والترهيب» (٤/ ٥٧) أنه: قد ورد ذكر الشطرنج فى أحاديث لا أعلم لشىء منها إسناداً صحيحاً ولا حسناً والله أعلم.

(٢) ذكره الهيتمى فى «الزواجر» (٢/ ٤٥٤) دون عزو أو سند.

(٣) **صحيح** رواه مسلم (٤/ ٢٨٧٨) وغيره من حديث جابر بن عبد الله بلفظ «**يبعث كل عبد على ما مات عليه**».

بينّ الله تعالى فى الآية أن من قذف امرأة محصنة حرة عفيفة عن الزنا والفاحشة أنه ملعون فى الدنيا والآخرة وله عذاب عظيم، وعليه فى الدنيا الحد ثمانون جلدة وتسقط شهادته وإن كان عدلاً.

[٢٨٨] وفي الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «**اجتنبُوا السَّبْعَ المُوبِقَات**»[١] فذكر منها قذفُ المحصنات الغافلات المؤمنات. والقذف أن يقول لامرأة أجنبية حرة عفيفة مسلمة: يا زانية، أو يا باغية، أو يا قحبة. أو يقول لزوجها: يا زوج القحبة، أو يقول لولدها: يا ولد الزانية أو يا ابن القحبة. أو يقول لبنتها يا بنت الزانية أو يا بنت القحبة. فإن القحبة عبارة عن الزانية، فإذا قال ذلك أحد من رجل أو امرأة لرجل أو لامرأة كمن قال لرجل: يا زانى، أو قال لصبى حر: يا علق، أو يا منكوح، وجب عليه الحد ثمانون جلدة، إلا أن يقيم بيِّنة بذلك، والبيِّنَةُ كما قال الله (أربعةُ شهُود) يشهدون على صدقه فيما قذف به تلك المرأة أو ذاك الرجل، فإن لم يقم بيِّنة جُلِدَ إذا طالبته بذلك التى قذفها أو إذا طالبه بذلك الذى قذفه، وكذلك إذا قذف مملوكه أو جاريته بأن قال لمملوكه: يا زانى أو لجاريته يا زانية أو يا باغية أو يا قحبة.

[٢٨٨م] لما ثبت في الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**منْ قَذَفَ مملوكَهُ بالزِّنا يُقَامُ عليهِ الحَدُّ يومَ القيامةِ إلا أنْ يكُونَ كما قَالَ**»[٢].

[٢٨٩] وكثير من الجهّال واقعون فى هذا الكلام الفاحش الذى عليهم فيه العقوبة فى الدنيا والأخرة ولهذا ثبت فى الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**إنَّ العَبْدَ ليتكلّمُ بالكلمَةِ ما يَتبيَّنُ ما فيهَا يَهْوِى بهَا فى النَّارِ أبعَدَ ما بينَ المشْرقِ والمغْرِبِ**»[٣].

[٢٩٠] فقال له معاذ بن جبل: يا رسول الله وإنا لَمُؤاخَذُونَ بِمَا نتكلَّمُ بهِ؟

---

(١) متفق عليه * تقدم تخريجه فى الكبيرة الأولى برقم [٤].

(٢) متفق عليه * رواه البخارى (١٢/٦٨٥٨ بنحوه) ومسلم (٣/ ١٦٦٠ واللفظ له) وغيرهما عن أبى هريرة.

(٣) متفق عليه * رواه البخارى (١٢/٦٤٧٧، ٦٤٨٨) ومسلم (٤/٢٩٨٨ ـ ٥ واللفظ له) وغيرهما من حديث أبى هريرة.

فقال: «ثَكلتْكَ أُمُّكَ(*) يا معاذَ، وهَلْ يكُبُّ النَّاسَ فى النَّارَ على وجُوهِهِمْ إلا حصائدُ ألسَنَتِهم؟» (١).

[٢٩١]وفى الحديث: «من كانَ يؤمِنُ باللهِ واليومِ الآخرِ فليقُلْ خيْراً أو ليَصْمُتْ»(٢). وقال الله تبارك وتعالى فى كتابه العزيز: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إلاَّ لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾. [ق: ١٨]

[٢٩٢] وقال عقبة بن عامر: يا رسُولَ الله ما النَّجاةُ؟ قال: «أَمْسكْ عليكَ لسانَكَ ولْيَسَعْكَ بيتُك، وابكِ على خطيئتِكَ، وإنَّ أبعدَ النَّاسِ إلى الله القلبُ القاسى»(٣).

[٢٩٣] وقال ﷺ: «إنَّ الله يبغضُ الفاحشَ البَذىّ»(٤) الذى يتكلم بالفحش ورديء الكلام، وقانا الله وإياكم شر ألسنتنا بمنّه وكرمه إنه جوّاد كريم.

الكبيرة الثانية والعشرون: الغلول من الغنيمة

وهى من بيت المال ومن الزكاة قال الله تعالى:

﴿إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾. [الأنفال: ٥٨]

(*) ثكلتك أمك: هو دعاء عليه بالموت على ظاهره ولا يراد وقوعه، بل تأديب وتنبيه من الغفلة.

(١) صحيح بطرقه* رواه أحمد (٥/ ٢٣٠، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٤٥) والترمذى (٥/ ٢٦١٦) وابن ماجه (٢/ ٣٩٧٣) وعبد الرزاق (٢٠٣٠٣) وابن أبى شيبة فى «الإيمان» (١، ٢) والبيهقى (٩/ ٢٠) وهناد فى «الزهد» (١٠٩٠) والطيالسى (٥٦٠) والطبرانى فى «الكبير» (٢٠/ ٢٠٠، ٢٩١، ٢٩٤، ٣٠٤، ٣٠٥) والحاكم (٢/ ٤١٢) وابن حبان (٢١٤) وغيرهم من طرق عن معاذ.

(٢) متفق عليه *. رواه البخارى (١٠/ ٦٠١٨) ومسلم (١/ ح٤٧ ـ ٧٤) من حديث أبى هريرة.

(٣) صحيح بشواهده*. رواه ابن المبارك فى «الزهد» (١٣٤) وعنه: أحمد (٥/ ٢٥٩) والترمذى (٤/ ٢٤٠٦) وأبو نعيم فى «الحلية» (٢/ ٩) وابن أبى الدنيا فى «الصمت» (٢) والبيهقى فى «الشعب» (٨٠٥) وغيرهم عن أبى أمامة عن عقبة. وفيه (عبيد الله بن زحر وعلى بن يزيد) من الضعفاء. وله شواهد ترفعه إلى درجة (الصحيح) ذكرها الشيخ الألبانى فى «الصحيحة» (٨٩٠، ٨٩١).

(٤) صحيح بشواهده*. رواه البخارى فى «الأدب المفرد» (٤٦٤) والترمذى (٤/ ٢٠٨٢) والحميدى (٢٩٣) وابن أبى شيبة (٦/ ٨٦) وابن أبى الدنيا فى «الصمت» (٣٣٥) والقضاعى (٤٤٥) والخرائطى فى «مساوئ الأخلاق» (٥٢) والبغوى (٦/ ٣٣٩٠) والبيهقى (١٠/ ١٩٣) وغيرهم من حديث أبى الدرداء..

** له شاهد (صحيح) عند مسلم (٤/ ٢١٦٥ ـ ١١) عن عائشة بلفظ « مه يا عائشة! فإن الله لا يحب الفحش والتفحش». وشواهد أخرى مخرّجة فى «الصحيحة» (٥١٩ و٨٧٦).

وقال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ . [آل عمران: ١٦١]

[٢٩٤] وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: «قامَ فينَا رسولُ الله ﷺ ذاتَ يومٍ فذكرَ الغُلولَ فعظَّمَهُ وعظَّمَ أمرَهُ، ثم قالَ: لا أُلفِيَنَّ(*) أحدَكُمْ يجىءُ يومَ القيامَةِ على رقبته بعيرٌ لهُ رُغاءٌ يقولُ: يا رسولُ الله أغثْنى، فأقولُ: لا أملكُ لكَ منَ الله شيئاً. قد أبلَغْتُكَ، لا أُلفِيَنَّ أحدَكُم يجىءُ يومَ القيامَةِ على رقَبته فرسٌ لهُ حَمْحَمَةٌ فيقولُ: يا رسولَ الله أغثْنى، فأقول: لا أملكُ لكَ من الله شيئاً قدْ أبلغتُكَ. لا أُلفِيَنَّ أحدَكُمْ يجىءُ يومَ القيامة على رقبته شاةٌ لها ثُغَاءٌ يقولُ: يا رسولَ الله أغثْنى، فأقولُ: لا أملكُ لكَ من الله شيئاً قد أبلغتُكَ، لا أُلفِيَنَّ أحدَكُمْ يجىءُ يومَ القيامةِ على رقبته نَفسٌ لها صياحٌ، فيقولُ: يا رسولَ الله أغثْنى فأقولُ: لا أملكُ لكَ من الله شيئاً قدْ أبلغتُكَ. لا أُلفِيَنَّ أحدُكُمْ يجىءُ يومَ القيامة على رقَبَته رِقَاعٌ تَخفَقُ، فيقولُ: يا رسولَ الله أغثْنى، فأقولُ: لا أملكُ لكَ من الله شيئاً قد أبلغتُكَ، لا أُلفِيَنَّ أحدَكُم يجىءُ يومَ القيامة على رقبته صامتٌ فيقولُ: يا رسولَ الله أغثْنى، فأقولُ لا أملكُ لكَ من الله شيئاً قدْ أبلغْتُكَ»(١). أخرج هذا الحديث مسلم.

(**قوله**) على رقبته رقاعٌ تخفقُ أى ثياب وقماش، (**قوله**) على رقبته صَامتٌ: أى من ذهب أو فضة. فمن أخذ شيئاً من هذه الأنواع المذكورة من الغنيمة قبل أن تقسم بين الغانمين، أو من بيت المال بغير إذن الإمام، أو من الزكاة التى تجمع للفقراء جاء يوم القيامة حامله على رقبته، كما ذكر الله تعالى فى القرآن ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ القِيَامَةِ﴾. [آل عمران: ١٦١]

(*) **لا ألفين**: لا أجدن.

(١) **متفق عليه** * رواه البخارى (٦/ ٣٠٧٣) ومسلم (٣/ ١٨٣١ واللفظ له) عن أبى هريرة. قوله (**رغاء**) صوت البعير. (**حمحمة**) صوت الفرس دون الصهيل. (**ثغاء**) صوت الشاة. (**صياح**) صوت الإنسان. (**رقاع**) جمع رقعة، والمراد بها هنا الثياب. (**صامت**) الذهب والفضة، وقيل مالا روح فيه من أصناف المال. (**لا أملك لك شيئاً**) أى من المغفرة. قال الحافظ فى «الفتح»: كأنه ﷺ ابرز هذا الوعيد فى مقام الزجر والتغليظ، وإلا فهو فى القيامة صاحب الشفاعة فى مذنبى الأمة.

[٢٩٥] ولقول النبى ﷺ: «**أدُّوا الخيْطَ والمَخيط وإيّاكم والغُلول فإنَّهُ عارٌ على أهْلِه يومَ القيامَة**»[1] ولقول النبى ﷺ لما استعمل ابن اللتُّبيَّة على الصدقة وقدم، وقال: هذا لكم وهذا أهدى لى.

[٢٩٦] فصعد النبى ﷺ المنبر وحمد الله وأثنى عليه إلى أن قال: «**والله لا يأخُذُ أحدٌ منكُمْ شيئاً بغير حقِّه إلا لقىَ الله يحمله يوم القيامة، فلا عْرفَنَّ رجُلاً منكم لقىَ الله يحملُ بعيراً له رُغَاءٌ أو بقرةً لها خُوارٌ أو شاةً تيْعَرُ، ثم رفع يديْه حتى رُؤى بياضُ ابْطيه ثُمَّ قال: اللهم هل بلَّغتُ؟**»[2].

[٢٩٧] وعن أبى هريرة قال: خرجنَا مع النَّبىِّ ﷺ إلى خَيْبَرَ فَفتحَ الله علينا فلم نغْنمْ ذهباً ولا وَرِقاً، غَنمْنا المتاعَ والطعامَ، والثِّيابَ. ثم انطلقنا إلى الوادى (يعنى وادى القرى) ومع رسُولِ الله ﷺ عبدُ وهبَهُ لهُ رجَلٌ من جُذَامٍ (يُدعى رِفَاعةَ بن يزَيدٍ من بنى الضُّبيب». فلما نزلنا الوادىَ قامَ عبدُ رسُول الله ﷺ يَحُلُّ رَحْلَهُ، فرُمىَ بسهم فكانَ فيهِ حتفُهُ، فقلنا: هنيئاً لهُ الشَّهادةُ يا رسُولَ الله، فقال رسُولُ الله «**كلاَّ والذى نفسى بيَده إنَّ الشَّملةَ لتلتهبُ عليه ناراً، أخَذَها من الغنائم يومَ خيبرَ لم تُصبْها المقاسمُ**» قال ففزع الناس فجاءَ رجُلٌ بشِراَكٍ أو شِراكيْنِ فقال: يا رسول الله أصَبْتُ يوم خيْبَر. فقال رسُولُ اللهِ ﷺ «**شِراَكٌ أو شراكانِ من نَارٍ**».[3] متفق عليه.

[٢٩٨] وعن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال: «كانَ على ثُقل رسول الله ﷺ رجُلٌ يقالُ لهُ كَرْكَرةُ فماتَ، فقال النبى ﷺ: «**هُوَ فى النَّارِ**»فذهبُوا ينظُرُونَ إليْهِ فوجدُوا عباءَة قد غَلَّها[4].

---

(١) **حسن** * . رواه أحمد (٥/ ٣١٨) وابن حبان (١٦٩٣) والحاكم (٣/ ٤٩) والدارمى (٢/ ٢٤٨٧) من حديث عبادة بن الصامت. وانظر: الصحيحة (٩٨٥، ١٩٧٢، ١٩٧٣).

(٢) **متفق عليه** * . رواه البخارى (٥/ ٢٥٩٧، ١٢/ ٦٥٧٩، ١٣/ ٧١٧٤) ومسلم (٣/ ١٨٣٢ ـ ٢٧) عن أبى حميد الساعدى. (تيعر) أى تصيح، اليُعارُ: صوت الشاة ايضاً.

(٣) **متفق عليه** * رواه البخارى (٧/ ٤٢٣٤، ١١/ ٦٧٠٧) ومسلم (١/ ١١٥/ ص١٠٨ ـ واللفظ له) عن أبى هريرة. (**الشملة**) كساء صغير يؤتزر به. (**الشراك**) هو سير النعل على ظهر القدم.

(٤) **صحيح** * البخارى (٦/ ٣٠٧٤) عن ابن عمرو. قوله (**هو فى النار**) قال الحافظ فى «الفتح»: أى يعذب على معصيته، أو المراد هو فى النار إن لم يعف الله عنه.. أهـ.

[٢٩٩] وعن زيد بن خالد الجهنى أن رجلاً غل فى غزوة خيبر فامتنع النبى ﷺ من الصَّلاةِ عليه، وقال: «**صَلُّوا على صاحِبِكُم إنَّهُ غَلَّ فى سبيلِ الله**»[١] قال ففتشنا متاعه فوجدنا فيه خَرَزاً من خَرَزِ اليهود ما يُساوى درْهمينِ.

[٣٠٠] قال الإمام أحمد رحمه الله: ما نعلم أن النبى ﷺ امتنع من الصلاة على أحد إلا على الغال، وقاتل نفسه، وجاء عن النبى ﷺ أنه قال: «**هَدَايَا العُمَّالِ غُلُولٌ**»[٢].

وفى الباب أحاديث كثيرة ويأتى بعضها فى باب الظلم، والظلم على ثلاثة أقسام (**أحدهما**) أكل المال بالباطل، (**وثانيها**) ظلم العباد بالقتل والضرب والكسر والجراح، (**وثالثها**) ظلم العباد بالشتم واللعن والسب والقذف.

[٣٠١] وقد خطب النبى ﷺ بمنى فقال: «**ألا إن دماءَكُمْ وأموالَكُم وأعراضَكُم عليكم حرامٌ كحُرمَةِ يومِكُمْ هذا فى شهرِكُمْ هذا فى بلدِكُم هذا**»[٣] متفق عليه.

[٣٠٢] وقال ﷺ: «**لا يقْبلُ الله صلاةً بلا طُهورٍ، ولا صدَقةٌ منْ غُلُولٍ**»[٤].

فنسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى إنه جواد كريم.

---

(١) **ضعيف** * رواه أحمد (٤/ ١١٤, ٥/ ١٩٢) والحميدى (٢/ ٨١٥) وأبو داود (٣/ ٢٧١٠) والنسائى (٤/ ٦٤) وابن ماجه (٢/ ٢٨٤٨) والطبرانى(٥/ ٥١٧٤ ـ ٥١٨١) والحاكم (٢/ ١٢٧) والبيهقى فى «السنن» (٩/ ١٠١) وفى «الشعب» (٤/ ٤٣٣٢) وأبو نعيم (٨/ ٢٦٢) وغيرهم من حديث زيد بن خالد الجهنى. فيه (أبو عمرة مولى زيد بن خالد) مجهول العين. أنظر: الارواء (٧٢٦).

(٢) **صحيح بشواهده*** رواه أحمد (٥/ ٤٢٥) وابن عدى (١/ ٣٠٠) والبيهقى (١٠/ ١٣٨) وغيرهم من حديث أبى حميد الساعدى. من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهى ضعيفة. **قلت**: له شواهد عن جابر وأبى هريرة وابن عباس، ويشهد له حديث ابن اللتبية المتقدم برقم [٢٩٥]. وانظر: الإرواء (٢٦٢٢).

(٣) **متفق عليه** * رواه البخارى (٣/ ١٧٣٩ عن ابن عباس، ١٧٤١ عن أبى بكرة، ١٧٤٢ وأطرافه عن ابن عمر) ورواه مسلم (٣/ ١٢١٨/ ص٨٨٩ عن جابر).

(٤) **صحيح** * رواه مسلم (١/ ٢٢٤/ ص٢٠٤) والترمذى (ح١) وابن ماجه (٢٧٢ واللفظ له) عن ابن عمر.
** ورواه أحمد (٥/ ٧٤, ٧٥) وأبو داود (ح٥٩) والنسائى (١/ ٨٨، ٥/ ٥٧) وابن ماجه (٢٧١) وغيرهم من حديث أبى المليح عن أبيه بإسناد صحيح.

الكبيرة الثالثة والعشرون: السرقة

قال الله تعالى:

﴿السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللهِ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾. [المائدة: ٣٨]

قال ابن شهاب: نكل الله بالقطع في سرقة أموال الناس، والله عزيز في انتقامه من السارق، حكيم فيما أوجبه من قطع يده.

[٣٠٣] وقال ﷺ: «**لا يَزْنِي الزَّانِي حينَ يَزْنِي وهو مؤمنٌ، ولا يسرِقُ السَّارِقُ حين يسرقُ وهو مؤمنٌ، ولكنَّ التوبةَ معروضةٌ**»(١).

[٣٠٤] وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قطع في مِجَنٍّ قيمتُهُ ثلاثةُ دراهِمَ.(٢)

[٣٠٥] وعن عائشة رضي الله عنها قالت: «كانَ رسُولُ الله ﷺ يقطَعُ يدَ السارِقِ في ربُعِ دينارٍ فصاعداً».(٣)

[٣٠٥م] وفي رواية قال رسول الله ﷺ: «**لا تُقطَعُ يَدُ السَّارِقِ فيما دونَ ثمنِ المِجَنِّ**»(٤).

[٣٠٦] قيل لعائشة رضي الله عنها: وما ثمنُ المِجَنِّ؟ قَالت: ربعُ دينارٍ. وفي رواية قال: «اقْطعُوا في ربُعِ دينَارٍ ولا تقطعُوا فيمَا هو أدنى من ذلكِ ـ وكانَ ربعُ الدِّينارِ يومَئذٍ ثلاثةُ دراهمٍ والدينارُ اثنَيَ عشرَ درهماً ـ . . .»(٥).

---

(١) **متفق عليه*** سبق تخريجه في الكبيرة العاشرة برقم[١٢٥].

(٢) **متفق عليه *** رواه البخاري (١٢/ ٦٧٩٥ ـ ٦٧٩٨) ومسلم (٣/ ١٦٨٦) عن ابن عمر.

(٣) **متفق عليه ***. رواه البخاري (١٢/ ٦٧٨٩ ـ ٦٧٩١) ومسلم (٣/ ١٦٨٤) عن عائشة.

(٤) **صحيح *** رواه النسائي (٨/ ٨٠، ٨١) والدارقطني (٣/ ١٨٩) والبيهقي (٨/ ٢٥٦) عن عائشة. وأصله (**متفق عليه**) رواه البخار (١٢/ ٦٧٩٢ ـ ٦٧٩٤) ومسلم(٣/ ١٦٨٥)بنحوه موقوفاً وهو في حكم المرفوع.

(٥) **صحيح بما قبله*** رواه أحمد (٦/ ٨٠) والبيهقي (٨/ ٢٥٥) من حديث عائشة. وفيه (محمد بن راشد المكحول) فيه ضعف من قبل حفظه. **قلت**: ويشهد له ما قبله. وانظر: الإرواء (٢٤٠٢).

[٣٠٧] وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لعنَ اللهُ السَّارِقَ الذى يسرقَ البيضَةَ فتُقْطعُ يدُهُ ويسرقُ الحبْلَ فُتقْطَعُ يدُهُ**». (١)

قال الأعمش: كانوا يرون أنه بيض الحديد، والحبل كانوا يرون أن منها ما يساوى ثمنه ثلاثة دراهم. (٢)

[٣٠٨] وعن عائشة رضى الله عنها قالت: كانَت إمَرأةٌ مخزوميَّةٌ تستعيرُ المتاعَ ،تجحَدُهُ فأمَرَ النَّبى ﷺ بقطع يدها فأتَى أهلُها أسامة بن زيد فكلَّموه فيها فكلَّمَ النَّبى ﷺ فقال له النَّبى ﷺ: «**يا أسامة ألا أراك تُكلِّمُنى فى حَدٍّ من حدود الله تعالى**» ثم قام النَّبى ﷺ خطيباً فقال: «**إنَّما هلَكَ منْ كانَ قبلكم أنهم كانواَ إذاَ سَرَقَ فيهمُ الشَّريفُ تركُوه، وإذا سَرَقَ فيهمُ الضَّعيفُ قَطَعوهُ والَّذى نفسى بيده لو أنَّ فاطمةَ بنتَ محمَّدٍ سرقت لقَطَعْتُ يدَها**» (٣) فقطع يدَ المخزوميَّةِ.

[٣٠٩] وعن عبد الرحمن بن محيريز قال: سألنا فضالة بن عبيد عن تعليق يد السارق فى عُنقه أمِنَ السنَّةَّ؟ قال: «أُتِىَ النَّبى ﷺ بسارقٍ فقَطَعَ يدُهُ ثم أمَر بها فعلِّقتْ فى عُنقِه»(٤).

قال العلماء: ولا تنفع السارق توبته إلا أن يرد ما سرقه، فإن كان مفلساً تحَلَّلَ من صاحب المال، والله أعلم.

---

(١) **متفق عليه** *. رواه البخارى (١٢/ ٦٧٨٣، ٦٧٩٩) ومسلم (٣/ ١٦٨٧) عن أبى هريرة.

(٢) رواه البخارى عقب الحديث (٦٧٨٣). **قلت**: انكر أكثر المحققين هذا التأويل وضعفوه. والصواب ـ كما ذكر الحافظ فى «الفتح»: تأويله على ذم السرقة بتقليل امرها وتهجين فعلها، وتحذير سوء مغبتها فيما قل وكثر من المال، لأنه إن لم يقطع فى هذا القدر اليسير جرته عادته إلى ما هو اكثر منه. ولقد أطال الحافظ فى تعليقه فأبدع وأجاد. فانظره ـ لزامًا ـ غير مأمور

(٣) **متفق عليه** *. رواه البخارى (٦/ ٣٤٧٥، ٧/ ٣٧٣٣، ٤٣٠٤) ومسلم (٣/ ١٦٨٨) بنحوه عن عائشة. ولفظ المصنّف من رواية عبد الرزاق بإسناده عن عائشة: رواها مسلم (٣/ ١٦٨٨ ـ ١٠) وابو داود (٤/ ٤٣٧٤, ٤٣٩٧) والنسائى (٨/ ٧٢) مختصره. وأحمد (٦/ ١٦٢) وابن الجارود (٨٠٤) والطحاوى فى «شرح المعانى»(٣/ ٤٩٨١) بلفظها بإسناد صحيح .

(٤) **ضعيف** *. رواه أحمد (٦/ ١٩) وأبو داود (٤/ ٤٤١١) والترمذى (٤/ ١٤٤٧) والنسائى (٨/ ٩٢) وابن ماجه (٢/ ٢٥٨٧) عن فضالة. فيه (الحجاج بن ارطاة) صدوق كثير الخطأ والتدليس، وقد عنعنه. وقال النسائى: ضعيف ، ولا يحتج بحديثه. وفيه أيضًا(مكحول) مدلّس. وانظر: الإرواء (٢٤٣٢).

الكبيرة الرابعة والعشرون: قطع الطريق

قال الله تعالى:

﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَاداً أَن يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْا مِنَ الأَرْضِ. ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾. [المائدة: ٣٣]

قال الواحدى[(١)] رحمه الله: معنى يحاربون الله ورسوله يعصونهما ولا يطيعونهما. كل من عصاك فهو محارب لك، ويسعون فى الأرض فساداً أى بالقتل والسرقة وأخذ الأموال، وكل من أخذ السلاح على المؤمنين فهو محارب لله ورسوله وهذا قول مالك الأوزاعى والشافعى. **(قوله تعالى)**: أن يقتلوا إلى قوله أو ينفوا من الأرض قال الوالبى[(*)] عن ابن عباس رضى الله عنهما **(أو)** دخلت للتخيير ومعناها الإباحة، إن شاء الإمام قتل، وإن شاء صلب، وإن شاء نفى، وهذا قول الحسن وسعيد بن المسيب ومجاهد، وقال فى رواية عطية **(أو)** ليست للإباحة، إنما هى مرتبة للحكم بإختلاف الجنايات: فمن قتل وأخذ المال قتل وصلب، ومن أخذ المال ولم يقتل قطع، ومن سفك الدماء وكف عن الأموال قتل، ومن أخاف السبيل ولم يقتل نفى من الأرض»[(٢)]. وهذا مذهب الشافعى رضى الله عنه.

---

(١) فى «التفسير الوسيط» (مخطوط ص١٥٩ ـ الرقم الخاص ١٤٣٣ ـ الرقم العام ٣٢٩٣٤ مكتبة حليم) من نسخة البزاز.

(*) هو (على بن ربيعة بن نضلة الوالبى) ثقة، من كبار الثالثة. كما فى «التقريب» (٢/ ٣٧). **قلت**: والمثبت فى كتب التفسير ـ ابن كثير (٢/ ٤٨) والرازى (٥/ ٦٦٧) وغيرهما ـ ان الراوى لهذا التفسير هو على بن أبى طلحة ولم يدرك ابن عباس كما فى «المجمع» (٧/ ١٥) لكن صحّف فيه إلى عبد الله. وانظر: الميزان (٣/ ١٣٤).

(٢) **ضعيف** *. رواه ابن أبى شيبة(٦/ ٥٨٩ ـ ٣)وابن جرير (٦/ ١٣٨) من طريق الحجاج بن أرطأة عن عطية بن سعد العوفى عن ابن عباس علته (ابن أرطأة والعوفى) كلاهما صدوق كثير الخطأ والتدليس. وله طرق أخرى ساقطة مخرجة فى «الإرواء» (٢٤٤٠).

وقال الشافعي[1] أيضاً: يحد كل واحد بقدر فعله. فمن وجب عليه القتل والصلب قتل قبل صلبه كراهية تعذيبه ويصلب ثلاثاً ثم ينزل، ومن وجب عليه القتل دون الصلب قتل ودفع إلى أهله يدفنونه، ومن وجب عليه القطع دون القتل قطعت يده اليمنى ثم حسمت، فإن عاد وسرق ثانياً قطعت رجله اليسرى، فإن عاد وسرق قطعت يده اليسرى.

[٣١٠] لما روى عن النبي ﷺ قال في السارق: «**إنْ سَرَقَ فاقطعوا يدَهُ، ثم إنْ سرَقَ فاقطعوا رِجْلَهُ، ثم إنْ سرَقَ فاقطعوا يَدَهُ،ثم إنْ سرَقَ فاقطعوا رِجْلَهُ**»[2].

ولأنه فعل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ولا مخالف لهما من الصحابة، ووجه كونهت اليسرى اتفاق من صار إلى قطع الرجل بعد اليد على أنها اليسرى وذلك معنى قوله تعالى: ﴿**من خلاف**﴾[3].

وقوله تعالى: ﴿**أو ينفوا من الأرض**﴾. قال ابن عباس: هو أن يهدر الإمام دمه فيقول من لقيه فليقتله، هذا فيمن لم يقدر عليه، فأما من قبض عليه فنفيه من الأرض الحبس والسجن، لأنه إذا حبس ومنع من التقلب في البلاد فقد نفي منها أنشد ابن قتيبة لبعض المسجونين شعراً.

خرَجْنا من الدُّنْيا وعن وَصْلِ أهلِها فلسنا من الموتى ولسنا من الأحيا

إذا جــاءنا السجــانُ يوْماً لحــاجَةٍ عَجِبْنا وقلنا جَــاءَ هـذا مِنَ الدُّنْيَا

---

(١) في كتابه «الأم» باب قطع اليد (٨/ ٣٨٤ ـ ط دار الغد).

(٢) **ضعيف جداً***. رواه الدارقطني في «سننه» (٣/ ١٨١) من حديث أبي هريرة، وفيه (محمد بن عمر الواقدي) متروك مع سعة علمه. وتابعه الشافعي في «الأم» (٨/ ٣٨٤) ببعض أصحابه ولم يسمهم.

* له شاهد (مرسل ضعيف) من حديث عصمة بن مالك عند الطبراني (١٧/ ٤٨٣)والدارقطني. قال الذهبي في «الميزان» (٣/ ٣٥٩) أشبهه أن يكون موضوعاً. **قلت**: فيه (الفضل بن المختار) متروك

** وشاهد آخر (منكر) عن جابر بزيادة (**القتل**) في الخامسة: رواه أبو داود (٤/ ٤٤١٠) والنسائي (٨/ ٩٠) والبيهقي (٨/ ٢٧٢) وقال النسائي: هذا حديث منكر ومصعب بن ثابت ليس بالقوى في الحديث. **قلت**: تابعه هشام بن عروة، رواه الدارقطني عن هشام من ثلاث طرق لا تخلو من ضعف. وكدت أقولها لولا وقوفي على علة أخرى هي الإنقطاع بين هشام وابن المنكدر فقد رواه عن رجل عنه كما في «علل الحديث» لابن أبي حاتم (١/ ٤٤٥).

*** وله شاهد ثالث (منكر أيضا) من حديث الحارث بن حاطب. انظر: الإرواء (٢٤٣٤) و الدراية (٢/ ١١١).

(٣) **قلت**: صح في الأثر أن أبا بكر وعمر قطعا اليد في المرة الثالثة. انظر: الإرواء (٢٤٣٩).

قال: فبمجرد قطع الطريق وإخافة السبيل قد ارتكب الكبيرة فكيف إذا أخذ المال أو جرح أو قتل؟ فقد فعل عدة كبائر مع ما غالبهم عليه من ترك الصلاة وإنفاق ما يأخذونه في الخمر والزنا واللواطة وغير ذلك. نسأل الله العافية من كل بلاء ومحنة، إنه جواد كريم غفور رحيم.

الكبيرة الخامسة والعشرون: اليمين الغموس

قال الله تعالى:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً أُولَئِكَ لاَ خَلاَقَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ وَلا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾. [آل عمران: ٧٧]

قال الواحدي[١]: نزلت في رجلين اختصما إلى النبي ﷺ في ضيعة، فهمّ المدعي عليه أن يحلف، فأنزل اللهُ هذه الآية فنكل المُدَّعَى عليه عن اليمين وأقرّ للمُدَّعِي بحقه.

[٣١١] وعن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ حلَفَ على يَمين وهو فيها فاجرٌ ليَقْتطِعَ بها مالَ امرِيءِ مُسْلِمٍ لقِيَ الله تعالى وهو عليْه غضبَانٌ**»[٢] فقال الأشعث: فِيَّ والله نزلت، كانَ بيني وبين رَجُلٍ من اليهود أرضٌ فجحَدَني، فقدَّمْتُهُ إلى النبي ﷺ، فقال: ألَكَ بيِّنة؟ قلتُ: لا، قال لليهودي: إحلِفْ. قُلتُ: يا رسولَ الله إنه إذنْ يحلِفُ ويذهبُ بمَالي. فأنزَلَ الله تعالى ﴿**إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً**﴾ أي عرَضاً يسيراً من الدنيا وهو ما يحلفون عليه كاذبين ﴿**أولئك لا خلاق لهم في الآخرة**﴾ أي لا نصيبَ لهم في الآخرة ﴿**ولا يكلمهم الله**﴾ أي بكلام يسرهم ﴿**ولا ينظر إليهم**﴾ نظراً يسرّهم، يعني نظر الرحمة ﴿**ولا يزكيهم**﴾ ولا يزيدهم خيراً ولا يثني عليهم.

(١) انظر «أسباب النزول» (ص٩٤، ٩٥) للواحدي. و (ص٤١) للسيوطي.
(٢) متفق عليه * رواه البخاري (٥/٢٤١٦, ٢٤١٧, ٢٥١٥, ٢٥١٦, ٢٦٦٦, ٢٦٦٧) ومسلم (١/١٣٨) من حديث ابن مسعود.

[٣١٢] وعن عبد الله بن مسعود قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حلَفَ على مَالِ امرىءٍ مسلمٍ بغَيرِ حقه لقِيَ اللهَ وهو عليْه غَضْبانُ»[١].

قال عبد الله. ثم قرأ علينا رسُولُ الله ﷺ مصداقه من كتابِ الله ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً﴾ إلى آخر الآية آخرجاه فى الصحيحين.

[٣١٣] وعن أبى إمامة قال: كنا عند رسول الله ﷺ، فقال: «مَنِ اقتطَعَ حَقَّ امرىء مُسْلمٍ بيمينه فقدْ أوْجَبَ اللهُ لهُ النَّارَ وحرَّمَ عليه الجَنَّةَ» فقال له رجُلٌ: وإن كان شَيْئاً يسِيراً يا رسُولَ الله؟ قال: «وإنْ كانَ قضيباً منْ أرَاكٍ»[٢] أخرجه مسلم فى صحيحه.

قال حفص بن ميسرة: ما أشد هذا الحديث. فقال: أليس فى كتاب الله تعالى: ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً﴾؟ الآية.

[٣١٤] وعن أبى ذر عن النبى ﷺ قال: «ثَلاثَةٌ لا يكلِّمهمُ اللهُ يومَ القيامَةِ ولا يُزَكِّيهم ولهُمْ عذَابٌ أليمٌ» فقرأها رسُولُ الله ﷺ ثلاثَ مرَارٍ، فقال أبو ذر: خابُوا وخَسرُوا يا رسُولَ اللهِ من هم؟ قال: «المسْبلُ، والمنَّانُ، والمَنفقُ سلعتَهُ بالحلِفِ الكاذبِ»[٣].

[٣١٥] وقال ﷺ: «الكبائرُ الإشراكُ باللهِ، وعقوقُ الوالدينِ، وقتلُ النَّفْسِ، واليمينُ الغموسُ»[٤] أخرجه البخارى فى صحيحه. والغموس هى التى يتعمد الكذب فيها، سميت غموساً لأنها تغمس الحالف فى الإثم، وقيل تغمسه فى النار.

(فصل): ومن ذلك الحلف بغير الله عز وجل كالنبى والكعبة والملائكة والسماء والماء والحياة والأمانة، وهى من أشد ما هنا، والروح والرأس وحياة السلطان ونعمة السلطان وتربة فلان.

(١) **متفق عليه** * رواه البخارى (٥/ ٢٦٦٩، ٢٦٧٠، ١١/ ٦٦٧٦) ومسلم (١/ ١٣٨ ـ ٢٢٢ واللفظ له) عن ابن مسعود.
(٢) **صحيح** * رواه مسلم (١/ ١٣٧) وغيره عن أبى امامة.
(٣) **صحيح** * رواه مسلم (١/ ١٠٦) وغيره عن أبى ذر.
(٤) **صحيح** * رواه البخارى (١١/ ٦٦٧٥، ١٢/ ٦٨٧٠، ٦٩٢٠) من حديث عبد الله بن عمرو.

[٣١٦] عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال: «**ألا إنّ الله ينهاكُمْ أن تحلفُوا بآبائكُمْ، فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت**»[١].

[٣١٧] وفى رواية فى الصحيح[١*] «**فمن كانَ حالفاً فلا يحلف إلا بالله أو ليَسْكُتْ**».

[٣١٨] وعن عبد الرحمن بن سمرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تحلِفُوا بالطَّواغِى ولا بِآبائكُمْ**»[٢] رواه مسلم. **الطواغى**: جمع طاغية وهى الأصنام.

[٣١٩] ومنه الحديث: «هذه طاغيةُ دَوْسٍ[٢*]» أى صنمهم ومعبودهم.

[٣٢٠] وعن بريدة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من حلفَ بالأمانَةِ فليسَ منَّا**» [٣]رواه أبو داود وغيره.

[٣٢١] وعنه رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ قَالَ إنِّى برىءٌ من الإسْلامِ، فإن كان كاذباً فهو كما قالَ، وإن كان صَادقاً لم يَعُدْ إلى الإسْلامِ سالماً**»[٤].

[٣٢٢] وعن ابن عمر رضى الله عنهما أنه سمعَ رجُلاً يقول: لا والكعْبَة، فقال: «**لا يُحْلَفُ بغَيرِ الله**»، فإنى سمعتُ رسُولَ الله ﷺ يقول: «**مَنْ حَلَفَ بغيرِ الله فقدْ كَفَرَ أوْ أشْرَكَ**»[٥]. رواه الترمذى وحسنه وابن حبان فى صحيحه والحاكم،

---

(١) **متفق عليه** *. رواه البخارى (١١/ ٦٦٤٦) ومسلم (٣/ ١٦٤٦).

(١*) عند الإمام مسلم (١٦٤٦ ـ ٤) دون لفظة «**أو ليسكت**».

(٢) **صحيح** *. رواه مسلم (٣/ ١٦٤٨) وغيره عن عبد الرحمن بن سمرة.

(٢**) كانت صنماً تعبدها دَوْسٍ فى الجاهلية يسمى (ذو الخلصة) كما فسره الإمام البخارى (١٣/ ٧١١٦) ومسلم (٤/ ٢٩٠٦).

(٣) صحيح * رواه أحمد (٥/ ٣٥٢) وأبو داود (٣/ ٣٢٥٢) وابن حبان (١٣١٨) الصحيحة (٩٤).

(٤) صحيح* رواه أحمد (٥/ ٣٣٥, ٣٥٥) وأبو داود (٣/ ٣٢٥٨) والنسائى (٧/ ٦) وابن ماجه (٢١٠٠) والحاكم (٤/ ٢٩٨) وعنه البيهقى (١٠/ ٣٠) عن بريدة انظر: الأرواء (٢٥٧٧).

(٥) **صحيح*** رواه أحمد (٢/ ٦٩, ٨٥, ١٢٥) وأبو داود (٣/ ٣٢٥١) والترمذى (٤/ ١٥٣٥ واللفظ له) وحسّنة. وصححه ابن حبان (١١٧٧) والحاكم (٤/ ٢٩٧) وعنه البيهقى (١٠/ ٢٩). انظر الإرواء (٢٥٦١) والصحيحة (٢٠٤٢).

والحاكم، وقال: صحيح على شرطهم(*). قال: وفسر بعض العلماء قوله «كفر أو أشرك» على التغليظ.

[٣٢٣] كما روى عن النبى ﷺ أنه قال: «**الرِّياءُ شِرْكٌ**»(١).

[٣٢٤] وقال ﷺ: «**من حلفَ فقال فى حَلفِه واللاَّتِ والعُزَّى فليقلْ لا إلهَ إلا الله**»(٢). وقد كان فى الصحابة من هو حديث عهد بالحلف بها قبل إسلامه، فربما سبق لسانه إلى الحلف بها فأمره النبى ﷺ أن يبادر بقول: لا إله إلا الله لُيكفِّر بذلك ما سبق إلى لسانه، وبالله التوفيق.

الكبيرة السادسة والعشرون: الظلم

بأكل أموال الناس وأخذها وظلم الناس بالضرب والشتم والتعدى والاستطالة على الضعفاء. قال الله تعالى: ﴿**وَلا تَحْسَبَنَّ الله غَافِلاً عَمَّا يَعْمَلُ الظَّلِمُونَ، إنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فيه الأَبْصَارُ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِى رُءُوسِهِمْ لا يَرْتَدُّ إلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ، وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ، وَأَنذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا أَخِّرْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ نُّجِبْ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ الرُّسُلَ، أَوَلَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُم مِّن قَبْلُ مَا لَكُم مِّن زَوَالٍ. وَسَكَنتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمُ الأَمْثَالَ**﴾. [إبراهيم: ٤٢ ـ ٤٥]

وقال الله تعالى: ﴿**إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ**﴾ [الشورى: ٤٢].

(*) الصواب أنه على شرط مسلم فقط، وهو ما أثبته المصنف فى «الصغرى» (١٧٢).

(١) **ضعيف** * رواه الطبرانى فى «الكبير» (٢٠/ ٥٣) وابن عدى فى «الكامل» (٧/ ٢٤) والحاكم (٣/ ٢٧٠) والبيهقى فى «الزهد» (١٩٧) وأبو نعيم (١/ ١٥) والقضاعى فى «الشهاب» (١٢٩٨) من حديث ابن عمر عن معاذ ـ فيه (أبو قحذم النضر بن معبد) قال النسائى: ليس بثقة وقال ابن معين: ليس بشىء، ولينه أبو حاتم (٨/ ٤٧٤) ـ بلفظ «**إن أدنى الرياء شرك...**».وانظر: الحديث رقم [٤٣٤]

** ورواه ابن ماجه (٢/ ٣٩٨٩) بنحوه. وفيه (عيسى بن عبد الرحمن) متروك. كما فى «التقريب».

(٢) **متفق عليه** * رواه البخارى (١١/ ٦٦٥٠) ومسلم (٣/ ١٦٤٧) من حديث أبى هريرة.

وقال الله تعالى ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ﴾. [الشعراء: ٢٢٧]

[٣٢٥] وقال ﷺ: «إنَّ الله ليُملي للظَّالم حتَّى إذا أخذَهُ لم يُفْلتْهُ»[١] ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿وكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ القُرَى وهِيَ ظَالِمَةٌ. إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾. [هود: ١٠٢]

[٣٢٦] وقال ﷺ: «منْ كانتْ عندَهُ مظلمَةٌ لأخيه من عرْضه أو شَيْء فليتحلَّلْهُ منْهُ اليومَ من قبلِ أن لا يكونَ دينارٌ ولا درْهَم، إن كان لهُ عَملٌ صالحٌ أُخذَ منه بقدرِ مظلمَته، فإن لم يكن له حسنَاتٌ أُخِذَ من سيِّئاتِ صاحِبِه فحُملَ علَيْه»[٢].

[٣٢٧] وقال ﷺ عن ربِّه تباركَ وتعَالى: أنَّهُ قال: «يا عبادِي إنِّي حرَّمتُ الظُّلْمَ على نفسي وجعلتُهُ بينكُمْ مُحرَّماً فلا تظالَموا»[٣].

[٣٢٨] وقال رسول الله ﷺ: «أتدرُونَ ما المُفْلسُ؟ قالوا: المفلسُ فينا مَنْ لا درْهمَ له ولا متاعَ، فقال: إن المفْلسَ منْ أُمتِّي من يأتي يومَ القيامة بصَلاة وزكاة وصيام، ويأتي قدْ شتَمَ هذاَ، وقذفَ هذاَ، وأَخَذَ مالَ هذاَ، وسفَكَ دَمَ هذا، وضَربَ هذا. فيُعطَى هذا من حسناته وهذا من حسنَاته فإنَ فَنيتْ حسناتُهُ قبل أن يُقْضَى ما عليه أُخِذَ من خَطاياهُمْ فطُرِحَتْ عليه ثم طُرِحَ فى النَّار»[٤].

[٣٢٩] وهذه الأحاديث كلها في الصحاح وتقدم حديث: «إن رجالاً يتخوضُونَ فى مالِ الله بغير حَقٍّ فلهم النَّارُ يومَ القيامة»[٥].

---

(١) **متفق عليه** * رواه البخارى (٨/٤٦٨٦) ومسلم (٤/٢٥٨٣) من حديث أبى موسى. **(يملى للظالم)** يمهل ويطيل له المدة. **(لم يفلته)** أى لم يطلقه ولم ينفلت منه.

(٢) **صحيح** * البخارى (٥/٢٤٤٩، ١١/٦٥٣٤) وغيره من حديث أبى هريرة.

(٣) **صحيح** * رواه مسلم (٤/٢٥٧٧) وغيره من حديث أبى ذر مطولاً. **(إني حرمت الظلم على نفسي)** أى تقدست عنه وتعاليت. **(لا تظالموا)** أى لا تتظالموا ويظلم بعضكم بعضاً.

(٤) **صحيح** * رواه مسلم (٤/٢٥٨١) وغيره من حديث أبى هريرة. وعلق البخارى بعضه فى «صحيحه» (١٠/٥٨٢ ح ٦١٨٣).

(٥) تقدم تخريجه فى الكبيرة (٢٠) برقم [٢٧٣].

[٣٣٠] وتقدم قوله لمعاذ حين بعثه إلى اليمن: «**واتَّقِ دعوةَ المظلوم فإنَّهُ ليس بينها وبينَ الله حجَابٌ**».(١)

[٣٣١] وفي الصحيح. «**من ظلَمَ قيدَ شبْرٍ منَ الأرضِ طوَّقهُ من سبْعِ أرضينَ يومَ القيامة**»(٢).

[٣٣٢] وفي بعض الكتب يقول الله تعالى: «**اشتَدَّ غضَبي على من ظَلَمَ مَنْ لم يجد له ناصراً غيري**» (٣) وأنشد بعضهم:

لا تظلمن إذا ما كنت مقتدراً ... فالظلم يرجع عقباه إلى الندم

تنام عيناك والمظلـــوم منتبه ... يدعو عليك وعين الله لم تنم

وكان بعض السلف يقول: لا تظلم الضعفاء فتكون من أشرار الأقوياء، وقال أبو هريرة رضي الله عنه: إن الحبارى(*) لتموتُ في وكرِها هزالاً منْ الظَّالِمِ» (٤) وقيل مكتوب في التوراة: «يُنَادي منادٍ من وراءِ الجسرِ - يعني الصِّراط - يا معشرَ الجبابرةَ الطُّغاة، ويا معشرَ المترفينَ الأشقياء، إن الله يحلفُ بعزَّتِه وجلالِه أن لا يُجاوِزُ هذا الجسرُ اليومَ ظالمٌ»(٤).

[٣٣٣] عن جابرقال: لما رجعَتْ مُهاجِرَةُ الحَبشة عامَ الفتح إلى رسُولِ الله ﷺ قال: «**ألا تُحدثوني بأعاجيبِ ما رأيتمْ بأرضِ الحَبشة**؟ قال فتيةٌ منهم: بلى يا رسُولَ الله بينَا نحنُ جُلوسٌ مرَّتْ بنا عجوزٌ من عجائزِ رهابينهِمْ تحمِلُ على رأسِها

---

(١) تقدم تخريجة في الكبيرة (١٦) برقم[٢١٨].

(٢) **متفق عليه** * رواه البخاري (٥/ ٢٤٥٢/٦, ٣١٩٨) ومسلم (٣/ ١٦١٠) عن سعيد بن زيد.

** ورواه البخاري (٥/ ٢٤٥٣) (٦/ ٣١٩٥) ومسلم (١٦١٢) عن عائشة بلفظه.

*** ورواه البخاري (٢٤٥٤) عن ابن عمر. ومسلم (١٦١١) عن أبي هريرة.

(٣) **ضعيف جداً***. رواه الطبراني في «الصغير» (٧١- الروض) وفي «الأوسط» (١٨٩مجمع البحرين) وعنه القضاعي في «مسند الشهاب» (٢/ ١٤٥٢) من حديث علي. وفيه ثلاث علل.**الأولى** (مسعر بن الحجاج الفهدي) لا يعرف. **الثانية**: يخشى تدليس أبي إسحاق السبيعي وقد عنعن. **الثالثة**: (الحارث بن عبد الله الأعور) ليس بالقوي، كُذِّبَ في رأيه وليس في حديثه. وانظر: المجمع (٤/ ٢٠٦) وضعيف الجامع (٨٦١) والمقاصد الحسنة (١١٥).

(*) الحبارى: نوع من الطيور طويل العنق أكبر من الدجاج قليلاً.

(٤) **لم أقف على إسنادهما*** ذكرهما ابن حجر الهيثمي في «الزواجر» (٢/ ٢٦٥) بدون إسناد.

قُلةٌ من ماء، فمرَّتْ بفتًى منهم فجعَل إحدى يديْه بينَ كتِفَيها ثم دفعها فخرَّتْ على رُكبَتيها فانكسَرتْ قُلَّتُها. فلما ارتفعت التفتَتْ إليه فقالت: سوفَ تعلمُ يا غدَرُ إذا وَضعَ اللهُ الكرسيَّ وجمعَ الله الأولينَ والآخرينَ وتكلَّمت الأيدِي والأرجُلُ بما كانُوا يكسبُونَ. سوفَ تعلمُ كيف أمري وأمرُكَ عندهُ غداً». قال فقال رسول الله ﷺ: «**صدقَتْ كيفَ يقدِّسُ اللهُ قوماً لا يُؤخَذُ لضعيفهِم من شديدهم؟**»(١).

إذا ما الظلوم استوطأ الظلم مركباً ... ولج عتواً فى قبيح اكتسابه

فكله إلى صرف الزمان وعدله ... سيبدو له ما لم يكن فى حسابه(٢)

[٣٣٤] وروى عن النبى ﷺ أنه قال: «**خمسةٌ غضبَ اللهُ عليهم إن شاءَ أمضى غضبه عليهم فى الدنيا وإلا أمر بهم في الآخرة إلى النَّار: أميرُ قومٍ يأخذُ حقَّه من رعيَّتِه ولا ينصفُهم من نفسه ولا يدفعُ الظلمَ عنهم، وزعيمُ قوم يطيعونه ولا يساوى بين القوى والضَّعيفِ ويتكلم بالهَوى، ورجلٌ لا يأمرُ أهله وولده بطاعة اللهِ ولا يعلمِّهم أمر دينهم، ورجلٌ استأجرَ أجيراً فاستوفى منه العمل ولم يوفِّه أجرته، ورجلٌ ظلمَ امرأةً صداقها**»(٣).

[٣٣٥] وعن عبد الله بن سلام قال: «**إن الله تعالى لما خلق الخلق واستووا على أقدامهم رفعوا رؤوسهم إلى السَّماء، وقالوا: يا رب مع من أنت؟ قال: مع**

---

(١) **حسن بشواهده***. رواه ابن ماجه (٢/ ٤٠١٠) وابن حبان (٢٥٨٤) وابن أبى الدنيا فى «الأهوال» (٢٤٣) من حديث جابر. وفيه علتان. **الأولى**: عنعنة (أبو الزبير) صدوق إلا أنه كان يدلس. وتابعه (عبد الله بن محمد بن عقيل: فيه لين) عن جابر فى «الشعب» (٧٥٤٩) **الثانية**: عند ابن ماجه (سعيد بن سويد ويحيى بن سليم) وعند ابن حبان (مسلم بن خالد الزنجى) ثلاثتهم من الضعفاء. وتابعهم فى المرفوع (الفضل بن العلاء: صدوق له أوهام) عند ابن حبان (١٥٥٤) والخطيب فى «تاريخه» (٧/ ٣٩٦).

** وللقصة طريق أخرى عن ابن بريدة عن أبيه: رواها ابن أبى شيبة (٦/ ٥٩٢) وابو يعلى والرويانى والبزار كما فى «المطالب العالية» (٣٢٨٧). ورواها البيهقى فى «السنن» (٦/ ٩٥) والشعب (٦/ ٧٥٤٨) والاسماء والصفات (ص٤٠٤). وسنده صحيح لولا إختلاط (عطاء بن السائب).

*** أما المرفوع فله شواهد صحيحة عن أبى سعيد ومعاوية وغيرهما. انظر: الترغيب للمنذرى (٣/ ١٣٨) والمجمع (٥/ ٢٠٩، ٢٩٠، ٢١٠) ومختصر العلو (٥٩/ ٤٦) للألبانى.

(٢) انظر ديوان الإمام الشافعى (ص٥٣) تحت عنوان «غنى بلا مال».

(٣) **لم أقف على إسناده*** صدّره المصنف وكذا ابن حجر الهيثمى فى «الزواجر» (٢/ ٢٦٥) بصيغة التمريض «رُوِيَ».

المظلوم حتى يؤدى إليه حقه»(١).

وعن وهب بن منبه قال: «بنى جبار من الجبابرة قصراً وشيده، فجاءت عجوز فقيرة فبنت إلى جانبه كوخاً تأوى إليه، فركب الجبار يوماً وطاف حول القصر، فرأى الكوخ فقال: لمن هذا؟ فقيل لامرأة فقيرة تأوى إليه فأمر به فهدم، فجاءت العجوز فرأته مهدوماً فقالت: من هدمه؟ فقيل: الملك رآه فهدمه فرفعت العجوز رأسها إلى السماء، وقالت: يارب إذا لم أكن أنا حاضرة فأين كنت أنت؟ قال: فأمر الله جبريل أن يقلب القصر على من فيه فقلبه(٢).

وقيل (٣) لما حبس خالد بن برمك وولده قال: «يا أبتى بعد العز صرنا فى القيد والحبس. فقال: يا بنى دعوة المظلوم سرت بليل غفلنا عنها ولم يغفل الله عنها»(٣)، وكان يزيد بن حكيم يقول: «ما هبت أحداً قط هيبتى رجلاً ظلمته، وأنا أعلم أنه لا ناصر له إلا الله يقول لى: حسبى الله، الله بينى وبينك»(٤).

وحبس الرشيد أبا العتاهية الشاعر فكتب إليه من السجن هذين البيتين شعراً:

أمــا والله إن الــظلم شؤم	وما زال المسىء هو المظلـوم
ستعلم يا ظلوم إذا التقينـا	غداً عند المليك من الملــوم

[٣٣٦] وعن أبى أمامه قال: «يجىء الظالم يوم القيامة حتى إذا كان على جسر جهنم لقيه المظلوم فعرفه وعرف ما ظلمه به، فما يبرحُ الذينَ ظُلِمُوا بالذين ظَلَموا حتى ينزعوا ما بأيديهم من الحسنات، فإن لم يجدوا لهم حسنات حمَّلوا عليهم من سيئاتهم مثل ما ظلموهم حتى يُرَدُّوا إلى الدركِ الأسفلِ من النَّار»(٥).

[٣٣٧] وعن عبد الله بن أنيس قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يحشُرُ الله العبادَ يومَ القيامة حُفاةً عُراةً غرلاً بُهْماً فيناديهم منادٍ بصوتٍ يسمعُه من بَعُدَ**

(١، ٢) أخرجهما ابن حجر الهيتمى فى «الزواجر» (٢/ ٢٦٦) بدون إسناد.

(٣، ٤) ذكرهما ابن حجر الهيتمى فى «الزواجر» (٢/ ٢٦٦).

(٥) **فيه ضعف**# عزاه المنذرى فى «الترغيب» (٤/ ٢٠٢) إلى الطبرانى فى «الأوسط» عن أبى أمامة مرفوعاً، وقال: رواته مختلف فى توثيقهم. قلت: له بديل (**صحيح**) عن أبى هريرة ـ حديث المفلس ـ تقدم برقم [٣٢٨]

كما يسمعهُ من قَرُبَ: أنا الملكُ أنا الديَّانُ، لا ينبغي لأحد من أهل الجنَّة أن يدخُلَ الجنَّةَ أو أحدٌ من أهلِ النَّار أن يدخُلَ النَّارَ وعنده مظلمةٌ أن أقُصَّه حتى اللطمةُ فما فوقها»(١) **﴿ولا يظلمُ ربُّكَ أحداً﴾** [الكهف: ٤٩] قلنا: يا رسول الله كيف وإنما نأتى حفاةً عُراةً. **فقال: «بالحسنات والسيِّئات جزاءً وفاقاً»﴿ولا يظلمُ ربُّكَ أحداً﴾.**

[٣٣٨] وجاء عن النبى ﷺ أنه قال: **«مَنْ ضَرَبَ سوطاً ظلماً اقتُصَّ منهُ يومَ القيامةِ»**(٢) ومما ذكر أن كسرى (*) اتخذ مؤدباً لولده يعلمه ويؤدبه حتى إذا بلغ الولد الغاية فى الفضل والأدب استحضره المؤدب يوماً وضربه ضرباً شديداً من غير جرم ولا سبب، فحقد الولد على المعلم إلى أن كبر ومات أبوه فتولى الملك بعده فاستحضر المعلم وقال له: ما حملك على أن ضربتنى فى يوم كذا وكذا ضرباً وجيعاً من غير جرم ولا سبب، فقال المعلم: إعلم أيها الملك إنك لما بلغت الغاية فى الفضل والأدب علمت أنك تنال الملك بعد أبيك، فأردت أن أذيقك ألم الضرب وألم الظلم حتى لا تظلم أحداً، فقال: جزاك الله خيراً ثم أمر له بجائزة وصرفه.

---

(١) **حسن** *. علقه البخارى فى «صحيحه» (١/ ٢٠٢ ـ كتاب العلم باب ١٩) بصيغة الجزم وذكر طرفاً من متنه (١٣/ ٤٦١ـ كتاب التوحيد باب ٣٢) بصيغة التمريض، وأخرجه مسندا فى «الأدب المفرد» (٩٧٠) و«خلق أفعال العباد» (٣٦٥). وأحمد (٣/ ٤٩٥) وأبو يعلى، والطبرانى ـ كما فى «تهذيب الكمال» (٢٣/ ٣٩٣) ـ والخرائطى فى «مساوىء الأخلاق» (٦٣٤) والحاكم (٢/ ٤٣٧, ٤/ ٥٧٤) وعنه البيهقى فى «الأسماء والصفات» (ص٧٨) من حديث جابر عن عبد الله بن أنيس. وفيه علتان. **الأولى** (القاسم بن عبد الواحد) مقبول. أى حيث يتابع وإلا فلين الحديث. **الثانية** (عبد الله بن محمد بن عقيل) مختلف فيه، وقال الحافظ فى «التقريب»: صدوق، فيه لين.

** عضَّدة الحافظ فى «الفتح» بطريق أخرى عند الطبرانى فى «مسند الشاميين» عن الحجاج بن دينار ـ لا بأس به ـ عن ابن المنكدر عن جابر، وقال: إسناده صالح ـ وطريق ثالث عن جابر ـ فيه ضعف ـ عند الخطيب فى «الرحلة».

(٢) **حسن** * رواه البخارى فى «الأدب المفرد» (١٨٥) والبزار، والطبرانى فى «الأوسط» (١٤٤٥) وابن عدى فى «الكامل» (٤/ ١٦٩, ٥/ ٨٩) والبيهقى (٨/ ٤٥) والأصبهانى (٣/ ٢١٠٢) بسند حسن عن أبى هريرة. أنظر المجمع (١٠/ ٣٥٣) والصحيحة (٢٣٥٢).

(*) **كسرى**: لقب يطلق على كل ملك يحكم فارس. والحكاية ذكرها الهيتمى فى «الزواجر» (٢/ ٢٦٧).

[٣٣٩] ومن الظلم أخذ مال اليتيم، وتقدم حديث معاذ بن جبل حين قال له رسول الله ﷺ: «واتَّقِ دعوةَ المظلوم فإنه ليسَ بينَها وبينَ الله حجابٌ»(١).

[٣٤٠] وفى رواية أن «دعاءُ المظلومِ يُرفَعُ فوق الغَمامِ، ويقول الرب تبارك وتعالى: وعزتى وجلالى لأنصرنَّك ولو بعد حينٍ». (٢) وأنشدوا شعراً:

توق دعا المظلوم إن دعاءه	ليرفع فوق السحب ثم يجاب
توق دعا من ليس بين دعائه	وبين إله العالمين حجاب
ولا تحسبن الله مطرحاً له	ولا أنه يخفى عليه خطاب
فقد صح أن الله قال وعزتى	لأنصر المظلوم وهو مثاب
فمن لم يصدق ذا الحديث فإنه	جهول وإلا عقله فمصاب

(فصل): ومن أعظم الظلم المماطلة بحق عليه مع قدرته على الوفاء.

[٣٤١] لما ثبت فى الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «مَطْلُ الغَنِىِّ ظُلْمٌ»(٣).

[٣٤٢] وفى رواية «لَىُّ الواجِدِ ظُلْمٌ يُحِلُّ عِرْضَهُ وعُقوبتَهُ»(٤) أى يحل شكايته وحبسه.

---

(١) **متفق عليه** * تقدم تخريجه فى الكبيرة «السادسة عشر» برقم [٢١٨].

(٢) **فيه ضعف** * رواه أحمد (٣/ ٣٠٤،٤٤٥،٤٤٧) وابن خزيمة (٢/ ١٩٠١) والترمذى (٥/ ٣٥٩٨) وابن ماجه (١٧٥٢) وابن حبان (٢٤٠٧، ٢٤٠٨) والبيهقى (٣/ ٣٤٥، ٨/ ١٦٢، ١٠/ ٨٨) وغيرهم من طريق أبى مدلة ـ فيه جهالة ـ عن أبى هريرة، وأوله «ثلاثة لا ترد دعوتهم.. ودعوة المظلوم..». انظر: الضعيفة (١٣٥٨).

** وورد أيضاً فى حديث لخزيمة بن ثابت «اتقوا دعوة المظلوم...» واسناده مظلم مجهول: رواه البخارى فى «التاريخ الكبير» (١/ ١٨٦) والطبرانى (٤/ ٣٧١٨) وغيرهما. وقوّاه الشيخ الألبانى فى «الصحيحة» (٨٧٠).

(٣) **متفق عليه** * رواه البخارى (٤/ ٢٢٨٧، ٢٢٨٨، ٥/ ٢٤٠٠) ومسلم (٣/ ١٥٦٤) عن أبى هريرة.

(٤) **حسن** * رواه أحمد (٤/ ٢٢٢، ٣٨٨، ٣٨٩) وأبو داود (٣/ ٣٦٢٨) والنسائى (٧/ ٣١٦) وابن ماجة (٢/ ٢٤٢٧) وابن حبان (١١٦٤) والحاكم (٤/ ١٠٢) والبيهقى (٦/ ٥١) وغيرهم عن عمرو بن الشريد عن أبيه. وعلقه البخارى فى «صحيحه» (٥/ ص ٧٥ ـ ط الريان) وحسنه الحافظ فى «الفتح». انظر: الإرواء (١٤٣٤).

(فصل): ومن الظلم أن يظلم المرأة حقها من صداقها ونفقتها وكسوتها وهو داخل فى قوله ﷺ «**لى الواجد ظلم يحل عرضه وعقوبته**».

[٣٤٣] وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال: «يُؤخَذُ بيدِ العبدِ أو الأمَةِ يوم القيامةِ فيُنادى به على رؤوسِ الخلائقِ هذا فلانٌ ابن فلان من كان له عليهِ حقٌ فليأتِ إلى حقِّه. قال: فتفرحُ المرأةُ أن يكونَ لها حقٌّ على أبيها أو أخيها أو زوجها ثم قرأ: ﴿**فَلَا أَنسَابَ بينهُم يَوْمَئِذٍ ولا يَتَساءَلُونَ**﴾[المؤمنون: ١٠١] . قال: فيغفرُ الله من حقِّه ما شاء ولا يغفرُ منّ حقوقِ النَّاسِ شيئاً، فيُنصَبُ العبدُ للنَّاسِ ثم يقولُ الله تعالى لأصحابِ الحقوقِ: ائتوا إلى حقوقكم. قال فيقولُ الله تعالى للملائكةِ: خذُوا من أعماله الصالحة فأعطوا كلَّ ذى حقٍ حقهُ بقدرِ طلبته، فإن كان ولياً لله وفضل له مثقال ذرة ضاعفها الله تعالى له حتى يُدخِلهُ الجنَّةَ بها، وإن كانَ عبداً شقياً ولم يفضل له شىء فتقول الملائكة: ربنا فنيتْ حسناته وبقى طالبُوه، فيقولُ الله: خذوا من سيئاتِهم فأضيفوها إلى سيئاتِهِ، ثم صُكَّ صكّاً إلى النَّارِ»[١].

[٣٤٤] ويؤيد ذلك ما تقدم من قول النبى ﷺ: «**أتدرون من المفلس؟ فذكر أن المفلس من أمته من يأتى يوم القيامة بصلاة وزكاة وصيام، ويأتى وقد شتم هذا وضرب هذا وأخذ مال هذا، فيؤخذ لهذا من حسناته ولهذا من حسناته، فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح فى النار**»[٢].

(فصل) ومن الظلم أن يستأجر أجيراً أو إنساناً فى عمل ولا يعطيه أجرته .

[٣٤٥] لما ثبت فى صحيح البخارى أن رسول الله ﷺ قال يقول الله تعالى: «**ثلاثَةٌ أنا خَصْمُهُمْ يومَ القيامة [ومن كنتُ خَصْمَهُ خصَمتُه]: رجُلٌ أعطى بى ثم غَدَرَ، ورجُلٌ باعَ حُرّاً فأكلَ ثمنَهُ، ورجُلٌ استأجرَ أجيراً فاستوفى منهُ العمل ولم**

---

(١) حسن *رواه ابن جرير الطبرى فى «تفسيره» (٥/ ٥٧، ٥٨، ١٨/ ٤٢) وابن أبى الدنيا فى «كتاب الأهوال» (٢٤٩) وعزاه ابن كثير فى «تفسيره» (١/ ٤٧١، ٣/ ٢٤٨) إلى ابن أبى حاتم من طريق زاذان عن ابن مسعود. ومثله لا يقال من قِبل الرأى.

(٢) صحيح * تقدم تخريجه فى نفس الكبيرة برقم [٣٢٨].

يعطه أجرَهُ»(١) .

وكذلك إذا ظلم يهودياً أو نصرانياً أو نقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفسه فهو داخل فى قوله تعالى: أنا حجيجه ـ أو قال أنا خصمه ـ يوم القيامة. ومن ذلك أن يحلف على دين فى ذمته كاذباً فاجراً .

[٣٤٦] لما ثبت فى الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «**من اقتطعَ حقَّ امرىء مسلمٍ بيمينه فقد أوجَبَ اللهُ لهُ النَّارَ وحرَّمَ عليه الجَّنةَ. قيل: يا رسول الله وإن كان شيْئاً يسيراً؟ قالَ : وإن قضيباً من أرَاك»**(٢) .

فخف القصاص غدا إذا وفيت ما	كسبت يداك اليوم بالقسطاس
فى موقف مافيه إلا شاخص	أو مهطع أو مقنع للراس(*)
أعضاؤهم فيه الشهود وسجنهم	نار وحاكمهم شديد البأس
أن تمطل اليوم الحقوق مع الغنى	فغدًا تؤديها مع الإفلاس

[٣٤٧] وقد روى أنه لا أكره للعبد يوم القيامة من أن يرى من يعرفه خشية أن يطالبه بمظلمة ظلمه بها فى الدنيا كما قال النبى ﷺ: «**لتُؤَدُّنَّ الحقوقُ إلى أهلها يومَ القيامةِ حتى يُقادُ للشَّاةِ الجلحاءِ من الشَّاة القرناء»**(٣) .

[٣٤٨] وقال ﷺ: «**من كانت عنده مظلمةٌ لأخيه من عرضه أو من شىء فليتحلَّل منه اليوم من قبل أن لا يكونُ دينارٌ ولا درهمٌ. إن كان له عَملٌ صالحٌ أُخذَ بقدر مظلمته، وإن يكن له حسناتٌ أُخذَ من سيئاتِ صاحبِه فَحُملَ عليه ثم طُرِحَ فى النَّارِ»**(٢) .

---

(١) رواه البخارى (٤/ ٢٢٢٧, ٢٢٧٠) وغيره من حديث أبى هريرة. وانظر: الإرواء (١٤٨٩/٥) فيه غزير فائدة.

(٢) متفق عليه * سبق تخريجه فى الكبيرة (٢٥) اليمين الغموس برقم[٣١٣]

(*) شاخص: ظاهر (مهطع): فسرع (مقنع للرأس): رافعه. وفى البيت. إقتباس من الآيتين (٤٢ ، ٤٣) من سورة إبراهيم.

(٣) صحيح * مسلم (٢٥٨٢/٤) وغيره عن أبى هريرة. (الجلحاء) هى الجماء التى لا قرن لها.

(٤) صحيح * البخارى (٢٤٤٩/٥, ٦٥٣٤/١١) وغيره عن أبى هريرة. وتقدم برقم:[٣٢٦].

[٣٤٩] وروى عبد الله بن أبى الدنيا بسنده إلى أبى أيوب الأنصارى أن رسول الله قال: **«أولُ من يختَصِمُ يومَ القيامة الرجلُ وامرأته، والله ما يتكلمُ لسانها، ولكن يداها ورجلاها يشهدانِ عليها بما كانت تغيب لزوجها فى الدنيا، ويشهدُ على الرجُلِ يدَهُ ورجله بما كانَ يولى زوجته من خير أو شر، ثم يدعى بالرجل وخدمه مثل ذلك، فما يؤخذ منهم دوانيق ولا قراريط، ولكن حسنات هذا الظالم تدفع إلى هذا المظلوم، وسيئات هذا المظلوم تحمل على هذا الظالم، ثم يؤتى بالجبارين فى مقامع من حديد فيقال سوقوهم إلى النار»**[1].

وكان شريح القاضى يقول: سيعلم الظالمون حق من انتقصوا لأن الظالم ينتظر العقاب والمظلوم ينتظر النصر والثواب. وروى أنه إذا أراد الله بعبده خيراً سلط الله عليه من يظلمه، ودخل طاوس اليمانى على هشام بن عبد الملك فقال له: اتق الله يوم الأذان، قال هشام: وما يوم الأذان؟ قال: قال تعالى: **﴿فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بينَهُم أَنْ لَعْنَةُ الله على الظَّالمين﴾** [الأعراف: ٤٤]. فصعق هشام فقال طاوس: هذا ذل ذا الصفة فكيف بذل المعاينة؟يا راضياً باسم الظالم كم عليك من المظالم؟. السجن جهنم، والحق الحاكم!.

(**فصل**): فى الحذر من الدخول على الظلمة ومخالطتهم ومعاونتهم قال الله تعالى **﴿ولا تَرْكَنُوا إلى الَّذينَ ظَلَمُوا فَتمَسَّكُمُ النَّارُ﴾**[هود: ١١٣]. والركون ههنا السكون إلى الشيء والميل إليه بالمحبة[2].

قال ابن عباس رضى الله عنهما: لا تميلوا كل الميل فى المحبة ولين الكلام والمودة. وقال السدى وابن زيد: لا تداهنوا الظلمة، وقال عكرمة: هو أن يطيعهم

---

(١) منكر* رواه الطبرانى فى «الكبير» (٣٩٦٩) وابن أبى الدنيا فى «الأهوال» (١٩٧) وابن مردويه ـ كما فى «الجامع الكبير» (٨٨٢٦) ـ عن أبى أيوب وفيه علتان. الاولى (محمد بن الحسن * بن زبالة) كذبوه. الثانية (عبد الله بن عبد العزيز الليثى) ضعيف، فى حديثه نكارة عن الزهرى خاصة ـ وهذا منها ـ لما ورد فى التاريخ «الكبير» للبخارى (٥/ ١٤٠) و«الكامل» لابن عدى (٤/ ١٥٦).

** وله طريق أخرى عن (الليثى) أخرجها العقيلى فى «الضعفاء» (٨٤٠) وعنه ابن الجوزى فى «المتناهية» (٢/ ١٠٧٦) وأنكراه. وقال الذهبى فى «الميزان» (٢/ ٤٥٥): هذا باطل.

(٢) انظر تفسير هذه الآية [هود: ١١٣] عند: ابن جرير (١٢/ ٧٥ ـ ٧٦) وابن كثير (٢/ ٤٤٣) وفتح القدير (٢/ ٥٣٠) والقرطبى وغيرهم.

ويودهم، وقال أبو العالية: لا ترضوا بأعمالهم ﴿فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ﴾ فيصيبكم لفحها ﴿ومَا لَكُمْ مِنْ دونِ الله مِنْ أَوْلِيَاءِ﴾، وقال ابن عباس رضى الله عنهما: ما لكم من مانع يمنعكم من عذاب الله ﴿ثُمَّ لا تُنْصَرُونَ﴾ لا تمنعون من عذابه، وقال الله تعالى: ﴿احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ﴾ [الصافات: ٢٢] أى أشباههم وأمثالهم وأتباعهم.

[٣٥٠] وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«يكونُ أمراءُ يغشاهم غواشٌ أو حواشٌ من النَّاسِ يظلمُونَ ويكذبُونَ، فمن دخلَ عليهمْ وصدَّقَهُمْ بكذبهم وأعانَهُم على ظلمهم فليسَ منى ولستُ منه، ومن لم يدخُلْ عليهم ولم يعنهُم على ظُلمِهم فهو منى وأنا منهُ»**[١].

[٣٥١] وعنه رضى الله عنه عن النبى ﷺ: **«منْ أعانَ ظالماً سُلِّطَ عليه»**[٢].

وقال سعيد بن المسيب رحمه الله: لا تملأوا أعينكم من أعوانِ الظلمة إلا بإنكار من قلوبكم لئلا تحبط أعمالكم الصالحة. وقال مكحول الدمشقى: ينادى مناد يوم القيامة أين الظلمة وأعوانهم؟ فما يبقى أحد مد لهم حبراً حبّر لهم دواة أو برى لهم قلماً فما فوق ذلك إلا حضر معهم فيجمعون فى تابوت من نار فيلقون فى جهنم. وجاء رجل خياط إلى سفيان الثورى فقال: إنى رجل أخيط ثياب السلطان هل أنا من أعوان الظلمة؟ فقال سفيان: بل أنت من الظلمة أنفسهم، ولكن أعوان الظلمة من يبيع منك الإبرة والخيوط[٣].

[٣٥٢] وقد روى عن النبى ﷺ أنه قال: **«أوّلُ من يدخلُ النَّارَ يومَ القيامة السواطونَ الذينَ يكونُ معهم الأسواطُ يضربونَ بها النَّاس بين يدى الظَّلَمة»**[٤]

---

(١) **فيه ضعف** * رواه أحمد (٣/ ٢٤، ٩٢) وأبو يعلى واللفظ له (٢/ ١١٨٨، ١٢٨٦) والطيالسى (٢٢٢٣) وابن حبان (١٥٧٥) من حديث أبى سعيد الخدرى. علته (سليمان بن أبى سليمان) فيه جهالة، وقال البخارى فى «التاريخ الكبير» (٤/ ١٦): ولم يذكر سماعاً عن أبى سعيد. وانظر: المجمع (٥/ ٢٤٦).

(٢) **موضوع***رواه ابن عساكر فى «تاريخه» وأبو حفص الكتانى فى «جزء من حديثه» (١٤١ ـ ١٤٢) من حديث ابن مسعود. وآفته (أبو سعيد الحسن بن على العدوى) كذاب متهم بالوضع. انظر: المقاصد الحسنة (١٠٦٣) والفوائد المجموعة (٢١١) والضعيفة (١٩٣٧).

(٣) ذكر ابن حجر الهيثمى هذه الأقوال الثلاثة فى «الزواجر» (٢/ ٢٦٩) دون إسناد أو عزو.

(٤) **ضعيف جداً*** رواه ابن عدى فى «الكامل» (٧/ ٢٦٧) من حديث أبى هريرة. وفيه (أبو المهزم يزيد بن سفيان) متروك. وقال ابن عدى: عامة ما يرويه غير محفوظ.

[٣٥٣] وعن ابن عمرو(*) رضى الله عنهما قال: «الجلاوِزةُ، والشُّرَطُ، كلابُ النار يوم القيامة». (١) الجلاوزة: أعوان الظلمة.

وقد روى «أن الله تعالى أوحى إلى موسى عليه السلام أن مر بنى إسرائيل أن لا يتلوا من ذكرى فإنى أذكر من ذكرنى، وإن ذكرى إياهم أن ألعنهم - وفى رواية - فإنى أذكر من ذكرنى منهم باللعنة»(٢).

[٣٥٤] وجاء عن النبى ﷺ أنه قال: **«لا يقفَنَّ أحدكم موقفاً يُضرَبُ فيه رجُلٌ ظُلماً فإن اللعنة تنزِلُ على من حضَرهُ حينَ لم يَدفعُوا عنهُ»**(٣).

[٣٥٥] وروى عن رسول الله ﷺ قال: **«أُتِىَ رجُلٌ فى قبرِه فقيل له: إنَّا ضاربوكَ مائة ضربة فلم يزلْ يتشفَّع حتى صاروا إلى ضَربة واحدة فضربوهُ، فالتهَب القبرُ عليه نَاراً فقال: لم ضربتمونى هذه الضربة؟ فقَالوا: إنكَ صليتَ صلاةً بغيرِ طُهور ومَررتَ برجُلٍ مظلومٍ فلم تنصرهُ»**(٤).

فهذا حال من لم ينصر المظلوم مع القدرة على نصره فكيف حال الظالم!؟

(*) فى النسخ المطبوعة (ابن عمر) والصواب ما أثبتناه. لعله تصحيف من النساخ.

(١) **ضعيف*** رواه الديلمى فى «الفردوس» (٢/٢٤٤٣) وأبو نعيم فى «الحلية» (٤/٢١) بلفظه واستغربه بتفرد (الطائفى) - ورواه الخطيب فى «تاريخه» (١٠/٢٩٨) بنحوه من طريق أخرى عن (الطائفى) - بسنده عن عبد الله بن عمرو.

* وأورده ابن الجوزى فى «الموضوعات» (٣/ ١٠٠) من طريقى (أبو نعيم والخطيب) وأعلهما بضعف (محمد بن مسلم الطائفى)، وتعقبه السيوطى فى «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ١٨٦). **قلت**: فى كلا الطريقين إليه جهالة. وانظر: تنزيه الشريعة (٢/ ٢٢٥) وضعيف الجامع (٢٦٥١).

(٢) صدّره المصنف وأيضاً ابن حجر الهيثمى فى «الزواجر» (٢/ ٢٧٠) بصيغة التمريض والتضعيف.

(٣) **ضعيف*** رواه الطبرانى(١١/ ١١٦٧٥)، وأبو نعيم فى «الحلية» (٣/ ٣٤٥) والعقيلى فى «الضعفاء» (ت٦) من حديث ابن عباس. وفيه علتان. **الأولى**: (أسد بن عطاء) قال الأزدى: مجهول، وقال مرة: متروك الحديث، وقال العقيلى: لا يتابع على حديثه، وانظر: لسان الميزان (١/ ٤٢٦)، **الثانية** (مندل بن على العنزى) ضعيف كما فى «التقريب»، وانظر: المجمع (٦/ ٢٨٤).

(٤) **ضعيف*** عزاه الهيثمى فى «المجمع» إلى الطبرانى من حديث ابن عمرو بلفظ «أدخل رجل النار...» وأعلّه بـ (يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتى) ضعيف * انظر: ضعيف الجامع (٢٥٧).

** وعزاه المنذرى فى «الترغيب» (٣/ ١٤٨) وأعلّه، والسيوطى فى «شرح الصدور» (ص١٦٥) وغيرهما إلى أبى الشيخ فى «التوبيخ والتنبيه» عن ابن مسعود بلفظ «أُمِرَ بعبد.». **قلت**: هو فى الجزء المفقود.

*** ورواه أبو نعيم فى «الحلية» (٤/ ١٤٤) من طريقى الطبرانى وهناد عن عمرو بن شرحبيل من قوله لكن يخشى تدليس أبى إسحاق.

[٣٥٦] وقد ثبت في الصحيحين عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**أنصُرْ أخاكَ ظالماً أو مظلوماً، فقال يا رسول الله: أنصرُهُ إذا كانَ مظلوماً فكيفَ أنصُرُهُ إذا كان ظالماً؟ قال: تمنعهُ مِنَ الظلم فإن ذلك نصرُهُ**»(١).

ومما حكى(٢) قال بعض العارفين: رأيت في المنام رجلاً ممن يخدم الظلمة والمكاسين بعد موته بمدة في حالة قبيحة فقلت له ما حالك؟ قال: شر حال، فقلت: إلى أين صرت؟ قال: إلى عذاب الله. قلت: فما حال الظلمة عنده؟ قال شر حال، أما سمعت قول الله عز وجل: ﴿**وسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ**﴾[الشعراء: ٢٢٧].

ومما حكى(٣): قال بعضهم رأيت رجلاً مقطوع اليد من الكتف وهو ينادي من رآني فلا يظلمن أحداً فتقدمت إليه، فقلت له: يا أخي ما قصتك؟ قال: يا أخي قصة عجيبة، وذلك أني كنت من أعوان الظلمة فرأيت يوماً صياداً وقد اصطاد سمكة كبيرة فأعجبتني، فجئت إليه فقلت: أعطني هذه السمكة، فقال: لا أعطيكها أنا آخذ بثمنها قوتاً لعيالي، فضربته وأخذتها منه قهراً ومضيت بها. قال: فبينا أنا أمشي بها حاملها إذ عضت على إبهامي عضة قوية فلما جئت بها إلى بيتي وألقيتها من يدي ضربت على إبهامي وآلمتني ألماً شديداً حتى لم أنم من شدة الوجع والألم وورمت يدي، فلما أصبحت أتيت الطبيب وشكوت إليه الألم، فقال: هذه بدء الأكلة أقطعها وإلا تقطع يدك، فقطعت إبهامي ثم ضربت على يدي فلم أطق النوم ولا القرار من شدة الألم، فقيل لي: إقطع كفك فقطعته، وانتشر الألم إلى الساعد وآلمني ألماً شديداً، ولم أطق القرار، وجعلت أستغيث من شدة الألم: فقيل لي: اقطعها إلى المرفق فقطعتها، فانتشر الألم إلى العضد وضربت على عضدي أشد من الألم الأول، فقيل: اقطع يدك من كتفك وإلا سرى إلى جسدك كله فقطعتها. فقال لي بعض الناس: ما سبب ألمك؟

---

(١) **متفق على صحته*** رواه البخاري (٥/ ٢٤٤٣، ٢٤٤٤، ١٢/ ٦٩٥٢) من حديث أنس.

** ورواه مسلم (٤/ ٢٥٨٤ بنحوه) من حديث جابر بن عبد الله.

(٢) حكاية ذكرها ابن حجر الهيتمي في «الزواجر» (٢/ ٢٧٠) بدون سند.

(٣) حكاية أخرى ذكرها الهيتمي أيضاً في «زواجره» (٢/ ٢٧٠) بدون سند، والله بصحتهما.

فذكرت قصة السمكة، فقال لى: لو كنت رجعت فى أول ما أصابك الألم إلى صاحب السمكة واستحللت منه وأرضيته لما قطعت من أعضائك عضواً، فإذهب الآن إليه وأطلب رضاه قبل أن يل الألم إلى بدنك. قال: فلم أزل أطلبه فى البلد حتى وجدته، فوقعت على رجليه أقبلها وأبكي وقلت له: يا سيدى سألتك بالله ألا عفوت عنى. فقال لى: ومن أنت؟ قلت: أنا الذى أخذت منك السمكة غصباً، وذكرت ما جرى وأريته يدى فبكى حين رآها. ثم قال: يا أخى قد أحللتك منها لما قد رأيته بك من هذا البلاء، فقلت: يا سيدى بالله هل كنت قد دعوت على لما أخذتها؟ قال: نعم. قلت: اللهم إن هذا تقوى على بقوته على ضعفى على ما رزقتنى ظلماً فأرنى قدرتك فيه. فقلت: يا سيدى قد أراك الله قدرته فىّ وأنا تائب إلى الله عز وجل عما كنت عليه من خدمة الظلمة، ولا عدت أقف لهم على باب، ولا أكون من أعوانهم ما دمت حياً. إن شاء الله. وبالله التوفيق.

(موعظة) إخوانى كم أخرج الموت نفساً من دارها لم يدارها، وكم أنزل أجساداً بجارها لم يجارها، وكم أجرى العيون كالعيون بعد قرارها ـ شعر:

يا معرضاً بوصـــال عيش ناعم ... ستصد عنه طائعاً أو كارها
إن الحوادث تزعج الأحرار عن ... أوطانها والطير عن أوكارها

أين من ملك المغارب والمشارق، وعمر النواحى وغرس الحدائق، ونال الأمانى وركب العواتق؟ (*)صاح به من داره غرابُ بَيْنٍ(**) ناعق، وطرقه فى لهوه أقطع طارق(٣*)، وزجرت عليه رعود وصواعق، وحل به ما شيب بعض المفارق، وقلاه الحبيب(٤*) الذى لم يفارق، وهجره الصديق والرفيق الصادق، ونقل من جوار المخلوقين إلى جوار الخالق. نازله والله الموت فلم يحاشه، وأذله بالقهر بعد عز جاشه، وأبدله خشن التراب بعد لين فراشه، ومزقه الدود فى قبره كتمزيق قماشه، وبقى فى ضنك شديد من معاشه، وبعد عن الصديق فكأنه لم

(*) العواتق: الخيل السريعة.

(**) غراب بين: غراب فراق.

(٣*) الطارق: الذى يطرق ليلاً.

(٤*) قلاه الحبيب: كرهه وأمقته.

يماشه. ما نفعه والله الاحتراز، ولا ردت عنه الركاز، بل ضره من الزاد الإعواز(١*)، وصار والله عبرة للمجتاز، وقطع شاسعاً من السبل الأوفاز(٢*)، وبقى رهيناً لا يدرى أهلك أم فاز. وهذا لك بعد أيام، وما أنت فيه الآن أحلام، ودنياك لا تصلح وما سمعت ستراه غداً على التمام، ويقع لى ولك، ويحك! أما يؤثر فيك هذا الكلام؟

الكبيرة السابعة والعشرون: المكاس

وهو داخل فى قول الله تعالى:

﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الحَقِّ أُوْلَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الشورى: ٤٢].

والمكّاسُ(٣*) من أكبر أعوان الظلمة، بل هو من الظلمة أنفسهم. فإنه يأخذ ما لا يستحق ويعطيه لمن لا يستحق.

[٣٥٧] ولهذا قال النبى ﷺ: **«المكَّاسُ لا يدخلُ الجنَّةَ»**(١).

[٣٥٨] وقال ﷺ: **«لا يدخلُ الجنَّة صاحِبُ مكْسٍ»** رواه أبو داود، وما ذاك إلا لأنه يتقلد مظالم العباد. ومن أين للمكّاس يوم القيامة أن يؤدى للناس ما أخذ منهم؟ إنما يأخذون من حسناته إن كان له حسنات! .

[٣٥٩] وهو داخل فى قول النبى ﷺ: **«أتدرون من المفلس؟ قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال: إن المفلس من أمتى من يأتى يوم القيامة بصلاة وزكاة وصيام، ويأتى قد شتم هذا وضرب هذا وأخذ مال هذا، فيؤخذ لهذا من**

(١*) **الإعواز**: الفقر والحاجة.

(٢*) **الأوفاز**: الطرق الوعرة.

(٣*) **المكّاس**: العشّار. **والمكْسُ**: هو الضريبه أو الإتاوة التى يأخذها العشّار وأصله الجباية.

(١) ضعيف* رواه أحمد (٤/ ١٤٣، ١٥٠) وأبو داود (٣/ ٢٩٣٧) وابن خزيمة (٤/ ٢٣٣٣) والدارمى (١/ ١٦٦٦) والحاكم (١/ ٤٠٤) والبيهقى (٧/ ١٦) من حديث عقبة بن عامر. وعلته عنعنة (محمد بن إسحاق) مع ثقته كان يدلّس.

حسناته وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من سيئاتهم فطرحت عليه ثم طرح فى النار»[١].

[٣٦٠] وفى حديث المرأة التى طهرت نفسها بالرجم: «**لقدْ تابتْ توبةً لو تابَها صاحِبُ مَكْسٍ لغُفِرَ لهُ**»[٢] أو لقبلت منه والمكّاس من فيه شبَهٌ من قاطع الطريق وهو من اللصوص. وجابى المكس وكاتبه وشاهده وآخذه من جندى وشيخ وصاحب رواية شركاء فى الوزر آكلون للسحت والحرام.

[٣٦١] ﷺ قال: «**لا يدخُلُ الجنَّةَ لحمٌ نبتَ من سُحْتٍ، النَّارُ أولى بهِ**»[٣] **والسحت:** كل حرام قبيح الذكر يلزم منه العار.

وذكره الواحدى رحمه الله فى تفسير قول الله تعالى: ﴿**قل لا يستوى الخبيث والطيب**﴾. وعن جابر[٤] أن رجلاً قال: يا رسول الله إن الخمر كانت تجارتى، وإنى جمعت من بيعها مالاً، فهل ينفعنى ذلك المال إن عملت فيه بطاعة الله تعالى؟ فقال رسول الله ﷺ: إن أنفقته فى حج أو جهاد أو صدقه لم يعدل عند الله جناح بعوضة. إن الله لا يقبل إلا الطيب، فأنزل الله تعالى تصديقاً لقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿**قُل لايَستَوِى الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ**﴾ [المائدة: ١٠٠].

قال عطاء والحسن: الحلال والحرام، فنسأل الله العفو والعافية.

(**موعظة**) أين من حصن الحصون المشيدة واحترس، وعمر الحدائق فبالغ وغرس، ونصب لنفسه سرير العز وجلس، وبلغ المنتهى ورأى الملتمس، وظن فى نفسه البقاء ولكن خاب الظن فى النفس، أزعجه والله هاذم اللذات واختلس، ونازله بالقهر فأنزله عن الفرس، ووجه به إلى دار البلاء فانطمس، وتركه فى

---

(١) **صحيح** * رواه مسلم (٤/ ٢٥٨١) عن أبى هريرة. وتقدم برقم [٣٢٨].

(٢) **صحيح** * رواه مسلم (٣/ ١٦٩٥ ـ ٢٣) وغيره من حديث بريده بن الحصيب مطولاً.؟.

(٣) **صحيح بطرقه***رواه الترمذى وغيره (٢/ ٦١٤) من حديث كعب بن عجرة بنحوه وفيه ضعف. ورواه أحمد وغيره (٣/ ٣٢١ بلفظه) من حديث جابر. انظر تخريج الحديث [٢٠٨، ٢٢٢]

٤) **موضوع*** رواه الواحدى فى «أسباب النزول» (٤٢٣) والأصبهانى فى «الترغيب» (٢/ ١٢٣٥) عن جابر، وفيه (محمد بن يوسف بن يعقوب الرازى) اتهمه الخطيب فى «تاريخه» (٣/ ٣٩٧) والدارقطنى وغيرهما بوضع الحديث. اللسان (٥/ ٤٩٣)

ظلام ظلمة من الجهل والدنس، فالعاقل من أباد أيامه فإن العواقب فى خلس. ينظر:

تبنى وتجمع والآثار تندرس ... وتأمل اللبث والأعمار تختلس
ذا اللُبِّ فكِّر فما فى العيش من طمع ... لابد ما ينتهى أمر وينعكس
أين الملوك وأبناء الملوك ومن ... كانوا إذا الناس قاموا هيبة جلسوا
ومن سيوفهم فى كل معترك ... تخشى ودونهم الحجاب والحرس
أضحوا بمهلكة فى وسط معركة ... صرعى وصاروا ببطن الأرض وانطمسوا
وعمهم حدث أوضمهم جدث ... باتوا فهم جثث فى الرمس قد حبسوا
كأنهم قط ما كانوا وما خلقوا ... ومات ذكرهم بين الورى ونسوا
والله لو عاينت عيناك ما صنعت ... أيدى البلا بهم والدود يفترس
لعاينت منظراً تشجى القلوب له ... وأبصرت منكراً من دونه البلس
من أوجه ناضرات حار ناظرها ... فى رونق الحسن منها كيف ينطمس
وأعظم باليات ما بها رمق ... وليس تبقى لهذا وهى تُنْتَهَس
وألسن ناطقات زانها أدب ... ما شأنها؟ شأنها بالآفة الخرس
ختام ياذا النهى لا ترعوى سفهاً ... ودمع عينيك لا يهمى وينبجس

(موعظة): يا من يرحل فى كل يوم مرحلة، وكتابه قد حوى حتى الخردلة، ما ينتفع بالنذير والنذر متصلة، ولا يصغى إلى ناصح وقد عزله، ودروعه مخرقه والسهام مرسله، نور الهدى قد بدا ولكن ما رآه ولا تأمله وهو يؤمل البقا، ويرى مصير من قد أمله قد انعكف بعد الشيب على العيب بصبابة ووله. كن كيف شئت فبين يديك الحساب والزلزله. ونعم جلدك فلابد للديدان أن تأكله. فيا عجباً من فتور مؤمن موقن بالجزاء والمسألة، استيقن من غرور وبله. ويحك يا هذا من استدعاك وفتح منزله، فقد أولاك لو علمت منزله. فبادر ما بقى من عمرك واستدرك أوله. فبقية عمر المؤمن جوهرة قيمة.

الكبيرة الثامنة والعشرون: أكل الحرام وتناوله على أى وجه كان

قال الله عز وجل: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [البقرة:١٨٨].

أى لايأكل بعضكم مال بعض بالباطل. قال ابن عباس رضى الله عنهما «يعنى باليمن الباطلة الكاذبة يقتطع بها الرجل مال أخيه بالباطل»[(١)].

والأكل بالباطل على وجهين، **أحدهما**: أن يكون على جهة الظلم نحو الغصب والخيانة والسرقة. **والثانى**: على جهة الهزل واللعب كالذى يؤخذ فى القمار والملاهى ونحو ذلك.

[٣٦٣]وفى صحيح البخارى: أن رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ رجالاً يتخوَّضُونَ فى مَالِ الله بغيرِ حقٍّ فلهم النَّارُ يومَ القيامةِ**»[(٢)].

[٣٦٤] وفى صحيح مسلم حين ذكر النبى ﷺ: «**الرجلُ يطيلُ السفرَ أشعثَ أغبرَ يمُدُّ يديه إلى السَّماء يا رَبِّ يا رَبِّ ومطعَمُهُ حرامٌ، ومشرَبُهُ حرامٌ وملبسُهُ حرامٌ، وغُذِىَ بالحرامِ فأنّى يستجابُ لذلكَ**»[(٣)].

[٣٦٥] وعن أنس رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله: أدع الله أن يجعلنى مستجاب الدعوة فقال ﷺ: «**يا أنس أطبْ كسبَكَ تُجَبْ دعوتُك، فإن الرجُلَ ليرفَعُ اللقمةَ من الحرامِ إلى فيه فلا يستجابُ لهُ دعوةً أربعينَ يوماً**»[(٤)].

[٣٦٦] وروى البيهقى بإسناده إلى رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ الله قسَّمَ بينكمْ أخلاقَكمْ كما قسَّمَ بينكم أرزاقكم، وأنَّ الله يُعطى الدنيا منْ يحُبُّ ومنْ لا يحُبُّ ولا يُعطى الدّينَ إلا من يحب، فمن أعطاهُ الله الدينَ فقد أحبَّهُ، ولا يكسبُ عبْدٌ مالاً حراماً فينفقَ منهُ فيبارِكَ لهُ فيه، ولا يتصدَّقُ منهُ ولا يتركهُ خلفَ ظهرِه إلا كانَ**

(١) رواه ابن جرير فى «تفسيره» (٢/١٠٧) بنحوه عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس ولم يسمع منه كما ذكرنا آنفاً.

(٢) **صحيح** * رواه البخارى (٦/٣١١٨) من حديث خولة الأنصارية. وتقدم برقم [٢٧٣].

(٣) **صحيح** * رواه مسلم (٢/١٠١٥) من حديث أبى هريرة.

(٤) **ضعيف جداً*** رواه الأصبهانى فى «الترغيب والترهيب» (٢/١١١٠) وفيه (أبان بن أبى عياش فيروز) متروك. وقد تفرد به عن أنس.

زادَهُ إلى النَّار. إن الله لا يمحُو السَّيء بالسَّيء ولكنْ يمحُو السَّيءَ بالحسَن»(١).

[٣٦٧] وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال، قال رسول الله ﷺ: «الدُّنْيا حُلوَةٌ خَضِرَةٌ، من اكتسَبَ فيها مالاً من حلّه وأنفقَهُ فى حقّه أثابَهُ الله وأوردَهُ جنَّتَهُ، ومن اكتسبَ فيها مالاً من غير حلِّه وأنفقَهُ فى غير حقِّه أحَلَّهُ الله تعالى دارَ الهَوان. ورُبَّ متخوِّضٍ (فيما اشتهت نفسَه من الحرام)(*) لهُ النَّار يومَ القيامة»(٢)

[٣٦٨] وجاء عنه ﷺ أنه قال: «منْ لمْ يُبالِ من أينَ اكتسبَ المالُ لم يبُالِ اللهَ من أيِّ بابٍ أدخلَهُ النَّارَ».

[٣٦٩] وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: «لأَنْ يجْعَلَ أحدُكُمْ فى فِيهِ تُراباً، خيرٌ منْ أنْ يجعلَ فى فِيهِ حرمَ اللهُ»(٣).

وقد روى عن يوسف بن إسباط رحمه الله قال: «إن الشاب إذا تعبّد قال الشيطان لأعوانه: أنظروا من أين مطعمه، فإن كان مطعم سوء قال: دعوه يتعب ويجتهد فقد كفاكم نفسه»(٤). لأن إجتهاده مع أكل الحرام لا ينفعه، ويؤيد ذلك

---

(١) **ضعيف بهذا التمام*** رواه أحمد (١/ ٣٨٧) ورواه ابن أبى الدنيا فى «الأموال»(٤٢) والبغوى فى «شرح السنة» (٤/ ٢٠٢٣) والأصبهانى(٧٢) والحاكم (٢/ ٤٤٧، ٤/ ١٦٥) وغيرهم من طريق (الصباح بن محمد: ضعيف) عن مرّة عن ابن مسعود. وأشار أبو نعيم بتفرد الصباح بزيادة «**ولا يكسب عبد مالاً... إلخ**».

* وتابعه (زبيد عن مرّة) فى باقى الحديث (**بسند حسن**): رواه الحاكم (١/ ٣٣,٣٤) من طريقين وعنه البيهقى فى «الشعب» (٦٠٧). ورواه أبو نعيم (٤/ ١٦٥ ـ ١٦٦، ٥/ ٣٥) من طرق عن زبيد وأيضًا الطبرانى فى«الكبير»(٩/ ٨٩٩٠). وانظر: علل الدارقطنى (٥/ ٢٦٩ س٨٧٢).

(*) دمج المصنف هذه اللَّفظة من حديث (خولة). ولفظ ابن عمر «**ورب متخوض فى مال الله ورسوله..**».

(٢)**ضعيف بهذا التمام*** رواه البيهقى فى «الشعب» (٤/ ٥٥٢٧) عن ابن عمر. وفيه (ابو عقيل يحيى بن المتوكل) ضعيف. و(أحمد بن عبيد بن ناصح) لين الحديث.

** (**وصح**) مختصراً من حديث خولة بنت قيس: رواه الترمذى (٤/ ٢٣٧٤ وقال: حسن صحيح) وابن أبى شيبة (٨/ ١٣٧ـ١٨١) والحميدى (٣٥٣) وعبد الرزاق (٦٩٦٢) وأحمد (٦/ ٣٦٤، ٣٧٨، ٤١٠) والطبرانى (٢٤/ ٥٧٧ ـ ٥٨٨) وأبو نعيم (٢/ ٦٤، ٧/ ٣١١) وابن حبان (٨٥٢,٨٥٣). وله شواهد عن معاوية وحكيم بن خزام وأبى هريرة وأبى سعيد الخدرى وانظر: الصحيحة (١٥٩٢).

(٣) **ضعيف*** رواه أحمد (٢/ ٢٥٧) مطولاًوالبيهقى فى «الشعب» (٥/ ٥٧٦٣) عن أبى هريرة مرفوعاً وفيه (محمد بن إسحاق) صدوق يدلس، وقد عنعن. انظر:ضعيف الجامع (٤٦٤٤).

(٤) رواه البيهقى فى «الشعب» (٥/ ٥٧٧٤).

ما ثبت فى الصحيح من قوله ﷺ: «عن الرجُلِ الذى مطعمهُ حرامٌ ومشربُهُ حرامٌ وملبسهُ حرامٌ وغُذِىَ بالحرام، فأنّى يُستجابُ لذلكَ؟»(١).

[٣٧٠] وقد روى فى حديث أن ملكاً على بيت المقدس ينادى كل يوم وكل ليلة: «من أكلَ حراماً لم يقبل الله منهُ صرفاً ولا عدلاً»(٢) **الصرف**: النافلة، **والعدل**: الفريضة. وقال عبد الله بن المبارك: «لأن أرد درهماً من شبهة أحب إلى من أتصدق بمائة ألف ومائة».

[٣٧١] وجاء عن النبي ﷺ أنه قال: «**من حجَّ بمالِ حرامِ فقال: لَبَّيْكَ اللهمَّ لبَّيْك، قال الله عز وجل: لا لبيكَ ولا سعدَيكَ، حجُّكَ مردودٌ عليكَ**»(٣).

[٣٧٢] وروى الإمام أحمد فى مسنده عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**من اشترى ثوباً بعشْرةِ دراهمَ وفى ثمنهِ درهمٌ من حرامٍ لم يقبل اللهُ لهُ صلاةً ما دامَ عليه**»(٤).

وقال وهيب بن الورد: «لو قمت مقام هذه السارية ما نفعك حتى تنظر ما يدخل بطنك أحلال أم حرام»(٥).

[٣٧٣] وقال ابن عباس رضى الله عنهما: «لا يقبل الله صلاة امرىء وفى جوفه حرام حتى يتوب إلى الله تعالى منه».

وقال سفيان الثورى: «من أنفق الحرام فى الطاعة كمن طهر الثوب بالبول، والثوب لا يطهره إلا الماء، والذنب لا يكفره إلا الحلال».

وقال عمر رضى الله عنه: «كنا ندع تسعة أعشار الحلال مخافة الوقوع فى الحرام».

---

(١) **صحيح** * روه مسلم (٢/ ١٠١٥) من حديث أبى هريرة.

(٢) صدّره المصنف وكذا ابن حجر الهيتمى فى «زواجره» (١/ ٢٥٨) بصيغة التمريض.

(٣) **ضعيف** * رواه ابن مردويه فى «ثلاثة مجالس» (٩٢/ ١-٢) ومن طريقه: الأصبهانى فى «الترغيب» وابن الجوزى فى «منهاج القاصدين» (١/ ٥٩/ ١) و«العلل المتناهية» (٢/ ٩٣٠) بلفظه، ورواه ابن عدى فى «الكامل» (٣/ ١٠٦) بنحوه، من حديث عمر. وفيه (أبو الغصن الدجين بن ثابت) ضعيف. انظر: الضعيفة (١٠٩١، ١٠٩٢، ١٤٣٣).

(٤) **ضعيف جداً** * رواه أحمد (٢/ ٩٨) والبيهقى فى «الشعب» (٥/ ٦١١٤) وغيرهما عن ابن عمر. انظر: الداء والدواء (ص٤٤ بتحقيقى) والضعيفة (٨٤٤).

(٥) رواه أبو نعيم فى «الحلية» (٨/ ١٥٤).

[٣٧٤] وعن كعب بن عجرة (*)رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يدخُلُ الجنَّة جسدٌ غُذِىَ بالحرامِ**»(١).

[٣٧٥] وعن زيد بن أرقم قال: «كان لأبى بكر غلام يخرج له الخراج - أى قد كاتبه على مال - وكان يجيئه كل يوم بخراجه فيسأله: من أين أتيت بها؟ فإن رضيه أكله وإلا تركه. قال فجاءه ذات ليلة بطعام وكان أبو بكر صائماً فأكل منه لقمة ونسى أن يسأله، ثم قال له: من أين جئت بهذا، فقال: كنت تكهنت لأناس بالجاهلية وما كنت أحسن الكهانة، إلا أنى خدعتهم. فقال أبو بكر: أفٍّ لكَ كدتُ تهلكنى! أدخل يده فى فيه فجعل يتقيأ ولا يخرج، فقيل له: أنها لا تخرجُ إلا بالماء، فدعا بماءٍ فجعل يشرب ويتقيأ حتى قاء كل شىء فى بطنِه. فقيل له: يرحمك الله كل هذا من أجلِ هذه اللقمة؟ فقال رضى الله عنه: لو لم تخرج إلا من نفسى لأخرجتها. إنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**كُلُّ جَسد نبتَ منْ سُحْتٍ فالنَّارُ أولى بهِ**»، **فخشيت أن ينبت بذلك فى جسدى من هذه اللقمة**»(٢).

[٣٧٦] وقد تقدم قوله ﷺ: «**لايدخل الجنة جسد غذى بحرام**» وإسناده صحيح(**).

قال العلماء رحمهم الله: ويدخل فى هذا الباب: المكَّاس، والخائن، والزغلى(٣*)، والسارق، والبطال، وآكل الربا وموكله، وآكل مال اليتيم وشاهد

(*) الحديث لفظه عن أبى بكر الصديق أما حديث كعب بن عجرة فمر برقم [٣٦١].

(١) **ضعيف جداً*** رواه المروزى فى «مسند أبى بكر الصديق» (ص٩١-٩٢) والبزار(٢٣٢٢، ٣٥٦٠ كشف) والديلمى (٥/ ٧٧٤٨) وابن حبان فى «المجروحين» (٢/ ١٥٥) والحكم(٤/ ١٢٧) والأصبهانى فى «الترغيب» (٢/ ١١١٤) وأبو يعلى(٨٣، ٨٤): ومن طريقه ابن عدى - ومن طريق أخرى - فى «الكامل» (٥/ ٢٩٨) من حديث أبى بكر. وفيه **علتان:الأولى**(عبد الواحد بن زيد البصرى) واهٍ بمرة، قال البخارى فى «الكبير» (٦/ ٦٢): تركوه. وقال النسائى (٣٧٠) وغيره: متروك **والثانية**:(فرقد السبخى) لين الحديث. وتابعه(أسلم االكوفى) فيه جهالة.

(٢) **أصل القصة صحيح *** رواه البخارى (٧/ ٣٨٤٢) من حديث عائشة بنحوه إلى قوله «حتى قاء كل شىء من بطنه». وأدرج المصنف فى سياقها حديث زيد بن أرقم: رواه أبو نعيم فى «الحلية» (١/ ٣١) والبيهقى فى «الشعب» (٥/ ٥٧٦٠ بنحوه) بسند (**ضعيف جداً**) فيه (عبد الواحد بن زيد) السالف ذكره فى الحديث السابق.

(**) **قلت**: فيه نظر فسنده (**ضعيف جداً**) كما ذكرنا آنفاً. لكن له شواهد تعضِّد متنه.

(٣*) **الزغلى**: الغشاش.

الزور، ومن استعار شيئاً فجحده، وآكل الرشوة، ومنقص الكيل والوزن، ومن باع شيئاً فيه عيب فغطاه، والمقامر، والسَّاحر، والمَنَجِّم، والمصور والزانية، والنائحة والعُشَرية، والدلاّل، إذا أخذ أجرته بغير إذن من البائع، ومخبر المشترى بالزائد ومن باع حراً فأكل ثمنه.

(فصل)[٣٧٧] روى عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**يؤتى يوم القيامة بأناس معهم من الحسنات كأمثال جبل تُهامة، حتى إذا جيءَ بهم جعلهُم هباءً منثوراً ثم يُقذَفُ بهم فى النَّار. فقَيل يا رسول الله: كيف ذاكَ؟ قال: كانوا يُصلُّونَ، ويصومونَ، ويزكُّونَ، ويحجُّونَ، غيرَ أنهم كانوا إذا عرَضَ لهم شىءٌ من الحرامِ أخذوهُ فأحبَط اللهُ أعمالهم**»[(١)].

وعن بعض الصالحين أنه رؤى بعد موته فى المنام فقيل له: ما فعل الله بك؟ قال: خيراً، غير أنى محبوس عن الجنة بإبرة استعرتها فلم أردها[(٢)]. فنسأل الله تعالى العفو والعافية والتوفيق لما يحب ويرضى إنه جواد كريم رؤوف رحيم.

(**موعظة**) عباد الله أما الليالى والأيام تهدم الآجال؟ أما مآل المقيم فى الدنيا إلى الزوال؟ أما آخر الصحة يؤول إلى الاعتلال؟ أما غاية السلامة نقصان الكمال؟ أما بعد استقرار المنى هجوم الآجال؟ أما أنبئتم عن الرحيل وقد قرب الانتقال؟ أما بانت لكم العبر وضربت لكم الأمثال؟

وعزيزٍ ناعـــــمٍ ذَلَّ لـــــه ... كل صعب المرتقى وعْر المرام
فكساهُ بعـــد لينِ ملبـس ... خشناً بالرَّغم منه فى الرَّغام(*)
ووجوهٍ ناضـــرات بُدِّلت ... بعد لوم الحسن لوناً كالقتام
وشمـوسٍ طالعـــاتٍ أفلَتْ(**) ... بعد ذاك النّور منها بالظلام
ومنيـــفٍ شامـــخ بنيانه ... لين الأعطاف (٣*)مهتز القوام
أف للدنيا فمـــا شيمتها(٤*) ... غير نقض العقد أو خفر الذمام
فاستعدوا الزاد تنجوا واعملوا ... صالحاً من قبل تقويـض الخيام

---

(١) **له بديل صحيح** * رواه ابن ماجه (٢/ ٤٢٤٥) عن ثوبان بسند صحيح كما فى الصحيحة (٥٠٥) وفى الباب عن أبى أمامة ـ بنحوه أيضاً ـ بسند فيه ضعف. انظر: المجمع (١٠/ ٣٥٤).
(٢) ذكره ابن حجر الهيتمى فى «الزواجر» (١/ ٥٢٨).
(*) **الرغام**: التراب. المراد: كساه الله كفناً خشناً يوارى به فى التراب بعد ناعم اللباس فى الدنيا.
(**) **أفَلَتْ**: غابت. (٣*) **لين الأعطاف**: أى لين الجوانب.
(٤*) **شيمتها**: خلقها وعادتها. **خفر الذمام**: خيانة الذمم بعدم الوفاء.

يا متعلقاً بزخرف يروق بقاؤه كلمح البروق، يا مضيعاً فى الهوى واجبات الحقوق، تبارز الخالق وتستحى من المخلوق؟ يا مؤثراً أعلى العلالى ساتراً ذلك الفسوق، ألا سترى ذلك الفسوق! يا مُتولهاً مهاد الهوى وهو فى سجن الردى مرموق، إبك على نفسك العليلة فإنك بالبكاء محقوق، عجباً لمن رأى فعل الموت لصحبه، وأيقن بتلفه وما قضى نحبه، وسكن الإيمان بالآخرة فى قلبه، ونام غافلاً على جنبه، ونسى جزاءه على جرمه وذنبه، وأعرض إلى ريّه من الهوى عن ربه، كأنى به وقد سقى كأس حمام يستغيث من شربه، وأفرده الموت عن أهله وسربه، ونقله إلى قبره ذلك بعد عُجبه. فياذا اللب جُز على قبره وعج به. لقد خرقت المواعظ المسامع وما أراه انتفع به السامع، لقد بدا نور المطالع لكنه أعمى المطالع، ولقد بانت العبر بآثار الغِيَرِ لمن اغتر بالمصارع. فما بالها لا تسكب المدامع؟ يا عجباً لقلب عند ذكر الحق غير خاشع، لقد نشبت فيه مخالب المطامع. يا من شيبُه قد أتى هل ترى ما مضى من العمر براجع؟ انتبه لما بقى وانته وراجع، فالهول عظيم والحساب شديد والطريق شاسع ﴿إنَّ عذابَ ربِّكَ لواقِعٌ ما لَهُ مِنْ دَافِعٍ﴾ [الطور: ٧ ـ ٨].

الكبيرة التاسعة والعشرون: أن يقتل الإنسان نفسه

قال الله تعالى: ﴿وَلا تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ الله كَانَ بِكُمْ رَحِيماً وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَاناً وَظُلْماً فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَاراً وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى الله يَسِيراً﴾[النساء: ٢٩ـ٣٠].

قال الواحدى فى تفسير هذه الآية ﴿وَلا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ أى لا يقتل بعضكم بعضاً لأنكم أهل دين واحد، فأنتم كنفس واحدة. هذا قول ابن عباس والأكثرين، وذهب قوم إلى هذا نهى عن قتل الإنسان نفسه، ويدل على صحة هذا ما أخبرنا أبو منصور محمد بن محمد المنصورى بإسناده.

[٣٧٨] عن عمرو بن العاص، قال: «احتلمتُ فى ليلة باردة وأنا فى غزوة ذات السَّلاسِل، فأشفَقْتُ إن اغتلست أن أُهلكَ، فتيمَّمْتُ ثم صلَّيتُ بأصحابى الصبح، فذكروا ذلك للنبى ﷺ فقال: **يا عَمْرُ وصلَّيتَ بأصحابِكَ وأنت جُنُبٌ؟**

فأخبرته الذى منعنى من الاغتسال فقلت: إنى سمعت الله يقول: ﴿**ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً**﴾. فضحك رسول الله ﷺ، ولم يقل شيئاً»[١].
فدلَّ هذا الحديث أن عَمْراً تأول هذه الآية هلاك نفسه لا نفس غيره ولم ينكر ذلك عليه النبى ﷺ. قوله ﴿**ومن يفعل ذلك**﴾ كان ابن عباس يقول: الإشارة تعود إلى كل ما نهى عنه من أول السورة إلى هذا الموضع وقال قوم الوعيد راجع إلى أكل المال بالباطل وقتل النفس المحرمة، وقوله تعالى: ﴿**وعدواناً وظلماً**﴾ مع العدوان أن يعدو ما أمر الله به ﴿**وكان ذلك على الله يسيراً**﴾ أى أنه قادر على إيقاع ما توعد به من إدخار النار.

[٣٧٩] وعن جُنْدب بن عبد الله عن النبى ﷺ أنه قال: «**كانَ فيمَن كان قبلَكُم رجُلٌ به جُرحٌ فجزِعَ، فأخذَ سكِّيناً فحزَّ بها يدَهُ، فما رَقَأَ الدَّمُ حتى مات، قال اللهُ تعالى: بادَرَنى عبدى بنفسِه، حَرَّمتُ عليه الجَنَّةَ**»[٢]. مخرج فى الصحيحين.

[٣٨٠] وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**منْ قَتَلَ نفسَهُ بحَديدة، فحديدتُهُ فى يَده يتوجأُ بها فى بطنه فى نار جهنَّمَ خالداً مخلَّداً فيها أبداً، ومن شَرِبَ سَمَّاً فقتل نفسَهُ فهو يتحَسَّاهُ فى نَارِ جهنَّمَ خالداً مخلَّداً فيها أبداً، ومن تردَّى من جبلٍ فقتلَ نفسَهُ فهو يتردَّى في نار جهنمَ خالداً مخلَّداً فيها أبداً**»[٣] مخرج فى الصحيحين.

[٣٨١] وفى حديث ثابت بن الضحاك قال: قال رسول الله ﷺ: «**منْ قَتَلَ نفسَهُ بشيء عُذِّبَ به يومَ القيامةِ ولعنُ المؤمن كقتله، ومن رمى مؤمناً بكفرٍ فهو كقتله**»[٤].

---

(١) **صحيح** * علّقه البخارى (١/ ٥٤١ ـ التيمم باب ٧ ـ الفتح) ورواه موصولاً: احمد (٤/ ٢٠٣) وأبو داود (١/ ٣٣٤ ، ٣٥٥) وابن حبان (٢٠٢) والبيهقى(١/ ٢٢٥) وصححه الحاكم (١/ ١٧٧) ولم يتعقبه الذهبى. وقال الحافظ فى «الفتح»: إسناده قوى. وانظر: التلخيص الحبير (١/ ١٥٩).
(٢) **متفق عليه*** رواه البخارى٣/ ١٣٦٤، ٦/ ٣٤٦٣) ومسلم (١/ ح١١٣بنحوه). **فما رقأ الدم**:أى لم ينقطع.
(٣) **متفق عليه*** رواه البخارى (١٠/ ٥٧٧٨) ومسلم (١/ ح١٠٩ واللفظ له). **يتوجأ**: يطعن. **يتردى**: ينزل.
(٤) **متفق عليه***رواه البخارى (١٠/ ٦٠٤٧، ٦١٠٥، ١١/ ٦٦٥٢ واللفظ له)ومسلم (١/ ح١١٠) عن ثابت.

[٣٨٢] وفى الحديث الصحيح عن الرجل الذى المته الجراح فاستعجل الموت، فقتل نفسه بذباب سيفه فقال رسول الله ﷺ: «**هُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ**»(١) فنسأل الله أن يلهمنا رشدنا، وأن يعيذنا من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، إنه جواد كريم غفور رحيم.

(**موعظة**) ابن آدم كيف تظن أعمالك مشيدة، وأنت تعلم أنها مكيدة؟ وكيف تترك معاملة المولى وتعلم أنها مفيدة؟ وكيف تقصر فى زادك وقد تحققت أن الطريق بعيدة؟ يا معرضاً عنا إلى متى هذا الجفا والإعراض؟ يا غافلاً عن الموت والعمر لا شك فى انقراض. يا مغتراً فى أمله وأيدى المنايا فى أجله تقرضه بمقراض، يا مغروراً بصحته وبدنه كل يوم فى انتقاض، يا من يفنى كل يوم بعضه ستفنى ولله الأبعاض. يا غافلاً عن الزاد وقد أنذره بعد السواد البياض(*)، يا قليل الأحتراس ونبل المنايا طوال عراض. يا من يساق إلى موارد التلف وقد نزحت الحياض(**)، يا ضاحكاً وعيون الفنا غير غماض، عجباً لمن هذه الأوقات بين يديه كيف يقدر جفنه على الإغماض؟

الكبيرة الثلاثون: الكذب فى غالب أقواله

قال الله تعالى: ﴿**ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَعْنَةَ اللهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ**﴾[آل عمران: ٦١].

وقال الله تعالى: ﴿**قُتِلَ الْخَرَّاصُونَ**﴾[الذاريات: ١٠].

أى الكاذبون، وقال تعالى: ﴿**إِنَّ اللهَ لايَهْدِى مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ**﴾ [غافر: ٢٨].

[٣٨٣] وفى الصحيحين عن ابن مسعود قال، قال رسول الله ﷺ: «**عليكُم بالصِّدْق، فإن الصِّدقَ يهدى إلى البرِّ وإن البرَّ يهدى إلى الجَنَّة، وما يزالُ الرَّجُلُ يصدُقُ ويتحرَّى الصِّدقَ حتى يُكتَبُ عند الله صدِّيقاً. وإنَّ الكَذِبَ يهدى إلى**

---

(١) **متفق عليه**: رواه البخارى (٦/٢٨٩٨، ٧/٤٢٠٢، ٤٢٠٧، ١١/٦٤٩٣، ٦٦٠٧) ومسلم (١/ح١١٢) فى قصة طويلة من حديث سهل بن سعد الساعدى بلفظ «**أما إنه من أهل النار**».

(*) المراد: أنذره بياض الشعر وشيبه بعد سواده.

(**) **نزحت الحياض**: كناية عن إنتهاء رمق عمره وأجله.

الفجور، وانَّ الفجورَ يهدى إلى النَّار، وما يزالُ الرجُلُ يكذِبُ ويتحرَّى الكَذِبَ حتى يُكتَبُ عند الله كذَّاباً»(١).

[٣٨٤]وفى الصحيحين أيضاً أنه ﷺ قال: «آيةُ المنافق ثلاثٌ وإنْ صَلَّى وصامَ وزعَمَ أنَّهُ مسلمٌ: إذا حدَّثَ كذَبَ، وإذا وعَدَ أخلَفَ، وإذا ائتُمِنَ خانَ»(٢).

[٣٨٥] وقال عليه الصلاة والسلام: «أربعٌ منْ كُنَّ فيه كانَ منافقاً خالصاً ومنْ كانتْ فيه خَصْلَةٌ منهنَّ كان فيه خَصْلَةٌ منَ النِّفاق حتى يدَعَها: إذا ائتُمِنَ خانَ، وإذا حَدَّثَ كَذَبَ وإذا عاهَدَ غدَرَ، وإذا خاصَمَ فَجَرَ»(٣).

[٣٨٦] وفى صحيح البخارى فى حديث منام النبى ﷺ قال: «فأتينا على رجُلٍ مضطجعٌ لقفاهُ، وآخرُ قائمٌ عليه بكلُّوب من حديد يُشَرْشَرُ شدْقُه إلى قَفَاهُ وعيناهُ إلى قفاهُ، ثم يذهبُ إلى الجانب الآخرَ فُيفعَلُ به مثل ما فُعِلَ فى الجانبِ الأول، فما يرجع إليه حتى يصبح مثل ما كانَ، فُيفعَلُ به كذلك إلى يوم القيامة. فقلت لهما: «من هذا؟ فقالا: إنه كان يغدو من بيته فيكذِبُ الكذِبةَ تبلغُ الآفاق»(٤).

[٣٨٧]وقال ﷺ: «يُطبَعُ المؤمنُ على كُلِّ شيء ليست الخيانةَ والكَذِب»(٥)

[٣٨٧م]. وفى الحديث: «إيَّاكُمْ والظَّنَّ فإنَّ الظَّنَّ أكذبُ الحديث»(٦).

[٣٨٨] وقال ﷺ: «ثلاثةٌ لا يكلِّمُهمُ اللهُ ولا ينظرُ إليهم يومَ القيامة ولا يُزَكِّيهِم ولهم عذابٌ أليمٌ: شيخٌ زانٍ، ومَلكٌ كَذَّابٌ، وعائلٌ مستكبرٌ»(٧). العائل: الفقير.

---

(١) **متفق عليه*** رواه البخارى (١٠/ ٦٠٩٤) ومسلم (٤/ ٢٦٠٧ ـ ١٠٥ واللفظ له) عن ابن مسعود.

(٢) **متفق عليه*** رواه البخارى (١/ ح٣٣ وأطرافه: ٢٦٨٢، ٢٧٤٩، ٦٠٩٥) ومسلم(١/ ح٥٩ ـ ١٠٩ واللفظ له) عن أبى هريرة.

(٣) **متفق عليه*** رواه البخارى (٣٤، ٢٤٥٩، ٣١٧٨) ومسلم (١/ ح٥٨) عن عبد الله بن عمرو.

(٤) **صحيح** * البخارى (١٢/ ٧٠٤٧) من حديث طويل لسمرة بن جندب.

(٥) **ضعيف مرفوع (صحيح موقوف)**.* سبق تخريجه فى الكبيرة (٢٤) برقم [١٩٥].

(٦) **متفق عليه*** رواه البخارى (٩/ ٥١٤٣، ١٠/ ٦٠٦٤، ٦٠٦٦، ١٢/ ٦٧٢٤) ومسلم (٤/ ٢٥٦٣) عن أبى هريرة.

(٧) **صحيح** * رواه مسلم (١/ ح١٠٧) عن أبى هريرة. وسبق برقم [١٢٩].

[٣٨٩] وقال ﷺ: «ويلٌ للذى يُحدِّثُ بالحديثِ ليضحِكَ به النَّاسَ فيكذِبُ. ويلٌ لهُ، ويلٌ لهُ»(١).

وأعظم من ذلك الحلف كما أخبر الله تعالى عن المنافقين بقوله: ﴿وَيَحْلِفُونَ عَلَى اللهِ الكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[المجادلة: ١٤].

[٣٩٠] وفى الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثةٌ لا يكلِّمُهمُ اللهُ يومَ القيامة ولا يُزكِّيهم ولهم عذابٌ أليمٌ: رجُلٌ على فضْل ماء يمنعه من ابن السبيل، ورجُلٌ بايع رجلاً سلعة فحلف بالله لأخذتها بكذا وكذا فصدَّقة وأخذها وهو على غير ذلكَ، ورجُلٌ بايَع إماماً لا يبايعهُ إلا للدنيا فإن أعطاهُ منها وفَّى لهُ وان لم يعطه لم يفِ له»(٢).

[٣٩١] وقال ﷺ: «كَبُرَت خيانةً أن تُحدِّثَ أخاكَ حديثاً هو لك به مُصدِّقٌ وأنتَ لهُ به كاذبٌ»(٣).

[٣٩٢] وفى الحديث أيضاً: «من تحلَّمَ بحلمٍ لم يَرهُ كُلِّفَ أن يعقِدَ بينَ شَعيرتين ولنْ يفعَلَ»(٤).

[٣٩٣] وقال رسول الله ﷺ: «أفْرَى الفرْىَ على الله أن يُرِى الرجُلَ عينيه ما لم تَرِيا»(٥) معناه أن يقول: رأيتُ فى منامى كَيت وكيت ولم يكن رأى شيئاً.

---

(١) **حسن*** رواه أحمد (٥/٢، ٣، ٥، ٦، ٧) وأبو داود (٤/ ٤٩٩٠) والترمذى (٤/٢٣١٥) وحسّنه. والحاكم (١/٤٦) والبيهقى (١٠/١٩٦) بسند حسن من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده. انظر: غاية المرام (٣٧٦).

(٢) **متفق عليه*** رواه البخارى (٥/٢٣٥٨، ٢٣٦٩، ٢٦٧٢، ١٣/٧٢١٢، ٧٤٤٦) ومسلم (١/ح١٠٨) عن أبى هريرة.

(٣) **ضعيف** * رواه أبو داود (٤/٤٩٧١) والبخارى فى «الأدب المفرد» (ص٣٩٣) والطبرانى فى «الكبير» (٦٤٠٢) وابن عدى (٤/١٠٢) والقضاعى فى «مسند الشهاب» (٦١١ ـ ٦١٣) والبيهقى (١٠/١٩٩) والخرائطى فى «مساوىء الأخلاق» (١١٣) وغيرهم من حديث سفيان بن أسيد الحضرمى. وفيه (ضبارة بن مالك الحضرمى) مجهول. كما فى «التقريب».

** **له شاهد (ضعيف جداً)*** عن النواس بن سمعان: رواه أحمد (٤/١٨٣) وابن عدى فى «الكامل» (١/ ٣٦) والطبرانى فى «الكبير» وفى «مسند الشاميين» وأبو نعيم فى «الحلية» (٦/٩٩) والبيهقى فى «الشعب» (٤/ ٤٨٢٠) وفيه (عمر بن هارون) متروك. وانظر: الضعيفة (١٢٥١).

(٤) **صحيح*** رواه البخارى (١٢/ ٧٠٤٢) وغيره مطولاً من حديث ابن عباس.

(٥) **صحيح*** رواه البخارى (١٢/ ٧٠٤٣) وأحمد (٢/ ٩٦,١١٨) من حديث ابن عمر. وانظر: شرح الحافظ فى «الفتح».

[٣٩٤] وقال ابن مسعود رضى الله عنه: «لا يزالُ العبْدُ يكذبُ حتى تُنكَتُ فى قلبِه نُكتةٌ سوداءُ، حتى يسودَّ قلبُهُ فيُكتَبَ عندَ اللهِ من الكاذبينَ»(١).

فينبغى للمسلم أن يحفظ لسانه عن الكلام، إلا كلاماً ظهرت فيه المصلحة. فإن فى السكوت سلامة والسلامة لا يعدلها شىء.

[٣٩٥] وفى صحيح البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «**من كانَ يُؤمِنُ باللهِ واليومِ الآخرِ فليقُلْ خيراً أو ليصمُتْ**»(٢).

[٣٩٦] فهذا الحديث المتفق على صحته نص صريح فى أنه لا ينبغى للإنسان أن يتكلم إلا إذا كان الكلام خيراً وهو الذى ظهرت مصلحته للمتكلم. قال أبوموسى «قلت: يا رسول الله أى المُسلمينَ أفضَلُ؟ قال: «**من سَلِمَ المُسلمونَ من لسانه ويَدِه**»(٣).

[٣٩٧] وفى الصحيحين: «**إن الرَّجُلَ ليتكلَّمُ بالكلمَةِ ما يتبين ما فيها ـ أى ما يفكر فيها بأنها حرام ـ يهوى بها فى النَّار أبعد ممَّا بينَ المَشرقِ والمغْربِ**»(٤).

[٣٩٨] وفى موطأ الإمام مالك من رواية بلال بن الحارث المزنى أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الرَّجُلَ ليتكلَّمُ بالكلْمَةِ من رضوانِ الله تعالى ما كانَ يظُنُّ أن تبلُغَ ما بلغَتْ يكتبُ الله تعالى له بها رضوانَهُ إلى يومِ يلقَاهُ، وإنَّ الرَّجُلَ ليتكلَّمُ بالكلْمَةِ من سَخَط الله تعالى ما كانَ يظُنُّ أن تبلُغَ ما بلغَتْ يكتُبُ اللهُ لهُ بها سَخَطَهُ إلى يومِ يلقاهُ**»(٥) والأحاديث الصحيحة بنحو ما ذكرنا كثيرة وفيما أشرنا إليه كفاية. وسئل بعضهم: كم وجدت فى ابن آدم من العيوب؟ فقال: هى أكثر من أن تحصى، والذى أحصيت ثمانية آلاف عيب، ووجدت خصلة إن استعملها

---

(١) رواه مالك فى «الموطأ» (٢/ ٩٩٠) بلاغاً موقوفاً على ابن مسعود وهو فى حكم الرفع فمثله لا يقال من قبل الرأى.

(٢) **متفق عليه***رواه البخارى (١٠/ ٦٠١٨) ومسلم (١/ ح٤٧ ـ ٧٤)، وقد مر برقم [٢٩١].

(٣) **متفق عليه***رواه البخارى (١/ ح١١) ومسلم (ـ١/ ح٤٢) واللفظ له عن أبى موسى.

(٤) **متفق عليه*** سبق تخريجه فى الكبيرة (٢١) برقم [٢٨٩].

(٥) **صحيح** * رواه مالك فى «الموطأ» (٢/ ٩٨٥) والترمذى (٤/ ٢٣١٩) وابن ماجه (٢/ ٣٩٦٩) وأحمد (٣/ ٤٦٩) وابن حبان (١٥٧٦) والحاكم (١/ ٤٥ ـ ٤٦) والحميدى (٩١١) وابن أبى الدنيا فى «الصمت» (٧٠) وغيرهم. انظر: الصحيحة (٨٨٨).

سترت العيوب كلها، وهى حفظ اللسان. جنبنا الله معاصيه واستعملناه فيما يرضيه إنه جواد كريم.

(موعظة) أيها العبد: لا شىء أعز عليك من عمرك وأنت تضيعه، ولا عدو لك كالشيطان وأنت تطيعه، ولا أضر من موافقة نفسك وأنت تصافيها، ولا بضاعة سوى ساعات السلامة وأنت تسرف فيها. لقد مضى من عمرك الأطايب فما بقى بعد شيب الذوائب؟ يا حاضر البدن والقلب غائب، اجتماع العيب والشيب من جملة المصائب، يمضى زمن الصبا وحَب الحبائب. كفى الموت زاجراً واعظاً تشيب منه الذوائب(*). يا غافلاً فإنه أفضل المناقب، أين البكا لخوف العظيم الطالب أين الزمان الذى ضاع فى الملاعب؟ أما نظرت فيه آخر العواقب؟ كم فى القيامة مع دمع ساكب على ذنوب قد حواها كتاب الكاتب! من لى إذا قمت فى موقف المحاسب وقيل لى: ما صنعت فى كل واجب؟

كيف ترجو النجاة وتلهو بأسر الملاعب، إذا أتتك الأمانى بظن الكاذب. الموت صعب شديد مر المشارب، يلقى بكأس صدور الكتائب. فانظر لنفسك وانتظر قدوم الغائب يأتى بقهر ويرمى بسهم صائب. يا آملاً أن تبقى سليماً من النوائب بنيت بيتاً كنسيج العناكب. أين الذين علوا متون الركايب، ضاقت بهم المنايا سبل المذاهب وأنت بعد قليل حليف المصايب، فانظر وتفكر وتدبر قبل العجائب.

الكبيرة الحادية والثلاثون: القاضى السوء

قال الله تعالى:

﴿وَمَن لَمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

وقال الله تعالى:

﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥].

(*) **الذوائب**: الذؤابة من كل شىء أعلاه، والمراد بها هنا: خصلة شعر مقدم الرأس.

وقال الله تعالى:

﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧].

[٣٩٩] روى الحاكم بإسناده وفي صحيحه عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا يَقبلُ اللهُ صلاةَ إمامٍ حكَمَ بغيرِ ما أنزَلَ اللهُ**»[١].

[٤٠٠] وصحيح الحاكم أيضاً من حديث بريدة رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ «**القُضاةُ ثلاثةٌ: قاضٍ في الجنَّة وقاضيانِ في النَّارِ، قاض عرفَ الحقّ فقضى به فهو في الجنَّةِ، وقاض عرفَ الحق فجَارَ متعمِّداً فهو في النَّارِ، وقاضٍ قضى بغيرِ علمٍ فهو في النَّارِ**». قالوا فما ذنب الذي يجهل؟ قال: «ذنبه أن لا يكون قاضياً حتى يعلم»[٢].

[٤٠١] وعن أبي هريرة رضي الله عنه فال، قال رسول الله ﷺ: «**من جُعِلَ قَاضياً فقد ذُبِحَ بغيرِ سكِّينٍ**»[٣].

وقال الفضيل بن عياض رحمه الله: «ينبغي للقاضي أن يكون يوماً في القضاء ويوماً في البكاء على نفسه».

وقال محمد بن واسع رحمه الله: «أول من يدعى يوم القيامة إلى الحساب القضاة».

[٤٠٢] وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

---

(١) **ضعيف جداً*** رواه العقيلي في «الضعفاء» (٢٢٠) والباغندي في «مسند عمر بن عبد الغزيز» (٨٧) وصححه الحاكم (٤/ ٨٩) وتعقبه الذهبي بقوله: سنده مظلم، وفيه عبد الله بن محمد العدوي: متهم. وانظر: الضعيفة (١١٦٠).

(٢) **صحيح بطرقه*** رواه الحاكم (٤/ ٩٠) وقال: **صحيح الإسناد**. وتعقبه الذهبي بقوله: (ابن بكير الغنوي: منكر الحديث). **قلت**: له طريق آخر: أخرجه أبو داود (٤/ ٣٥٧٣) وابن ماجه (٢٣١٥) والبيهقي (١٠/ ١١٦) عن بريدة. وطريق ثالث: أخرجه الترمذي (٣/ ١٣٢٢) والحاكم والبيهقي. انظر: الارواء (٢٦١٤).

(٣) **صحيح** * رواه أحمد (٢/ ٢٣٠، ٣٦٥) وأبو داود (٣/ ٣٥٧١) والترمذي (٣/ ١٣٢٥) وابن ماجه (٢/ ٢٣٠٨) والدارقطني (٤/ ٢٠٣، ٢٠٤) والبيهقي (١٠/ ٩٦) وصححه الحاكم (٤/ ٩١) ولم يتعقبه الذهبي، وقال الترمذي: حسن غريب، وقال العراقي في «تخريج الإحياء»: **صحيح الإسناد**.

«يؤتى بالقَاضى العدلُ يومَ القيامةِ فيلقى من شدَّةِ الحسابِ ما يَوَدَّ أنه لم يقضِ بينَ اثنينِ فى ثمرة»(١).

[٤٠٣] وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن القاضى لينزل فى حُكْمِهِ فى مزلَقةٍ أبين أبعَد من عَدَنٍ فى جهنَّم»(٢).

[٤٠٤] وعن على بن أبى طالب رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«ليس من والٍ ولا قاضٍ إلا يؤتى به يومَ القيامةِ حتى يُوقَفُ بين يدى الله عز وجلَّ على الصراطِ ثمّ تُنشَرُ سريرتهُ فتُقرأُ على رؤوسِ الخلائقِ، فإن كان عدلاً نجَّاهُ الله بعدله، وإن كان غير ذلك انتفض به الجسر انتفاضاً، فصار بين كلِّ عضوٍ من أعضائه مسيرةَ كذا وكذا، ثم ينخرِقُ بِهِ الجسرُ إلى جهنَّمٍ»**(٣).

وقال مكحول: «لو خيرت بين القضاة وبين ضرب عنقى لاخترت ضرب عنقى على القضاء»(٤).

وقال أيوب السختيانى: «إن وجدت أعلم الناس أشدهم هرباً منه».

وقيل للثورى: إن شريحاً قد استقضَى، فقال: «أيُّ رجُل قد أفسدوه!»(٤)

ودعا مالك بن المنذر محمد بن واسع ليجعله على قضاء البصرة فأبى، فعاده وقال: لتجلِسنَّ، وإلا جلدتُك.

فقال: «إن تفعل فإنك سلطان، وإن ذليل الدنيا خير من ذليل الآخرة!»(٤).

وقال وهب بن منبه: «إذا هم الحاكم بالجور أو عمل به أدخل الله النقص على أهل مملكته حتى فى الأسواق والأرزاق والزرع والضرع وكل شىء، وإذا هم

---

(١) **ضعيف** * سبق تخريجه فى الكبيرة السادسة عشرة برقم [٢٠٤].

(٢) **ضعيف** * رواه عبد بن حميد فى «المنتخب» (١٠٨) وكذا رواه أبو يعلى وإسحاق كما فى ـ «المطالب العالية» (٢/ ٢١٢٠) و«اتحاف المهرة» (٢/١٢٧) ـ عن معاذ. وفيه علتان. **الأولى** (بقية بن الوليد) كثير التدليس عن الضعفاء، وقد عنعنه. الثانية: الإنقطاع بين (عبد الرحمن بن جبير وشريح بن عبيد) ومعاذ. وفى سند أبى يعلى (سويد بن سعيد) ويُضعف فى الحديث.

(٣) **لم أقف على إسناده*** من حديث على بن أبى طالب لكن ورد بنحوه من حديث أبى ذر لعمر سبق تخريجه برقم [٢٢٥] بإسناد ضعيف. وانظر: الترغيب للمنذرى (٣/ ١٣٣، ١٣٩).

(٤) أخرج ابن حجر الهيتمى هذه الآثار فى «زواجره» (٢/ ٤١٨، ٤١٩).

بالخير أو العدل أدخل الله البركة فى أهل مملكته كذلك»[١].

وكتب عامل من عمال حمص إلى عمر بن عبد العزيز رضى الله تعالى عنه: «أما بعد فإن مدينة حمص قد تهدمت واحتاجت إلى إصلاح. فكتب إليه عمر: حصنها بالعدل ونق طرقها من الجور، والسلام».[٢]

قال: ويحْرُمُ على القاضى أن يحكُمَ وهو غضْبانٌ[٣].

وإذا اجتمع فى القاضى قلة علم وسوء قصد وأخلاق زعرة[*] وقلة ورع فقد تم خسرانه ووجب عليه أن يعزل نفسه، ويبادر بالخلاص. فنسأل الله العفو والعافية والتوفيق لما يحب ويرضى، أنه جواد كريم.

(موعظة) يا من عمره كلما زاد نقص، يا من يأمن ملك الموت وقد اقتص، يا مائلاً إلى الدنيا هل سلمت من النقص؟ يا مفرطاً فى عمره هل بادرت الفُرَصِ؟ يا من إذا ارتقى فى منهاج الهدى ثم لاح له الهوى نكص، من لك يوم الحشر عند نشر القصص. عجباً لنفس أمست بالليل هاجعة، ونسيت أهوال يوم الواقعة، ولأن تقرعها المواعظ فتصغى لها سامعة، ثم تعود الزواجر عنها ضائعة والنفوس غدت فى كرم الكريم طامعة، وليست له فى حال من الأحوال طائعة، والأقدام سعت فى الهوى فى طرق شاسعة، بعد أن وضحت من الهدى سبل واسعة، والهمم شرعت فى مشارع الهوى متنازعة، لم تكن مواعظ العقول لها نافعة، وقلوب تضمر التوبة إذا فرغت بزواجر رادعة، ثم تعود إلى ما لا يحل مراراً متتابعة.

الكبيرة الثانية والثلاثون: أخذ الرشوة على الحكم

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٨٨].

(١) أخرج ابن حجر الهيتمى هذه الآثار فى «زواجره» (٢/ ٤١٨، ٤١٩).

(٢) اقتبس المصنف قوله هذا من حديث أبى بكرة (المتفق عليه): رواه البخارى (١٣/ ٧١٥٨) ومسلم (٣/ ١٧١٧) بلفظ «لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان» و اللفظ للبخارى.

(٣) رواه أبو نعيم فى «حلية الأولياء» (٥/ ٣٠٥).

(*) أخلاق زعرة: أي سيئة.

أى لا تدلوا بأموالكم إلى الحكام، أى لا تصانعوهم بها ولا ترشوهم ليقتطعوا لكم حقاً لغيركم وأنتم تعلمون أنه لا يحل لكم.

[٤٠٥] وعن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«لعنَ اللهُ الراشى والمرتشى فى الحُكْمِ»**(١) أخرجه الترمذى وقال حديث حسن.

[٤٠٦] وعند عبد الله بن عمرو. «لعنَ رسولُ الله ﷺ **الرَّاشى والمُرْتشى**»(٢)

قال العلماء: فالراشى هو الذى يعطى الرشوة، والمرتشى هو الذى يأخذ الرشوة، وإنما تلحق اللعنة الراشى إذا قصد بها أذية مسلم أو ينال بها ما لا يستحق، أما إذا أعطى ليتوصل إلى حق له ويدفع عن نفسه ظلماً فإنه غير داخل فى اللعنة، وأما الحاكم فالرشوة عليه حرام أبطل بها حقاً أو دافع بها ظلماً.

[٤٠٧] وقد روى فى حديث آخر: إن اللعنة على «الرائش»(٣) أيضاً وهو الساعى بينهما، وهو تابع للراشى فى قصده خيراً لم تلحقه اللعنة وإلا لحقته.

(فصل): [٤٠٨] ومن ذلك ما روى أبو داود فى سننه عن أبى أمامة الباهلى رضى الله عنه، قال، قال رسول الله ﷺ: **«من شفعَ لأخيهِ بشفاعةٍ فأهدَى لهُ عليها هَدِيَّةً فقد أتى باباً عظيماً من أبوابِ الرِّبا»**(٤).

[٤٠٩] وعن ابن مسعود قال. **«السحت أن تطلب لأخيك الحاجة فتقضى فيهدى إليك هدية فتقبلها منه»**(٥). وعن مسروق أنه كلم ابن زياد فى مظلمة فردها فأهدى إليه صاحب المظلمة وصيفاً فردها ولم يقبلها.

---

(١) **صحيح بما بعده*** رواه أحمد (٢/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨) والترمذى (٣/ ١٣٣٦) وابن حبان (١١٩٦) وغيرهم من حديث أبى هريرة وفيه (عمر بن أبى سلمة الزهرى) صدوق يخطىء وانظر: غاية المرام (٤٥٧).

(٢) **صحيح*** رواه أحمد (٢/ ١٦٤، ١٩٠، ١٩٤، ٢١٢) وأبو داود (٣/ ٣٥٨٠) والترمذى (٣/ ١٣٣٧) وابن ماجه (٢/ ٢٣١٣) والطيالسى (٢٢٧٦) وعنه البيهقى (١٠/ ١٣٨ ـ ١٣٩) وصححه الحاكم (٤/ ١٠٢ ـ ١٠٣) ولم يتعقبه الذهبى. وانظر: الإرواء (٢٦٢١).

(٣) **منكر (بهذه الزيادة)***: أخرجه أحمد (٥/ ٢٧٩) والبزار (١٣٥٣) والطبرانى فى «الكبير» (٢/ ١٤١٥) والحاكم (٤/ ١٠٣) من حديث ثوبان. وفيه ثلاث علل. **الأولى**: (ليث بن أبى سليم) إختلط أخيراً فلم يميز حديثه فترك. **الثانية**: شيخه (أبو الخطاب) مجهول. **الثالثة**: الإنقطاع بين أبى زرعة وثوبان بينهما (أبو إدريس الخولانى) كما فى «تهذيب الكمال» (٣٣/ ٢٨٥). وانظر: الضعيفة (١٢٣٥).

(٤) **حسن*** رواه أبو داود (٣/ ٣٥٤١) وأحمد (٥/ ٢٦١) من حديث أبى أمامة.

(٥) **حسن موقوف*** رواه البيهقى (١٠/ ١٣٩) من طريق مسروق عن ابن مسعود.

[٤٠٩م] وقال سمعت ابن مسعود يقول: «من ردَّ عن مُسلمٍ مظلمةً فأعطاهُ على ذلكَ قليلاً أو كثيراً فهو سُحْتٌ. فقال الرجل: يا أبا عبد الرحمن ما كنا نظن أن السحت إلا الرشوة فى الحكم. فقال: ذاك كُفْرٌ»[١]. نعوذ بالله منه ونسأل الله العفو والعافية من كل بلاء مكروه.

(الحكاية)[٢] عن الإمام أبى عمرو الأوزاعى رحمه الله ـ وكان يسكن ببيروت ـ أن نصرانياً جاء إليه فقال: إن والى بعلبك ظلمنى بمظلمة، وأريد أن تكتب إليه وأتاه بقلة عسل، فقال الأوزاعى رحمه الله: إن شئت رددت القلة وكتبت لك إليه، وإن شئت أخذت القلة. فكتب له إلى الوالى أن ضع عن هذا النصرانى من خراجه. فأخذ القلة والكتاب ومضى إلى الوالى فأعطاه الكتاب فوضع عنه ثلاثين درهماً بشفاعة الإمام، رحمه الله وحشرنا فى زمرته.

(موعظة) عباد الله: تدبروا العواقب، واحذروا قوة المناقب، واخشوا عقوبة المعاقب، وخافوا سلب السالب، فإنه والله طالب غالب. أين الذين قعدوا فى طلب المنى وقاموا، وداروا على توطئة دار الرحيل وحاموا؟ ما أقل ما لبثوا وما أوفى ما أقاموا! لقد وبخوا نفوسهم فى عقر قبورهم على ما أسلفوا ولاموا:

أما والله لو علم الأنام ... لما خلقوا لما هجعوا وناموا
لقد خلقوا لأمر لو رأته ... عيون قلوبهم تاهوا وهاموا
ممات، ثم قبر، ثم حشر، ... وتوبيخ، وأهوال، عظام
ليوم الحشر قد عملت رجال ... فصلوا من مخافته وصاموا
ونحن إذا أمرنا أو نهينا ... كأهل الكهف أيقاظ نيام

يا من بأقذار الخطايا قد تلطخ، وبآفات البلايا قد تضمخ(*)، يا من سمع كلام من لام ووبخ، يعقد عقد التوبة حتى إذا أمسى يفسخ، يا مطلقاً لسانه والملك يحصى(**) وينسخ، يا من طير الهوى فى صدره قد عشش وفرخ، كم أباد ملوكاً كالجبال الشمخ، كم أزعج قواعد كانت فى الكبر ترسخ، وأسكنهم ظلم اللحود ومن ورائهم برزخ، يا من قلبه من بدنه بالذنوب أوسخ، يا مبارزاً

---

(١) **صحيح موقوف*** رواه أبو يعلى(٩/٥٢٦٦) والطبرانى(٩/٩١٠٠، ٩١٠١) والبيهقى(١٠/١٣٩) عن مسروق بآخره.

(٢) ذكرها ابن حجر الهيثمى فى «الزواجر» (٢/٤٢٨).

(*) **تضمّخ**: تلوّث.

(**) **يحصى**: أى يحصى عليه ذنوبه وينسخها بالحسنات.

بالعظائم أتأمن أن يخف بك أو تمسخ؟ يا من لازم العيب بعد اشتمال الشيب ففعله يؤرخ. والحمد لله دائماً أبداً.

الكبيرة الثالثة والثلاثون: تشبه النساء بالرجال وتشبه الرجال بالنساء

[٤١٠] فى الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «**لعنَ اللهُ المتشبِّهينَ من الرِّجالِ بالنِّساءِ والمتشبِّهاتِ من النِّساء بالرِّجال**»[١].

[٤١١] وفى رواية[٢]: «**لعن اللهُ الرجُلةَ من النِّساء**».

[٤١٢] وفى رواية قال: «**لعن اللهُ المخنثينَ من الرِّجالِ والمترجِّلاتِ من النِّساءَ**»[٣]. يعنى اللاتى يتشبهن بالرجال فى لبسهم وحديثهم.

[٤١٣] وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «**لعنَ اللهُ المرأةَ تلبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ، والرَّجُل يلبَسُ لِبْسَةَ المرأة**»[٤].

فإذا لبست المرأة زى الرجال من المقالب والفرج والأكمام الضيقة فقد شابهت الرجال فى لبسهم فتلحقها لعنة الله ورسوله ولزوجها إذا أمكنها من ذلك أى رضى به ولم ينهها لأنه مأمور بتقويمها على طاعة الله ونهيها عن المعصية لقول الله تعالى: ﴿**قُوا أَنْفُسَكُمْ وأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُها النَّاسُ والحِجَارَةُ**﴾ [التحريم: ٦] أى أدبوهم وعلموهم ومروهم بطاعة الله وانهوهم عن معصية الله كما يجب ذلك عليكم فى حق أنفسكم.

[٤١٤] ولقول النبى ﷺ: «**كُلُّكُم راعٍ وكلُّكُم مسؤولٌ عن رعيَّتِه: الرجلُ راعٍ فى أهلِه ومسؤولٌ عنهم يومَ القيامَة**»[٥].

---

(١) **صحيح*** رواه البخارى (١٠/ ٥٨٨٥) وغيره عن ابن عباس بنحوه. واللفظ لأحمد (١/ ٣٣٩).
(٢) **صحيح لغيره*** رواه أبو داود (٤/ ٤٠٩٩) والبيهقى فى «الشعب» (٦/ ٧٨٠٤) من حديث عائشة. وفيه (ابن جريج) مدلّس، وقد عنعنه. لكن صح بالحديث السابق والذى بعده.
(٣) **صحيح*** رواه البخارى (١٠/ ٥٨٨٦) وغيره من حديث ابن عباس بلفظ «لعن النبى ﷺ المخنثين...».
(٤) **صحيح*** رواه أحمد (٢/ ٣٢٥) وأبو داود (٤/ ٤٠٩٨) وابن حبان (١٤٥٥، ١٤٥٦) وصححه الحاكم (٤/ ١٩٤) ولم يتعقبه الذهبى.
(٥) **متفق عليه*** رواه البخارى (١٣/ ٧١٣٨) ومسلم (٣/ ١٨٢٩) عن ابن عمر. وسبق برقم (١٩٨).

[٤١٥] وجاء عن النبى ﷺ أنه قال: **«الآن هلكَتِ الرِّجالُ حين أطاعوا النِّساءَ»**(١).

[٤١٦] وقال الحسن: «واللهِ ما أصبح اليوم رجلٌ يطيعُ امرأتهُ فيما تهوى إلا كَبَّهُ الله تعالى فى النَّارِ»(٢).

[٤١٧] وقال ﷺ: **«صنفَانِ من أهلِ النَّارِ لم أرَهُما: قومٌ معهم سيَاطٌ كأذْنابِ البقَرِ يضربونَ بها النَّاسَ، ونساءٌ كاسيَاتٌ عارياتٌ مائلاتٌ مُميلَاتٌ رؤوسهُنَّ كأسْنمة البُخْت المائلة لا يَدخُلْنَ الجنَّة ولا يجدْنَ ريحَها، وإن ريحَها ليوجَدُ من مسيرةِ كَذَا وكذَا»** (٣) أخرجه مسلم.

(قوله) **كاسيات**: أى من نعم الله عاريات من شكرها وقيل: هو أن تلبس المرأة ثوباً رقيقاً يصف لون(*) بدنها. ومعنى **مائلات**: قيل عن طاعة الله وما يلزمهن حفظه، **مميلات**: أى يعلمن غيرهن الفعل المذموم، وقيل مائلات متبخترات مميلات لأكتافهن، وقيل مائلات يمتشطن المشطة الميلاء وهى مشطة البغايا، ومميلات يمشطن غيرهن تلك المشطة. **رؤوسهن كأسنمة البخت**: أى يكبرنها ويعظمنها بلف عصابة أو عمامة أو نحوهما، وعن نافع قال: كان ابن عمر وعبد الله بن عمرو عند الزبير بن عبد المطلب إذ أقبلت امرأة تسوق غنماً متنكبة قوساً.

[٤١٨] فقال عبد الله بن عمر: أرجَلٌ أنت أم امرأة؟ فقالت: امرأة فالتفت إلى ابن عمرو فقال: «إنَّ الله تعالى لعنَ على لسانِ نبيِّهِ ﷺ المتشبِّهاتُ من النِّساءِ بالرِّجالِ والمتشبِّهونَ من الرِّجالِ بالنِّساءِ»(٤).

ومن الأفعال التى تلعن عليها المرأة إظهار الزينة والذهب واللؤلؤ من تحت النقاب، وتطيبها بالمسك والعنبر والطيب إذا خرجت، ولبسها الصباغات والأُزُرِ

---

(١) **ضعيف*** رواه أحمد (٥/ ٤٥) وابن عدى فى «الكامل» (٢/ ٤٣) وأبو نعيم فى «أخبار أصبهان» (٢/ ٣٤) والحاكم (٤/ ٢٩١) من حديث أبى بكرة. وفيه (بكار بن عبد العزيز بن أبى بكرة) فيه لين.

** وله (بديل صحيح) عند البخارى (٧/ ٤٤٢٥)، ١٣/ ٧٠٩٩) وغيره بلفظ **«لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة»** عن أبى بكرة أيضًا.

(٢) **حسن مقطوع**. رواه أحمد فى «الزهد» (ص٣٤١) وعنه أبو نعيم فى «الحلية» (٦/ ١٩٨).

(٣) **صحيح***. رواه مسلم (٣/ ٢١٢٨ ـ كتاب اللباس) و (٤/ ٥٢٤ ـ كتاب الجنة وصفة نعيمها) عن أبى هريرة. وهذا الحديث من معجزات النبوة، فقد وقع هذان الصنفان فى هذا الزمان.

(*) فتبدو مكسُوَّة والحقيقة أنها عارية.

(٤) تقدم معناه فى أحاديث أول الكبيرة.

والحرير والأقبية القصار مع تطويل الثوب وتوسعة الأكمام وتطويلها إلى غير ذلك إذا خرجت، وكل ذلك من التبرج الذى يمقت الله عليه ويمقت فاعله فى الدنيا والآخرة.

[٤١٩] وهذه الأفعال التى قد غلبت على أكثر النساء، قال عنهن النبى ﷺ: «**اطَّلعْتُ فى النَّارِ فرأيتُ أكثرَ أهلِهَا النِّساءَ**»(٢).

[٤٢٠] وقال ﷺ: «**ما تركتُ بعدى فتنةً هى أَضَرُّ على الرِّجالِ مِنَ النِّسَاء**»(٣) فنسأل الله أن يقينا فتنتهن وأن يصلحهن وإيانا بمنه وكرمه.

(**موعظة**): ابن آدم كأنك بالموت وقد فجأك وهجم، وألحقك بمن سبقك من الأمم، ونقلك إلى بيت الوحدة والظُّلَم، ومن ذلك إلى عسكر الموتى مخيمة بين الخيم. مفرقاً من مالك ما اجتمع ومن شملك ما انتظم، ولا تدفعه بكثرة الأموال ولا بقوة الخدم، وندمت على التفريط غاية الندم، فيا عجباً لعين تنام وطالبها لم ينم، متى تحذر مما توعد وتهدد، ومتى تتضرم نار الخوف فى قلبك وتتوقد، إلى متى حسناتك تضمحل وسيئاتك تتجدد، إلى متى لا يهولك زجر الواعظ وإن شدد، إلى متى أنت بين الفتور والتوانى تتردد، متى تحذر يوماً فيه الجلود تنطق وتشهد، متى تترك ما يفنى فيما لا ينفد(*)، متى تهب بك فى بحر الوجد(**) ريح الخوف والرجا، متى تكون فى الليل قائماً إذا سجا، أين الذين عاملوا مولاهم وانفردوا، وقاموا فى الدجى وركعوا وسجدوا، وقدموا إلى بابه فى الأسحار ووفدوا، وصاموا هواجر النهار فصبروا واجتهدوا؟ لقد ساروا وتخلفت وفاتَكَ ما وجدوا. وبقيت فى أعقابهم وإن لم تلحق بعدوا:

يا نائم الليل متى ترقد ... قم يا حبيبى قد دنا الموعد
من نام حتى ينقضى ليله ... لم يبلغ المنزل أو يجهد
فقل لذوى الألباب أهل التقى ... قنطرة العرض لكم موعد

---

(١) **متفق على صحته***. رواه البخارى (٦/٣٢٤١، ٩/٥١٩٨، ١١/٦٤٤٩، ٦٥٤٦) من حديث عمران بن حصين مطولاً. ورواه مسلم (٤/٢٧٣٨ بنحوه) عن عمران، (٢٧٣٦) عن أسامة بن زيد، (٢٧٣٧ بلفظه) عن ابن عباس.

(٢) **متفق عليه*** رواه البخارى (٩/٩٦-٥٠) ومسلم (٤/ ٢٧٤٠) من حديث أسامة بن زيد. ورواه مسلم أيضاً (٢٧٤١) عن أسامة وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل.

(*) يشير إلى قوله تعالى ﴿**ما عندكم ينفد وما عند الله باق**﴾ [النحل: ٩٦].

(**) **الوجد**: الحزن والأسى.

الكبيرة الرابعة والثلاثون
الدَّيُّوثُ المُستحسِنُ على أهله والقوَّادُ الساعى بين الاثنين بالفساد

قال الله تعالى: ﴿الزَّانِى لا يَنكِحُ إلا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لا يَنكِحُهَا إلازَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور:٣].

[٤٢٠م] عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال: «**ثلاثةٌ لا يدخلونَ الجنة: العاقُّ لوالديْه، والديُّوثُ، ورجلَةُ النِّساء**»[1]

[٤٢١] وروى النسائى أن رسول الله ﷺ قال: «**ثلاثةٌ قد حرَّمَ اللهُ عليهم الجنَّةَ: مدمنُ الخمرِ، والعاقُّ لوالديْه، والدَّيُّوثُ الذى يُقِرُّ الخُبْثَ فى أهلِه**»[2] يعنى يستحسن على أهله نعوذ بالله من ذلك.

قال المصنف رحمه الله تعالى: فمن كان يظن بأهله الفاحشة ويتغافل لمحبته بها أو لأن لها عليه ديناً وهو عاجز، أو صداقاً ثقيلاً، أو له أطفال صغار فترفعه إلى القاضى وتطلب فرضهم فهو دون من يعرض عنه، ولا خير فيمن لا غَيْرَةَ له. فنسأل الله العافية من كل بلاء ومحنة أنه جواد كريم.

(**موعظة**) أيها المشغول بالشهوات الفانيات متى تستعد للممات الآت؟ حتى متى لا تجتهد فى لحاق القوافل الماضيات، أتطمع وأنت رهين الوساد(*) فى لحاق السادات؟ هيهات هيهات هيهات! يا آملاً فى زعمه اللذات إحذر هجوم هازم اللذات، إحذر مكائده فهى كوامن فى عدة الأنفاس واللحظات:

---

(١) **صحيح بشواهده*** رواه أحمد (١/ ١٣٤) والنسائى (٥/ ٨٠ ـ ٨١) وأبو يعلى(٩/ ٥٥٥٦) والطبرانى (١٣١٨٠) والحاكم (١/ ٧٢، ٤/ ١٤٦ـ١٤٧) والبيهقى (١٠/ ٢٢٦) وفى «الشعب» (٧٨٧٧، ١٠٧٩٩) والخرائطى فى «مساوىء الأخلاق» (٤٢٨) وغيرهم من حديث ابن عمر. وفيه (عبد الله بن يسار الأعرج وثقة ابن حبان (٧/ ٢٣) وروى عنه جمع من الثقات فهو حسن الحديث إن شاء الله ـ وتابعه راو لم يسم عند أحمد (٢/ ٦٩, ١٢٨).

** له شاهد لا بأس به من حديث عمار بن ياسر: رواه الطبرانى والبيهقى فى «الشعب» (٧/ ١٠٨٠٠) وانظر: حجاب المرأة المسلمة (ص٦٧).

(٢) **صحيح بشواهده*** رواه النسائى (٥/ ٨٠ ـ ٨١) وغيره. انظر: ما قبله والحديث رقم [٩٧، ٢٥٠].

(*) **رهين الوساد**: أى ملتصق بوسادته، وغارقٌ فى غفلته، عن النور المبين، ومواكبة ركب الصالحين.

تمضى حلاوة ما أخفيت وبعدها تبقى عليك مرارة التبعات
يا حسرة العاصين يوم معادهم لو أنهم سبقوا إلى الجنات
لو لم يكن إلا الحياء من الذى ستر العيوب لأكثروا الحسرات

يا من صحيفته بالذنوب قد حُفَّتْ، وموازينه بكثرة الذنوب قد خُفَّتْ، أما رأيت أكفاء عن مطامعها كُفَّتْ، أما رأيت عرائس آحاد إلى اللحود قد زُفَّتْ، أما عاينت أبدان المترفين وقد أدرجت فى الأكفان ولُفَّتْ، أما عاينت طور الأجسام فى الأرحام، ومتى تنتبه لخلاص نفسك أيها الناعس، متى تعتبر بربع غيرك الدارس(١*)؟ أين الأكاسر الشجعان الفوارس، وأين المُنَعَّمونَ بالجوارى والظباء الخُنَّسِ الكوانس(٢*)، أين المتكبرون ذوو الوجوه العوابس، أين من اعتاد سعة القصور؟ حبس فى القبور فى أضيق المحابس! أين الرافل فى أثوابه عرى فى ترابه عن الملابس، أين الغافل فى أمله وأهله عن أجله سلبته أكف الخالس(٣*)، أين جامع الأموال سلب المحروس(٤*)وهلك الحارس؟حق لمن علم مكر الدنيا أن يهجرها،ولمن جهل نفسه أن يزجرها،ولمن تحقق نقلته أن يذكرها،ولمن غمر بالنعماء أن يشكرها،ولمن دعى إلى دارالسلام أن يقطع مفاوز(٥*)الهوى ليحضرها.

الكبيرة الخامسة والثلاثون: المحلل والمحلل له

[٤٢١م]صح من حديث ابن مسعود رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ: «**لعَنَ المُحَلِّلُ والمُحَلَّلَ لَهُ**»(١). قال الترمذى: والعمل على ذلك عند أهل العلم منهم

(١*) **الربْع الدارس**: البيت المتهدم.

(٢*) **الخُنس**: المستترة. الكوانس: جمع كانس وهو إذا دخل الظبى كناسه أى مأواه، يكتن به ويستتر. ويقصد المصنّف الكناية عن الفتيات ذوات الخدور.

(٣*) **الخالس**: السالب، ويعنى به ملك الموت يسلب المرء روحه رغماً عنه خلسة،

(٤*) **المحروس**: هو المال. والحارس: صاحب المال.

(٥*) **المفاوز**: جمع مفازة، وهى الصحراء المترامية الأطراف. سماها العرب بذلك تفاؤلاً بالفوز والنجاة من الهلاك فيها.

(١) **صحيح***رواه أحمد (١/ ٤٤٨, ٤٦٢) والترمذى (٣/ ١١٢٠) والنسائى (٦/ ١٤٩) والدارمى (٢/ ٢٢٥٨) وابن أبى شيبة (٣/ ٣٩٢) والبيهقى (٧/ ٢٠٨) وغيرهم عن ابن مسعود. صححه ابن القطان وابن دقيق العيد على شرط البخارى. كما فى «التلخيص الحبير» (٣/ ١٧٠). وانظر: الإرواء (١٨٩٧). **المحلّل**: هو أن يطلّق الرجل امراته ثلاثاً فيتزوجها آخر على شرط ان يطلّقها بعد وطئها لتحلّ لزوجها الأول.

عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان، وعبد الله بن عمر، وهو قول الفقهاء من التابعين ورواه الإمام أحمد فى مسنده والنسائى فى سننه أيضاً بإسناد صحيح.

[٤٢٢] وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال: سئل رسول الله ﷺ عن المحلل فقال: «**لا، إلا نكَاحُ رغْبة، لا نكاحُ دَلِسَةٍ ولا استهزاءٌ بكتابِ الله عزَّ وجل حتى يذوقَ العُسَيْلةَ**»[١].

[٤٢٣] ورواه أبو إسحاق الجوزجانى. وعن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألا أُخبرُكُمْ بالتَّيْسِ المُستعارُ؟ قالوا: بلى يا رسول الله. قال: هو المُحلِّلُ، لعنَ اللهُ المُحلِّلَ والمُحلَّلَ لَهُ**»[٢] رواه ابن ماجه بإسناد صحيح.

[٤٢٤] وعن ابن عمر: «أن رجلاً سأله فقال: ما تقولُ فى امرأة تزوجتُها أحلِّها لزوجها لم يأمرنى ولم يَعلَمْ؟ فقال له ابنِ عمر: لا، إلا نكاحَ رغبةٍ إن أعجبَتْكَ أمسكتها وإن كرهتها فارقتها، وإنّا كُنَّا نعُدُّ هذا سفاحاً على عهدِ رسولِ الله ﷺ»[٣].

[٤٢٥] وأما الآثار عن الصحابة والتابعين فقد روى الأثرم وابن المنذر[٤] عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال: «لا أُوتَى بمُحلِّلٍ ولا مُحلَّلٌ لهُ إلا رجمتُهما»[٥].

[٤٢٦] وسئل عمر بن الخطاب عن تحليل المرأة لزوجها فقال: «ذلكَ السِّفاحُ»[٦].

---

(١) عزاه ابن حجر الهيتمى أيضاً فى «الزواجر» (٢/ ٥٧) إلى أبى إسحاق الجوزجانى عن ابن عباس به. (**وله بديل متفق عليه**) أخرجه البخارى (٩/ ٥٢٦٥, ٥٣١٧ واللفظ له) ومسلم (٢/ ١٤٣٣) عن عائشة وفيه «.. **لا تحلين لزوجك الأول حتى يذوق الآخر عسيلتك وتذوقى عسيلته**».

(٢) **حسن*** رواه ابن ماجه (١٩٣٦) والطبرانى(١٧/ ٨٢٥) والحاكم (٢/ ١٩٨) والبيهقى (٧/ ٢٠٨) عن عقبة ابن عامر. انظر: الإرواء (٦/ ٣٠٩ـ٣١١).

(٣) **صحيح***رواه الطبرانى فى «الأوسط» (٢/ ١٧٤) والحاكم (٢/ ١٩٩) والبيهقى (٧/ ٢٠٨) عن ابن عمر. صححه الحاكم ولم يتعقبه الذهبى. انظر: الإرواء (١٨٩٨).

(٤) **حسن*** رواه ابن ماجه (١٩٣٦) واالطبرانى(١٧/ ٨٢٥) والحاكم (٢/ ١٩٨) والبيهقى (٧/ ٢٠٨) عن عقبة ابن عامر. انظر: الإرواء (٦/ ٣٠٩ـ٣١١).

(٥) **صحيح *** رواه ابن أبى شيبة (٣/ ٣٩١) وسعيد بن منصور فى «سننه» (٢/ ١٩٩٢, ١٩٩٣) وعبد الرزاق (٣/ ١٣٧) والبيهقى (٧/ ٢٠٨) وغيرهم عن حديث عمر موقوفاً.

(٦) **صحيح *** رواه ابن أبى شيبة (٣/ ٣٩١) والبيهقى (٧/ ٢٠٨) بلفظ «أن ابن عمر سئل عن تحليل المرأة لزوجها فقال: ذلك السفاح، لو أدرككم عمر لنكلكم».

[٤٢٧] وعن عبد الله بن شريك العامرى قال: «سمعت ابن عمر رضى الله عنهما وقد سئل عن رجل طلق ابنة عم له، ثم ندم ورغب فيها، فأراد رجل أن يتزوجها ليحلها له. فقال ابن عمر: كلاهما زانٍ وإن مكثا عشرينَ سنَةٍ أو نحو ذلك ـ إذا كانَ يعلمُ أنه يريدُ أن يُحلّلَها»[1].

[٤٢٨] وعن ابن عباس رضى الله عنهما أنه سأله رجل فقال: ابن عمى طلق امرأته ثلاثاً ثم ندم فقال: ابن عمك عصى ربه فأندمه، وأطاع الشيطان فلم يجعل له مخرجاً. فقال: كيف ترى فى رجل يُحِلّها له؟ فقال: «مَنْ يُخادِعِ الله يخدعَهُ»[2].

وقال إبراهيم النخعى: إذا كان نية أحد الثلاثة الزوج الأول أو الزوج الآخر أو المرأة التحليل فنكاح الآخر باطل ولا تحل للأول وقال الحسن البصرى: إذا هم أحد الثلاثة بالتحليل فقد أفسد وقال سعيد بن المسيب إمام التابعين فى رجل تزوج امرأة ليحلها لزوجها الأول، فقال: لا تحل. وممن قال بذلك مالك بن أنس، والليث ابن سعد، وسفيان الثورى، والإمام أحمد. وقال إسماعيل بن سعيد: سألت الإمام أحمد عن الرجل يتزوج المرأة وفى نفسه أن يحللها لزوجها الأول ولم تعلم المرأة بذلك؟ فقال: هو محلل وإذا أراد بذلك الإحلال فهو ملعون، ومذهب الشافعى رحمه الله: إذا شرط التحليل فى العقد بطل العقد، لأنه عقد بشرط قطعه دون غايته فبطل كنكاح المتعة، وان وجد الشرط قبل العقد فالأصح الصحة، وإن عقد كذلك ولم يشرط فى العقد ولا قبله لم يفسد العقد، وان تزوجها على أنه إذا أحلها طلقها ففيه قولان أصحهما أنه يبطل. ووجه البطلان أنه شرط يمنع صحته دوام النكاح فأشبه التأقيت وهذا هو الأصح فى الرافعى. ووجه الثانى أنه شرط فاسد قارن العقد فلا يبطل كما لو تزوجها بشرط أن لا يتزوج عليها ولا يسافر بها والله أعلم. فنسأل الله أن يوفقنا لما يرضيه، ويجنبنا معاصيه، إنه جواد كريم غفور رحيم.

(**موعظة**) لله در قوم تركوا الدنيا قبل تركها، وأخرجوا قلوبهم بالنفر عن ظلام شكلها، التقطوا أيام السلامة فغنموا، وتلذذوا بكلام مولاهم فاستسلموا لأمره وسلموا، وأخذوا مواهبه بالشكر وتسلموا، هجروا فى طاعته لذيذ الكرى

(١) **ليس إسناده بذاك*** فيه (عبد الله بن شريك العامرى) ليس بالقوى عندهم.

(٢) ذكره ابن حجر الهيتمى فى «الزواجر» (٢/ ٥٧) دون عزو أو سند.

وهربوا إليه من جميع الورى، وآثروا طاعته إيثار من علم ودرى. ورضوا فلم يعترضوا على ماجرى، وباعوا أنفسهم فيا نعم البيع ويا نعم الشرا، أسلموا الروح، وخدموه والصدر لخدمته مشروح، وقرعوا بابه وإذا الباب مفتوح، وواصلوا البكاء فالجفن بالدمع مقروح، وقاموا فى الأسحار قيام من يبكى وينوح، وصبروا على مقطعات الصوف ولبس المسوح، وراضوا أنفسهم فإذا المذموم ممدوح. تعرفهم بسيماهم عليهم آثار الصدق تلوح، قد عبقوا بنشر أنسه رائحة ارتياحهم تفوح، من طيب الثنا روائح لهم بكل مكان تستنشق، ممسكة النفحات إلا أنها وحشية لسواهم لا تعبق.

الكبيرة السادسة والثلاثون: عدم التنزه من البول وهو شعار النصارى

قال الله تعالى: ﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر: ٤].

[٤٢٩] وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال: مر النبى ﷺ بقبرين فقال: **«أما إنَّهما ليُعَذَّبان وما يُعذَّبانِ فى كبير، أمَّا أحدُهُما فكان يمشى بالنَمِيمةِ وأمَّا الآخرُ فكان لا يستَبْرِىءُ من البوَل»** [1] أى لا يتحرز منه. مخرج فى الصحيحين.

[٤٣٠] وقال رسول الله ﷺ: **«استنزهوا من البولِ فإن عامةَ عذاَب القبرِ منهُ»**[2] رواه الدارقطنى.

ثم إن من لم يتحرز من البول فى بدنه وثيابه فصلاته غير مقبولة.

[٤٣١] وروى الحافظ أبو نعيم فى «الحلية» عن شُفَىٍّ بن ماتَعٍ الأصبُحىِّ عن رسول الله ﷺ قال: **«أربعةٌ يؤذونَ أهلَ النَّارِ على ما بهم من الأذَى، يَسعَوْنَ ما**

---

(١) **متفق عليه** * رواه البخارى (١/ ٢١٨، ٣/ ١٣٦١, ١٣٧٨, ١٠/ ٦٠٥٢، ٦٠٥٥) ومسلم (١/ ٢٩٢) عن ابن عباس.

(٢) **صحيح بطرقه وشواهده** * رواه الدارقطنى (١/ ١٢٨) عن أبى هريرة. وقال: الصواب مرسل. **قلت:** فيه (محمد بن الصباح السمان) قال الذهبى فى «الميزان» (٣/ ٥٨٣): لا يعرف، وخبره منكر.

** وله طريق آخر (صحيح) عن أبى هريرة مختصراً: رواه ابن أبى شيبة (١/ ١٤٧) وعنه ابن ماجة (٣٤٨) ـ وأحمد (٢/ ٣٢٦, ٣٨٨, ٣٨٩) والآجرى فى «الشريعة» (ص٣٦٢) والبيهقى (٢/ ٤١٢) والدارقطنى ايضاً وقال: **صحيح** *. وصححه الحاكم (١/ ١٨٣) ولم يتعقبه الذهبى. وله شواهد عن أنس وابن عباس وعائشة. انظر: الإرواء (٢٨٠).

بينَ الحَميمِ والجَحيمِ، ويَدعُونَ بالويلِ والثُبور، ويقولُ أهلُ النَّارِ بعضُهم لبعض: ما بالُ هؤلاء قد آذَوْنَا على ما بنا من الأذَى. قالَ: فَرجُلٌ مُغلقٌ عليه تابوتٌ من جمْر، ورجُلٌ يجَرُّ أمعاءَهُ، ورجُلٌ يسيلُ فُوْهُ قيْحاً ودمَاً، ورجُلٌ يأكُلُ لحمَهُ. قال: فيُقالُ لصاحبِ التَّابوت: ما بالُ الأبعَد قد آذانا على ما بنا من الأذَى؟ فيقولُ: إن الأبعَدَ ماتَ وفَى عنُقه أموالُ النَّاسِ، لَم يجْدلها قضاءً أو وفاءً . ثم يُقالُ للذى يجرُّ أمعاءَهُ: ما بالُ الأبعَد قد آذانا على ما بنا من الأذَى؟ فيقولُ: إنَّ الأبعَدَ كان لا يُبالي أينَ مَا أصابَ البَوْلُ منهُ لا يغسلُهُ. ثم يُقالُ للذى يسيل فُوْهُ قيْحاً ودمَاً: ما بالُ الأبعَدَ قد آذانا على ما بنا من الأذَى؟ فيقولُ: إنَّ الأبعَدَ كان ينظُرُ إلى كلمة خَبيثة فيستلذُّها كما يستلذُّ الرَّفَثَ. قال ثم يُقالُ للذى يأكُلُ لحمَهُ: ما بالُ الأبعَد قَد آذانا علىَ ما بنا من الأذَى؟ فيقولُ: إن الأبعَدَ كان يأكل لحومَ النَّاسِ بالغَيْبَةِ،ويمشي بالنَّميمة»[١].

فنسأل الله العفو والعافية بمنه وكرمه إنه أرحم الراحمين.

(**موعظة**) أيها العبيد تفكروا فى مصارع الذين سبقوا، وتدبروا فى عواقبهم أين انطلقوا، واعلموا أنهم قد تقاسموا وافترقوا، أما أهل الخير فسعدوا وأما أهل الشر فشقوا، فانظر لنفسك قبل أن تلقى ما لقوا.

والمرء مثل هلال عند مطلعه ... يبدو ضئيلاً لطيفاً ثم يتَّسقُ(*)
يزداد حتى إذا ما تم أعقبه ... كرَّ الجديدين نقصاً ثم يمتحقُ(٢*)
كان الشباب رداءً قد بهجت به ... فقد تطاير منه للبلا خرَق
ومات مبتسم جَدَّ المشيب به ... كالليل ينهض فى أعجازه الأفقُ

---

(١) **ضعيف** * رواه أبو نعيم (٥/ ١٦٧ ـ ١٦٨) وأسد بن موسى فى «الزهد» (٤٠) وابن المبارك (٣٢٨ ـ زوائد الزهد) وابن أبى الدنيا فى «الصمت» (١٨٦) وفى «ذم الغيبة» (٤٩) وابن جرير فى «صريح السنة» (٣٧) والطبرانى فى «الكبير» (٧/ ٧٢٢٦) والخرائطى فى «مساوىء الأخلاق» (١٩٢) وابن الأثير فى «أسد الغابة» (٢/ ٣٩٩ ـ ٤٠٠) وغيرهم عن شفى. قلت: فيه ثلاث علل.

الأولى: (ثعلبه بن مسلم الخثعمى) مستور. الثانية: (أيوب بن بشير العجلى) مجهول. كما فى «الميزان» (١/ ٢٨٤). والثالثة: (الإرسال. (فشفى بن ماتع)مختلف فى صحبته كما قال الطبرانى وابن الأثير، وجزم البخارى فى«التاريخ الكبير»(٤/ ٢٦٦) وأبو حاتم فى«الجرح»(٤/ ٣٨٩) وابن حبان فى «الثقات»(٤/ ٣٧١) وغيرهم بأنه تابعى، وعليه فالحديث مرسل، ولئن سلم الحديث من هذه العلة فالأولتان قادحتان.

(*) اتسق: استوى وامتلأ.

(٢*) **كر الجديدان**: تعاقب الليل والنهار. يمتحق: ينقص وتذهب بركته.

عجبت والدهر لا تفنى عجائبه من راكنين إلى الدنيا وقد صدقوا
وطالما نُغِّصت بالفَجع صاحبها بطارق الفجع والتنغيص قد طُرِقوا
دارٌ لعهد بها الآجال مهلكة وذو التجارب فيها خائف فَرِقُ
يا للرجال لمخدوع بباطلها بعد البيان ومغرورٍ بها يثق
أقول والنَّفسُ تدعونى لزخرفها أين الملوك، ملوك الناس والسُّوقُ(*)
أين الذين إلى لذاتها جنحوا قد كان قبلهم عيشٌ ومرتَفَقُ
أمست مساكِنُهم قَفْراً معطلة كأنهم لم يكونوا قبلَها خُلِقوا
يا أهل لذة دارٍ لا بقاء لها ان اغتراراً بظلٍّ زائل حَمَقُ

الكبيرة السابعة والثلاثون: الرياء

قال الله تعالى مخبراً عن المنافقين: ﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلاَيَذْكُرُونَ الله إلا قَلِيلاً﴾ [النساء: ١٤٢].

وقال الله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عن صَلاتِهِمْ سَاهُونَ الَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ [الماعون: ٤ـ٧].

قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُم بِالْمَنِّ وَالأَذَى كَالَّذِى يُنفِقُ مَالَهُ رِئَآءَ النَّاسِ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

وقال الله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَآءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدَا﴾ [الكهف: ١١٠].

[٤٣٢] أى لا يرائى بعمله. وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «إن أوَّلَ النَّاسِ يُقضَى يومَ القيامة عليْه رجُلٌ استُشهدَ فأُتِىَ به فعرفَه نعَمَهُ فعرفَها، قالَ: فما عملْتَ فيها؟ قالَ: قاتلتُ فيكَ حتى استُشهدْتُ. قالَ: كذَبْتَ ولكنَّكَ قاتلتُ ليقال هو جرىءٌ، وقد قيلَ. ثم أُمرَ به فسُحبَ على وجههِ حتى أُلقِىَ فى النار. ورجُلٌ تعلَّمَ العِلْمَ وعلَّمَهُ، وقرأَ القُرآنَ فأُتِىَ به فعرَّفه نِعمَهُ فعرفَها.

(*) السُّوَق: جمع سُوقة، وهم الرعية وأوساط الناس.

قال: فما عملتَ فيها؟ قال: تعلَّمتُ العلمَ وعلمتُه وقرأتُ فيكَ القرآنَ. قال: كذبتَ ولكنَّكَ تعلَّمتَ ليُقالُ هو عَالِمٌ، وقرأتَ ليُقالَ هو قارِىءٌ، فقد قيل ثم أُمِرَ به فسُحِبَ على وَجهه حتى أُلقيَ فى النَّارِ ورجُلٌ وسَّعَ اللهُ عليه وأعطاهُ من أصنافِ المَال كُلِّه فأُتيَ به فعرَّفَهُ نعَمَهُ فعَرفَها. قال: فما عَمِلْتَ فيها؟ قال: ما تركتُ من سبيل تُحبُّ أن يُنفَقَ فيها إلا أنفقتُ فيها لكَ. قال: كذبْتَ ولكنَّكَ فعلتَ ليُقالَ هو جَوادٌ فقد قِيلَ، ثم أُمِرَ به فسُحِبَ على وجهِهِ ثمَّ أُلقِيَ فى النَّارِ»(١). رواه مسلم.

[٤٣٣] و قال ﷺ: **«من سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ به، ومن يُرائى يُراءِى اللهُ به»**(٢). قال الخطابى(*): معناه من عمل عملاً على غير إخلاص إنما يريد أن يراه الناس ويسمعوه جوزى على ذلك بأنه يشهره ويفضحه، فيبدو عليه ما كان يبطنه ويسره من ذلك، والله أعلم.

[٤٣٤] وقال عليه الصلاة والسلام. **«اليسيرُ من الرِّياءِ شِرْكٌ»**(٣).

وقال ﷺ: **«أخوَفُ ما أخافُ عليكُم الشِّرْكُ الأصغرِ، فقيل: وما هو يا رسولَ اللهِ؟ قال: الرِّياءُ. يقولُ اللهُ تعالى يومَ يُجازى العبادَ بأعمالِهم: «اذهبوا إلى الَّذينَ كنتم تُراءونَهم بأعمالِكُم فانظروا هل تجِدُونَ عندَهم جزاءً»**(٤).

---

(١) **صحيح*** رواه مسلم (٣/ ١٩٠٥) عن أبى هريرة.

(٢) **متفق عليه** * رواه البخارى (١١/ ٦٤٩٩، ١٣/ ٧١٥٢) ومسلم (٤/ ٢٩٨٧) عن جُندب العَلَقِى.

(*) ذكره الحافظ فى «فتح البارى» فى شرح الحديث السابق (١١/ ٦٤٩٩).

(٣) **ضعيف*** روى عن معاذ بن جبل من عده أوجه:-

***الوجه الأول**: رواه الحاكم (١/ ٤) من طريق عياش بن عباس عن زيد بن أسلم عن ابيه عن عمر عن معاذ به مطولاً، وقال: صحيح ولا يحفظ له علة، ووافقه الذهبى. قلت: بل فى الإسناد إنقطاع بين عياش وزيد بن أسلم وقد حدد السقط الحاكم وغيره،
فرواه الحاكم (٤/ ٣٢٨) والطحاوى فى «مشكل الآثار» (٢/ ٣١٧) وأبو نعيم (١/ ٥) فى «الحلية» والبيهقى فى «الشعب» (٥/ ٦٨١٢) من طريق عياش عن (عيسى بن عبد الرحمن الزرقى) عن زيد به. **قلت**: وعيسى متروك. كما فى «التقريب». وانظر تخريج الحديث[٣٢٤]

* **الوجه الثاني**: رواه ابن ماجه (٢/ ٣٩٨٩). وفيه (ابن لهيعة: مختلط). و(عيسى بن عبد الرحمن).

* **الوجه الثالث**: رواه الحاكم (٣/ ٢٧٠) وابن عدى فى «الكامل» (٧/ ٢٤) و البيهقى فى «الزهد» (١٩٧).
وفيه (أبو قحذم وشاذ بن فياض: كلاهما ضعيف) وإنقطاع بين أبى قلابة وابن عمر.

* الوجه الرابع: رواه الطبرانى فى «الصغير» (٢/ ٨٩٢ ـ الروض) وفيه جهالة.

(٤) **صحيح*** سبق تخريجه برقم [٧] فى الكبيرة الأولى من حديث محمود بن لبيد.

وقيل فى قول الله تعالى: ﴿وبَدَا منَ الله مَا لَمْ يَكُونُوا يَحتَسبُون﴾[الزمر: ٤٧] قيل: كانوا عملوا أعمالاً يرونها فى الدنيا حسنات بدت لهم يوم القيامة سيئات.

[٤٣٥] وكان بعض السلف إذا قرأ هذه الآية يقول: ويلٌ لأهل الرِّياء. وقيل: «إنَّ المُرائى يُنادَى به يومَ القيامةِ بأربعةِ أسماء: يا مُرائى، يا غادر، يا فَاجِر، يا خَاسِر، اذهب فخذ أجرك ممن عملت له فلا أجر لك عندنا»[1].

وقال الحسن: المرائى يريد أن يغلب قدر الله فيه هو رجل سوء، يريد أن يقول الناس هو صالح، فكيف يقولون وقد حل من ربه محل الأردياء؟ فلابد لقلوب المؤمنين أن تعرفه[2].

وقال قتادة: إذا راءى العبد يقول الله: انظروا إلى عبدى كيف يستهزىء بى[3].

[٤٣٦] وروى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه نظر إلى رجل وهو يطأطىء رقبته، فقال: «يا صاحب الرقبة ارفع رقبتك، ليس الخشوع فى الرقاب إنما الخشوع فى القلوب»[4].

[٤٣٧] وقيل: «إن أبا أمامة الباهلى رضى الله عنه أتى على رجل فى المسجد وهو ساجد يبكى فى سجوده ويدعو، فقال له أبو أمامة: أنت، أنت، لو كان هذا فى بيتك!»[5].

وقال محمد بن المبارك الصورى: أظْهِر السَّمتَ بالليل فإنه أشرف من إظهاره بالنهار، لأن السَّمت بالنهار للمخلوقين، والسَّمتُ(*) بالليل لرب العالمين[6].

وقال على بن أبى طالب رضى الله عنه: «للمرائى ثلاث علامات: يكسل إذا كان وحده، وينشط إذا كان فى الناس، ويزيد فى العمل إذا أثنى عليه، وينقص إذا ذم به»[7].

---

(١) ضعيف* سبق تخريجه برقم [١٣] فى الكبيرة الأولى.
(٢) ذكره الإمام الغزالى فى «إحياء علوم الدين» (٣/ ٢٨٩ ـ ط الحلبى).
(٣) ذكره الغزالى فى «الإحياء» (٣/ ٢٨٩).
(٤، ٥، ٦، ٧) ذكر الإمام الغزالى هذه الآثار فى «الأحياء» (٣/ ٢٨٩).
(*) السَّمت: المراد إظهار سمة وصفة الصلاة بالليل.

وقال الفضيل بن عياض رحمه الله: ترك العمل لأجل الناس رياء، والعمل لأجل الناس شرك، والإخلاص أن يعافيك الله منهما[1].

فنسأل الله المعونة والإخلاص فى الأعمال والأقوال والحركات والسكنات إنه جواد كريم.

(موعظة) عباد الله! إن أيامكم قلائل ومواعظكم قواتل، فليخبر الأواخر الأوائل، وليستيقظ الغافل قبل القوافل، يا من يوقن أنه لا شك راحل، وما له زاد ولا رواحل، يا من لجَّ فى لُجَّةِ الهوى متى ترتقى إلى الساحل؟ هل انتبهت من رقاد شامل، وحضرت المواعظ بقلب غير غافل، وقمت فى الليل قيام عاقل، وكتبت بالدموع سطور الرسائل، تخفى بها زفرات الندم والوسائل، وبعثتها فى سفينة دمع سائل. لعلها ترسى على الساحل. وا أسفاً لمغرور جهول غافل، لقد أثقل بعد الكهولة بالذنب الكاهل، وقد ضيع البطالة وبذل الجاهل، وركن إلى ركوب الهوى ركبة مائل، يبنى البنيان ويشيد المعاقل، وهو عن ذكر قبره متشاغل، ويدعى بعد هذا أنه عاقل. تالله لقد سبقه الإبطال إلى أعلى المنازل، وهو يؤمل فى بطالته فوز العامل، وهيهات هيهات ما فاز باطل بطائل:

أيها المعجب فخراً ... بمقاصير البيوتِ
إنما الدنيا محلٌّ ... لقيامٍ وقنوتِ
فغداً تنزل بيتاً ... ضيقاً بعد النحوتِ
بين أقوام سكوت ... ناطقات فى الصموتِ
فارْضَ فى الدنيا بثوبٍ ... ومن العيش بقوتِ
واتخذ بيتاً ضعيفاً ... مثل بيت العنكبوت
ثم قل: يا نفسَ هذا ... بيتُ مثواكِ فموتى

---

(١) رواه البيهقى فى «الشعب» (٥/٦٨٧٩) وأبو نعيم فى «الحلية» (٨/٩٥) والقشيرى فى «رسالته» (ص١٠٥).

الكبيرة الثامنة والثلاثون: التعلم للدنيا وكتمان العلم

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]. يعنى العلماء بالله عز وجل، قال ابن عباس: «يريد إنما يخافنى من خلقى من علم جبروتى وعزتى وسلطانى»(١).

وقال مجاهد والشعبى: العالم من خاف الله تعالى. وقال الربيع بن أنس من لم يخش الله فليس بعالم.

وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ، أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ [البقرة: ١٥٩].

نزلت هذه الآية فى علماء اليهود،(٢) وأراد ﴿بالبينات﴾ الرجم والحدود والأحكام، و﴿بالهدى﴾ أمر محمد عليه الصلاة والسلام، ونعته ﴿من بعد ما بيناه للناس﴾ أى بنى إسرائيل ﴿فى الكتاب﴾ أى فى التوراة، ﴿أولئك﴾ يعنى الذين يكتمون ﴿يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون﴾ قال ابن عباس: «كلُّ شيء إلا الجنَّ والإنس»(*). [٤٣٨] وقال ابن مسعود: «ما تلاعنَ اثنانِ من المسلمينَ إلا رجَعتْ تلكَ اللَّعنة على اليهودِ والنَّصارَى الَّذينَ يكتُمونَ أمرَ محمدٍ ﷺ وصفتَه»(٣).

---

(١) قال الفخر الرازى فى تفسير هذه الآية (١٣/ ٤٩): الخشية بقدر معرفة المخشى، والعالم يعرف الله فيخافه ويرجوه. وهذا دليل على أن العالم أعلى درجة من العابد، لأن الله تعالى قال ﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾ [الحجرات: ١٣] فبين أن الكرامة بقدر التقوى، والتقوى بقدر العلم. فالكرامة بقدر العلم لا بقدر العمل.. أ.هـ.

وانظر تفسير: ابن كثير (٣/ ٥٣١) والطبرى (٢٢/ ٨٧) والزمخشرى (٣/ ٦١١) والشوكانى (٤/ ٣٤٨).

(٢) وقال ابن حجر الهيتمى فى «الزواجر» (١/ ١٨١): وقيل أنها عامة، وهو الصواب لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب... ثم ذكر ما حاصلته إستدلال عائشة وأبى هريرة فيمن يكتم شيئا فرض الله عليه بيانه للناس.

(*) وقيل: سائر دواب الأرض والإنس والجن وقيل غير ذلك: انظر: تفسير: الطبرى (٢/ ٣٤) وابن كثير (١/ ١٩٠) والشوكانى (١/ ١٦٢-١٦٣).

(٣) رواه البيهقى فى «الشعب» (٤/ ٥١٩٢) بنحوه عن ابن مسعود من طرق (محمد بن السائب الكلبى) متهم بالكذب. كما فى «التقريب».

وقال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَناً قَلِيلاً فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

قال الواحدى(*): نزلت هذه الآية فى يهود المدينة، أخذ الله ميثاقهم فى التوراة ليبينن شأن محمد ﷺ ونعته ومبعثه ولا يخفونه، وهو قوله تعالى: **﴿لتبيننه للناس ولا تكتمونه﴾**، وقال الحسن: هذا ميثاق الله تعالى على علماء اليهود أن يبينوا للناس ما فى كتابهم، وفيه ذكر رسول الله ﷺ وقوله: **﴿فنبذوه وراء ظهورهم﴾**. قال ابن عباس: أى ألقوا ذلك الميثاق خلف ظهورهم، **﴿واشتروا به ثمناً قليلاً﴾** يعنى ما كانوا يأخذونه من سفلتهم برياستهم فى العلم، وقوله: **﴿فبئس ما يشترون﴾**. قال ابن عباس: «قبح شراؤهم وخسروا».

[٤٣٩] وقال رسول الله ﷺ: «**من تعلَّم علماً ممَّا يبتغى به وجهُ الله لا يتعلَّمُهُ إلا ليصيب به عَرَضاً مِنَ الدُّنيا لم يجدْ عَرْفَ الجنَّة يومَ القيامة**»(١) يعنى ريحها رواه أبو داود. وقد مرَّ حديث أبى هريرة فى الثلاثة الذين يُسحبونَ إلى النَّار.

[٤٤٠] أحدهم الذى يقال له: «**إنَّما تعلَّمتَ ليُقالُ عالمٌ وقد قيلَ**»(٢).

[٤٤١] وقال ﷺ: «**من ابتغى العلْمَ ليُباهِىَ بهِ العلماءَ، أو ليُمارِىَ بهِ السَّفهاءَ، أو تُقْبِلَ أفئدةُ النَّاس إليه، فإلى النَّارِ**»(٣).

[٤٤٢] وفى لفظ «**أدخَلَهُ الله النَّارَ**» أخرجه الترمذى.

(*) لم أقف عليه فى كتابى «أسباب النزول» للواحدى والسيوطى.

(١) **صحيح*** رواه أحمد (٢/ ٣٣٨) وأبو داود (٣/ ٣٦٦٤) وابن ماجه (٢٥٢) وأبو يعلى (١١/ ٦٣٧٣) والخطيب فى «تاريخه» (٥/ ٣٤٦,٨/ ٧٨) وفى «إقتضاء العلم العمل» (١٠٢) وصححه ابن حبان (٨٩) والحاكم (١/ ٨٥) ولم يتعقبه الذهبى. **قلت:** ولا ينزل عن رتبة الحسن لكلام فى (فليح بن سليمان) من قبل حفظه، وقد توبع كما فى «جامع بيان العلم» (١/ ١٩٠).

(٢) **صحيح*** رواه مسلم (٣/ ١٩٠٥) وغيره. ومرّ قريباً برقم [٤٣٢].

(٣) **فيه ضعف*** رواه الترمذى (٥/ ٢٦٥٤ وأعلَّه) وابن عدى فى «الكامل» (١/ ٣٣٣) وابن حبان فى «المجروحين» (١/ ١٣٣) والحاكم (١/ ٨٦) وعنه البيهقى فى «الشعب» (٢/ ١٧٧٢) من حديث كعب بن مالك. وفيه (إسحاق بن يحيى بن طلحة) ضعيف. كما فى «التقريب». والحديث حسنه الشيخ الألبانى بشواهده فى «المشكاة» (٢٢٣, ٢٢٥).

[٤٤٣] وقال ﷺ: «من سُئِلَ عن عِلْمٍ فكتمَهُ أُلجِمَ يومَ القيامةِ بلِجَامٍ من نَارٍ»(١).

[٤٤٤] وكان من دعاء رسول الله ﷺ: «أعوذُ بكَ من علم لا ينفَعُ»(٢).

وقال ﷺ: «من تعلم علماً لغير الله، أو أرادَ به غيرَ الله، فليتبوأْ مقعدهُ من النَّارِ»(٣).

[٤٤٥] وقال ابن مسعود: «من تعلم علماً لم يعملْ بهِ لم يزدهُ العلم إلا كبراً»(٤).

[٤٤٦] وعن أبى أمامة رضى الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «يُجاءُ بالعالمِ السوءِ يومَ القيامةِ فيُقذَفُ فى النَّارِ فيدورُ بقصْبه كما يدورُ الحمارُ بالرَّحا فيُقالُ له بما لقيتَ هذا وإنما اهتدينا فيقولُ: كنتُ أخالفكُم إلى ما أنهاكُم عنهُ»(٥).

---

(١) صحيح لغيره*. رواه أحمد (٢/٢٦٣، ٣٠٥ وغيرها) وأبو داود (٣/٣٦٥٨) والترمذى (٥/٢٦٤٩ وحسنه) وابن ماجه (٢٦١) والطيالسى (٢٥٣٤) وابن عدى فى «الكامل» (٤/ ٩٠، ٢٨٦) وابن حبان (٩٥) والحاكم (١/ ١٠١) والبغوى فى «شرح السنة» (١٤٠) والقضاعى فى «مسند الشهاب» (٤٣٢) وابن عبد البر فى «الجامع» (١/ ٤، ٥) والخطيب فى «تايخه» (٢/ ٢٦٨) وفى «الكفاية» (ص٣٧) وابن الجوزى فى «العلل» (ح١٣٣ ـ ١٣٧) وغيرهم من طرق ـ فى بعضها مقال لكن يعضد بعضها بعضاً ـ عن عطاء ابن أبى رباح عن أبى هريرة، وأعله (أبو على الحافظ شيخ الحاكم) بالانقطاع بينهما. قلت: وقوله هذا مردود لأسباب ثلاثة.

الأول: رواية عطاء عن أبى هريرة متصله عند الجماعة لم يقدح أحد من المتقدمين فيها.

الثانى: صرح عطاء بالسماع فى إحدى روايات الحاكم وعنه البيهقى فى «الشعب» (١٧٤٥).

الثالث: ناقض (أبو على الحافظ) نفسه فاستحسنه متصلاً بينهما والانقطاع فى موضع قبلهما.

فلعل الوهم من أحد أشياخه كما نَّوه الحاكم وقال: وهذا غير مستبعد. اهـ.

قلت: ولو افترضنا جدلاً صحة هذا الادعاء، لا يمنع أن يكون من المزيد فى متصل الأسانيد.

* وله شواهد عن جمع من الصحابة أوردها ابن الجوزى فى «العلل» (ح١١٥ ـ ١٤٢).

وانظر: فصل الخطاب (ص٣٣ ـ ٣٧) لشيخنا أبى إسحاق ـ حفظه الله ـ فقد أجاد وأفاد.

(٢) صحيح* رواه مسلم (٤/ ٢٧٢٢) والنسائى (٨/ ٢٨٥) مطولاً من حديث زيد بن أرقم. ورواه أحمد (٢/ ٣٤٠) وأبو داود (٢/ ١٥٤٨) والنسائى (٨/ ٢٦٣، ٢٨٤) من حديث أبى هريرة. وأحمد (٢/ ١٦٧، ١٩٨) والترمذى (٥/ ٣٤٨٢) والنسائى (٨/ ٢٥٥) عن ابن عمرو.

(٣) ضعيف* رواه الترمذى(٥/ ٢٦٥٥) وابن ماجه (٢٥٨) والآجرى فى «أخلاق العلماء» (١٢٥) من حديث خالد بن دريك عن ابن عمر، ولم يدركه. كما فى «تهذيب الكمال» (٨/ ٥٤) والتهذيب (٣/ ٧٥).

(٤) الاصبهانى (٣/ ٢١٦٧) عن ابن مسعود موقوفاً.

(٥) متفق عليه* (بنحوه) رواه البخارى (٦/ ٣٢٦٧، ١٣/ ٧٠٩٨) ومسلم (٤/ ٢٩٨٩) من حديث أسامه بن زيد بنحوه. ورواه البزار (١/ ١٠١ ـ كشف) والأصبهانى (٣/ ٢١٦٣) بسند (فيه ضعف) عن أبى أمامه بنحوه أيضاً).

وقال هلال بن العلاء[1]: طلب العلم شديد، وحفظه أشد من طلبه، والعمل به أشد من حفظه، والسلامة منه أشد من العمل به. فنسأل الله السلامة من كل بلاء والتوفيق لما يحب ويرضى إنه جواد كريم.

(موعظة) ابن آدم! متى تذكر عواقب الأمور؟ متى ترحل الرحال عن هذه القصور؟ إلى متى أنت في جميع ما تبنى تدور؟ أين من كان من قبلكم في المنازل والدور؟ أين من ظن بسوء تدبيره أنه لا يحور[*]؟ رحل والله الكل فاجتمعوا في القبور، واستوطنوا أخشن المهاد إلى نفخ الصور، فإذا قاموا إلى فصل القضاء والسماء تمور[**]، كشفوا الحجاب المخفى وهتك المستور، وظهرت عجائب الأفعال وحصل ما في الصدور، ونصب الصراط فكم من قدم عثور، ووضعت عليه كلاليب لخطف كل مغرور، وأصبحت وجوه المتقين تشرق كالبدور. وباءوا بتجارة لن تبور، ودعا أهل الفجور بالويل والثبور، وجيء بالنار تقاد بالأزمَّةِ وهي تفور **﴿إذا أُلقُوا فيهَا سمعُوا لهَا شَهيقاً وهِيَ تَفُورُ﴾** [الملك: ٧].

ليسَ في الدنيا لمن آ … من بالبعث سرور
إنمـا يفـرح بالدنــ … ـيا جهول أو كفور
إنمـا الدنيـا متـاع … كل ما فيهـا غرور
فتذكـر هول يـوم … السمـا فيه تمـور

الكبيرة التاسعة والثلاثون: الخيانة

قال الله تعالى: **﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لا تَخُونُواْ الله وَالرَّسُولَ وَتَخُونُواْ أَمَانَاتِكم وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾** [الأنفال: ٢٧].

قال الواحدي[2] رحمه الله تعالى: نزلت هذه الآية في أبي لبابة حين بعثه رسول الله ﷺ إلى بني قريظة لما حاصرهم وكان أهله وولده فيهم، فقالوا: يا أبا

---

(١) رواه الأصبهاني في «الترغيب» (٣/ ٢١٦٥) عن هلال بن العلاء.

(*) ظن أن لن يحور: أي كان يعتقد أنه لا يرجع إلى الله ولا يعيده بعد موته.

(**) تمور: تضطرب وتتدافع.

(٢) في «أسباب النزول» (٤٨٨) ط الحديث. وأخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٩/ ١٤٦) عن الزهري، وتمام القصة: أن أبا لبابة أوثق نفسه في سارية المسجد، وأقسم بالله ألا يحل وثاقه إلا النبي ﷺ، فقبل الله توبته.

لبابة ما ترى لنا إن نزلنا على حكم سعد فينا؟ فأشار أبو لبابة إلى حلقه أى إنه الذبح فلا تفعلوا، فكانت تلك منه خيانة لله ورسوله.

قال أبو لبابة: فما زالت قدماى من مكانى حتى عرفت أنى خنت الله ورسوله، وقوله: ﴿**وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون**﴾ عطف على النهى أى ولا تخونوا أماناتكم.

قال ابن عباس[1]: الأمانات الأعمال التى ائتمن الله عليها العباد، يعنى الفرائض يقول: لا تنقضوها. قال الكلبى: أما خيانة الله ورسوله فمعصيتهما، وأما خيانة الأمانة: فكل واحد مؤتمن على ما افترضه الله عليه، إن شاء خانها وإن شاء أداها لا يطلع عليه أحد إلا الله تعالى. وقوله ﴿**أنتم تعلمون**﴾ أنها أمانة من غير شبهة، وقال تعالى: ﴿**إنَّ اللهَ لا يهدى كَيْدَ الخَائنينَ**﴾[يوسف: ٥٢]. أى لا يرشد كيد من خان أمانته يعنى أنه يفتضح فى العاقبة بحرمان الهداية.

[٤٤٧] وقال عليه الصلاة والسلام: «**آيةُ المنافقِ ثلاثٌ: إذا حدَّثَ كذَبَ، وإذا وعَدَ أخلَفَ، وإذا ائتمُنَ خانَ**»[2].

[٤٤٨] وقال رسول الله ﷺ: «**لا إيمانَ لمن لا أمانةَ لهُ ولا دينَ لمنْ لا عهدَ لهُ**»[3].

والخيانة قبيحة فى كل شىء وبعضها شر من بعض، وليس من خانك فى فلس كمن خانك فى أهلك ومالك وارتكب العظائم.

[٤٤٩] وعن رسول الله ﷺ أنه قال: «**أدِّ الأمانةَ إلى مَنِ ائتمنَكَ ولا تخُنْ منْ خانَكَ**»[4].

[٤٥٠] وفى الحديث أيضاً: «**يُطبَعُ المؤمنُ على كلِّ شىءٍ ليسَ الخيانةَ**

---

(١) أخرجه ابن جرير فى «تفسيره» (٩/ ١٤٧) عن ابن عباس. وذكره ابن كثير فى «تفسيره» (٢٠/ ٢٨٨).

(٢) **متفق عليه*** تقدم تخريجه برقم [٣٨٤].

(٣) **صحيح لغيره***. رواه أحمد (٣/ ١٣٥، ١٥٤، ٢١٠، ٢٥١) وابو يعلى (٥/ ٢٨٦٣، ٦/ ٣٤٤٥) والبغوى فى «شرح السنة» (٣٨ وحسنه) والطبرانى فى «الأوسط» (١١٥ ـ مجمع البحرين) وابن أبى شيبة فى «المصنف» (٧/ ٢١١) وانظر: صحيح الجامع (٧١٧٩).

(٤) **صحيح لغيره*** رواه أبو داود (٣/ ٣٥٣٤) والترمذى (٣/ ١٢٦٤ وقال: حسن غريب) والبخارى فى «التاريخ الكبير» (٤/ ٣٦٠) وله طرق أخرى وشواهد ترقيه إلى درجة الصحة لاختلاف مخارجها وخلوها من متهم، كما قال شيخنا الألبانى فى «صحيحه» (٤٢٣).

والكَذبِ»(١).

[٤٥١] وقال رسول الله ﷺ: «يقولُ اللهُ أنا ثالثُ الشريكين ما لم يخُنْ أحدُهُما صاحبه»(٢).

[٤٥٢] وفيه أيضاً: «أوَّلُ ما يُرفعُ من النَّاس الأمَانةُ، وآخرُ ما يَبقى الصَّلاةُ، وربَّ مُصَلٍّ لا خيرَ فيه»(٣).

[٤٥٣] وقال رسول الله ﷺ: «إيَّاكم والخيانة فإنَّها بئسَت البطانةُ»(٤).

[٤٥٤] وقال عليه الصلاة والسلام: «هكذاَ أهلُ النَّارِ وذَكر منهم رجُلاً لا

---

(١) **صحيح موقوف*** سبق تخريجه برقم (١٩٥) الكبيرة [١٤].

(٢) **ضعيف*** رواه أبو داود (٣/ ٣٣٨٣) والدارقطني (٣/ ٣٥ح١٣٩) والبيهقي (٦/ ٧٨، ٧٨ ـ ٧٩) من حديث أبي هريرة، ولا يسلم من إحدى علتين.
الأولى: جهالة (سعيد بن حيان التيمي) لا يكاد يعرف. كما في «الميزان» (٢/ ١٣٢). **والثانية**: أختُلِفَ في وصله وإرساله. انظر: الإرواء (١٤٦٨).
** **وله شاهد (ضعيف)** عن حكيم بن حزام: رواه الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (٨١٨) مرفوعاً بزيادة في أوله «البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، ..» وفيه إنقطاع بين قتادة وعبد الله بن الحارث ـ لم يسمع منه كما في «مراسيل ابن أبي حاتم» (٣١٠) ـ بينهما (صالح أبي الخليل) كما هو مثبت في طريق الزيادة (**المتفق عليه**) البخاري (٤/ ٢١١٠, ٢١١٤) ومسلم (٣/ ١٥٣١) دون ذكر لفظة الشاهد، وخولف في إسناده.

(٣) **حسن بشواهده***. رواه البيهقي في «الشعب» (٤/ ٥٢٧٤) والأصبهاني في «ترغيبه» (٢٢٩) والطبراني في الصغير» (٣٨٧ ـ الروض) وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٢/ ١٧٤) من حديث عمر بن الخطاب. وفيه (حكيم بن نافع) مختلف فيه.
* وله شاهد من حديث أنس: رواه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (ص٢٨) وتمام والضياء ـ كما في «الصحيحة»(١٧٣٩) ـ والقضاعي في «مسند الشهاب»(٢١٦، ٢١٧) وفيه (ثواب بن حجيل) فيه جهالة.
* وشاهد آخر من حديث زيد بن ثابت: رواه الحكيم الترمذي في «النوادر» (ص٣٢٠).
** وشاهد ثالث من حديث أبي هريرة: رواه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٢٦٥) والخرائطي في«المكارم» (ص٢٩) والبيهقي (٥٢٧٦) والقضاعي (٢١٥) وفيه (قزعة بن سويد) من الضعفاء. ورواه أبو يعلى (١١/ ٦٦٣٤) وفيه (أشعث بن براز) متروك.
* وشاهد رابع (**صحيح لغيره**) موقوفاً على ابن مسعود: رواه عبدالرزاق(٥٩٨١) والخرائطي(ص٢٨) وابن أبي الدنيا في«المكارم»(٢٦٧)والطبراني في«الكبير»(٨٦٩٩، ٨٧٠٠)والحاكم(٤/ ٥٠٤)وعنه البيهقي (٦/ ٢٨٩) وفي «الشعب» (٤/ ٥٢٧٣). **قلت**: ومثله لا يقال من قبل الرأي. فيرتقي به حديث الباب ويعتضد.

(٤) **حسن بطرقه***. ورد من أحاديث الهرماس بن زياد وابن عمر وأبي هريرة.
* **أما حديث الهرماس**: فرواه الطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٥٣٨) و «الأوسط»(٢١٨ مجمع البحرين» وفيه (عبد الله بن عبد الرحمن بن مليحة) ضعيف انظر: المجمع (٥/ ٢٣٥).
** **أما حديث ابن عمر**: فرواه الأصبهاني في «ترغيبه» (٢٤٣، ٢٠٩٥). وفيه (عبد الله بن شبيب أبي سعيد الربعي) علاّمة أخباري، لكنه واهٍ. كما في «الميزان» (٢/ ٤٣٨) وغيره.
*** **وأما حديث أبي هريرة**: فرواه ـ بنحوه ـ أبو داود (٢/ ١٥٤٧) والنسائي (٨/ ٢٦٣) وابن حبان (٢٤٤٤) والأصبهاني (٢٤٤، ٣٢٣) بإسناد (حسن) من أجل (محمد بن عجلان) لا ينهض حديثه إلى مرتبة الصحيح. وبه يعتضد الحديث وينهض.

يخفى له طمعٌ وإن دَقَّ إلا خانَهُ»[1].

[٤٥٥] وقال ابن مسعود: «يؤتى يومُ القيامة بصاحب الأمانة الذى خانَ فيها فُيقالُ لهُ: أدِّ أمانَتكَ، فيقولُ: أنَّى يا ربٌّ وقد ذهبَت الدُّنيا؟ قال فَتُمثَّل لهُ كهيئتها يومَ أخذَها فى قعرِ جهنَّم، ثم يُقالُ له إنزلْ إليها فأخرِجْها، قال فينزلُ إليها فيحملها على عاتقه فهى عليه أثقلُ من جبالِ الدُّنيا، حتى إذا ظنَّ أنه ناجٍ هوت وهوى فى أثرها أبدَ الآبدينَ ثم قال: الصلاةُ أمانةٌ، والوضوءُ أمانةٌ، والغسلُ أمانةٌ، والوزنُ أمانةٌ، والكيلُ أمانةٌ، وأعظمُ ذلكَ الودائعُ»[2].

اللهم عاملنا بلطفك وتداركنا بعفوك.

(موعظة) عباد الله! ما أشرف الأوقات وقد ضيعتموها، وما أجهل النفوس وقد أطعمتموها، وما أدقّ السؤال عن الأموال! فانظروا كيف جمعتموها. وما أحفظ الصحف بالأعمال! فتدبروا ما أودعتموها، قبل الرحيل عن القليل والمناقشة عن النَّقيرِ والفَتيلِ (*) قبل أن تنزلوا بطون اللحود، وتصيروا طعاماً للدود فى بيت بابه مسدود، ولو قيل فيه للعاصى ما تختار لقال أعود ولا أعود:

أين أهل الديار من قو م نـــوح ... ثم عاد من بعـدهم ثمـــــود
بينما القوم فى النمارق والإستبـ ... ـرق أفضت إلى التراب الخدود
وصحـيح أضحـــى يعود مريضًا ... وهو أدنـــى للمـوت ممن يعود

---

(١) **صحيح** * رواه مسلم (٢٨٦٥/٤) وأحمد (١٦٢/٤) من حديث عياض بن حمار المجاشعى.
والمعنى: أن صنفاً من الرجال لا يقدر على إخفاء حقيقة طمعه فيخونون الأمانة إذا لاحت له منفعة ولو كانت النذر القليل.

(٢) **حسن موقوف*** . ورد مرفوعاً وموقوفاً من حديث ابن مسعود وأوله «**القتل فى سبيل الله يكفر كل شىء...**».
أولاً (المرفوع): رواه الخرائطى فى «مكارم الأخلاق»(ص٢٦، ٢٧) والأصبهانى فى «الترغيب» (٢٤٥) والطبرانى فى «الكبير» (١٠٥٢٧/١٠) ومن طريقه أبو نعيم فى «الحلية» (٢٠١/٤). وفيه ضعف لأن مداره على (شريك بن عبد الله بن أبى نمر) صدوق يخطىء. وقد أُختُلِف عنه فروى (موقوفاً) عند الخرائطى وأبى نعيم.
** **ثانيا (الموقوف)**: رواه البيهقى فى «السنن» (٢٨٨/٦) وفى «الشعب»(٥٢٦٦/٤) بإسناد جيد.
وانظر: الترغيب (٤١/٤ ـ ٤٢) للمنذرى.
وقال الدارقطنى فى «علله» (٧٢٤/٧٨/٥): والموقوف هو الصواب.

(*) **النقير**: النقرة ظهر نواة التمر. **الفتيل**: الخيط الذى فى شقها ويضرب المثل به فى القلَّة.

الكبيرة الأربعون: المنان

قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَاتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤].

قال الواحدى[1]: هو أن يمن بما أعطى، وقال الكلبى: بالمن على الله فى صدقته والأذى لصاحبها.

[٤٥٦] وفى الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «**ثلاثةٌ لا يكلّمهم الله ولا ينظرُ إليهم يومَ القيامة ولا يزكّيهم ولهم عذابٌ أليمٌ: المُسْبِلُ، والمنَّانُ، والمنفقَ سلعته بالحَلف الكاذب**»[2]. المسبل: هو الذى يسبل إزاره أو ثيابه أو قميصه أو سراويله حتى تكون إلى القدمين.

[٤٥٧] لأنه ﷺ قال: «**ما أسفل من الكعبين من الإزار فى النار**»[3].

[٤٥٨] وفى الحديث أيضا: «**ثلاثةٌ لا يدخلون الجنَّة: العاقُ لوالديه، والمدمنُ الخمر، والمنَّانُ**»[4] رواه النسائى.

[٤٥٩] وفيه أيضاً: «**لا يدخلُ الجنَّةَ خبٌّ ولا بخيلٌ ولا منانٌ**»[5] **والخبُّ**: هو ذو المكر والخديعة، **والمنَّانُ**: هو الذى يعطى شيئاً أو يتصدق به ثم يمن به.

[٤٦٠] وجاء عن النبى ﷺ أنه قال: «**إياكم والمن بالمعروف فإنه يبطل الشكر ويمحق الأجر**» ثم تلا رسول الله ﷺ قول الله عز وجل ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمنِّ والأذى**﴾ [البقرة: ٢٦٤]. وسمع ابن سيرين رجلاً يقول لآخر: أحسنت إليك وفعلت وفعلت. فقال له ابن سيرين: أسكت فلا خير فى المعروف إذا أحصى. وكان بعضهم يقول: من مَنَّ بمعروفه سقط من شُكْرِه، ومن أعجَبَ بعمله حبَطَ أجرُهُ. وأنشد الشافعى [١*] رحمه الله تعالى:

---

(١) فى «التفسير الوسيط» (١/ ٧٤).

(٢) **صحيح*** رواه مسلم (١٧١ ـ كتاب(الإيمان) وغيره عن أبى ذر. وقد سبق برقم [٢٣٥].

(٣) **صحيح*** رواه البخارى (١٠/ ٥٧٨٧) وغيره عن أبى هريرة. وقد سبق برقم [٢٣٦]

(٤) **صحيح*** سبق تخريجه برقم [٩٦].

(٥) **ضعيف*** رواه أحمد (١/ ٧) والترمذى (٤/ ١٩٦٣) وابو يعلى (ح٩٣، ٩٥) والخطيب فى «البخلاء» (ص٣٩) والخرائطى فى «مساوىء الأخلاق» (٣٥٩، ٣٦٠، ٧١٢) من حديث أبى بكر الصديق. وعلته (فرقد السبخى)من الضعفاء. وفى بعض طرقه(صدقة بن موسى)لين الحديث ولكنه توبع عند أبى يعلى.

(١*) الأبيات فى ديوان الإمام الشافعى (ص٦٤) جمع عبد العزيز سيد الأهل، (ص١٢٣) جمع د/ عبد المنعم خفاجى.

لا تحملن من الأنام بأن يمنوا عليك منّهْ
واختر لنفسك حظها واصبر فإن الصبر جنّةْ
منَنُ الرجال على القلوب أشد من وقع الأسنّةْ

وأنشد أيضًا بعضهم قائلاً:

وصاحبٍ سلفت منه إليَّ يَدٌ أبطأ عليه مكافاتى فعادانى
لما تيقنَ أن الدهر حاربنى أبدَى النَّدامة مما كان أولانى
أفسَدْتَ بالمَنِّ ما قدَّمْتَ من حَسَنٍ ليس الكريمُ إذا أعطى بِمنَّانِ

(موعظة) يا مبادراً بالخطايا ما أجهلك! إلى متى تغتر بالذى أمهلك كأنه قد أهملك؟فكأنك بالموت وقد جاء بك وأنهلك،وإذا الرحيل وقد أفزعك الملك(١*)، وأسرك البلا (٢*)بعد الهوى وعقلك، وندمت على وزر عظيم قد أثقلك. يا مطمئناً بالفانى ما أكثر زللك! ويا معرضاً عن النصح كأن النصح ما قيل لك! أين حبيبك الذى كان وأين انتقل؟ أما وعظك التلف فى جسده والمقل! أين كثير المال، أين طويل الأمل، أما خلا وحده فى لحده بالعمل، أين من جرَّ ثوبه الخيلاء غافلاً ورفل؟ أما سافر به وإلى الآن ما وصل؟ أين من تنعم فى قصره فكأنه فى الدنيا ما كان وفى قبره لم يزل؟ أين من تفوَّق واحتفل؟ غاب والله نجم سعوده وأفل(٣*). أين الأكاسرة والجبابرة العتاة الأول، ملك أموالهم سواهم والدنيا دول.

الكبيرة الحادية والأربعون: التكذيب بالقدر

قال الله تعالى: ﴿**إنا كل شيء خلقناه بقدر**﴾[القمر:٤٩] قال ابن الجوزى فى تفسيره(٤*): فى سبب نزولها قولان:

أحدهما: أن مشركى(١) مكة أتوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وآله وسلم

(١*) يعنى: أتاك ملك الموت فسقاك كأس الموت وأفزعك.

(٢*) **البلا**: القبر واللحد.

(٣*) أفل: غاب واختفى.

(٤*) المسمى «زاد المسير» (٨/١٠١). وما بين المعقوفتين مثبت منه.

(١) **صحيح*** رواه مسلم (٤/٢٦٥٦) وغيره عن أبى هريرة. **القدر**: هو ما قدّره الله وقضاه وسبق به علمه وإرادته. وفى هذه الآية الكريمة والحديث تصريح بإثبات القدر وأنه عام فى كل شىء، فكل ذلك مقدر فى الأزل معلوم لله، مراد له.. أهـ. من نسخة عبد الباقى.

يخاصمونه فى القدر فنزلت هذه الآية: انفرد بإخراجه مسلم [من حديث أبى هريرة] وروى أبو أمامة أن هذه الآية فى القدرية.

والقول الثانى: أن أسقف نجران جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد تزعم أن المعاصى بقدر وليس كذلك. فقال ﷺ: «**أنتم خُصمَاءُ الله**» فنزلت هذه الآية: ﴿**إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِى ضَلَالٍ وَسُعُرٍ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِى النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُواْمَسَّ سَقَرَ إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ**﴾ [القمر: ٤٧-٤٩].

[٤٦١] وروى عمر بن الخطاب عن رسول الله ﷺ قال: «**إذا جمعَ اللهُ الأولينَ والآخرينَ يومَ القيامة أمَر منادياً فنادى نداءً يسمعهُ الأولونَ والآخرونَ: أينَ خُصماءُ الله؟ فتقومُ القدريَّة فيؤمَرُ بهم إلى النَّار**»[(١)].

يقولُ الله ﴿**ذوقوا مس سقر إنا كل شىء خلقناه بقدر**﴾. وإنما قيل لهم خصماءُ الله لأنهم يخاصمون فى أنه لا يجوز أن يقدر المعصية على العبد ثم يعذبه عليها. وروى هشام بن حسان عن الحسن قال: «والله لو أن قدرياً صامَ حتى يصيرُ كالحبلِ، ثم صلَّى حتى يصيرُ كالوترِ لكبَّهُ الله على وجههِ فى سقَرِ، ثم له ذَق مسَّ سقرِ ﴿**إنا كل شىءٍ خلقناه بقدر**﴾»[(٢)].

[٤٦٢] وروى مسلم فى صحيحه من حديث ابن عمر قال، قال رسول الله ﷺ: «**كلُّ شىءٍ بقدرٍ حتى العجزُ والكيْسُ**»[(٣)].

[٤٦٣] وقال ابن عباس: كل شىء خلقناه بقدر.[(٤)] مكتوب فى اللوح

---

(١) **ضعيف**. رواه ابن أبى عاصم فى «السنة» (٣٣٦) والطبرانى فى «الأوسط»(٣/ ٢٨٨ مجمع البحرين) - وابن الجوزى فى «العلل» (٢١٩ من طريق الدارقطنى) وغيرهم من حديث عمر بلفظ «**إذا كان يوم القيامة نادى منادى: ألا يقم خصماء الله وهم القدرية**». وفيه ثلاث علل.
الأولى: (حبيب بن عمر الأنصارى) مجهول. كما قال أبو حاتم والدارقطنى لم يرو عنه غير بقية.
الثانية: وأبيه أيضاً فيه جهالة. **الثالثة**: الإضطراب فى إسناده وقد نقل ابن الجوزى وجوهه عن الدارقطنى وأنه قال: والحديث غير ثابت. وانظر علل: الدارقطنى(٢/ ٧١ - س١١٥) وابن أبى حاتم (٢/ ٢٨٠٩).
فائدة: صرح (بقية) بالتحديث عند ابن أبى عاصم فزالت شبهة تدليسه.

(٢) **فيه ضعف**. رواه ابن الجوزى فى «زاد المسير» (٨/ ١٠٢). وفيه (هشام بن حسان) ثقة، لكن فى روايته عن الحسن وعطاء مقال، لأنه قيل كان يرسل عنهما.

(٣) **صحيح** رواه مالك فى «الموطأ» (٢/ ٨٩٩) ومن طريقه: مسلم (٤/ ٢٦٥٥) وأحمد (٢/ ١١٠) وغيرهما من حديث ابن عمر. **الكيس**: ضد العجز، وهو النشاط والحذق بالأمور بالأمور. وكلاهما قُدِّرَ فعله.

(٣) ذكره ابن الجوزى فى «زاد المسير» (٨/ ١٠٢).

المحفوظ قبل وقوعه» قال الله تعالى: ﴿والله خلقكم وما تعملون﴾[الصافات: ٩٦].

قال ابن جرير: فيها وجهان:

أحدهما: أن تكون بمعنى المصدر فيكون المعنى: والله خلقكم وعملكم.

والثاني: أن تكون بمعنى الذى فيكون المعنى: والله خلقكم وخلق الذى تعملونه بأيديكم من الأصنام[١]. وفى هذه الآية دليل على أن أفعال العباد مخلوقة والله أعلم.

وقال الله تعالى: [الشمس: ٨] ﴿فألهمها فجورها وتقواها﴾ الإلهام إيقاع الشيء فى النفس.

قال سعيد بن جبير: ألزمها فجورها وتقواها[٢].

وقال ابن زيد: جعل ذلك فيها بتوفيقه إياها للتقوى وخذلانه إياها للفجور[٣]. والله أعلم.

[٤٦٤] وفى الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«إنَّ الله منَّ على قوم فألهمهُم الخيرَ فأدخلَهُم في رحمتَه، وابتلى قوماً فخذَلهُم وذمَّهم على أفعالهم ولم يستطيعوا غيرَ ما ابتلاهُم فعذبَّهم وهو عادلٌ»**[٤] **﴿لا يُسألُ عمَّا يَفْعَلُ وهُمْ يُسْألُونَ﴾**.

وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: **«ما بعَثَ اللهُ نبيّاً قَط وفى أمته قدرية ومرجئة، إن الله لعن القدرية والمرجئة على لسان سبعين نبياً»**[٥].

---

(١) ابن جرير الطبرى فى «تفسيره» (٢٣/ ٤٧ ـ ط الريان).

(٢) رواه ابن الجوزى فى «زاد المسير» (٩/ ١٤٠) وابن حجر الهيتمى فى «الزواجر» (١/ ٢١٠).

(٣) رواه ابن الجوزى أيضاً (٩/ ١٤٠) والهيتمى (١/ ٢١٠).

(٤) **ضعيف*** رواه الدارقطنى فى «الأفراد» (٢/ ٤٦) والديلمى فى «الفردوس» (٦٤٥) وأبو نعيم فى «أخبار أصبهان» (١/ ٣٢٦) وفى «طبقات الأصبهانيين» من حديث أبى هريرة. وعلته (سعيد بن عيسى أبو عثمان الكريزى) ضعّفه الدارقطنى كما فى «الميزان» (٢/ ١٥٠، ١٥٤) وقال أبو نعيم: حدث بأصبهان بمناكير. وانظر الضعيفة (١٦٤٠).

(٥) **ضعيف** * رواه إبن أبى عاصم فى «السنة» (٣٢٥) والطبرانى فى «الكبير» (٢٠/ ١١٧) وعنه الخطيب فى «موضح الأوهام» (١/ ٥١٨) عن معاذ. وفيه علتان.
الأولى: عنعنة (بقية بن الوليد) كان يدلّس. **الثانية**: (يزيد بن حصين) لا يعرف.

[٤٦٥] وعن عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «القَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هذهِ الأمةِ»(١).

[٤٦٦] وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال، قال رسول الله ﷺ: «لكُلِّ أمَّةٍ مجوسٍ ومجُوس هذه الأمة الذين يزعمون أن لا قدر»(٢).

[٤٦٧] «وأن الأمرَ أُنفٌ. قال: فإذا لقيتهم فأخبِرْهُم أنَّى مِنهُم بَرىءٌ وأنَّهم بَراءُ مِنِّى»(٣).

ثم قالَ: «والذى نفسى بيَدِه لوْ أنَّ لأحدِهمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهباً فأنفقَهُ فى سبيلِ اللهِ ما قَبِلَ اللهُ منهُ حتى يُؤمِنَ بالقدَرِ خيرِه وشرِّه» ثم ذكر حديث جبريل وسؤاله النبى ﷺ قال: ما الإيمانُ؟ قال: أن تؤمنَ باللهِ وملائكته وكتُبه ورُسُلِه وتؤمنَ بالقدَرِ خيرِه وشرِّه».

---

(١) ضعيف جداً*. رواه ابن أبى عاصم فى «السنة» (٣٣١) عن عائشة. وفيه علتان. الأولى: (عبد الله بن يزيد بن آدم الدمشقى) قال أحمد: أحاديثه موضوعة. وقال الجوزجانى: أحاديثه منكرة. كما فى «الميزان» (٢/ ٥٢٦) اللسان (٣/ ٤٦٣). الثانية: تدليس الحسن ولم أقف على ترجمة (عبدون القرقسانى). ويشهد له الحديث التالى من طرق أصلح.

(٢) حسن بطرقه*. رواه أبو داود (٤/ ٤٦٩١) وصححه الحاكم (١/ ٨٥) على شرط الشيخين وقال: إن صح سماع أبى حازم من ابن عمر. قلت: فيه إنقطاع، بينهما (نافع).

* وصله الآجرى فى «الشريعة» (١٩٠) وابن حبان فى «المجروحين» (١/ ٣١٠) والطبرانى فى «الأوسط» ـ كما فى «المجمع» (٧/ ٢٠٥) وابن عدى (٣/ ١٠٦٧) ـ وابن الجوزى فى «العلل» (٢٢٥) واللالكائى فى «شرح الإعتقاد» (١١٥٠) وفيه (زكريا بن منظور) يُضَعَّفُ فى الحديث.

* وتابعه (عمر مولى غفرة: ضعيف، وقد واضطرب فى إسناده): رواه أحمد (٢/ ١٢٥،٨٦) وابن أبى عاصم فى «السنة» (٣٣٩) وابن الجوزى (٢٢٧).

* وطريق ثالث (ضعيف): رواه البخارى فى الكبير «(٢/ ٣٤١) والآجرى (١٩١) وابن عدى فى «الكامل» (٢/ ٢٠٨) والعقيلى فى «الضعفاء» (٣١٨) وفيه (الحكم بن سعيد) منكر الحديث.

* وله شواهد عن حذيفة وجابر وأبى هريرة وسهل بن سعد ـ وإن كانت لا تخلو من علة ـ فتصلح للاعتضاد والإنتهاض. وانظر ـ غير مأمور ـ تعليق شيخنا الألبانى على «السنة» (٣٤٢،٣٢٩،٣٢٨) ففيه فوائد جمة.

(٣) صحيح* جزء من حديث يحيى بن يعمر الطويل وفيه مخاطباً ابن عمر «أبا عبد الرحمن إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرءون القرآن وتتقفرون العلم. وذكر من شأنهم. وأنهم يزعمون أن لا قدر. وأن الأمر أنف. قال: فإذا لقيت... الحديث».

رواه مسلم (ح٨) وأبو داود (٤/ ٤٦٩٥) والترمذى (٥/ ٢٦١٠) بألفاظ متقاربة.

تنبيه: جعلهما المصنف حديثاً واحداً، ولم أقف عليه بصورته هذه.

قوله: «**أن تؤمن بالله**» الإيمان بالله هو التصديق بأنه سبحانه وتعالى موجود موصوف بصفات الجلال والكمال، منزّهٌ عن صفات النقص، وإنه فرد صمد خالق جميع المخلوقات، متصرف فيها بما يشاء يفعل فى ملكه ما يريد. والإيمان بالملائكة هو التصديق بعبوديتهم لله:

﴿بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ لا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ* يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلا يَشْفَعُونَ إِلا لِمَنِ ارْتَضَى وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾. [الأنبياء: ٢٦ ـ ٢٨].

والإيمان بالرسل هو التصديق بأنهم صادقون فيما أخبروا به عن الله تعالى أيدهم الله بالمعجزات(*) الدالة على صدقهم، وأنهم بلغوا عن الله تعالى رسالاته وبينوا للمكلفين ما أمرهم الله به، وأنه يجب احترامهم، وأن لا يفرق بين أحد منهم.

والإيمان باليوم الآخر هو التصديق بيوم القيامة وما اشتمل عليه من الإعادة بعد الموت والنشر والحشر والحساب والميزان والصراط والجنة والنار، وأنهما دار ثوابه وعقابه للمحسنين والمسيئين إلى غير ذلك مما صح به النقل. والإيمان بالقدر: هو التصديق بما تقدم ذكره، وحاصله ما دل عليه قوله سبحانه [الصافات: ٩٦] **﴿والله خلقكم وما تعملون﴾** وقوله [القمر: ٤٩] **﴿إنا كل شيء خلقناه بقدر﴾**.

[٤٦٨] ومن ذلك قوله ﷺ فى حديث ابن عباس: «واعلمْ أنَّ الأُمَّةَ لو اجتمعوا على أن ينفعُوكَ بشيء لم ينفعوك إلا بشَيءٍ قد كتبَهُ اللهُ لَكَ، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضرُّوكَ إلا بشيءٍ قد كتبَهُ اللهُ عليكَ، رُفِعَتِ الأقلامُ وجَفَّتْ الصُّحُف»[1].

(*) **المعجزات**: هى الأمر الخارق للعادة، يظهرها الله على يد الأنبياء، للدلالة على صدقهم، وتكون مقرونة بالتحدى.

(١) **حسن صحيح*** رواه أحمد (١/ ٢٩٣) وابو يعلى (٤/ ٢٥٥٦) والترمذى (٤/ ٢٥٥٦) وقال: حسن صحيح) وابن السنى فى «عمل اليوم والليلة» (٤٢٥) والأجرى فى «الشريعة» (١٩٨) والضياء فى «المختارة» (٥٩/ ١٩٩/ ١ـ٢) ـ كما فى «السنة» (٣١٦) لابن أبى عاصم ـ وغيرهم من طرق عن حنش الصنعانى عن ابن عباس به مطولاً وقد ورد هذا الحديث عن ابن عباس من طرق كثيرة جمعها الحافظ ابن رجب الحنبلى فى رسالة سماها «نور الإقتباس فى وصية ابن عباس» وأصح الطرق كلها طريق (حنش الصنعانى) كما قال ابن رجب وابن منده وغيرهم.

ومذهب السلف وأئمة الخلف أن من صدق بهذه الأمور تصديقاً جازماً لا ريب فيه ولا تردد كان مؤمناً حقاً، سواء كان ذلك عن براهين قاطعة أو اعتقادات جازمة والله أعلم.

(فصل) أجمع سبعون رجلاً من التابعين وأئمة المسلمين والسلف وفقهاء الأمصار على أن السنة التى توفى عليها رسول الله ﷺ أولها: الرضا بقضاء الله وقدره، والتسليم لأمره، والصبر تحت حكمه، والأخذ بما أمر الله به، والنهى عما نهى الله عنه، وإخلاص العمل لله، والإيمان بالقدر خيره وشره، وترك المراء والجدال والخصومات فى الدين، والمسح على الخفين، والجهاد مع كل خليفة براً وفاجراً، والصلاة على من مات من أهل القبلة.

والإيمان: قول وعمل ونية، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، والقرآن كلام الله نزل به جبريل على نبيه محمد ﷺ غير مخلوق، والصبر تحت لواء السلطان على ما كان منه من عدل أو جور، ولا نخرج على الأمراء بالسيف وإن جاروا ولا نكفر أحداً من أهل القبلة وإن عمل بالكبائر إلا إن استحلوها، ولا نشهد لأحد من أهل القبلة بالجنة لخبر أتى به إلا من شهد له النبى ﷺ: والكف عما شجر بين أصحاب رسول الله ﷺ. وأفضل الخلق بعد رسول الله ﷺ: أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم على رضى الله عنهم أجمعين ونترحم على جميع أزواج النبى ﷺ وأولاده وأصحابه رضى الله عنهم أجمعين.

(فائدة) فيها من كلام الناس ما هو كفر صرحت به العلماء منها: ما لو سَخِرَ باسم من أسماء الله أو بأمره أو وعده أو وعيده كفر، ولو قال: لو أمرنى الله بكذا ما فعلت، كفر. ولو صارت القِبْلة فى هذه الجهة ما صليت إليها، كفر. ولو قيل له: إلا تترك الصلاة فإن الله يؤاخذك فقال لو آخذنى بها مع ما فىّ من المرض والشدة لظلمنى، كفر. ولو قال: لو شهد عندى الأنبياء والملائكة بكذا ما صدقت، كفر. ولو قيل له قلم أظافرك فإنها سنة فقال لا أفعل وان كانت سنة، كفر، ولو قال فلان فى عينى كاليهودي(*)، كفر. ولو قال إن الله جلس للإنصاف

(*) هذا إذا كان هذا الرجل مسلماً.

أو قام للإنصاف(*)، كفر. وجاء في وجه: من قال لمسلم لا ختم الله لك بخير أو سلبك الإيمان، كفر. وجاء أيضاً أن من طلب يمين إنسان فأراد أن يحلف بالله فقال أريد أن تحلف بالطلاق كفر. واختلفوا في من قال: رؤيتي لك كرؤية الموت فقال بعضهم، يكفر ولو قال: لو كان فلان نبياً ما آمنت به، كفر. ولو قال: إن كان ما قاله صدقاً نجونا، كفر. ولو صلى بغير وضوء استهزاء أو استحلالاً، كفر. ولو تنازع رجلان فقال أحدهما: لا حول ولا قوة إلا بالله، فقال له الآخر: لا حول ولا قوة إلا بالله لا تغني من جوع، كفر. ولو سمع أذان المؤذن فقال: إنه يكذب، كفر. ولو قال: لا أخاف القيامة، كفر. ولو وضع متاعه فقال: سلمته إلى فقال له رجل سلمته إلى من لا يتبع السارق، كفر. ولو جلس رجل على مكان مرتفع تشبيهاً بالخطيب فسألوه المسائل وهم يضحكون أو قال أحدهم: قصعة ثريد خير من العلم، كفر. ولو ابتلى بمصائب فقال(٢*): أخذت مالي وولدي وماذا تفعل، كفر. ولو ضرب ولده أو غلامه فقال له رجل: ألست بمسلم؟ فقال: لا ـ متعمداً ـ كفر. ولو تمنى أن لا يحرم الله الزنا أو القتل أو الظلم، كفر ولو شد على وسطه حبلاً فسئل عنه فقال: هذا زُنّارٌ (٣*)فالأكثرون على أنه يكفر. ولو قال معلم الصبيان: اليهود خير من المسلمين لأنهم يعطون معلمي صبيانهم، كفر. ولو قال النصراني خير من المجوسي، كفر. ولو قيل لرجل ما الإيمان فقال لا أدري(٤*)، كفر. ومن ذلك ألفاظ مستكرهة مستنكرة وهي: لا دين لك، لا إيمان لك، لا يقين لك، أنت فاجر، أنت منافق، أنت زنديق، أنت فاسق. ومن ذا وأشباهه كله حرام ويخشى على العبد بها سلب الإيمان والخلود في النار.

فنسأل الله المنان بلطفه أن يتوفانا مسلمين على الكتاب والسنة إنه أرحم الراحمين.

(موعظة) عباد الله! أين الذين كنزوا الكنوز وجمعوا وثملوا من الشهوات

(*) لأنه ما لم يرد به نص صريح، فشبّه الله بمخلوقاته.

(٢*) أي مخاطباً المولى سبحانه وتعالى وهذا لا يليق بجلاله.

(٣*) الزنّارُ. حزام للنصارى.

(٤*) هذا إذا عالماً كان شروطه وأركانه، أما إذا كان جاهلاً بها لا يكفر على الصواب ويُلْزَم تعلمها.

وشبعوا، وأملوا البقاء فما نالوا فيها ما طمعوا، وفنيت أعمارهم بما غروا به وخدعوا؟ نصب لهم شيطانهم أشراك الهوى فوقعوا، وجاءهم ملك الموت فذلوا وخضعوا، وأخرجهم من ديارهم فلا والله ما رجعوا، فهم مفترقون فى القبور فإذا نفخ فى الصور اجتمعوا.

وكيف قرَّت لأهل العلم أعينُهم أو استلذوا لذيذ العيش أو هجعوا
والموت ينذرهم جهراً علانية لو كان للقوم أسماعٌ لقد سمعوا
والنَّار ضاحية لابد موردهم وليس يدرون من ينجو ومن يقعُ
قد أمست الطير والأنعام آمنة والنون فى البحر لا يُخشى لها فزعُ
والآدمى بهذا الكسب مُرْتَهِنٌ له رقيب على الأسرار يطَّلِعُ
حتى يرى فيه يوم الجمع منفرداً وخَصمه الجلد والأبصار والسمعُ
وإذ يقومون والأشهاد قائمة والجن والأنس والأملاك قد خشعوا
وطارت الصحف فى الأيدى منشَّرة فيها السرائر والأخبار تطَّلِعُ
فكيف بالناس والأنباء واقفة عما قليل وما تدرى بما تقع
أفى الجنان وفوز لا انقطاع له أم فى الجحيم فلا تبقى ولا تدَعُ
تهوى بسكانها طوراً وترفعهم إذا رجوا مخرجاً من غمها قُمِعوا
طال البكاء فلم ينفع تضرُّعهم هيهات لا رُقيةٌ تغنَّى ولا جَزَعُ

الكبير الثانية والأربعون: التسمع على الناس وما يسرون

قال الله تعالى: ﴿ولاَ تَجَسَّسُوا﴾[الحجرات:١٢] .

قال ابن الجوزى [١]رحمه الله: قرأ أبو زيد والحسن والضحاك وابن سيرين بالحاء. قال أبو عبيدة: التجس والتحسس واحد ـ وهو التَّبحُّث ـ ومنه الجاسوس. وقال يحيى بن أبى كثير: التجسس بالجيم عن عورات الناس، وبالحاء الاستماع

(١) فى تفسيره المسمى «زاد المسير» (٧/ ٤٧١).

لحديث القوم. قال المفسرون: التجسس: البحث عن عيب المسلمين وعوراتهم. فالمعنى: لا يبحث أحدكم عن عيب أخيه ليطلع عليه إذا ستره الله.

[٤٦٩] وقيل لابن مسعود: هذا الوليد بن عقبة تقطر لحيته خمراً قال: إنا قد نهينا عن التجسُّسِ فإن يظهر لنا شيءٌ نأخُذُ به(١).

[٤٧٠] وقال رسول الله ﷺ: «**من استمعَ إلى حديث قومٍ هم له كارهُونَ صُبَّ في أُذنَيه الآنك يومُ القيامة**»(٢). ـ أخرجه البخاري. والآنك: الرصاص المذاب. نعوذ بالله منه، ونسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى إنه جواد كريم.

(موعظة) عباد الله! إن المنايا قد دقت واقتربت، فالنفوس رهينة قد جمعت وتعبت كأنكم بأكف الردى قد أخذت وسلبت، رب شمس طالعة على القبر قد غربت، يا فراخ الفنا! فخاخ البلى قد نصبت، عباد الله: كل المعاصي قد سطرت وكتبت والنفوس رهينة بما جنت واكتسبت ﴿**لها مَا كَسَبَتْ وَعَلَيهَا مَا اكتَسَبَتْ**﴾ [البقرة: ٢٨٦]، يا من يغتر بالأماني والآمال الكواذب، ويبارز بالقبائح وما يدري من يحارب، يا حاضر البدن غير أن القلب غائب، أرضيت أن تفوتك الخيرات والرغائب؟ يا من عمره يفنى في ممره ويسري كالنجائب(*)، يا من شاب وما تاب هذا من العجائب، يا عجباً كيف نام المطلوب وما غفل الطالب؟!(**).

الكبيرة الثالثة والأربعون: النمام

وهو من ينقل الحديث بين الناس على جهة الإفساد بينهم. هذا بيانها:

وأما أحكامها فهي حرام بإجماع المسلمين، وقد تظاهرت على تحريمها الدلائل

(١) **صحيح*** ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» (٧/ ٤٧١) به. ووصله أبو داود (٤/ ٤٨٩٠) موقوفاً على ابن مسعود بإسناد صحيح بلفظ «إن فلان تقطر لحيته... الحديث».

* ويشهد له حديث أبي هريرة (المتفق عليه): رواه البخاري (٩/ ٥١٤٣, ١٠/ ٦٠٦٤, ٦٠٦٦, ١٢/ ٦٧٢٤) ومسلم (٤/ ٢٥٦٣) بلفظ «**إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث، ولا تحسسوا ولا تجسسوا...**».

(٢) **صحيح*** رواه البخاري (١٢/ ٧٠٤٢) وغيره من حديث ابن عباس.

(*) **النجائب**: جمع نجيبة، وهي الناقة الجيدة.

(**) **المطلوب**: الإنسان. **الطالب**: الموت.

الشرعية من الكتاب والسنة قال الله تعالى: ﴿وَلا تُطِعْ كُلَّ حَلاَّفٍ مَّهِينٍ هَمَّازٍ مَّشَّاءٍ بِنَمِيمٍ﴾ [القلم: ١٠ - ١١].

[٤٧١] وفى الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «لا يدخُلُ الجنَّةَ نمَّامٌ» (١).

[٤٧٢] وفى الحديث أن رسول الله ﷺ مر بقبرين قال: «أما إنهما ليُعَذَّبان وما يُعَذَّبانِ فى كبير، أما أنَّهُ كبير. أمَّا أحدُهما فكانَ لا يستبرىءُ من بوله، وأمَّا الآخرُ فكانَ يمشى بالنميمَة. ثم أخذَ جريدةً رطبَةً فشقّها اثنتين وغرزَ فى كلِّ قبرٍ واحدةً، وقال: لعلَّهُ أن يُخففَّ عنهما ما لم ييبسَا» (٢).

وقوله: وما يعذبان فى كبير: أى ليس بكبير تركه عليهما، أو ليس بكبير فى زعمهما. ولهذا قال فى رواية أخرى: «بلَى إنَّهُ كَبيرٌ».

[٤٧٣] وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تجدُونَ شرَّ النَّاسِ ذا الوجهين الذى يأتى هؤلاءِ بوجْه وهؤلاءِ بوجْه» (٣)

[٤٧٤] «ومن كانَ ذا لسانين فى الدُّنيا فإنَّ الله يجعلُ لهُ لسانين فى نار يوم القيامة» (٤). ومعنى من كان ذا لسانين أى يتكلم مع هؤلاء بكلام وهؤلاء بكلام

---

(١) **متفق عليه*** رواه البخارى (١٠/ ٦٠٥٦) ومسلم (ح١٠٥) من حديث حذيفة. واللفظ لمسلم فى إحدى روايته، ولفظ البخارى والأخرى «لا يدخل الجنة قتات». قال الحافظ فى «الفتح»: القتات هو النمام، وقيل: الفرق بين القتات والنمام أن النمام الذى يحضر القصة فينقلها، والقتات الذى يتسمع من حيث لا يعلم به ثم ينقل ما سمعه.. اهـ.

(٢) **متفق عليه*** البخارى (٢١٨ وأطرافه) ومسلم (٢٩٢) عن ابن عباس. وسبق برقم [٤٢٩].

(٣) **متفق عليه *** رواه البخارى (٦/ ٣٤٩٤، ١٠/ ٦٠٥٨، ١٣/ ٧١٧٩) ومسلم (٤/ ٢٥٢٦) من حديث أبى هريرة.

(٤) **حسن*** رواه أبو داود (٤/ ٤٨٧٣) والبخارى فى «الأدب المفرد» (١٣١٠) وأبو يعلى (٣/ ١٦٢٠، ١٦٣٧) والدارمى (٢/ ٢٧٦٤) وابن حبان (١٩٧٩) وابن أبى الدنيا فى «الصمت» (٢٧٤) والبيهقى (١٠/ ٢٤٦) وفى «الشعب» (٤/ ٤٨٨١) من حديث عمار بن ياسر. قال العراقى فى «تخريج الإحياء» (٣/ ١٣٧): سنده حسن. قلت: فيه (شريك القاضى) فيه ضعف. لكن له شواهد يعتضد بها.

* له شاهد من حديث أنس: رواه الأصبهانى فى «ترغيبه» (١٢٩) والقضاعى فى «مسند الشهاب» (٤٦٣) وأبو نعيم فى «الحلية» (٢/ ١٦٠) من طريق الحسن عنه. ورواه البزار (٢٠٢٥كشف) وأبو يعلى (٥/ ٢٧٧١، ٢٧٧٢) وابن أبى الدنيا فى «الصمت» (٢٨٠) عن الحسن وقتادة عنه. وفى طريقه (إسماعيل بن مسلم المكى) ضعيف. وله شواهد أخرى ذكرها شيخنا الألبانى فى «صحيحه» (٨٩٢).

تنبيه: جعلهما المصنف حديثاً واحداً، ولم أقف عليه فى صورته هذه.

وهو بمعنى صاحب الوجهين. قال الإمام أبو حامد الغزالى [(١)] رحمة الله: إنما تطلق فى الغالب على من ينم قول الغير إلى المقول فيه بقوله فلان يقول فيك كذا. وليست النميمة مخصوصة بذلك بل حدها كشف ما يكره كشفه سواء كره المنقول عنه أو المنقول إليه أو ثالث، وسواء أكان الكشف بالقول أو الكتابة أو الرمز أو الإيماء أو نحوها، وسواء كان من الأقوال أو الأعمال، وسواء كان عيباً أو غيره. فحقيقة النميمة إفشاء السر وهتك الستر عما يكره كشفه. وينبغى للإنسان أن يسكت عن كل ما رآه من أحوال الناس إلا ما فى حكايته فائدة للمسلمين أو دفع معصية. قال: وكل من حملت إليه نميمة وقيل له قال فيك فلان كذا وكذا لزمه ستة أحوال:

(الأول): أن لا يُصَدِّقُهُ لأنه «نَّمامٌ» فاسق وهو مردود الخبر[(*)]. **(الثانى)**: أن ينهاه عن ذلك وينصحه ويقبح فعله. **(الثالث)**: أن يبغضه فى الله عز وجل فإنه بغيض عند الله والبغض فى الله واجب. **(الرابع)**: أن لا يظن فى المنقول عنه السوء لقوله تعالى: **﴿إجْتَنِبُوا كَثِيراً من الظَنِّ إنَّ بعضَ الظنِّ إثْم﴾**[الحجرات: ١٢]. **(الخامس)**: أن لا يحمله ما حكى له على التجسس والبحث عن تحقق ذلك، قال الله سبحانه وتعالى: **﴿ولا تجسَّسُوا﴾**. **(السادس)**: أن لا يرضى لنفسه ما نهى النمام عنه فلا يحكى نميمته. وقد جاء أن رجلاً ذكر لعمر بن عبد العزيز رجلاً بشيء فقال عمر: يا هذا إن شئت نظرنا فى أمرك، فإذا كنت كاذباً [(٢*)] فأنت من أهل هذه الآية **﴿إنْ جاءكُم فاسقٌ بنبإ فتبيَّنوا﴾**، وإن كنت صادقاً [(٣*)] فأنت من أهل هذه الآية **﴿همَّازٍ مشَّاءٍ بنَميم﴾**، [القلم: ١٣] وإن شئت عفونا عنك. فقال: العفو يا أمير المؤمنين لا أعودُ إليه أبداً.

ورفع إنسان رفعة إلى الصاحب بن عباد رحمه الله يحثه فيها على أخذ مال

---

(١) ذكره الإمام الغزالى فى «إحياء علوم الدين» (٣/ ١٥٦) باب حد النميمة. وقد نقل المصنف رحمه الله ـ كلامه بتصرف. فارجع إلى الأصل.

(*) فى الإحياء (٣/ ١٥٦): (مردود الشهادة) قال الله تعالى: **﴿يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة﴾** [الحجرات: ٦].

(٢*) فى المطبوع (صادقاً) والصواب من «الإحياء».

(٣*) فى المطبوع (كاذباً) والصواب من «الإحياء» (٣/ ١٥٦).

اليتيم وكان له مال كثير فكتب على ظهر الرقعة: النميمة قبيحة وإن كانت صحيحة، والميت رحمه الله، واليتيم جبره الله، والمال ثمرة الله، والساعى لعنه الله.

وقال الحسن البصرى: من[1] نقل إليك حديثاً فأعلم أنه ينقل إلى غيرك حديثك وهذا مثل قول الناس: من نقل إليك نقل عنك فأحذره. وقال ابن المبارك: ولد الزنا لا يكتم الحديث أشار به إلى أن كل من لا يكتم الحديث ومشى بالنميمة دل على أنه ولد الزنا استنباطاً من قول الله تعالى: ﴿عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ﴾، والزنيمُ هو الدَّعِيّ (*).

وروى أن بعض السلف الصالحين زار أخاً وذكر له عن بعض إخوانه شيئاً يكرهه، فقال له: يا أخى أطلت الغيبة وأتيتنى بثلاث جنايات: بغضت إلىّ أخى، وشغلت قلبى بسببه، واتهمت نفسك الأمينة. وكان بعضهم يقول: من أخبرك بشتم عن أخيك فهو الشاتم لك. وجاء رجل إلى على بن الحسين رضى الله عنهما فقال: إن فلاناً شتمك وقال عنك كذا وكذا، فقال: اذهب بنا إليه، فذهب معه وهو يرى أنه ينتصر لنفسه، فلما وصل إليه قال: يا أخى إن كان ما قلت فىّ حقاً فغفر الله لى، وإن كان ما قلت فىّ باطلاً فغفر الله لك. وقيل فى قول الله تعالى: [المسد: ٤] ﴿حَمَّالَةَ الحَطَبِ﴾(**) يعنى امرأة أبى لهب، إنها كانت تنقل الحديث بالنميمة. سمى النميمة حطباً لأنها سبب العداوة، كما أن الحطب سبب لأشتعال النار. ويقال عمل النمام أضر من عمل الشيطان لأن عمل الشيطان بالوسوسة وعمل النمام بالمواجهة.

(**حكاية**)[2] روى أن رجلاً رأى غلاماً(*٣) يباع، وهو ينادى عليه ليس به عيب إلا أنه نمام فقط، فاستخف بالعيب واشتراه، فمكث عنده أياماً ثم قال لزوجة

---

(١) فى «الإحياء» (٣/ ١٥٦): وقال الحسن: من نم إليك نم عليك.

(*) الدَّعِيُّ: هو ولد الزنا.

(**) **حمالة الحطب**: هى (أم جميل أروى بنت سفيان) أخت أبى سفيان وكانت عوناً لزوجها على كفره وجحوده وعناده، فلهذا تكون يوم القيامة عوناً عليه فى عذابه فى نار جهنم. وانظر: تفسير ابن كثير (٤/ ٥٦٩).

(٢) ذكرها الغزالى فى «الإحياء» عن حماد بن سلمة. وأخرجها ابن أبى الدنيا فى «ذم الغيبة والنميمة» (١٣٢) وفى «الصمت» (٢٦٨) عن حماد عن حميد بنحوها. وأخرجهما ابن حبان فى «روضة العقلاء» (١٧٩) من طريق أخرى.

(*٣) أى عبداً من الرقيق.

سيده: إن سيدى يريد أن يتزوج عليك أو يتسَرَّى(*)، وقال إنه لا يحبك فإن أردت أن يعطف عليك ويترك ما عزم عليه فإذا نام فخذى الموس واحلقى شعرات من تحت لحيته واتركى الشعرات معك، فقالت فى نفسها: نعم. واشتغل قلب المرأة، وعزمت على ذلك إذا نام زوجها، ثم جاء إلى زوجها وقال سيدى: إن سيدتى زوجتك قد اتخذت لها صديقاً ومحباً غيرك ومالت إليه، وتريد أن تخلص منك، وقد عزمت على ذبحك الليلة، وان لم تصدقنى فتناوم لها الليلة وانظر كيف تجىء إليك وفى يدها شىء تريد أن تذبحك به، وصدَّقه سيده. فلما كان الليل جاءت المرأة بالموس لتحلق الشعرات من تحت لحيته والرجل يتناوم لها فقال فى نفسه: والله صدق الغلام بما قال، فلما وضعت المرأة الموس وأهوت إلى حلقه قام وأخذ الموس منها وذبحها به، فجاء أهلها فرأوها مقتولة فقتلوه، فوقع القتال بين الفريقين بشؤم ذلك العبد المشئوم. فلذلك سمى الله النَّمامُ فاسقاً فى قوله تعالى: ﴿إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمَا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

(**موعظة**) يا من أسره الهوى فما يستطيع فيه فكاكاً، يا غافلاً عن التلف وقد أدركه إدراكاً، يا مغروراً بسلامته وقد نصب له الموت أشراكاً، تفكر فى ارتحالك وأنت على حالك فإن لم تبك فتباكى.

بكيتَ فما تبكى شباب صباك	كفاك نذيرُ الشيب فيك كفاك
ألم تر أن الشيب قد قام ناعياً	مكان الشباب الغض ثم نعاكا
ألم تر يوماً مرَّ إلا كأنه	بإهلاكه للهالكين عناكا
ألا أيها الفانى وقد حان حينه	أتطمع أن تبقى فلست هناكا
ستمضى ويبقى ما تراه كما ترى	فينساك ما خَلَّفْتَهُ، هو ذاكا
تموت كما مات الذين نسيتهم	وتنسى ويهوى الحى بعد هواكا
كأنك قد أُقصِيتَ بعد تقرب	إليك وإن بَاكٍ عليك بكاكا
كأن الذى يحثو عليك من الثرى	يريد بما يحثو عليك رضاكا
كأن خطوب الدهر لم تجر ساعةً	عليك إذا الخطب الجليل أتاكا
ترى الأرض كم فيها رهون دفينة	غُلِقْنَ فلم يُقْبل لهن فكاكا

(*) أى يعاشر جاريته معاشرة الأزواج.

الكبيرة الرابعة والأربعون: اللعان

[٤٧٥] قال النبي ﷺ: «سِبَابُ المُسلمِ فُسُوقٌ، وقتالُهُ كُفْرٌ»(١).

[٤٧٦] وقال ﷺ: «لَعْنُ المؤمنِ كقتله» (٢) أخرجه البخاري.

[٤٧٦م] وفي صحيح مسلم عن رسول الله ﷺ أنه قال: **«لاَ يكونُ اللعَّانونَ شُفعاءَ ولا شُهَداءَ يومَ القيامةِ»** (٣).

[٤٧٧] وقال عليه الصلاة والسلام: **«لا ينبغي لصدِّيقٍ أن يكونَ لعَّاناً»**(٤).

[٤٧٨] وفي الحديث: **«ليسَ المؤمنُ بالطعَّانِ ولا باللعَّانِ ولا بالفاحشِ ولا بالبَذيءِ»**. (٥) والبذيء: هو الذي يتكلم بالفحش ورديء الكلام.

[٤٧٩] وعن رسول الله ﷺ قال: **«إن العبدَ إذا لعَنَ شيئاً صَعدَت اللَّعنةُ إلى السَّماء فُتغلَقُ أبوابُ السَّماء دونَها، ثم تهبطُ إلى الأرض فتُغلَق أبوابُها دونها، ثم تأخُذُ يَميناً وشمالاً، فإذا لم تَجِدْ مساغاً رجعَتْ إلى الذي لُعِنَ إن كانَ أهلاً لذلكَ، وإلا رجعَتْ إلى قائلها»**(٦).

[٤٨٠] وقد عاقب النبي ﷺ من لعنت ناقتها بأن سلبها إياها، قال عمران بن حصين: بينما رسول الله ﷺ في بعض أسفاره وامرأة من الأنصار على ناقة فضجت فلعنتها، فسمع ذلك رسول الله ﷺ فقال: **«خُذُوا ما عليْها ودَعُوها فإنَّها**

---

(١) **متفق عليه** * رواه البخاري (ح٤٨) ومسلم (ح٦٤) من حديث ابن مسعود.

(٢) **صحيح** * رواه البخاري (١٠/٤٧٠٦) مطولاً من حديث ثابت بن الضحاك.

(٣) **صحيح** * رواه مسلم (٤/٢٥٩٨) والبخاري في «الأدب المفرد» (٣١٦) من حديث أبي الدرداء.

(٤) **صحيح** * رواه مسلم (٤/٢٥٩٧) والبخاري في «الأدب المفرد» (٣١٧) عن أبي هريرة.

(٥) **صحيح** * رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٣١٢) وأحمد (١/٤٠٥، ٤١٦) والترمذي (٤/١٩٧٧) وأبو يعلى (٩/٥٠٨٨، ٥٣٦٩، ٥٣٧٩) وابن أبي شيبة في «الإيمان» (٨٠) وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٢١، ٣٣٠) وابن حبان (٤٨) والحاكم (١/١٢، ١٣) والبغوي في «شرح السنة» (٦/٣٤٤٩) والخطيب (٥/٣٣٩) وأبو نعيم (٤/٢٣٥، ٥/٥٨) والبيهقي (١٠/١٩٣، ٢٤٣) وفي «الشعب» (٤/٥١٤٩) وغيرهم من طرق عن ابن مسعود. انظر: الصحيحة (٣٢٠).

(٦) **حسن** * رواه أبو داود (٤/٤٩٠٥) وعنه البيهقي في «الشعب» (٤/٥١٦٢). وابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٨١) عن أبي الدرداء. وانظر: الصحيحة (١٢٦٩).

ملعونةٌ»[١] . قال عمران فكأنى أنظر إليها الآن تمشى فى الناس ما يعرض لها أحد» أخرجه مسلم.

[٤٨١] وعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: «**أربَى الرِّبا استطالَةَ المرء فى عِرْضِ أخيه المُسْلِم**»[٢] .

[٤٨٢] وعن عمرو بن قيس: «قال إذا رَكِبَ الرَّجُلُ دابته قالت: اللهُمَّ اجعلْهُ بى رفيقاً رحيماً فإذا لعنها قالت: عَلَى أعصانا لله ورسوله لعنةُ الله عزَّ وجل»[٣] .

(فصل) فى جواز لعن أصحاب المعاصى غير المعينين المعروفين.

قال الله تعالى: ﴿**ألا لعَنَةُ الله علَى الظَّالمينَ**﴾ [هود: ٨] .

وقال: ﴿**ثم نَبْتَهِلْ فنَجْعَلْ لعنَةَ اللهِ عَلَى الكَاذبين**﴾ [آل عمران: ٦١] .

[٤٨٣] وثبت عن رسول الله ﷺ قال: «**لعنَ الله آكلَ الرِّبا وموكَلهُ وشاهدَهُ وكاتبَهُ**» .[٤]

[٤٨٤] وأنه قال: «لعن الله المحلل والمحلل له»[٥] .

[٤٨٥] وانه قال: «**لعنَ اللهُ الواصلةَ والمستوصلةَ والواشمةَ والمستوشمة والنامصةَ والمتنمِّصةَ**»[٦] . فالواصلة: هى التى تصل شعرها، والمستوصلة: هى التى يوصل لها، والنامصة: هى التى تنتف الشعر من الحاجبين، والمتنمصة: التى يفعل بها ذلك.

---

(١) **صحيح*** رواه مسلم (٤/ ٢٥٩٥) عن عمران بن حصين، بنحوه.

(٢) **له بديل صحيح*** رواه أحمد (١/ ١٩٠) وأبو داود (٤/ ٤٨٧٦) من حديث سعيد بن زيد **بإسناد صحيح** وعزاه الهيثمى فى «المجمع» (٨/ ١٥٠) إلى أحمد والبزار، وقال: ورجال أحمد رجال الصحيح غير نوفل بن مساحق وهو ثقة.

* **أما حديث أبى هريرة:** فرواه الأصبهانى فى «ترغيبه» (٥٨٨ بلفظه). وفيه (ابن لهيعة) لا بأس به فى الشواهد والمتابعات، وله (طرق أخرى مطولاً) عزفت عن تسويد وجه القرطاس بها لضعفها. وأنظر: الصحيحة (١٨٧١).

(٣) **صحيح مقطوع***. رواه ابن أبى الدنيا فى «الصمت» (٣٨٤) ومن طريقه الأصبهانى فى «الترغيب» (٣/ ٢٣٨٨) عن عمرو بن قيس بإسناد حسن.

(٤) **صحيح*** رواه مسلم (٣/ ١٥٩٨) وابن الجارود (٦٤٦) واحمد (٣/ ٣٠٤) والبيهقى (٥/ ٢٧٥) من طريق أبى الزبير عن جابر، بزيادة. وله شاهد من حديث أبى جحيفة وابن مسعود. انظر: الإرواء (١٣٣٦).

(٥) **صحيح*** سبق تخريجة برقم (٤٢١م) فى الكبيرة (٣٥).

(٦) **متفق عليه *** رواه البخارى (١٠/ ٥٩٣٧, ٥٩٤٠, ٥٩٤٢, ٥٩٤٧) ومسلم (٣/ ٢١٢٤) من حديث ابن عمر، دون لفظة «النامصة والمتنمصة» وردت ضمن حديث ابن مسعود: رواه البخارى (٥٩٣١) ومسلم (٢١٢٥).

[٤٨٥م] وإنه ﷺ «لعن الصالقة والحالقة والشاقة»[١] فالصالقة: هى التى ترفع صوتها عند المصيبة، والحالقة هى التى تحلق شعرها عند المصيبة، والشاقة: هى التى تشق ثيابها عند المصيبة.

[٤٨٦] وإنه «لعَنَ المُصوِّرينَ»[٢].

[٤٨٧] وإنه «لعَنَ من غيَّرَ منارَ الأرض» [٣] أى حدودها.

[٤٨٨] وإنه قال: «لعنَ اللهُ منْ لعنَ والديْه»[٣].

[٤٨٩] «ولعنَ منْ سَبَّ أمَّهُ»[٤].

[٤٩٠] وفى السنن أنه قال: «**لعنَ اللهُ منْ أضلَّ أعمَى عن الطريقِ، ولعنَ اللهُ من أتى بهيمة، ولعنَ اللهُ منْ عملَ عملَ قومَ لوطٍ**»[٤].

[٤٩١] وإنه «**لعنَ منْ أتى كاهناً، أو أتَى امرأةً فى دُبرِهَا**»[٥]

[٤٩٢] «**ولعنَ النَّائحةُ ومن حولها**» [٦]

[٤٩٣] «**ولعنَ من أمّ قوماً وهم له كارهونُ، ولعن اللهُ امرأةً باتت وزوجها عليها ساخطٌ، ولعنَ رجلاً سمع: حيّ على الصَّلاة، حى على الفلاح ثم لم يَجبْ**»[٧]

---

(١) **صحيح*** رواه أحمد (٤/ ٤٠٥) والنسائى (٤/ ٢١) وغيرهما من حديث أبى موسى بصيغة اللعن.
* و(**متفق عليه**) بلفظ «إن رسول الله ﷺ برىء من الصالقة والحالقة والشاقة»: رواه البخارى (٣/ ١٢٩٦) ومسلم (١٠٤) عن أبى موسى.

(٢) **صحيح*** رواه البخارى (٩/ ٥٣٤٧ وغيره) من حديث عون بن أبى جحيفة.

(٣) **صحيح*** رواه مسلم (٣/ ١٩٧٨) وغيره من حديث على بن أبى طالب.

(٤) **صحيح*** رواه أحمد (١/ ٣٠٩) عن ابن عباس. انظر صحيح الجامع: (٥٨٩١).

(٥) **صحيح*** سبق تخريجه برقم [١٦٥] فى الكبيرة (١١).

(٦) **ضعيف*** رواه أحمد (٣/ ٦٥) وأبو داود (٣/ ٣١٢٨) والبغوى فى «شرح السنة» (٣/ ١٥٣٠) والبيهقى (٤/ ٦٤) وفى «الشعب» (٧/ ١٠١٦٠) والأصبهانى (٣/ ٢٤٣٤) وغيرهم عن أبى سعيد الخدرى. وسنده مسلسل بضعفاء ثلاثة (محمد بن عطية العوفى عن أبيه عن جده). وله شواهد عن: أنس وابن عمر وابن عباس والعبادلة. ولا تخلو من علة. وقال ابو حاتم لابنه فى «العلل» (١/ ٣٦٩): هذا حديث منكر.

(٧) **ضعيف جداً.*** رواه الترمذى (٢/ ٣٥٨) من حديث الحسن عن أنس بلفظ «لعن رسول الله ﷺ ثلاثة...» لا يصح، لأنه قدروى هذا الحديث عن الحسن عن النبى ﷺ: مرسلاً. ومحمد بن القاسم تكلم فيه أحمد بن حنبل وضعفه وليس بالحافظ.

[٤٩٤] «ولعنَ من ذَبحَ لغيرِ الله»(١)

[٤٩٥] «ولعنَ السَّارقَ»(٢)

[٤٩٦] «ولعنَ منْ سَبَّ الصُّحابَة»(٣)

[٤٩٧] «ولعنَ المخنثَّينَ من الرِّجالِ والمترجِّلات من النَّساء»(٤)

[٤٩٨]«ولعنَ المُتشبِّهينَ من الرِّجال بالنِّساء والمتَشبهاتُ من النِّساء بالرِّجال»(٥)

[٤٩٩] «ولعنَ المرأة تلبسُ لِبْسةَ الرَّجُلِ، والرَّجُل يَلبسُ لِبْسةَ المرأة»(٦)

«ولعنَ من سَلَّ سخيمَتهُ على الطريق»(٧) يعنى تغوط على طريق الناس.

[٥٠٠] «ولعنَ السَّلْتاء»(٨) والمرأة السلتاء: التى لا تخضب يديها، والمرأة التى لا تكتحل.

[٥٠١] «ولعنَ من خَبَّبَ امرأة على زوجِهَا أو مملوكاً على سيِّدِه»(٩) يعنى أفسدها أو أفسده.

[٥٠٢] «ولعنَ منْ أتى حائضاً أو امرأةً فى دُبرِهَا»(١٠)

---

(١) **صحيح*** رواه مسلم (٣/١٩٧٨) من حديث على بن أبى طالب.

(٢)**متفق عليه** * سبق تخريجه برقم [٢٠٧] فى الكبيرة (٢٣).

(٣) **حسن*** انظر: الصحيحة (٢٣٤٠). وورد فى الصحيحين النهى عن سبهم من حديث أبى سعيد الخدرى: رواه البخارى(٧/٣٦٧٣) ومسلم (٤/٢٥٤١)

(٤) **صحيح*** رواه البخارى (١٠/٥٨٨٦) عن ابن عباس. وسبق برقم [٤١٢].

(٥) **صحيح*** سبق تخريجه برقم [٤١٠] فى الكبيرة(٣٣)

(٦) **متفق عليه*** سبق تخريجه برقم [٤١٣] فى الكبيرة(٣٣).

(٧) **ضعيف*** رواه ابن عدى فى «الكامل» (٦/٢٢٥) والعقيلى (١٦٦٨ وقال: لا يتابع عليه) والطبرانى فى «الصغير» (٢/٨١١ ـ الروض) والحاكم (١/١٨٦) وعنه البيهقى (١/٩٨) من حديث أبى هريرة. وفيه (محمد بن عمرو الأنصارى) ضعفه يحيى بن سعيد وابن معين وغيرهما. وقال ابن عدى: يكتب حديثه فى جملة الضعفاء. وله **بديل صحيح** بلفظ «**اتقوا اللَّعانَيْن**: قالوا: وما اللعان؟ قال: **الذى يتخلى فى طريق الناس أو فى ظلهم**» رواه مسلم (ح٢٦٩) وغيره عن أبى هريرة.

(٨) **لم أقف على إسناده*** ذكره ابن حجر الهيثمى فى «الزواجر» (٢/١٢٩) بدون سند.

(٩) **صحيح*** رواه أحمد (٢/٣٩٧) وأبو داود (٢/٢١٧٥) وصححه الحاكم (٢/١٩٦) ولم يتعقبه الذهبى عن حديث أبى هريرة بلفظ: «**ليس منا من خبب...**». وانظر: الصحيحة (٣٢٤، ٣٢٥).

(١٠) **صحيح لغيره***. رواه أحمد (٢/٤٤٤, ٤٧٩) وأبو داود (٢/٢١٦٢) والنسائى فى «عشرة النساء» (١٢٩) وغيرهم من طريق (الحارث بن مخلد) عن أبى هريرة. وتابعه (عبد الرحمن بن يعقوب الحرقى) عند أبى يعلى (١١/٦٤٦٢) بلفظ «**ملعون من أتى النساء فى أدبارهن**». وانظر: حديث [١٥٤] فى الكبيرة (١١) وحديث [٤٢٨] فى الكبيرة (٤٦).

[٥٠٣] «ولعن من أشار إلى أخيه بحَديدة»[١]

[٥٠٤] «ولعنَ مانعَ الصَّدقة»[٢] يعنى الزكاة.

[٥٠٥] «ولعنَ منَ انتسبَ إلى غير أبيه أو تولىَّ غيرَ مواليه»[٣]

[٥٠٦] «ولعن منَ كوَى دابَّة فى وجههَا»[٤]

[٥٠٧] «ولعنَ الشافعَ والمشفِّعَ فى حدٍّ من حدود الله إذا بلغ الحاكم»[٥]

[٥٠٨] «ولعنَ المرأة إذا خرجَت من دارها بغيْرِ إذنِ زوجها»[٦]

[٥٠٩] «ولعنها إذا باتت هاجرة فراش زوجها حتى ترجع»[٧]

[٥١٠] ولعن تارك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر إذا أمكنة»[٨]

[٥١١] «لعن الفاعل والمفعول به» ـ[٩] يعنى اللواط ـ

[٥١٢] «ولعن الخمرةَ وشاربَها وساقيها ومستقيها وبائعها ومبتاعَها وعاصرَها ومعتصرَها وحاملَها والمحمولة إليه وآكل ثمنها والدال عليهَا »[١٠].

---

(١) **صحيح*** رواه مسلم (٤/ ٢٦١٦) من حديث أبى هريرة.

(٢) **فيه ضعف***. رواه النسائى (٨/ ١٤٧) وأحمد (١/ ٤٠٩، ٤٣٠، ٤٦٤) وأبو يعلى (٩/ ٥٢٤١) وغيرهم من حديث ابن مسعود «آكل الربا.. ولاوى الصدقة.. ملعون على لسان محمد ﷺ». وفيه (الحارث الأعور) فى حديثه ضعف.

(٣)**متفق عليه *** رواه البخارى (٦/ ٣١٧٢، ١٢/ ٦٧٥٥، ١٣/ ٧٣٠٠بشطره الثانى) ومسلم (٢/ ١٣٧٠) عن على بن أبى طالب مطولاً.

(٤) **صحيح*** رواه مسلم (٣/ ٢١١٧) بنحوه عن جابر.

(٥) **به انقطاع*** رواه مالك فى «الموطأ» (٢/ ٨٣٥) وفيه عن ابن الزبير «إذا بلغت به السلطان، فلعن الله الشافع والمشفع». والإنقطاع بين (ربيعة بن أبى عبد الرحمن وابن الزبير) ولكن يشهد له حديث عائشة الذى سبق برقم [٣٠٨].

(٦) **ضعيف جداً***. رواه الطبرانى فى «الأوسط» (١/ ١٧٠/ ١ـ٢) كما فى «الضعيفة» (١١٠٢) من حديث ابن عمر. وفيه (سويد بن عبد العزيز: متروك الحديث).

(٧)**متفق عليه *** رواه البخارى (٩/ ٥١٩٤) ومسلم (٢/ ١٤٣٦) عن أبى هريرة.

(٨) انظر فى الترغيب فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر كتابى «الترغيب» للمنذرى (٣/ ١٦٧ ـ ١٧٥) والأصبهانى (١/ ص٢٠٩ـ٢١٩).

(٩) **صحيح*** سبق تخريجه برقم [١٤٢] فى الكبيرة (١١).

(١٠) **صحيح*** سبق تخريجه برقم [٢٦١] فى الكبيرة (١٩).

[٤١٣] وقال ﷺ: «ستةٌ لعنتُهم ولعنَهُم الله وكلُّ نبيٍّ مُجابَ المكذِّبُ بقَدَر الله، والزائدُ فى كتاب الله، والمتسلِّطُ بالجبروت ليُعزَّ من أذلَّ الله ويذلَّ من أعزَّه الله، والمستحِلُّ لحَرَم الله، والمُستحِلُّ من عترتى ما حرَّمَ الله، والتَّارِكُ لسُنَّتى»[(١)]

[٥١٤] «ولعنَ الزَّانى بامرأة جاره».

[٥١٥] «ولعنَ ناكحَ يَدِه، ولعَن ناكِحَ الأُم وبنتها»[(٢)]

[٥١٦] ولعن الرَّاشِيَ والمُرتشِيَ فى الحُكْمِ والرَّائشِ»[(٣)] يعنى الساعى بينهما.

[٥١٧] «ولعن من كتم العلم»[(٤)].

[٥١٨] «ولعن المحتكر»[(٥)].

[٥١٨م] «ولعن من أخفر مسلماً» [(٦)] يعنى خذله ولم ينصره.

[٥١٩] «ولعن الوالى إذا لم يكن فيه رحمة»[(٧)]

[٥٢٠] «ولعن المتبتلين من الرجال الذين يقولون لا نتزوج، والمتبتلات من النساء، ولعن راكب الفلاة وحده»[(٨)].

---

(١) **ضعيف*** رواه الترمذى (/ ٢١٥٤) وابن أبى عاصم فى «السنة» (٤٤/ ٣٣٧) وابن حبان (٥٢) والحاكم (١/ ٣٦، ٢/ ٥٢٥، ٤/ ٩٠) وعنه البيهقى فى «الشعب» (٣/ ٤٠١٢) عن عائشة. وعلته اضطراب عبيد الله ابن موهب فى إسناده، فرواه على ثلاثة أوجه. **الوجه الأول**: رواه هكذا عن عائشة مرفوعاً. **الوجه الثانى**: رواه عن (على بن الحسن عن أبيه عن جده مرفوعاً. **الوجه الثالث**: رواه عن على بن الحسين مرسلاً. قال الترمذى: وهذا أصح.

(٢) **ضعيف*** سبق تخريجه برقم (١٤٩) مطولا. فى الكبيرة (١١).

(٣) **صحيح*** دون آخره. سبق برقم (٤٠٥). وأما آخره (منكر) سبق برقم (٤٠٧) فى الكبيرة (٣٢).

(٤) تقدمت أحاديث كثيرة فى الترهيب من كتمان العلم فى الكبيرة (٣٨) ولم يرد فيه لعناً، لكنه ثبت فى القرآن الكريم إرجع إلى الآية (١٥٩) من سورة البقرة.

(٥) **ضعيف*** رواه ابن ماجه (٢١٥٣) والحاكم (٢/ ١١) والبيهقى (٦/ ٣٠) وعبد بن حميد فى «المنتخب» (٣٣) والعقيلى (٢٩٦) وغيرهم عن عمر بلفظ «الجالب مرزوق، والمحتكر ملعون». وفيه (على بن سالم وابن جدعان) كلاهما ضعيف. وانظر: غاية المرام (٣٢٧).

(٦) **متفق عليه*** رواه البخارى (٦/ ٣١٧٢، ١٢/ ٦٧٥٥، ١٣/ ٧٣٠٠) ومسلم (٢/ ١٣٧٠) عن على مطولاً.

(٧) **صحيح*** رواه مسلم وغيره (٣/ ١٨٢٨) عن عائشة. وانظر: الترغيب (٣/ ١٤٠ـ١٥٦) للمنذرى.

(٨) **لا يصح*** رواه أحمد (٢/ ٢٨٩) والبخارى فى «التاريخ الكبير» (٤/ ٣٦٢ وقال: لا يصح) والعقيلى فى «الضعفاء» (٧٨١ وقال: لا يتابع عليه) من حديث أبى هريرة، وأوله «لعن رسول الله ﷺ مخنثى الرجال...». وفيه (الطيب بن محمد اليمامى) لا يعاد يعرف. كما فى «الميزان» (٢/ ٣٤٦) نقلا عن «الجرح والتعديل» (٤/ ٤٩٨) وقال العقيلى: يخالف فى حديثه.

[٥٢١] **«ولعن من أتى بهيمة»** [١] نعوذ بالله من لعنته ولعنة رسوله.

(فصل) إعلم أن لعن المسلم المصون حرام بإجماع المسلمين، ويجوز لعن أصحاب الأوصاف المذمومة كقولك: لعن الله الضالمين، لعن الله الكافرين، لعن الله اليهود والنصارى، لعن الله الفاسقين، لعن الله المصورين. ونحو ذلك كما تقدم، وأما لعن إنسان بعينه ممن اتصف بشيء من المعاصى كيهودى أو نصرانى أو ظالم أو زان أو سارق أو آكل ربا فظواهر الأحاديث أنه ليس بحرام. وأشار الغزالى [٢]رحمة الله إلى تحريمه إلا فى حق من علمنا أنه مات على الكفر، كأبى لهب وأبى جهل وفرعون وهامان وأشباههم، قال: لأن اللعن هو الإبعاد عن رحمه الله وما ندرى ما يختم به لهذا الفاسق والكافر.

[٥٢٢] قال: وأما الذين لعنهم رسول الله ﷺ بأعيانهم كما قال: **«اللهم العن رِعلاً وذَكْوانَ وعُصَيَّةَ عصوا الله ورسوله»**[٣].

وهذه ثلاث قبائل من العرب فيجوز أنه ﷺ علم موتهم على الكفر، قال ويقرب من اللعن الدعاء على الإنسان بالشر حتى الدعاء على الظالم كقول الإنسان: لا أصَحَّ الله جسمه ولا سلّمه الله وما جرى مجراه وكل ذلك مذموم، وكذلك لعن جميع الحيوانات والجمادات فهذا كله مذموم، قال بعض العلماء: من لعن من لا يستحق اللعن فليبادر بقوله إلا أن يكون لا يستحق.

(**فصل**) ويجوز للآمر بالمعروف والناهى عن المنكر وكل مؤدب أن يقول لمن يخاطبه فى ذلك: ويلك، أو يا ضعيف الحال، أو يا قليل النظر لنفسه، أو يا ظالم نفسه، أو ما أشبه ذلك، بحيث لا يتجاوز إلى الكذب، ولا يكون فيه لفظ قذف صريح أو كناية أو تعريض ولو كان صادقاً فى ذلك. وإنما يجوز ما قدمناه ويكون الغرض من ذلك التأديب والزجر، ويكون الكلام أوقع فى النفس والله أعلم.

---

(١) **صحيح*** مر قريباً فى نفس الكبيرة وغير ما مرّة. انظر: الحديث[٤٩٠]

(٢) فى «إحياء علوم الدين» (٣/ ١٢٠) وقسم اللعن إلى ثلاث مراتب. فانظره.

(٣) **صحيح*** رواه مسلم (ح٦٧٥) من حديث طويل لأبى هريرة (ح٦٧٩) عن خفاف بن إيماء. وزاد فيهما قبيلة (لحيان) رابعة. و(ح٦٧٧_٢٩٩بنحوه) عن أنس دون الرابعة.

اللهم نزه قلوبنا عن التعلق بمن دونك، واجعلنا من قوم تحبهم ويحبونك، واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين.

(**موعظة**) يا قليل الزاد والطريق بعيد، يا مقبلاً على ما يضر تاركاً لما يفيد أتراك يخفى عليك الأمر الرشيد، إلى متى تضيع الزمان وهو يحصى برقيب وعتيد:

مضى أمسك الماضى شهيداً معدلاً   وأعقبه يوم عليك شهيد
فإن كنت بالأمس اقترفت إساءة   فبادر بإحسان وأنت حميد
ولا تبق فضل الصالحات إلى غد   فرب غد يأتى وأنت فقيد
إذا ما المنايا أخطأتك وصادفت   حميمك فاعلم أنها ستعود

الكبيرة الخامسة والأربعون: الغدر وعدم الوفاء بالعهد

قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُواْ بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً﴾ [الإسراء: ٣٤]

قال الزَّجاج: كل ما أمر الله به أو نهى عنه فهو من العهد.

وقال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَوْفُواْ بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١].

قال الواحدى(*): قال ابن عباس فى رواية الوالبى (العقود): تعنى ما أحل وما حرم وما فرض وما حدَّ فى القرآن. وقال الضحاك: بالعهود التى أخذ الله على هذه الأمة أن يوفوا بها مما أحل وحرم ومما فرض من الصلاة وسائر الفرائض والعقود، وكذا العهود جمع عهد: العقد بمعنى المعقود وهو الذى أحكم ما فرض الله علينا فقد أحكم ذلك، ولا سبيل إلى نقضه بحال. وقال مقاتل بن حيان: (أوفوا بالعقود) التى عهد الله إليكم فى القرآن، مما أمركم به من طاعته أن تعملوا بها ونهيه الذى نهاكم عنه وبالعهود التى بينكم وبين المشركين، وفيما يكون من العهد بين الناس والله أعلم.

(*) فى «التفسيرالوسيط» (ص١٥٠).

[٥٢٣] وقال النبى ﷺ: «أربَعٌ منْ كُنَّ فيه كانَ منافقاً خالِصاً، ومنْ كانتْ فيه خَصْلَةٌ منهنَّ كانتْ فيه خَصلَةٌ منَ النِّفاق حتى يدَعَها: إذَا حدَّثَ كذَبَ، وإذا ائتُمنَ خانَ، وإذا عاهَدَ غدَرَ، وإذا خاصَمَ فجَرَ»[١] مخرج فى الصحيحين.

[٥٢٤] وقال رسول الله ﷺ: «لكُلِّ غادر لواءٌ يومَ القيامةِ يُقَالُ هَذه غَدْرَةُ فُلانِ ابن فُلانٍ»[٢].

[٥٢٥] وقال رسول الله ﷺ: «قالَ اللهُ عزَّ وجل: ثلاثةٌ أنا خَصمُهُمْ يومَ القيامة: رجلٌ أعطىَ بى ثم غدَر، ورجُلٌ باعَ حراً فأكلَ ثمنَهُ، ورجُلٌ استأجَرَ أجيراً فاستَوفَى منهُ ولَمْ يعُطِهِ أجْره»[٣] أخرجه البخارى.

[٥٢٦] وقال رسول الله ﷺ: «منْ خلَعَ يداً من طاعَة لقىَ الله يومَ القيامةِ ولا حُجَّةَ لَهُ؛ ومن مات وليسَ فى عُنقه بيْعةٌ مات ميتةً جاهليَّةً»[٤] أخرجه مسلم.

[٥٢٧] وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ أحَبَّ أن يُزحْزَحَ عن النَّار ويُدخَلَ الجنَّةَ، فلتأته مَنِيَّتُهُ وهوُ يؤمنُ بالله واليوم الآخر، وليأت إلى النَّاسِ الذى يُحبُّ أن يُؤتَى إليه ومن بايَعَ إماماً فأعطاهُ صَفْقَةَ يدهِ وثمرةَ قلبهِ فليُطعْهُ إنِ استطاعَ، فإن جاءَ ينازِعَهُ فاضربُوا عُنُقَ الآخَرِ»[٥].

الكبيرة السادسة والأربعون: تصديق الكاهن والمنجم

قال الله تعالى: ﴿وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾ [الإسراء: ٣٦].

قال الواحدى فى تفسير قوله تعالى: ﴿ولا تقف ما ليس لك به علم﴾ قال الكلبى: لا تقل ما ليس لك به علم. وقال قتادة: لا تقل سمعت ولم تسمع ورأيت

---

(١) متق عليه* سبق برقم (٣٨٥) فى الكبيرة (٣٠).
(٢) متفق عليه* رواه البخارى (٦/ ٣١٨٨ وأطرافه) ومسلم (٣/ ١٧٣٥) عن ابن عمر
* والبخارى (٣١٨٦، ٣١٨٧) ومسلم (١٧٣٦، ١٧٣٧) عن ابن مسعود وأنس.
(٣) صحيح* رواه البخارى (٤/ ٢٢٢٧، ٢٢٧٠) عن أبى هريرة.
(٤) صحيح* رواه مسلم (٣/ ١٨٥١) من حديث ابن عمر.
(٥) صحيح* رواه مسلم (٣/ ١٨٤٤) من حديث عبد الله بن عمرو مطولاً.

ولم تر وعلمت ولم تعلم[١]. والمعنى: لا تقولن فى شيء بما لا تعلم **﴿إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولاً﴾** قال الوالبى عن ابن عباس: يسأل الله العباد فيم استعملوها وفى هذا زجر عن النظر إلى مالا يحل والاستماع إلى ما يحرم وإرادة ما لا يجوز، والله أعلم. وقال الله تعالى **﴿عَالِمُ الغَيْبِ فلاَ يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِه أَحَداً إلا مَنِ ارتَضَى مِنْ رَسُولٍ﴾** [الجن: ٢٦-٢٧].

قال ابن الجوزى[*]: عالم الغيب هو الله عز وجل وحده لا شريك له فى ملكه فلا يظهر: أى فلا يطلع على غيبه الذى يعلمه أحد من الناس **﴿إلا من ارتضى من رسول﴾** لأن من الدليل على صدق الرسل إخبارهم بالغيب. والمعنى: إن من ارتضاه للرسالة أطلعه على ما شاء من الغيب ففى هذا دليل على أن من زعم أن النجوم تدل على الغيب فهو كافر والله أعلم.

[٥٢٨] وقال رسول الله ﷺ: «**من أتىَ عرَّافاً أو كاهناً فصدَّقَهُ بما يقولُ فقدْ كفَرَ بما أُنزِلَ على محمدٍ ﷺ**»[٢].

[٥٢٩] ورويناه فى الصحيحين عن زيد بن خالد الجهنى رضى الله عنه قال: «صلىَّ بنا رسولُ الله ﷺ صلاة الصُّبحِ فى أثَرِ سماءٍ كانت من اللَّيلة، فلما انصرفَ أقبلَ على النَّاسِ بوجهه فقالَ: «**هل تدرونَ ماذا قال ربُّكم**»؟ قالوا: اللهُ ورسولهُ أعلمُ. قال: «**أصبحَ من عبادىَ مؤمنٌ بى وكافرٌ. فأما من قالَ: مُطرْنا بفضل الله ورحمته فذلكَ مؤمنٌ بى وكافرٌ بالكوكبِ، وأمَّا منْ قالَ: مُطرْنا بنوءِ كذا وكذا فذلكَ كافرٌ بى ومؤمنٌ بالكوكبِ**»[٣].

قال العلماء: إن قال مسلم مطرنا بنوء كذا يريد أن النوء هو الموجد والفاعل المحدث للمطر صار كافراً مرتداً بلا شك، وإن قال مريداً أنه علامة نزول المطر وينزل المطر عند هذه العلامة ونزوله بفعل الله الذى خلقه لم يكفر، واختلفوا فى

---

(١) رواه ابن جرير فى «تفسيره» (١٥/ ٦٢) عن قتادة. وانظر: تفسير ابن كثير (٣/ ٣٩).

(*) فى تفسيره «زاد المسير» (٨/ ٣٨٥ ـ ٣٨٦).

(٢) **صحيح*** رواه أحمد (٢/ ٤٠٨، ٤٢٩، ٤٧٦) وأبو داود (/ ٣٩٠٤) والترمذى (١٣٥) والنسائى فى «عشرة النساء» (١٣٠، ١٣١) وابن ماجه (٦٣٩) والدارمى (١١٣٦) وابن الجارود (١٠٧) والطحاوى فى «شرح»المعانى» (٣/ ٤٤١٥، ٤٤١٦) والبيهقى (٧/ ١٩٨) والحاكم (١/ ٨) وغيرهم من طرق عن أبى هريرة. انظر: الإرواء (٢٠٠٦).

(٣)**متفق عليه*** رواه البخارى (٢/ ٨٤٦ وأطرافه: ١٠٣٨, ٤١٤٧, ٧٥٠٣) ومسلم (ح٧١) عن زيد.

كراهته، والمختار أنه مكروه لأنه من ألفاظ الكفار وهذا ظاهر الحديث.

(وقوله): في أثر سماء ـ السماء هنا المطر، والله أعلم.

[٥٣٠] وقال رسول الله ﷺ: **«من أتى عرَّافاً فصدَّقَهُ بما يقولُ لم تُقْبَلْ لهُ صلاةٌ أربعينَ يوماً»**[١] رواه مسلم.

[٥٣١] وعن عائشة رضي الله عنها قالت: سأل رسول الله ﷺ أناس عن الكهان فقال: «ليس بشيء». قالوا: يا رسول الله أليس قد قال كذا وكذا؟ فقال رسول الله ﷺ: **«تلكَ الكلمةُ من الحَقِّ يخطَفُها الجِنيُّ فيَقرُّها في أذُنِ وَلِيِّه أي يلقيها فيخلطُ معَها مائةَ كذْبَة»**.[٢] مخرج في الصحيحين.

[٥٣٢] وعن عائشة رضي الله عنها قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إنَّ الملائكةَ تَنْزلُ في العَنَان ـ وهو السَّحابُ ـ فَتذْكُرُ الأمرَ قُضيَ في السَّماء، فيستَرقُ الشَّيطانُ السَّمْعَ فيسمَعُهُ فيوحِيه إلى الكُهَّانِ فيكذبونَ معَها مِائَةَ كِذْبَةٍ مِنْ عندِ أنفُسِهِمْ»**[٣] رواه البخاري.

[٥٣٣] وعن قبيصة بن أبي المخارق رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«العيافَةُ والطِّيَرَةُ والطَّرْقُ من الجبْت»**[٤] رواه أبو داود وقال: الطَّرْق: الزجر، أي زجر الطير، وهو أن يتيامن أو يتشاءم بطيرانه. فإن طار إلى جهة اليمين تيمن، وإن طار إلى جهة اليسار تشاءم. قال أبو داود: العيافة الخط. قال الجوهري: الجبت كلمة تقع على الصنم والكاهن والساحر ونحو ذلك.

[٥٣٤] وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«من اقتبسَ علماً من النَّجوم، اقتبسَ شُعبةً من السِّحْرِ، زادَ ما زادَ»**[٥].

[٥٣٥] وقال علي بن أبي طالب: **«الكاهِنُ ساحرٌ والساحرُ كافرٌ»**. فنسأل

---

(١) **صحيح*** رواه مسلم (٤/ ٢٢٣٠) عن بعض أزواج النبي ﷺ.

(٢) **متفق عليه *** رواه البخاري (٩/ ٥٧٦٢، ٦٢١٣، ١٣/ ٧٥٦١) ومسلم (٤/ ٢٢٢٨) عن عائشة.

(٣) **صحيح*** رواه البخاري (٦/ ٣٢١٠ وأطرافه: ٣٣٣٢، ٦٥٩٤، ٧٤٥٤) عن عائشة.

(٤) **ضعيف*** رواه أحمد (٣/ ٤٧٧، ٥/ ٦٠) وأبو داود (٤/ ٣٩٠٧) وابن حبان (١٤٢٦) والأصبهاني في «ترغيبه» (٧٢٦) عن قبيصة، وإسناده مضطرب. انظر: غاية المرام (٣٠١).

(٥) **حسن*** رواه أحمد (١/ ٢٧٧، ٣١١) وأبو داود (٤/ ٣٩٠٥) وابن ماجه (٢/ ٣٧٢٦) والخرائطي في «مساوىء الأخلاق» (٧٧٣) بإسناد جيد. انظر: الصحيحة (٧٩٣).

الله العافية والعصمة فى الدنيا والآخرة.

(موعظة): عباد الله تفكروا فى سلفكم قبل تلفكم، وانظروا فى أموركم قبل حلول قبوركم، فتأهبوا للرحيل قبل فوت تحويلكم، أين الأقران الأخوان، أين من شيد الأيوان، رحلوا والله عن الأوطان، ومزقت فى اللحود تلك الأكفان، هتف نذيرهم بأهل العرفان﴿**كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ**﴾[الرحمن:٢٦]تقلبت بهم الأحوال. ولعب بهم فى أيدى الليال. وشغلوا عن الأولاد والأموال، ونسيهم أحباؤهم بعد ليال. عانقوا التراب وفارقوا الأموال فلو أذن لأحدهم فى المقال لقال:

من رآنا فليُحدِّث نفسه ... إنه وقف على قرب زوال
وصروف الدهر لا يبقى لها ... ولما تأتى به صُمّ الجبال
رُبَّ رَكْبٍ قد أناخوا حولنا ... يشربون الخمر بالماء الزلال
والأباريق عليهم قُدِّمت ... وعتاق الخيل تُردى بالجلال
عُمِّروا دهراً بعيش ناعم ... أبيضٍ دهرهُم غير محال
ثم أضحَوا لَعِبَ الدَّهْرُ بهم ... وكذاك الدهر يُودِى بالرِّجَال

الكبيرة السابعة والأربعون ـ نشوز المرأة على زوجها

قال الله تعالى: ﴿**واللاَّتى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِى الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً.إِنَّ الله كَانَ عَلِيًّا كَبِيراً**﴾. [النساء: ٣٤]

قال الواحدى رحمه الله تعالى: النشوز ههنا معصية الزوج وهو الترفع عليه بالخلاف. وقال عطاء: هو أن تتعطر وتمنعه نفسها وتتغير عما كانت تفعله من الطواعية. ﴿**فعظوهن**﴾ بكتاب الله وذكروهن ما أمرهن الله به، ﴿**واهجروهن فى المضاجع**﴾.

قال ابن عباس: هو أن يوليها ظهره على الفراش ولايكلمها. وقال الشعبى ومجاهد: هو أن يهجر مضاجعتها فلا يضاجعها، ﴿**واضربوهن**﴾ ضرباً غير مبرِّح(*).

(*) غير مبرّح: أى غير شديد الوجع والألم.

وقال ابن عباس أدباً مثل اللكزة، وللزوج أن يتلافى نشوز امرأته بما أذن الله له بما ذكره الله فى هذه الآية ﴿**فإن أطعنكم**﴾ فيما يلتمس منهن ﴿**فلا تبغوا عليهن**﴾.

[٥٣٦] قال ابن عباس: فلا تتجنوا عليهن العلل. وفى الصحيحين: إن رسول الله ﷺ قال: «**إذا دعَا الرَّجُلَ امرأتَهُ إلى فِرَاشِه فلم تأتِه لعَنَتْها الملائكةُ حتى تُصبِحَ**»[١].

[٥٣٧] وفى لفظ «**فباتَ وهُوَ غضْبانٌ عليهَا لعَنَتْها الملائكةُ حتى تُصبِحَ**»[٢].

[٥٣٨] ولفظ الصحيحين أيضاً: «**إذا باتتْ المرأةُ هاجرَةً فِرَاشَ زوجها فتأبى عليه إلا كانَ الذى فى السَّماءِ ساخِطاً عليها حتى يرضَى عنها زوجُها**»[٣].

[٥٣٩]وعن جابر رضى الله عنه عن النبى ﷺ: «**ثلاثَةٌ لا يَقبلُ الله لهم صلاةً، ولا تُرفَعُ لهم إلى السَّماء حسنةٌ: العبدُ الآبقُ حتى يرجعَ إلى مواليه فيضعَ يدهُ فى أيديهِم، والمرأةُ الساخِطُ عليهَا زوجُها حتى يرضَى عنها، والسكرانُ حتى يصْحُو**»[٤].

[٥٤٠] وعن الحسن قال حدثنى من سمع النبى ﷺ يقول: «**أوَّلُ ما تُسألُ عنهُ المرأةَ يومَ القيامةِ عن صلاتِها وعن بَعْلِها**»[٥].

[٥٤١] وفى الحديث: إن رسول الله ﷺ قال: «**لا يَحِلُّ للمرأةِ أن تصومَ وزوجُها شاهدٌ إلا بإذنه، ولا تأذَنُ فى بيتِه إلا بإذنه**»[٦] أخرجه البخارى. ومعنى

---

(١) **متفق عليه*** رواه البخارى (٩/ ٥١٩٣) ومسلم (٢/ ١٤٣٦) عن أبى هريرة.

(٢) **متفق عليه*** رواه البخارى (٦/ ٣٢٣٧) و مسلم (٢/ ١٤٣٦-١٢٢) عن أبى هريرة.

(٣) **صحيح*** رواه مسلم (٢/ ١٤٣٦-١٢٠) عن أبى هريرة بنحوه. **قلت**: فى هذا الحديث دليل على تحريم إمتناع المرأة من فراش زوجها لغير عذر شرعى، وليس الحيض بعذر فى الامتناع لأن له حقاً فى الاستمتاع بها فوق الإزار. ومعنى الحديث: أن اللعنة تستمر عليها حتى تزول المعصية بطلوع الفجر والإستغناء عنها، أو بتوبتها ورجوعها إلى الفراش.

(٤) **ضعيف*** سبق تخريجه برقم [٢٥١] فى الكبيرة (١٩).

(٥) مرسل* رواه الديلمى فى «فردوس الأخبار» (٩) وكذا أبو الشيخ فى «الثواب» كما فى «الجامع الكبير للسيوطى» (١/ ٣٤٢). **البعل**: هو الزوج.

(٦) **متفق عليه*** رواه البخارى (٩/ ٥١٩٥) ومسلم (٢/ ١٠٢٦بنحوه) عن أبى هريرة، وفى آخره زيادة «**وما أنفقت من نفقة عن غير أمره فإنه يؤدى إليه شطره**».

شاهد: أى حاضر غير غائب وذلك فى صوم التطوع فلا تصوم حتى تستأذنه لأجل وجوب حقه وطاعته.

[٥٤٢] وقال ﷺ: **«لو كنتُ امرأً أحداً أن يسجُدَ لأحدٍ لأمرتُ المرأة أن تسجُدَ لزوجها»**(١) رواه الترمذى.

[٥٤٣] وقالت عمَّةُ حُصَين بن محصَن وذكرت زوجها للنبى ﷺ فقال: **«انظُرى أينَ أنتِ منهُ فإنَّهُ جنَّتُك ونارك»** (٢) أخرجه النسائى.

[٥٤٤] وعن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال، قال رسول الله ﷺ: **«لا ينظرُ إلى امرأة لا تشكرُ لزوجهَا وهى لا تستغنى عنهُ»**. (٣)

[٥٤٥] وجاء عنه ﷺ أنه قال: **«إذا خرجَتِ المرأةُ منْ بيت زوجِها لعنَتْها الملائكةُ حتى ترجعُ أو تتُوب»**(٤).

[٥٤٦] وقال رسول الله ﷺ: **«أيُّمَا إمرأةٍ ماتتْ وزوجُهَا عنها راضٍ دخلَتِ الجَنَّةَ»**(٥).

---

(١) **صحيح لغيره**. رواه الترمذى (٣/ ١١٥٩ وقال: حسن غريب) وابن حبان (١٢٩١) وابن أبى الدنيا فى «كتاب العيال» (٥٣٧) والحاكم (٤/ ١٧١-١٧٢) والبيهقى (٧/ ٢٩١) والأصبهانى فى «ترغيبه» (٢/ ١٥٢١) عن أبى هريرة. وله شواهد عن جمع من الصحابة يرتقى بها لرتبة الصحيح لغيره. أنظر: الإرواء (١٩٩٨).

(٢) **صحيح** رواه النسائى فى «عشرة النساء» (٧٦-٨٣) وأحمد (٤/ ٣٤١) وابن أبى شيبة (٧/ ٤٧/ ١) والحميدى (٣٥٥) والطبرانى فى «الكبير والأوسط» وابن أبى الدنيا فى «كتاب العيال» (٥٣٢) والحاكم (٢/ ١٨٩) والبيهقى (١/ ٢٩١) والأصبهانى فى «ترغيبه» (٢/ ١٥١٩) وغيرهم. انظر: آداب الزفاف (ص ٢٨٥).

(٣) **صحيح** رواه النسائى فى «العشرة» (٢٤٩-٢٥١) والبزار (١٤٦٠-كشف) وابن أبى الدنيا فى «العيال» (٥٣٦) والحاكم (٢/ ١٩٠) وابن عبد البر فى «التمهيد» (٣/ ٣٢٧) والبيهقى (٧/ ٢٩٤) والأصبهانى فى «ترغيبه» (٢/ ١٥٣٠) عن ابن عمرو، والحديث: صححه الحاكم ولم يتعقبه الذهبى، وصححه الإشبيلى فى «الأحكام الصغرى» (٢/ ٦٣٢). وانظر: الصحيحة (٢٨٩).

(٤) **ضعيف جداً** رواه الطبرانى فى «الأوسط» (١/ ١٧٠/ ١-٢) كما فى «الضعيفة» (١١٠٢) من حديث ابن عمر. وفيه (سويد بن عبد العزيز) متروك الحديث. وانظر: مجمع الزوائد (٤/ ٣١٣).

(٥) **منكر** رواه الترمذى (٣/ ١١٦١) وابن ماجه (١٨٥٤) وابن أبى شيبة (٤/ ٣٠٣) وأبو يعلى (١٢/ ٦٩٠٣) وابن أبى الدنيا فى «كتاب العيال» (٥٣٥) والحاكم (٤/ ١٧٣) وابن الجوزى فى «العلل» (٢/ ١٠٣٩ من طريق الترمذى) وغيرهم من طريق (مساور الحميرى عن أمه) عن أم سلمة. وقال ابن الجوزى: مساور مجهول وامه مجهولة. وقال الذهبى فى «الميزان» (٤/ ٩٥): مساور فيه جهالة والخبر منكر.

[٥٤٧] فالواجب على المرأة أن تطلب رضا زوجها وتجتنب سخطه ولا تمتنع منه متى أرادها لقول النبى ﷺ: «**إذا دعَا الرَّجُلَ امرأتَهُ إلى فِراشِهِ فلتأتْه وإن كانت على التنُّورِ**»[(١)].

قال العلماء: إلا أن يكون لها عذر من حيض أو نفاس فلا يحل لها أن تجيئه، ولا يحل للرجل أيضاً أن يطلب ذلك منها فى حال الحيض والنفاس، ولا يجامعها حتى تغتسل، لقول الله تعلى: ﴿**فاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فى الْمَحِيضِ وَلا تَقْرَبُوهُنَّ حتَّى يَطْهُرْنَ**﴾ [البقرة: ٢٢٢]. أى تقربوا جماعهن حتى يطهرن. قال ابن قتيبة: يطهرن ينقطع عنهن الدم فإذا تطهرن أى اغتسلن بالماء، والله أعلم.

[٥٤٨] ولما تقدم من قول النبى ﷺ: «**من أتَى حَائضاً أو امَرأةً فى دُبرِها فقدْ كفَرَ بِما أُنزِلَ على مُحَمَّدٍ**»[(٢)].

[٥٤٩] وفى حديث آخر: «**ملعونٌ من أتى حائضاً أو امرأةً فى دُبرِها**»[(٣)].

والنفاس مثل الحيض إلى الأربعين، فلا يحل للمرأة أن تطيع زوجها إذا أراد إتيانها فى حال الحيض والنفاس، وتطيعه فيما عدا ذلك، وينبغى للمرأة أن تعرف أنها المملوك للزوج فلا تتصرف فى نفسها ولا فى ماله إلا بإذنه وتقدم حقه على حقها، وحقوق أقاربه على حقوق أقاربها، وتكون مستعدة لتمتعه بها بجميع أسباب النظافة، ولا تفتخر عليه بجمالها، ولا تعيبه بقبح إن كان فيه.

قال الأصمعى: دخلت البادية فإذا إمرأة حسناء لها بعل قبيح فقلت لها: كيف ترضين لنفسك أن تكونى تحت مثل هذا؟ فقالت: اسمع يا هذا، لعله أحسن فيما بينه وبين الله خالقه فجعلنى ثوابه ولعلى أسأت فجعله عقوبتى.

---

(١) **صحيح لغيره*** رواه الترمذى (/ ١١٦٠) والنسائى فى «عشرة النساء» (٨٥) والبيهقى (٧/ ٢٩٢) من حديث طلق بن على. وقال الترمذى: حديث حسن غريب.

* ورواه أحمد (٤/ ٢٢-٢٣) من طريق أخرى عن طلق. وفيه (محمد بن جابر اليمامى: ليس بالقوى عندهم) ولكنه توبع فى الطريق الأولى من قبل (عبد الله بن بدر: وهو ثقة) فيرتقى حديث الباب.

(٢) **صحيح*** سبق تخريجه برقم [١٦٥] فى الكبيرة (١١) والكبيرة (٤٦) برقم [٥٢٨].

(٣) **صحيح لغيره*** سبق تخريجه فى الكبيرة (٤٤) برقم [٥٠٢] فصل جواز لعن أصحاب المعاصى.

[٥٥٠] وقالت عائشة رضى الله عنها: «يا معشرَ النِّساءِ لو تعلمْنَّ بحقِّ أزواجُكنَّ عليكنَّ لجعلت المرأة منكنَّ تمسحَ الغبارَ عن قدمى زوجها بخَدِّ وجهها».

[٥٥١] وقال ﷺ: **«نساؤكُم من أهلِ الجنَّة الودودُ التى إذا آذتْ أو أوذيتْ أتَتْ زوجَها حتى تضعُ يدَها فى كفِّه فتقولُ: لا أذوقُ غمضاً حتى ترضَى»**[١].

ويجب على المرأة أيضاً دوام الحياء من زوجها، وغض طرفها قدامه، والطاعة لأمره، والسكوت عند كلامه، والقيام عند قدومه، والابتعاد عن جميع ما يسخطه، والقيام معه عند خروجه، وعرض نفسها عليه عند نومه، وترك الخيانة له فى غيبته فى فراشه وماله وبيته، وطيب الرائحة وتعاهد الفم بالسواك وبالمسك والطيب، ودوام الزينة بحضرته، وتركها الغيبة، وإكرام أهله وأقاربه وترى القليل منه كثيراً.

(فصل) فى فضل المرأة الطائعة لزوجها وشدة عذاب العاصية ينبغى للمرأة الخائفة من الله تعالى أن تجتهد لطاعة الله وطاعة زوجها وتطلب رضاه جهدها فهو جنتها ونارها.

[٥٥٢] لقول النبى ﷺ: **« أيمَّا امرأةٍ ماتت وزوجُها راضٍ عنها دخَلَت الجنَّةَ»**.

[٥٥٣] وفى الحديث أيضاً: **«إذا صلَّتِ المرأةُ خمسهاَ، وصامت شهرَها، وأطاعت بعلَها فلتدخل من أىِّ أبوابِ الجنَّة شاءَت»**[٢].

---

(١) **ضعيف*** رواه النسائى فى«عشرة النساء»(٢٥٧، ٥/ ٩١٣٩ـ الكبرى)والطبرانى فى«الكبير»(١٢/ ١٦٤٦٨) من طريق(خلف بن خليفة : مختلط) عن أبى هاشم الرمانى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، ثم تبين لى أن به سقط، فقد رواه البيهقى فى«الشعب»(٦/ ٨٧٣٢) عن خلف عن رجل عن أبى هاشم به.
*وتابعه(عمرو بن خالد الواسطى) متروك، ورماه وكيع بالكذب)عن أبى هاشم: رواه الطبرانى(١٢/ ١٢٤٦٧) والبيهقى(٨٧٣٣ وواهاه).

(٢) **حسن*** رواه أحمد (١/ ١٩١) من حديث أبى هريرة وفيه (ابن لهيعة) وحديثه حسن فى الشواهد والمتابعات.
* ورواه الطبرانى فى «الاوسط» وابن حبان (١٢٩٦) عن أبى هريرة
** ورواه البزار (٢/ ٧٧ كشف) وانظر: صحيح الجامع(٦٦٠، ٦٦١).

[٥٥٤] وروى عنه ﷺ أنه قال: «يستغفر للمرأة المطيعة لزوجها الطير في الهواء، والحيتان في الماء، والملائكة في السماء، والشمس والقمر ما دامت في رضا زوجها. وأيما امرأة عصت زوجها فعليها لعنة الله والملائكة والناس أجمعين. وأيما امرأة كلحت في وجه زوجها فهي في سخط الله إلى أن تضاحكه وتسترضيه. وأيما امرأة خرجت من دارها بغير إذن زوجها لعنتها الملائكة حتى ترجع»[١].

[٥٥٥] وجاء عن رسول الله ﷺ أيضاً قال: «أربعٌ من النِّساءِ في الجنَّة، وأربعٌ في النَّارِ. فأما الأربعُ اللواتي في الجنَّةِ: فامرأةٌ عفيفةٌ طائعةٌ لله ولزوجها، ولودٌ صابرةٌ قانعةٌ باليسير مع زوجها، ذات حياء. إن غابَ عنها حفظت نفسها وماله، وان حضَرَ أمسكتْ لسانها عنهُ، والرابعةُ امرأةٌ ماتَ عنها زوجَها ولها أولادٌ صغارٌ فحبسَت نفسها على أولادها وربتهم وأحسنت إليهم ولم تتزوج خشية أن يضيعوا. وأما الأربع اللواتي في النار من النساء: فامرأة بذيئة اللسان على زوجها أي طويلة اللسان على زوجها أي طويلة اللسان فاحشة الكلام إن غاب عنها زوجها لم تصن نفسها وإن حضر آذته بلسانها. والثانية: امرأة تكلف زوجها ما لا يطيق. والثالثة امرأة لا تستر نفسها من الرجال وتخرج من بيتها متبرجة. والرابعة: امرأة ليس لها هم إلا الأكل والشرب والنوم وليس لها رغبة في الصلاة ولا في طاعة الله ولا طاعة رسوله ولا في طاعة زوجها. فالمرأة إذا كانت بهذه الصفة وتخرج من بيتها بغير إذن زوجها. كانت ملعونة من أهل النار إلى أن تتوب إلى الله»[٢].

[٥٥٦] وقال النبي ﷺ: «إطَّلعتُ في النَّارِ فرأيتُ أكثرَ أهلَها النِّساءَ»[٣]

---

(١) **ضعيف*** على أقل الأحوال صدّره المصنف بصيغة التمريض (روى). وشطره الأخير (ضعيف جداً) سبق قريباً في نفس الكبيرة برقم [٥٤٥]. ولم أقف عليه بهذا الطول.

(٢) **لم أقف على إسناده*** ذكره ابن حجر الهيتمي في «زواجره» (٢/ ١٠٤) دون عزو أو إسناد، وطريقة المصنف تشير إلى توهيته.

تنبيه: يلاحظ أن المصنف لم يذكر من الأربع الأُوَلُ إلا الأولى والرابعة، فلعله سهو من الناسخ. والله أعلم.

(٣) **متفق على صحته*** سبق تخريجه برقم [٤١٩] في الكبيرة (٣٣).

وذلك بسبب قلة طاعتهن لله ورسوله وأزواجهن وكثرة تبرجهن، والتبرج إذا أرادت الخروج لبست أفخر ثيابها وتجملت وتحسنت وخرجت تفتن الناس بنفسها فإن سلمت هى بنفسها لم يسلم الناس منها».

[٥٥٧] ولهذا قال النبى ﷺ: **«المرأةُ عورةٌ فإذا خرجَتْ استشْرَفَها الشَّيطانَ»**.(١)

[٥٥٨] وأعظم ما تكون المرأة من الله ما كانت فى بيتها، وفى الحديث أيضاً «المرأة عورة فاحبسوها فى البيوت، فإن المرأة إذا خرجت إلى الطريق قال لها أهلها: أين تريدين؟ قالت: أعود مريضاً، أشيع جنازة، فلا يزال بها الشيطان حتى تخرج عن دارها. وما التمست المرأة رضا الله بمثل أن تقعد فى بيتها وتعبد ربها وتطيع بعلها»(٢).

[٥٥٩] وقال على رضى الله عنه لزوجته فاطمة رضى الله عنها: «يا فاطمة ما خير للمرأة؟ قالت: أن لا ترى الرجال ولايروها وكان على رضى الله عنه يقول: ألا تستحيون، ألا تغارون؟ يترك أحدكم امرأته تخرج بين الرجال تنظر إليهم وينظرون إليها!»(٣).

وكانت عائشة وحفصه رضى الله عنهما يوماً عند النبى ﷺ جالستين، فدخل ابن أم مكتوم وكان أعمى فقال النبى ﷺ **«احتجبا منه»** فقالتا: يا رسول الله أليس هو أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا؟

[٥٦٠] فقال ﷺ: **«أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه؟»**(٤).

---

(١) **صحيح*** رواه الترمذى (٣/ ١١٧٣و قال: حسن صحيح) وابن خزيمة (١٦٨٥, ١٦٨٧) وعنه ابن حبان بأحد إسناديه (٣٢٩، ٣٣٠) عن ابن مسعود، بإسناد وانظر: الإرواء (٢٧٣).

(٢) **حسن*** رواه البيهقى فى «الشعب» (٦/ ٧٨١٩) عن ابن مسعود بإسناد حسن. وعزاه المنذرى فى «الترغيب» (١/ ١٣٦ وحسنه) والهيثمى فى «المجمع» (٢/ ٣٥وقال: رجاله ثقات) إلى الطبرانى فى «الكبير». (٩/ ٨٩١٤, ٩٤٨٠].

(٣) **حسن*** رواه أبو نعيم فى «الحلية» (٢/ ٤٠ـ٤١) من وجهين:
الوجه الأول: من حديث الحسن عن أنس. (والحسن) يدلّس وقد عنعنه.
الوجه الثانى: من حديث على. وفيه (على بن زيد بن جدعان) فيه ضعف.

(٤) **ضعيف*** رواه أحمد (٦/ ٢٩٦) وأبو داود (٤/ ٤١١٢) والترمذى (٤/ ٢٧٧٨) والنسائى فى «العشرة» (٣٥٩, ٣٦٠) والبيهقى (٧/ ٩١ـ٩٢) وغيرهم من حديث نبهان مولى أم سلمة عن أم سلمة. وفيه علتان. **الأولى:** (نبهان) مجهول. **الثانية:** معارضته ما أخرجه مسلم (٣/ ١٤٨٠) وغيره من أن رسول الله ﷺ أمر فاطمة بنت قيس أن تعتد عند ابن مكتوم، وانظر: الفتح (١/ ٥٥٠) والإرواء (١٨٠٦).

فكما أنه ينبغي للرجل أن يغض طرفه عن النساء، فكذلك ينبغى للمرأة أن تغض طرفها عن الرجال، كما تقدم من قول فاطمة رضى الله عنها: إن خير ما للمرأة أن لا ترى الرجال ولا يروها. فإن اضطرت للخروج لزيارة والديها وأقاربها ولأجل حمام ونحوه مما لابد لها منه، فلتخرج بإذن زوجها غير متبرجة فى ملحفة(*) وسخة فى ثياب بيتها، وتغض طرفها فى مشيتها، وتنظر إلى الأرض لا يميناً ولا شمالاً، فإن لم تفعل ذلك كانت عاصية.

وقد (حكى)[1] أن امرأة كانت من المتبرجات فى الدنيا، وكانت تخرج من بيتها متبرجة، فماتت فرآها بعض أهلها فى المنام وقد عرضت على الله عزوجل فى ثياب رقاق، فعبت ريح فكشفتها فأعرض الله عنها، وقال: خذوا بها ذات الشمال إلى النار فإنها كانت من المتبرجات فى الدنيا.

[٥٦١] وقال على بن أبى طالب رضى الله عنه: «دخلت على النبى ﷺ أنا وفاطمة رضى الله عنها ووجدناه يبكى بكاء شديداً، فقلت له: فداك أبى وأمى يا رسول الله، ما الذى أبكاك؟ قال: يا على ليلة أُسرِىَ بى إلى السماء رأيتُ نساءً من أمتى يعذبن بأنواع العذاب، فبكيت لما رأيت من شدة عذابهن، ورأيت امرأة معلقة بشعرها يغلى دماغها، ورأيت امرأة معلقة بلسانها والحميم يصب فى حلقها، ورأيت امرأة قد شدت رجلاها إلى ثدييها ويدها إلى ناصيتها، ورأيت امرأة معلقة بثدييها، ورأيت امرأة رأسها رأس خنزير وبدنها بدن حمار عليها ألف ألف لون من العذاب، ورأيت امرأة على صورة الكلب والنار تدخل من فيها وتخرج من دبرها والملائكة يضربون رأسها بمقامع من نار».

فقامت فاطمة رضى الله عنها وقالت: حبيبى وقرة عينى ما كان أعمال هؤلاء حتى وضع عليهن العذاب؟ فقال ﷺ: يا بنية أما المعلقة بشعرها فإنها كانت لا تغطى شعرها من الرجال، وأما التى كانت معلقة بلسانها فإنها كانت تؤذى زوجها، وأما المعلقة بثدييها فإنها كانت تفسد فراش زوجها، وأما التى شُدَّت رجلاها إلى ثدييها ويداها إلى ناصيتها وقد سلط عليها الحيات والعقارب فإنها كانت لا تنظف بدنها من الجنابة والحيض وتستهزىء بالصلاة.

(*) المِلحفَة: اى المُلاءة التى تلتحف بها المرأة. أما قوله (وسخه) غير مقبول لأن الإسلام دين الطهارة والنَظافة، ولكن للزى شروطاً استوفاها شيخنا الألبانى فى «حجاب المرأة المسلمة» فلتراجع لزاماً.

(١) حكاها ابن حجر الهيثمى فى «الزواجر» (٢/ ١٠٥) والله أعلم بصحتها.

وأما التى رأسها رأس خنزير وبدنها بدن حمار فإنها كانت نمامة كذابة.

وأما التى على صورة الكلب والنار تدخل من فيها وتخرج من دبرها فإنها كانت منانة حسادة، ويا بنية الويل لإمرأة تعصى زوجها».

[٥٦٢] وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «**لا تُؤذِى امرأةٌ زوجَها فى الدُّنيا، إلا قالت زوجتُهُ من الحُورِ العينِ: لا تؤذِيهِ قاتلكِ اللهُ فإنَّما هو عندَكِ دخِيلٌ، يوشِكَ أن يفارِقَكِ إلينَا**». (١)

(**فصل**): وإذا كانت المرأة مأمورة بطاعة زوجها وبطلب رضاه، فالزوج أيضاً مأمور بالإحسان إليها واللطف بها، والصبر على ما يبدو منها من سوء خلق وغيره، وإيصالها حقها من النفقة والكسوة والعشرة الجميلة لقول الله تعالى ﴿**وعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ**﴾[النساء: ١٩]

[٥٦٣] ولقول النبى ﷺ: «**ألا واستوْصوا بالنِّساء خيراً، فإنما هن عوان عندكم، ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك، إلا أن يأتين بفاحشة مبينة فإن فعلن فاهجروهن فى المضاجع واضربوهن ضرباً غير مبرح، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً، ألا إنَّ لكُم على نِسائكُم حقاً ولنسائكُم عليكُم حقاً. فحقُّهنَّ عليكُم أن تحسِنُوا إليهِنَّ فى كِسوَتِهِنَّ وطعَامِهِنَّ، وحقُّكُم عليهِنَّ أن لا يوطِئْنَ فُرُشَكم من تكرَهُونَ، ولا يأذنَّ فى بيوتكِم لمن تكرَهُونَ**». (٢).

وقوله ﷺ: «**عوانٌ**» أى أسيرات جمع عانية وهى الأسيرة، شبه رسول الله ﷺ المرأة فى دخولها تحت حكم الرجل بالأسير.

---

(١) **حسن*** رواه أحمد (٥/ ٢٤٢) والترمذى (٣/ ١١٧٤ وقال: حسن غريب) وابن ماجه (٢٠١٤) وابن أبى الدنيا فى «صفة الجنة» (٣٠٣) وأبو نعيم فى «الحلية» (٥/ ٢٢٠) وفى «صفة الجنة» (٨٦) وغيرهم من حديث معاذ بن جبل. وفيه (إسماعيل بن عياش) صدوق فى روايته عن أهل بلده ـ كما فى «التقريب» ـ وهذه منها. وانظر: الصحيحة (١٧٣).

(٢) **حسن صحيح*** رواه أحمد (٥/ ٧٢, ٧٣) والترمذى (٣/ ١١٦٣ وقال: حسن صحيح) وابن ماجه (١٨٥١) والنسائى فى «العشرة» (٢٨٧) وابن أبى داود فى «البعث» (٧٧) وغيرهم من حديث عمرو بن الأحوص بإسناد حسن.

* وله شاهد فى الصحيح بنحوه عند مسلم (٢/ ١٢١٨/ ص٨٨٩ ـ ٨٩٠) عن جابر بن عبد الله.

[٥٦٤] وقال ﷺ: **«خيرُكُمْ خيرُكُم لأهله»**.[١]

[٥٦٥] وفى رواية **«خيرُكُم ألطفُكُم بأهلِه»**[٢] وكان رسول الله ﷺ شديد اللطف بالنساء.

[٥٦٦] وقال ﷺ: **«أيمَّا رجُل صبَرَ على سُوء خُلق امرأتَه أعطاهُ اللهُ الأجرَ مثلُ ما أعطى أيوبَ عليه السلام علَى بلائه، وأيُّما امرأَة صبرتَ على سُوء خُلقِ زوجَها أعطاها اللهُ من الأجرِ مثل ما أعطى آسيةَ بنت مُزاحِمْ امرأةَ فرعون»**[٣].

وقد (روى) أن رجلاً جاء إلى عمر رضى الله عنه يشكو خلق زوجته، فوقف على باب عمر ينتظر خروجه، فسمع امرأة عمر تستطيل عليه بلسانها وتخاصمه وعمر ساكت لا يرد عليها فانصرف الرجل راجعاً وقال: إن كان هذا حال عمر مع شدته وصلابته ـ وهو أمير المؤمنين ـ فكيف حالى؟ فخرج عمر فرآه مولياً عن بابه فناداه وقال: ما حاجتك يا رجل؟ فقال يا أمير المؤمنين جئت أشكو إليك سوء خلق امرأتى واستطالتها على فسمعت زوجتك كذلك فرجعت وقلت: إذا كان حال أمير المؤمنين مع زوجته فكيف حالى؟ فقال عمر: يا أخى إنى احتملتها لحقوق لها على: إنها طباخة لطعامى، خبازة لخبزى، غسالة لثيابى، مرضعة لولدى.. وليس ذلك كله بواجب عليها، ويسكن قلبى بها عن الحرام فأنا أحتملها لذلك. فقال الرجل: يا أمير المؤمنين وكذلك زوجتى قال عمر: فاحتملها يا أخى فإنما هى مدة يسيرة[٤].

و(حكى)[٥] أن بعض الصالحين كان له أخ فى الله من الصالحين يزوره فى

---

(١) **صحيح*** رواه الترمذى (٥/ ٣٨٩٥) وقال: حسن غريب صحيح) والدارمى (٢/ ٢٢٦٠) وابن حبان (١٣١٢) والبيهقى (٧/ ٤٦٨) وفى «الشعب» (٦/ ٨٧١٨, ٧/ ١٤٠١١) بإسناد صحيح على شرط الشيخين من حديث عائشة.

(٢) **ضعيف*** رواه احمد (٦/ ٤٧, ٩٩) والترمذى (٥/ ٢٦١٢) والنسائى فى «العشرة» (٢٧٢) والحاكم (١/ ٥٣) والبيهقى فى «الشعب» (٦/ ٨٧١٩) وغيرهم بنحوه من حديث أبى قلابة عن عائشة، وعلته (الإنقطاع بينهما لم يسمع منها). أفاده الترمذى والذهبى معقباً على الحاكم.

(٣) **لا أصل له بهذا التمام*** أورده الغزالى فى «الإحياء» (٢/ ٣٩) وقال العراقى فى تخريجه: لم أقف له على أصل. قلت: وجدنا لشطره الأول أصلاً لكنه (**موضوع**) رواه الحارث بن أبى أسامة (٢٠١ بغية الباحث عن زوائد الحارث للهيثمى) ضمن خطبة طويلة كذبها (داود بن المحبر) على رسول الله ﷺ - بمقدار عشر صفحات ـ من حديث ابن عباس وأبى هريرة وآفته (داود بن المحبر) كذاب و (ميسرة بن عبد ربه) متهم بالوضع. قال الهيثمى: هذا موضوع. وكذا قال الحافظ ابن حجر فى «المطالب العالية» (١/ ٦٩) واتهم به ميسرة. وانظر: اللآلئ المصنوعة (٢/ ٣٦١ـ٣٧٣) والضعيفة (٦٢٧).

(٤ ، ٥) هاتان الحكايتان ذكرهما المصنف بصيغة التمريض وظاهرهما البطلان. وقد خالفتا حديث أبى موسى الصحيح **«ثلاثة يدعون فلا يستجاب لهم: رجل كانت تحته امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها..»** رواه الحاكم (٢/ ٣٠٢) وغيره. انظر: الصحيحة (١٨٠٥).

كل سنة مرة، فجاء لزيارته فطرق الباب، فقالت امرأته: من؟ فقال: أخو زوجك في الله جئت لزيارته، فقالت: راح يحتطب لا رده الله ولاسلمه وفعل به وفعل وجعلت تذمذم عليه فبينما هو واقف على الباب وإذا بأخيه قد أقبل من نحو الجبل وقد حمل حزمة الحطب على ظهر أسد وهو يسوقه بين يديه، فجاء فسلم على أخيه ورحب به، ودخل المنزل وأدخل الحطب وقال للأسد: إذهب بارك الله فيك، ثم أدخل أخه والمرأة على حالها تذمذم وتأخذ بلسانها وزوجها لا يرد عليها، فأكل مع أخيه شيئاً ثم ودعه وانصرف وهو متعجب من صبر أخيه على تلك المرأة. قال: فلما كان العام الثاني جاء أخوه لزيارته على عادته فطرق الباب فقالت امرأته: من بالباب؟ قال أخو زوجك فلان في الله، فقالت مرحباً بك وأهلاً وسهلاً، إجلس فإنه سيأتي إن شاء الله بخير وعافية. قال: فتعجب من لطف كلامها وأدبها، إذ جاء أخوه وهو يحمل الحطب على ظهره فتعجب أيضاً لذلك، فجاء فسلم عليه ودخل الدار وأدخله وأحضرت المرأة طعاماً لهما وجعلت تدعو لهما بكلام لطيف، فلما أراد أن يفارقه قال: يا أخي أخبرني عما أريد أن أسألك عنه قال: وما هو يا أخي؟ قال: عام أول أتيتك فسمعت كلام امرأة بذيئة اللسان قليلة الأدب تذم كثيراً ورأيتك قد أتيت من نحو الجبل والحطب على ظهر الأسد وهو مسخر بين يديك، ورأيت العام كلام المرأة لطيفاً لا تذمذم ورأيتك قد أتيت بالحطب على ظهرك فما السبب؟ قال يا أخي: توفيت تلك المرأة الشرسة وكنت صابراً على خلقها وما يبدو منها. كنت معها في تعب وأنا أحتملها، فكان الله قد سخر لي الأسد الذي رأيت يحمل عني الحطب بصبري عليها واحتمالي لها، فلما تزوجت هذه المرأة الصالحة وأنا في راحة معها فانقطع عني الأسد، فاحتجت أن أحمل الحطب على ظهري لأجل راحتي مع هذه المرأة المباركة الطائعة. فنسأل الله أن يرزقنا الصبر على ما يحب ويرضى، إنه جواد كريم.

الكبيرة الثامنة والأربعون

التصوير في الثياب والحيطان والحجر والدراهم وسائر الأشياء سواء كانت من شمع أو من عجين أو حديد أو نحاس أو صوف أو غير ذلك، والأمر بإتلافها.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ

وأَعَدَّ لَهُمْ عَذَاباً مُّهِيناً﴾ [الأحزاب: ٥٧].

قال عكرمة(١): هم الذين يصنعون الصور وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال:

[٥٦٧] قال رسول الله ﷺ: «**إن الذينَ يصنعونَ الصّوَرَ يُعَذّبون يومَ القيامة، يُقالُ لهم: أحيُوا ما خَلقْتم**»(٢) مخرج فى الصحيحين.

[٥٦٨] وعن عائشة رضى الله عنها قالت: قدم رسول الله ﷺ من سفر وقد سترت سَهْوَةً لى بقَرَامٍ فيه تماثيلُ، فلما رآه رسولُ الله ﷺ تلوّنَ وجهه وقال: «**يا عائشة: أشَدُّ النَّاسِ عذاباً يوم القيامةِ الذينَ يضاهئُونَ بخلقِ الله عز وجل**»(٣). قالت عائشة رضى الله عنها: فقطعته فجعلت منه وسادتين. مخرج فى الصحيحين. **القِرام** بكسر القاف: هو الستر، **والسهوة**: كالصُفَّة تكون بين يدى البيت.

[٥٦٩] وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**كلُّ مُصَوِّرٌ فى النَّارِ، يُجعَلُ لهُ بكلِّ صورةٍ صوّرها نَفْساً فتعذّبُه فى جهنّمَ**»(٤) مخرج فى الصحيحين.

[٥٧٠] وعنه رضى الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من صوّرَ صورةً فى الدنيا كُلّفَ أن ينفُخَ فيها الرُّوحَ يومَ القيامةِ وليس بنافخ أبداً**»(٥).

[٥٧١] وعنه ﷺ أنه قال: «**يقولُ اللهُ عزَّ وجل: ومنْ أظلَمَ ممَّنْ ذهَبَ يخلُقُ كخَلقِى، فليخلقُوا حَبّةً، أو لِيَخلقُوا شَعيرةً، أو ليخلُقوا ذَرّةً**»(٦) مخرج فى الصحيحين.

---

(١) رواه ابن جرير فى «تفسيره» (٢٢/ ٣٢) عن عكرمة قال: هم أصحاب التصاوير.

(٢) **متفق عليه*** رواه البخارى (١٠/ ٥٩٥١, ١٣/٧٥٥٨) ومسلم (٣/٢١٠٨) عن ابن عمر.

(٣) **متفق عليه*** رواه البخارى (١٠/ ٥٩٥٤) ومسلم (٣/ ٢١٠٧-٩٢) عن عائشة.

(يضاهون) فى النهاية: المضاهاة المشابهة. وقد تهمز. وقرىء بها.

(٤) **متفق عليه*** رواه البخارى (٤/ ٢٢٢٥ بنحوه) ومسلم (٣/ ٢١١٠) واللفظ له عن ابن عباس.

(٥) **متفق عليه*** رواه البخارى (٤/ ٢٢٢٥, ١٠/ ٥٩٩٣, ١٢/ ٧٠٤٢) ومسلم (٣/ ٢١١٠-١٠٠) عن ابن عباس.

(٦) **متفق عليه*** رواه البخارى (١٠/ ٥٩٥٣) ومسلم (٣/ ٢١١١) عن أبى هريرة.

[٥٧٢] وقال ﷺ: «**يخرجُ عُنقٌ منَ النَّارِ يوَم القيامة فيقولُ: إنى وُكِّلتُ بثلاثة: بكلِّ من دعا معَ الله إلهاً آخرَ، وبكلِّ جبَّارٍ عنيد، وبالمُصَوِّرينَ**»(١).

[٥٧٣] وقال رسول الله ﷺ: «**لا تدخلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صورةٌ**»(٢) مخرج فى الصحيحين.

[٥٧٤] وفى سنن أبى داود عن على بن أبى طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صورةٌ ولا جُنُبٌ**»(٣).

وقال الخطابى(٤) رحمة الله تعالى قوله ﷺ: «لا تدخُلُ الملائكة بيتاً فيه كلبٌ ولا صورةٌ ولا جُنُبٌ» يريد الملائكة الذين ينزلون بالرحمة والبركة دون الملائكة الذين هم الحفظة، فإنهم لا يفارقهم الجنب وغير الجنب، وقد قيل: إنه لم يرد الجنب الذى أصابته الجنابة فأخر الاغتسال إلى أوان حضور الصلاة، ولكنه الذى يجنب ولا يغتسل ويتهاون بالغسل ويتخذه عادة.

[٥٧٥] فإن النبى ﷺ: «**كان يطوف على نسائه بغسل واحد**»(٥) وفى هذا تأخير الاغتسال عن أول وقت وجوبه.

[٥٧٦] وقالت عائشة رضى الله عنها: «كان رسول الله ﷺ ينام وهو جُنُبٌ ولا يَمَسُّ ماءً»(٦).

---

(١) **صحيح*** رواه أحمد (٢/ ٣٣٦) والترمذى (٤/ ٢٥٧٤ وقال: حسن غريب صحيح) والبيهقى فى «الشعب» (/ ٦٣١٧) من حديث أبى هريرة. وانظر: الصحيحة (٥١٢).

(٢) **متفق عليه*** رواه البخارى (٦/ ٣٢٢٤ وأطرافه) ومسلم (٣/ ٢١٠٦) عن ابن عباس.

(٣) **فيه ضعف*** رواه أبو داود (١/ ٢٢٧، ٤/ ٤١٥٢) والنسائى (١/ ١٤١) وأحمد (١/ ٨٣, ١٣٩) والحاكم (١/ ١٧١) والدارمى (٢/ ٢٦٦٣) عن على. وفيه (نجى الحضرمى) ذكره ابن حبان فى «الثقات» (٥/ ٤٨٠) وقال: لا يعجبنى الاحتجاج بخبره إذا انفرد. وقال الحافظ فى «التقريب»: مقبول ـ أى حيث يتابع وإلافلين الحديث ـ ولم أقف له على متابع خصوصاً لفظة (**ولاجنب**) والباقى فيما قبله.

(٤) ذكره الخطابى فى «معالم السنن» (١/ ٦٥).

(٥) ورد فيه حديث (صحيح) رواه مسلم (٣٠٣) وغيره عن أنس.

(٦) **صحيح*** رواه أحمد (١/ ٤٣، ١٧١) وأبو داود (٢٢٨) والترمذى (١١٨, ١١٩) وابن ماجه (٥٨١, ٥٨٢) والنسائى فى «العشرة» (١٦٦) والطيالسى (١٣٩٧) وعبد الرزاق (١/ ٢٨٠) والبغوى (٢٦٨) والبيهقى (١/ ٢٠١ ـ ٢٠٢) وصححه وزاد عنه فأجاد. وانظر «عشرة النساء» (١٦٦ بتحقيقى».

فائدة: قال البغوى: كان النبى ﷺ يفعل ذلك أحياناً ليدل على الرخصة، وكان يتوضأ فى أغلب أحيانه ـ أى قبل النوم ـ ليدل على الفضيلة.

وأما الكلب فهو أن يقتنى كلباً لا لزرع ولا لضرع ولا صيد، فأما إذا اضطر إليه فلا حرج للحاجة إليه فى بعض الأمور، أو لحراسة داره إذا اضطر إليه، فلا حرج عليه إن شاء الله.

وأما الصور فهى كل مصور من ذوات الأرواح، سواء كانت لها أشخاص منتصبة أو كانت منقوشة فى سقف أو جدار أو موضوعة فى نمط، أو منسوجة فى ثوب أو مكان، فإن قضية العموم تأتى عليه فليجتنب، وبالله التوفيق.

ويجب اتلاف الصور(*) لمن قدر على إتلافها وإزالتها.

[٥٧٧] روى مسلم فى صحيحه،عن حيان بن حصين قال: قال لى على بن أبى طالب رضى الله عنه: «ألا أبعثك على ما بعثى عليه رسول الله ﷺ؟ أن تدع لا صورة إلا طمستها، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته»[١].

فنسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى، إنه جواد كريم.

الكبيرة التاسعة والأربعون: اللطم والنياحة شق الثوب وحلق الرأس ونتفه والدعاء بالويل والثبور عند المصيبة

روينا فى صحيح البخارى عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال:

[٥٧٨] قال رسول الله ﷺ: **«ليسَ مِنَّا من لطَمَ الخُدود وشَقَّ الجيُوب ودعا بدعوَى الجاهليَّة»**[٢].

[٥٧٩] وروينا فى صحيحهما عن أبى موسى الأشعرى رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ: **«برىءٌ من الصَّالقةِ والحالقَة والشاقَّة»**[٣] **الصالقة**: التى ترفع صوتها بالنياحة، **والحالقة**: التى تحلق شعرها وتنتفه عند المصيبة، **والشاقة**: التى تشق ثيابها عند المصيبة، وكل هذا حرام بإتفاق العلماء، وكذلك يحرم نشر الشعر ولطم الخدود وخمش الوجه، والدعاء بالويل والثبور».

(*) يستثنى من ذلك صور الهوية فى هذا العصر لإثبات شخصية المرء وكشف الجنايات. الله اعلم.

(١) **صحيح*** رواه مسلم (٢/ ٩٦٩) وغيره من حديث على.

(٢) **متفق عليه*** رواه البخارى (٣/ ١٢٩٧، ١٢٩٨) ومسلم (ح١٠٣) عن ابن مسعود.

(٣) **متفق عليه*** رواه البخارى (٣/ ١٢٩٦) ومسلم (١٠٤) عن أبى موسى.

[٥٨٠] وعن أم عطية رضي الله عنها قالت: «أخذ علينا رسول الله ﷺ في البيعة أن لا ننوح». [١] رواه البخارى.

[٥٨١] وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إثنتان فى الناس هما بهم كُفْر: الطعنُ فى الأنساب والنياحةُ على الميِّت**» [٢] رواه مسلم.

[٥٨٢] وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال: «لعن رسول الله ﷺ النائحة والمستمعة». [٣] رواه أبو داود.

[٥٨٣] وعن أبى بردة قال: وجع أبو موسى الأشعرى فغشى عليه ورأسه فى حجر امرأة من أهله فأقبلت تصيح برنة، فلم يستطع أن يرد عليها، فلما أفاق قال: «أنا برىءٌ مما برىءَ منه رسولُ الله ﷺ، إنَّ رسولَ الله ﷺ برىءٌ من الصَّالقةِ والحالقَةِ والشاقَّة» [٤].

[٥٨٤] وعن النعمان بن بشير رضى الله عنه قال: «أغمى على عبد الله بن رواحة فجعلت أخته تعدد عليه فتقول: واكذا واكذا، فقال حين أفاق: ما قلت شيئاً إلا قيل لى أنت كذا أنت كذا» [٥] أخرجه البخارى.

[٥٨٥] وفى الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «**الميِّتُ يُعَذَّبُ فى قبرِه بما نِيحَ عليْه**» [٦].

[٥٨٦] وعن أبى موسى رضى الله عنه قال: «ما من ميِّت يموتُ فيقومُ باكيهم فيقولُ: واسيِّداه واجَبلاه، واكذا واكذا، ونحو ذلِكَ إلا وُكِّلَ به ملكان يلهزانه: أهكذا كنتَ؟». [٧] أخرجه الترمذى.

[٥٨٧] وقال ﷺ: «**النَّائحةُ إذا لم تتبْ قبلَ موتِها تُقامُ يومَ القيامةِ وعليها سِربَالٌ من قَطِرَانَ ودرعٌ من جَرَبٍ**». [٨]

---

(١) **متفق عليه*** رواه البخارى (٣/ ١٣٠٦) ومسلم (٢/ ٩٣٦)عن أم عطية.

(٢) **صحيح*** رواه مسلم (ح٦٧) من حديث أبى هريرة.

(٣) **ضعيف*** سبق تخريجه فى الكبيرة (٤٤) فصل جواز لعن أصحاب المعاصى.

(٤) **متفق عليه*** سبق برقم:[٥٧٩]

(٥) **صحيح*** رواه البخارى (٧/ ٤٢٦٧)عن النعمان بن بشير

(٦) **متفق عليه*** رواه البخارى (٣/ ١٢٩٢) ومسلم (٢/ ٩٢٧ ـ ١٧) عن عمر.

(٧) **حسن*** رواه الترمذى (٣/ ١٠٠٣) وقال: حسن غريب.

(٨) **صحيح*** رواه مسلم (٢/ ٩٣٤) عن أبى مالك الأشعرى. والمعنى: يسلط على أعضائها الجرب والحكة بحيث يغطى بدنها تغطية الدرع وهو القميص قال النووى: فيه ـ أى فى حديث أبى مالك ـ دليل على تحريم النياحة وهو مجمع عليه، وفيه صحة التوبة ما لم يمت المكلف ويصل إلى الغرغرة.

[٥٨٨] وقال ﷺ: «إنَّما نُهيتُ عن صوتين أحمقين فاجرين: صوتٌ عندَ نعمة ولهو ولَعب ومزاميرَ شيطانٍ، وصوتٌ عندَ مُصيبة خَمَشٍ فى وُجوهٍ وشقٍ فى جيوبٍ ورنَّة شيطَانٍ»(١).

[٥٨٩]وقال الحسن: «صوتانِ ملعونانِ: مزمارٌ عند نعمةٍ ورنَّةٌ عندَ مُصيبةٍ».(٢)

[٥٩٠] وقال رسول الله ﷺ: «إنَّ هذه النَّوائحُ يُجعلْنَ صفَّينِ فى النَّارِ فينبحنَ فى أهلِ النَّارِ كما تَنبحُ الكلابُ».(٣)

وعن الأوزاعى: أن (٤)عمر ابن الخطاب سمع صوت بكاء فدخل ومعه غيره، فمال عليهن ضرباً حتى بلغ النائحة فضربها حتى سقط خمارها، وقال: اضرب فإنها نائحة ولاحرمة لها، إنا لاتبكى بشجوكم إنها تهرق دموعها لأخذ دراهمكم،

---

(١) **حسن*** ورد من وجهين:
***الوجه الأول**: من حديث جابر عن عبد الرحمن بن عوف قال: أخذ النبى ﷺ بيدى...»: رواه البزار (٨٠٥ ـ كشف) والطحاوى فى «معانى الآثار» (٤/ ٢٩٣) والحاكم (٤/ ٤٠) والبيهقى (٤/ ٦٩) وفى «الشعب» (٧/ ١٠١٦٣) وغيرهم. وفيه (ابن أبى ليلى) صدوق سيء الحفظ جداً. كما فى «التقريب» وقال الذهبى فى «تذكرة الحفاظ» (١/ ١٧١/ ١٦٥): حديثه فى وزن الحسن، ولا يرتقى إلى الصحة لأنه ليس بالمتقن عندهم.. أهـ.
**** الوجه الثانى**: عن جابر قال: «أخذ النبى ﷺ بيد عبد الرحمن بن عوف..»: رواه الترمذى (٣/ ١٠٠٥) وحسنه والطيالسى (١٦٨٣) والبيهقى (٤/ ٦٩) وفى «الشعب» (٧/ ١٠١٦٤) وابن أبى الدنيا فى «ذم الملاهى» (٢٦). وفيه (ابن أبى ليلى) أيضاً.
قلت: فى الحديث تحريم فعل النياحة وما يتبعها من أمور، وتحريم آلة المزمار وهو من آلات الطرب التى يزمر بها. وفيه رد على من أباحه.

(٢) **حسن*** رواه البزار (١/ ٧٩٥ كشف) عن الحسن عن أنس. وفيه (شبيب بن بشر البجلى) صدوق يخطيء. ومثله يستشهد به ويعتضد. وانظر: الصحيحة (٤٢٧).

(٣) **ضعيف جداً*** روى من طريق (سليمان بن داود اليمامى) عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن أبى هريرة به. وعلته (سليمان) قال البخارى فى «الكبير» (٤/ ١١): منكر الحديث. وقال أبو حاتم (٤/ ١١٠): ضعيف الحديث، منكر الحديث، ما أعلم له حديث صحيحاً. وجرّحه ابن حبان وغيره.
* والحديث رواه الديلمى فى «الفردوس» (٥/ ٧٢٠٥) والطبرانى فى «الأوسط» ـ كما فى «الترغيب» (٤/ ١٧٧) للمنذرى، والمجمع (٣/ ١٤) وأعلاّه بسليمان ـ وابن عساكر ـ كما فى الكنز (١٥/ ٤١٤١٦) والجامع الصغير(٣/ ٢٣٠ فيض)وضعّفه ـ وقال شيخنا الألبانى فى«ضعيف الجامع»(٢٣٩٦): **ضعيف جداً**.
* *وعزاه القرطبى فى «التذكرة» (ص٢١٢) إلى الثعلبى فى تفسيره من هذا الطريق.

(٤) أصل القصة فى إخراج عمر النوائح وضربهن بالدرة (**صحيح**) ورد فى أثرين أما **أولاهما** (لما مات خالد ابن الوليد): رواه عبد الرزاق (٣/ ٦٦٨١) عن عمرو بن دينار . وأما **ثانيهما** (لما مات أبا بكر): أشار البخارى إلى القصة تعليقاً (٥/ ٨٩, ١٣/ ٢٢٨ ـ ط الريان) وأشار الحافظ فى «الفتح» إلى وصله عند ابن سعد فى «الطبقات» (٣/ ١٥٦) وصححه، وتبعه القسطلانى فى «إرشاد السارى» (٤/ ٢٣٧). **قلت**: ووصله أيضاً عبد الرزاق (٣/ ٦٦٨٠) والطبرى فى «تاريخ الأمم والملوك» (٢/ ٤٩, ٣٥٠) وغيرهم بإسناد **صحيح*** ويستفاد من هذا الأثر (إخراج أهل المعاصى، والنهى عن النياحة وتفريق فاعليها).

وإنها تؤذى موتاكم فى قبورهم، وأحياءكم فى دورهم لأنها تنهى عن الصبر وقد أمر الله به، وتأمر بالجزع وقد نهى الله عنه.

واعلم أن النياحة: رفع صوت بالندب وهو تعديد النائحة بصوتها محاسن الميت وقيل: هو البكاء عليه مع ذكر محاسنه.

قال العلماء: ويحرم رفع الصوت بإفراط بالبكاء، وأما البكاء على الميت من غير ندب ولا نياحة فليس بحرام. روينا فى صحيح البخارى ومسلم عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ عاد سعد بن عبادة ومعه عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبى وقاص، وعبد الله بن مسعود رضى الله عنهم، فبكى رسول الله ﷺ فلما رأى القوم بكاء رسول الله ﷺ بكوا.

[٥٩١] فقال: «**ألا تسمعونَ أنَّ اللهَ لا يُعذِّبُ بدمعِ العيْنِ ولا بحُزنِ القلْبِ، ولكنَّ يُعذِّبُ بهذا أو يرحَم**»[(١)] وأشار إلى لسانَه.

[٥٩٢] وروينا فى صحيحهما عن أسامة بن زيد أن رسول الله ﷺرفع إليه ابن ابنته وهو فى الموت، ففاضت عينا رسول الله ﷺ، فقال سعد: ما هذا يا رسول الله؟ قال: «**هذه رحمة جعلها الله فى قلوب عباده، وإنما يرحم الله من عبادة الرحماء**».[(٢)]

[٥٩٣] وروينا فى صحيح البخارى عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ دخل على ابنه إبراهيم وهو يجود بنفسه فجعلت عينا رسول الله ﷺ تذرفان، فقال له عبد الرحمن بن عوف: وأنت يا رسول الله؟ قال: « **يا ابن عوف إنها رحمةٌ**»، ثم أتبعها بأخرى فقال: «**إنَّ العيَّن لتدمَعُ والقلبُ يحَزنُ، ولا نقولُ إلا ما يَرضَى ربُّنا وإنّا بفراقكَ يا إبراهيم لمحزونونَ**»[(٣)].

[٥٩٤] وأما الأحاديث الصحيحة: «**أنَّ الميِّتَ يُعَذَّبُ ببكاء أهله عليه**»[(٤)] فليست على ظاهرها وإطلاقها بل هى مؤولة، واختلف العلماء فى تأويلها على أقوال أظهرها والله أعلم أنها محمولة على أن يكون له سبب فى البكاء إما أن يكون قد أوصاهم به أو غير ذلك».

---

(١) **متفق عليه*** رواه البخارى (٣/ ١٣٠٤) ومسلم (٢/ ٩٢٤) عن ابن عمر.
(٢) **متفق عليه*** رواه البخارى (٣/ ١٢٨٤) ومسلم (٢/ ٩٢٣) عن أسامة.
(٣) **متفق عليه*** رواه البخارى (٣/ ١٣٠٣) ومسلم (٤/ ٢٣١٥) عن أنس.
(٤) ***متفق عليه**. رواه البخارى (٣/ ١٢٨٧) ومسلم (٢/ ٩٢٧) عن عمر. وانظر ـ لزاما ـ شرح الحافظ فى «الفتح» (٣/ ١٨٢ـ١٨٥) و«الإصابة فى إستدراك عائشة على الصحابة» للسيوطى.

[٥٩٥] قال أصحاب الشافعي: ويجوز قبل الموت وبعده ولكن قبل أولى للحديث الصحيح: «**دعهن فإذا وجَبَ فلا تبكينَ باكيةٌ**»[1]، وقد نص الشافعي والأصحاب أنه يكره البكاء بعد الموت كراهة تنزيه ولا يحرم، وتأولوا حديث «فلا تبكين باكية» على الكراهة والله أعلم.

(**فصل**) وإنما كان للنائحة هذا العذاب واللعنة. لأنها تأمر بالجزع وتنهى عن الصبر، والله ورسوله قد أمر بالصبر والاحتساب، ونهيا عن الجزع والسخط.

قال الله تعالى: ﴿**يا أيها الذينَ آمنُوا استعينُوا بالصَّبْرِ والصَّلاة إنَّ اللهَ معَ الصَّابِرينَ**﴾ [البقرة:١٥٣:١٥٦] قال عطاء عن ابن عباس يقول: إنى معكم أنصركم ولا أخذلكم قال الله تعالى: ﴿**ولَنبلُوَنَّكُمْ**﴾ أى لنعاملنكم معاملة المبتلى لأن الله يعلم عاقبة الأمور فلا يحتاج إلى الابتلاء ليعلم العاقبة ولكنه يعاملهم معاملة من يبتلى، فمن صبر أثابه على صبره ومن لم يصبر لم يستحق الثواب، وقول الله ﴿**بشَىء منَ الخَوفِ والجُوع**﴾ قال ابن عباس: يعنى خوف العدو، والجوع يعنى المجاعة والقحط، ﴿**ونقصٍ من الأمْوال**﴾ يعنى الخسران والنقصان فى المال وهلاك المواشى، ﴿**والأنْفُسِ**﴾ بالموت والقتل والمرض والشيب، ﴿**والثَّمَرات**﴾ يعنى الحوائج، وأن لا تخرج الثمرة كما كانت تخرج». قم ختم الآية بتبشير الصابرين ليدل على أن من صبر على هذه المصائب كان على وعد الثواب من الله تعالى فقال تعالى: ﴿**وبَشِّر الصَّابِرينَ**﴾، ثم نعتهم فقال: ﴿**الَّذينَ إذا أصابَتْهُمْ مُصيبَةٌ**﴾ أى نالتهم مما ذكر، ولا يقال فيما أصيب بخير مصيبة ﴿**قالوا إنَّا لله**﴾ عبيد الله فيصنع بنا ما يشاء ﴿**وإنَّا إليه راجعُون**﴾ [البقرة:١٥٣ ـ ١٥٦] وبالفناء، ومعنى الرجوع إلى الله الرجوع إلى انفراده بالحكم، إذ قد ملك فى الدنيا قوماً الحكم، فإذا زال حكم العباد رجع الأمر إلى الله عز وجل.

---

(١) **فيه ضعف**. جزء من حديث طويل: رواه مالك فى «الموطأ» (١/ ٢٣٣) ومن طريقه: أبو داود (٣/ ٣١١١) والنسائى (٤/ ١٣) والطبرانى (٢/ ١٧٧٩) وابن حبان (١٦١٦ ـ موارد) والحاكم (١/ ٣٥٢) والبيهقى (٤/ ٦٩ ـ ٧٠) و«الشعب» (٧/ ٩٨٨٠) من حديث جابر بن عتيك ويقال جبر. وفيه (عتيك بن الحارث بن عتيك) مقبول ـ كما فى «التقريب». وله (**متابعة منقطعة**) عند أحمد (٥/ ٤٤٥ـ٤٤٦) والبيهقى فى «الشعب» (٧/ ١٠١٦٧) عن عبد الله بن عيسى عن جبر بن عتيك (وبينهما إنقطاع الواسطة بينهما عبد الله بن عبد الله بن جبر) عن عمر.

[٥٩٦] وعن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «**ما مِنْ مُصيبةٍ يُصابُ بها المُسلِمُ إلا كُفِّرَ بها عنهُ، حتى الشوكةِ يُشَاكُها**»(١) رواه مسلم.

[٥٩٧] وعن علقمة بن مرثد بن سابط عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ أُصيبَ بمُصيبةٍ فليَذْكُر مصيبتَهُ بى، فإنَّها أعظمُ المَصائب**»(٢).

[٥٩٨] قال رسول الله ﷺ: «**إذا ماتَ ولدُ العبْدِ يقولُ اللهُ للملائكة: قبضتُمْ ولدُ عبدى؟ فيقولون: نعم فيقولُ: قبضتُم ثمرةَ فؤاده؟ فيقولون: نعم. فيقولُ: ماذا قالَ عبدي؟ فيقولون: حمدَكَ واسترجَعْ. فيقولُ اللهُ تعالى: إبنوا لعبدِى بيتاً فى الجَنَّةِ وسمُّوه بيتَ الحمْدِ**»(٣).

[٥٩٩] وعن رسول الله ﷺ قال: «**يقول الله تعالى: مَا لعبدى المؤمنِ عندى جزاءً إذا قبضتُ صفيَّه من أهلِ الدُّنيا ثم احتسبَهُ إلا الجَنَّة**»(٤) رواه البخارى.

[٦٠٠] وقال عليه الصلاة والسلام: «**مِنْ سَعادةَ ابنِ آدمَ رضاهُ بما قَضَى الله، ومَنْ شَقَاوَةِ ابنِ آدمَ سخطُه بما قَضَى الله تعالى**»(٥).

[٦٠١] وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال: « إذا قبض ملك الموت

---

(١) **متفق عليه*** رواه البخارى (١٠/ ٥٦٤٠) ومسلم (٤/ ٢٥٧٢ ـ ٤٩) عن عائشة.

(٢) **مرسل صحيح**. رواه نعيم فى «زوائد الزهد لابن المبارك» (٢٧١) عن عبد الرحمن بن سابط مرسلاً بإسناد حسن. ووصله الطبرانى فى «الكبير» والبيهقى فى «الشعب» (٧/ ١٥٣ ـ ١٠) عن ابن سابط عن أبيه، وفيه (أبو بردة عمر بن يزيد الكوفى: ضعيف) وله شواهد قوّاه بها شيخنا الألبانى فى «صحيحته» (١١٠٦) متصلاً.

(٣) **حسن لغيره*** ورد من طريقين عن أبى موسى الأشعرى.

*أما الطريق الأولى: رواه ابن المبارك (١٠٨ ـ زوائد الزهد) وعنه الترمذى (٣/ ١٠٢١) وقال: حسن غريب). ورواه أحمد (٤/ ٤١٥) وعبد بن حميد (٥٥١) وابن السنى (٥٨٢) وابن حبان (٧٢٦) والبغوى فى «شرح السنة» (٣/ ١٥٤٣) والبيهقى (٤/ ٦٨) وفى «الشعب» (٧/ ٩٦٩٩) وفى «الآداب» (١٠٧٠) وغيرهم، ومن سبر هذا الطريق تبين أن به ثلاث علل. **الأولى**: (أبو سنان عيسى بن سنان) ضعفه غير واحد من الأئمة، ولينه الحافظ فى «التقريب». **الثانية**: (أبو طلحة الخولانى) مقبول. **الثالثة**: الإنقطاع بين الضحاك بن عزرب وأبى موسى، كما أفاد أبو حاتم فى «الجرح» (٤/ ٤٥٩).

**. أما الطريق الثانى أخرجه الثقفى فى «الثقفيات» وفيها متابعة للضحاك. انظر: الصحيحة (١٤٠٨). قلت: ويشهد له ما بعده.

(٤) **صحيح*** رواه البخارى (١١/ ٦٤٢٤) من حديث أبى هريرة.

(٥) **ضعيف*** رواه أحمد (١/ ١٦٨) والترمذى (٤/ ٢١٥١) والحاكم (١/ ٥١٨) من حديث سعد بن أبى وقاص. وفيه (محمد بن أبى حميد الرازى) ضعيف. وقال الترمذى: ليس بالقوى عند أهل الحديث.

عليه السلام روح المؤمن قام على الباب ولأهل البيت ضجة، فمنهم الصاكة وجهها، ومنهم الناشرة شعرها، ومنهم الداعية بويلها. فيقول ملك الموت عليه السلام: «مم هذا الجزع ومم هذا الفزع؟ فوا لله ما انتقصت لأحد منكم عمراً، ولا ذهبت لأحد منكم برزق، ولا ظلمت لأحد منكم شيئاً فإن كانت شكايتكم وسخطكم عليّ فإني والله مأمور، وإن كان على ميتكم فإنه مقهور، وإن كان على ربكم فأنتم به كافرون، وإن لي إليكم عودة بعد عودة حتى لا أبقي منكم أحداً. قال رسول الله ﷺ: «**والذي نفسي بيده لو يرون مكانه ويسمعون كلامه لذهلوا عن ميتهم ولبكوا على أنفسهم**»[١].

(فصل في التعزية)

[٦٠٢] عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «**مَنْ عَزَّى مُصاباً فلهُ مثل أجرِهِ**» [٢] رواه الترمذي.

[٦٠٣] وعن أبي برزة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال لفاطمة رضي الله عنها: «**من عزَّى ثكلَى كُسِيَ بُرْداً في الجَنَّةِ**»[٣] رواه الترمذي.

[٦٠٤] وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لفاطمة رضي الله عنها: «**ما أخرجَكِ يا فاطمةُ من بيتِكِ؟**»[٤] قالت: أتيتُ أهلَ هذا البيتُ فترحَّمتُ إليهم ميّتهم وعزيتّهم به.

[٦٠٥] وعن عمرو بن حزم عن النبي ﷺ: «**ما مِنْ مُؤمِنٍ يُعزِّي أخاهُ**

---

(١) لم أقف على إسناده.

(٢) **ضعيف*** رواه الترمذي (٣/ ١٠٧٣) وابن ماجه (١٦٠٢) والعقيلي في «الضعفاء» (١٢٤٤) والخطيب (٤/ ٢٥, ٤٥٠ ـ ٤٥١) والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٧٨, ٣٧٩) وغيرهم من حديث ابن مسعود. وفيه (علي بن عاصم: صدوق يخطيء ويصر) وقال العقيلي: لم يتابعه ثقة ـ أي على هذا الحديث وانظر: الإرواء (٧٦٥). وتحقيق أخينا المجد/ عمرو عبد المنعم سليم في كتابه «النقد الصريح».

(٣) **ضعيف*** رواه الترمذي (٣/ ١٠٧٦) وأبو يعلى (١٣/ ٧٤٣٩) والبيهقي في «الشعب» (٧/ ٩٢٨١) عن أبي برزة. وفيه (منيه بنت عبيد) لا يعرف حالها. قال الترمذي: هذا حديث غريب ليس إسناده بالقوي.

(٤) **منكر*** رواه أبو داود (٣/ ٣١٢٣) والنسائي (٤/ ٢٧ـ٢٨) وأحمد (٢/ ١٦٨) والطحاوي في «المشكل» (١/ ١٠٨) والحاكم (١/ ٣٧٣ـ٣٧٤) والبيهقي (٤/ ٧٧ـ٧٨) وفي «دلائل النبوة» (١/ ١٤٠) وغيرهم عن عبد الله بن عمرو. وفيه (ربيعة بن سيف) غمزه البخاري ـ وغيره ـ في «التاريخ الكبير» (٣/ ٢٩٠) وقال: عنده مناكير.

بمُصيبةٍ إلا كساهُ اللهُ من حُلَلِ الكرامةِ يومَ القيامة»[1].

واعلم رحمك الله أن التعزية هى التصبير، وذكر ما يسلى صاحب الميت ويخفف حزنه ويهون مصيبته، وهى مستحبة لأنها مشتملة على الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، وهى أيضاً داخلة فى قول الله تعالى: **﴿وتَعَاونُوا علَى البِرِّ والتَقْوَى﴾** [المائدة: ٢] . وهذا من أحسن ما يستدل به فى التعزية.

واعلم أن التعزية(*) «هى الأمر بالصبر» مستحبة قبل الدفن وبعده. قال أصحاب الشافعى: من حين يموت الميت وتبقى بعد الدفن إلى ثلاثة أيام. قال أصحابنا وتكره التعزية بعد ثلاثة أيام، لأن التعزية تسكن قلب المصاب، والغالب سكون قلبه بعد الثلاثة فلا يجدد له الحزن، هكذا قاله الجماهير من أصحابنا. وقال أبو العباس من أصحابنا: لا بأس بالتعزية بعد ثلاثة أيام بل تبقى أبداً وإن طال الزمان. قال النووى رحمه الله: والمختار أنها لا تفعل بعد ثلاثة أيام إلا فى صورتين استثناهما أصحابنا، وهما إذا كان المعزى أو صاحب المصيبة غائباً حال الدفن واتفق رجوعه بعد ثلاثة أيام، والتعزية بعد الدفن أفضل منها قبله، لأن أهل الميت مشغولون بتجهيزه، ولأن وحشتهم بعد دفنه لفراقه أكثر هذا إذا لم ير منهم جزعاً، فإن رآه قدم التعزية ليسكنهم، والله أعلم.

ويكره الجلوس للتعزية، يعنى أن يجتمع أهل الميت فى بيت ليقصدهم من أراد التعزية، ولفظ التعزية مشهور وأحسن ما يعزى به ما روينا فى الصحيحين:

[٦٠٦] عن أسامة بن زيد رضى الله عنه قال: أرسلت إحدى بنات رسول

---

(١) **ضعيف*** رواه ابن ماجه (١٦٠١) والفسوى فى «المعرفة والتاريخ» (١/ ٣٣١) والبيهقى (٤/ ٥٩) «والشعب» (٧/ ٩٢٧٩) والطبرانى ومن طريقه المزى فى «تهذيب الكمال» (٢٤/ ٩٠) من حديث عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده ـ الأكبر ـ أنه سمع النبى ﷺ... به وفيه علتان. **الأولى**: (قيس أبو عمارة) جرحه البخارى أشد جرح بالين عبارة فقال فى «تاريخه الصغير» (٢/ ١٤٣): فيه نظر. **الثانية**: الإنقطاع بين (أبو بكر وجده عمرو بن جزم) فروايته عنه مرسلة، كما أشار المزى فى «تهذيب الكمال» (٣٣/ ١٣٧).

(*) أفرد شيخنا الألبانى فصلاً عن (التعزية وملحقاتها) ص٢٥٥. فانظره ـ لزاماً ـ ففيه فوائد جمة. وزادَ* الناس فى هذه الأونة بدعة جديدة ألا وهى (تصوير الجنازة ومحفل سرادق العزاء بالفيديو كاسيت) ولا يرعوون حتى بعد ظهور التصوير بالفيديو عن إحتساء المشروبات المباحة والغير مباحة وما زال الدخان الأزرق يطير فى الهواء. اللهم غفراً.

الله ﷺ للرسول تدعوه وتخبره أن ابناً لها في الموت فقال ﷺ للرسول: «**ارجع إليها فأخبرها إن لله ما أخَذَ ولَهُ ما أعطَى، وكلُّ شيءٍ عندَهُ بأجلٍ مُسمَّى، فمرْها فلتصبرْ ولتحتَسِبْ**»(١) وذكر تمام الحديث.

قال النووي رحمه الله: فهذا الحديث من أعظم قواعد الإسلام المشتملة على مهمات كثيرة من أصول الدين وفروعه والآداب، والصبر على النوازل كلها، والهموم والأسقام، وغير ذلك من الأغراض.

ومعنى قوله ﷺ: «**إن لله ما أخذ**» أن العالم كله ملك لله، لم يأخذ ما هو لكن بل هو أخذ ما هو له عندكم في معنى العارية. وقوله: «**وله ما أعطى**» ما وهبه لكم ليس خارجاً عن ملكه، بل هو له سبحانه يفعل فيه ما يشاء «**وكل شيء عنده بأجل مسمى**»، فلا تجزعوا فإن من قبضه فقد انقضى أجله المسمى، فمحال تأخيره أو تقديمه عنه، فإذا علمتم هذا كله فاصبروا واحتسبوا ما نزل بكم. والله أعلم.

[٦٠٧] وعن معاوية بن قرة بن أياس عن أبيه رضي الله عنه عن النبي ﷺ: أنه فقد رجلاً من أصحابه فسأل عنه، فقالوا: يا رسولُ الله ابنه الذي رأيته هلك، فلقيه النبي ﷺ فسأل عن ابنه فأخبره أنه هلك، فعزَّاهُ عليه ثم قال: يا فلان «**إيُّما كانَ أحبُّ إليكَ أن تُمتَّعَ به عمرِكَ أو لا تأتي غداً باباً من أبوابِ الجَنَّة إلا وجدْتُهُ قد سبقَكَ إليه يفتحهُ لكَ؟**» فقال: يا نَبيُّ الله يسبقني إلى الجَنَّة يفتَحها لي وهو أحبُّ إليّ قال: **فذلكَ لكَ**. فقيل: يا رسول الله هذا لهُ خاصةٌ أم للمسلمينَ عامَّة؟ قال «**بل للمسلمينَ عامَّة**»(٢).

[٦٠٨] وعن أبي هريرة (*) عن النبي ﷺ أنه خرج إلى البقيع فأتى امرأة جاثية على قبر تبكي فقال لها: «**يا أمَةَ الله إتقي الله واصبري**» قالت: يا عبدَ الله لو كنتَ مصاباً عذرتني قال: «**يا أمَةَ الله إتقي الله واصبري**» قالت: يا عبد الله قدَ أسمعتني فانصرفْ عني. قال: فانصرفَ عنها رسولُ الله ﷺ، وبصَرَ بها رجُلٌ من المسلمينَ فأتاها فسألها. ما قال لك الرجل؟ فأخبرته بما قال وبما ردت عليه، فقال

---

(١) **متفق عليه*** رواه البخاري (٣/ ١٢٨٤) ومسلم (٢/ ٩٢٣).

(٢) **صحيح*** رواه أحمد (٥/ ٣٥) والنسائي (٤/ ١١٨) وابن حبان (٧٢٥) والبيهقي (٤/ ٥٩-٦٠) و«الشعب» (٧/ ٩٧٥٤) وصححه الحاكم (١/ ٣٨٤) ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

(*) صحّف في النسخ المطبوعة إلى أبي موسى. لعله تصحيف من النساخ.

لها: أتعرفينه؟ قالت: لا والله. قال: ويحك ذلك رسولُ الله ﷺ. فبادرت تسعى حتى أدركته، فقالت: يا رسولَ الله أنا أصْبِرُ. قال: «**الصبرُ عند الصدمة الأولى**»[(١)] أي إنما يجمل الصبر عند مفاجأة المصيبة، وأما فيما بعد فيقع السلو طبعاً.

[٦٠٩] وفى صحيح مسلم: مات ابن لأبى طلحة من أم سليم، فقالت لأهله: لا تحدثوا أبا طلحة حتى أكونا أنا أحدثه، فجاء أبو طلحة فقربت إلى عشاء فأكل وشرب ثم تصنعت له أحسن ما كانت تتصنع قبل ذلك فوقع بها، فلما رأت أنه قد شبع وأصاب منها قال: يا أبا طلحة أرأيت لو أن قوماً أعاروا عاريتهم أهل بيت فطلبوا عاريتهم ألهم أن يمنعوهم؟ قال لا، قالت أم سليم: فاحتسب ابنك. قال: فغضب أبو طلحة، فقال: تركتنى حتى إذا تلطخت أخبرتينى بابنى، والله لا تغلبينى على الصبر، فانطلق حتى أتى رسول الله ﷺ فأخبره بما كان، فقال رسول الله ﷺ: «**باركَ اللهُ لكُما فى ليلَتِكُما**»[(٢)]. فذكر الحديث.

[٦١٠] وفى الحديث: «**مَا أُعطِىَ أحداً عطاءً خيراً وأوسعَ منَ الصبر**»[(٣)].

وقال على رضى الله عنه للأشعث بنِ قيس: إنك إن صبرت إيماناً واحتساباً وإلا سلوت كما تسلو البهائم. وكتب حكيم إلى رجل قد أصيب بمصيبة: إنك قد ذهب منك ما رزئت به فلا يذهبن عنك ما عوضت عنه وهو الأجر. وقال آخر: لعاقلٍ يصنع أول يوم من أيام المصيبة ما يفعله الجاهل بعد خمسة أيام، قلت: قد علم أن مر الزمان يسلى المصاب، فلذلك أمر الشارع بالصبر عند الصدمة الأولى، وبلغ الشافعى رضى الله عنه أن عبد الرحمن بن مهدى رحمه الله مات له ابن فجزع عليه عبدالرحمن جزعاً شديداً، فبعث إليه الشافعى رحمه الله يقول: يا أخى عز نفسك بما تعزى به غيرك واستقبح من فعلك ما تستقبحه من فعلِ غيرك، إعلم أن امضى المصائب فقد سرور وحرمان أجر، فكيف إذا اجتمعا مع اكتساب وزر؟ فتناول حظك يا أخى إذا قرب منك قبل أن تطلبه وقد نأى عنك، ألهمك الله عند المصائب صبراً وأحرز لنا ولك بالصبر أجراً، وكتب إليه يقول[(*)]:

---

(١) **فيه ضعف*** رواه أبو يعلى (١٠/ ٦٠٦٧ تمامه) وروى البزار (١/ ٣٧٥ح ٧٩١كشف) طرفاً منه من حديث أبى هريرة.. وفيه (أبو بكر الناجى بكر بن الأسود) يُضَعَّفُ فى الحديث ليس بالقوى عندهم.

* * وله شاهد (**متفق عليه**) عن أنس: رواه البخارى (٣/ ١٢٥٢, ١٢٨٣, ١٣٠٢) ومسلم (٢/ ٦٢٦) بنحوه.

(٢) **متفق عليه*** رواه البخارى (٣/ ١٣٠١, ٩/ ٥٤٧٠) ومسلم (٤/ ٢١٤٤) عن أنس.

(٣) **صحيح*** جزء من حديث أبى سعيد الخدرى: رواه البخارى (٣/ ١٣٠١, ١١/ ٦٤٧٠).

(*) ورد هذان البيتان فى «ديوان الإمام الشافعى» جمع عبد العزيز سيد الأهل (ص٦٨) تحت عنوان تعزية بلفظ مغاير. وانظر: شرح مقامات الحريرى (٩٤).

إنى معزيك لا أنى على ثقة من الحـــياة ولكـن سنة الـدين
فما المعزى بباق بعـــد ميتـه ولا المعزى ولو عاشا إلى حين

وكتب رجل إلى بعض إخوانه يعزيه بابنه: أما بعد فإن الولد لوالده ما عاش حزن وفتنة، فإذا قدمه فصلاة ورحمة، فلا تحزن على ما فاتك من حزنه وفتنته، ولا تضيع ما عوضك الله تعالى من صلاته ورحمته.

وقال موسى بن المهدى لإبراهيم بن سلمة وعزاه بابنه: أسرَّك وهو بلية وفتنة وأحزنك وهو صلاة ورحمة؟

وعزى رجل رجلاً فقال: إن من كان لك فى الآخرة أجراً خير ممن كان فى الدنيا سروراً وفرحاً.

وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أنه دفن إبناً له ثم ضحك عند القبر، فقيل له: أتضحك عند القبر؟ فقال: أردت أن أرغم الشيطان. وعن ابن جريج رحمه الله قال: من لم يتعرض مصيبته بالأجر والاحتساب سلا كما تسلو البهائم، وعن حميد الأعرج قال: رأيت سعيد بن جبير رحمه الله يقول فى ابنه ونظر إليه: إنى أعلم خلة فيك، قيل وما هى؟ قال: يموت فأحتسبه.

وعن الحسن البصرى رحمه الله: أن رجلاً حزن على ولد له وشكا ذلك إليه فقال الحسن: كان ابنك يغيب عنك؟ قال: نعم كانت غيبته أكثر من حضوره، قال: فاتركه غائباً فإنه لم يغب عنك غيبة لك فيها أجر أعظم من هذه. فقال: يا أبا سعيد هونت على وجدى على ابنى.

ودخل عمر بن عبد العزيز على ابنه فى وجعه فقال: يا بنى كيف تجدك؟ قال: أجدنى فى الحق. قال: يا بنى لأن تكون فى ميزانى أحب إلىّ من أن أكون فى ميزانك. قال: يا أبت لأن يكون ما تحب أحب إلىّ من أن يكون ما أحب.

ومات ابن الإمام الشافعى فأنشد يقول:

وما الدهر إلا هكذا فاصطبر له رزية مال أو فراق حبيب

ووقعت فى رِجْل عروة[1] الآكلة فقطعها من الساق ولم يمسكه أحد وهو شيخ كبير ولـم يدع ورده تلك الليلة. إلا أنه قال: [الكهف: ٦٢]﴿لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا

---

(١) أورد ابن حجر الهيتمى فى «زواجره» (١/ ٣٦٥) هذه الحكاية وأيضاً الحافظ المزى فى «تهذيب الكمال» (٢٠/ ٢٠ـ٢١) والحافظ ابن حجر فى «تهذيب التهذيب» (٧/ ١٨٣) فى ترجمة (عروة). وانظر: الشعب (٧/ ٩٩٧٨، ٩٩٧٩).

هَذَا نَصَباً﴾ وتمثل بهذه الأبيات:

لعمـــرى ما أهويت كفى لـــريبة ولا نقلتنى نحو فاحشة رجـــــلى
ولا قادنى سمعنى ولا بصرى لها ولا دلنى رأيى عليها ولا عقلـــــى
وأعلم أنـى لــــم تصبنـى مصيبة من الدهر إلا قد أصابت فتى قبلى

وقال رضى الله عنه: اللهم إن كنت ابتليت فقد عافيت، وإن كنت أخذت فقد أبقيت، أخذت عضواً وأبقيت أعضاء وأخذت إبناً وأبقيت أبناء.

وقدم على الوليد فى تلك الليلة رجل أعمى من بنى عبس فسأله عن عينيه فقال: بت ليلة فى بطن واد ولم أعلم فى الأرض عبسياً يزيد ماله على مالى، فطرقنا سيل فذهب ما كان لى من مال وأهل وولد غير بعير وصبى، وكان البعير صعباً فند(أى شرد)فاتبعته، فما جاوزت الصبى إلا بيسير حتى سمعت صوته فرجعت فإذا رأس الصبى فى بطنه فقتله، ثم اتبعت البعير لأخذه فنفحنى برجله فأصاب وجهى فحطمه وأذهب عينى، فأصبحت لا أهل لى ولا مال ولا ولد ولا بعير. فقال الوليد: انطلقوا به إلى عروة ليعلم أن فى الأرض من هو أشد منه بلاء.

وذكر أن عثمان رضى الله عنه لما ضرب جعل يقول والدماء تسيل على لحيته: لا إله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين، اللهم إنى استعين بك عليهم، وأستعينك على جميع أمورى، وأسألك الصبر على ما ابتليتنى.

وقال المدائنى: رأيت بالبادية امرأة لم أر جلداً أنضر منها ولا أحسن وجهاً منها، فقلت: تالله إن فعل هذا بك الاعتدال والسرور، فقالت: كلا والله إنى لبدع أحزان وخلف هموم وسأخبرك: كان لى زوج، وكان لى منه إبنان، فذبح أبوهما شاة فى يوم الأضحى والصبيان يلعبان، فقال الأكبر للأصغر: أتريد أن أريك كيف ذبح أبى الشاة قال: نعم. فذبحه، فلما نظر إلى الدم جزع ففزع نحو الجبل فأكله الذئب، فخرج أبوه فى طلبه فتاه أبوه فمات عطشاً فأفردنى الدهر. فقلت لها: وكيف أنت والصبر؟ فقالت: لو دام لى لدمت له ولكنه كان جرحاً فاندمل(*).

[٦١١] وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «**من كانَ له فَرَطَانِ من أمَّتِي دخَلَ الجَنَّةَ**»(١) يعنى ولدين.

(*) هذه الآثار أوردها ابن حجر الهيتمى فى «زواجره» دون سند أو عزو.

(١) **ضعيف** رواه أحمد (١/ ٣٣٤ ـ ٣٣٥) والترمذى (٣/ ١٠٦٢) وابو يعلى (٥/ ٢٧٥٢) والبغوى فى «شرح السنة» (٣/ ١٥٤٤) والبيهقى فى «السنن» (٤/ ٦٨) وفى «الشعب» (٧/ ٩٧٥١) من حديث ابن عباس. وفيه (عبد ربه بن بارق) صدوق يخطىء.

قالت عائشة رضى الله عنها: بأبى أنت وأمى فمن كان له فرط؟ قال ﷺ: «**ومن كان له فرط يا موفقة**». قلت: فمن لم يكن فرط من أمتك؟ **قال «أنا فرط أمتى لم يصابوا بمثلى»**[(١)].

[٦١٢] وعن أبى عبيدة رضى الله عنه عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ «**مَنْ قَدَّمَ ثلاثةً مِنَ الوَلَدِ لم يبلُغُوا الحِنْثَ كانوا لهُ حِصْناً من النَّارِ**»[(٢)].

فقال أبو الدرداء ـ وفى روايه: أبو ذر ـ: قدمت اثنين، قال: (**واثنين**): قال أبىّ بن كعب سيد القراء قدمت واحداً. قال ﷺ: (**وواحداً ولكنَّ ذلكَ فى أوَّلِ صَدْمَة**). وعن وكيع قال: كان لإبراهيم الحربى ابن وكان له أحدى عشرة سنة قد حفظ القرآن وتفقه من الفقه والحديث شيئاً كثيراً، فمات فجئت أعزيه قال لى: كنت أشتهى موت ابنى هذا. قلت: يا أبا إسحاق أنت عالم الدنيا تقول مثل هذا؟ قد أنجب وحفظ القرآن وتفقه الفقه والحديث. قال: نعم رأيت فى المنام كأن القيامة قد قامت وكأن صبياناً فى أيديهم قلال ماء يستقبلون الناس يسقونهم، وكان اليوم يوم حار شديد حره، قال، فقلت لأحدهم: اسقنى من هذا الماء. قال: فنظر إلى، وقال لى: أنت أبى: فقلت: ومن أنتم؟ قالوا: نحن الصبيان الذين متنا فى الإسلام وخلفنا آباؤنا نستقبلهم فنسقيهم الماء، قال: فلهذا تمنيت موته.

[٦١٣] وروى مسلم عن أبى حسان قال: «قلت لأبى هريرة رضى الله عنه حدثنا بحديث تطيب به أنفسنا عن موتانا، قال: نعم، صغارهم دعاميصُ الجَنَّة يتلقى أحدُهم أباهُ أو قال أبويهِ، فيأخُذُ بثوبهِ أو قال بيدهِ فلاينتهى حتى يدخله الجَنَّة»[(٣)].

وعن مالك بن دينار رحمه الله تعالى قال: كنت[(٤)] فى أول أمرى مكباً على

---

(١) السابق.

(٢) **ضعيف*** رواه الترمذى (٣/ ١٠٦١) وابن ماجه (١٦٠٦) وأحمد (١/ ٣٧٥، ٤٢٩، ٤٥١، ٤٢٩) وأبى يعلى (٥/ ٥١١٧) والبيهقى فى «الشعب» (٧/ ٩٧٤٩، ٩٧٥٠) عن ابن مسعود وقال الترمذى: هذا حديث غريب، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه. **قلت**: وفى الحديث عله ثانية وهى (أبو محمد مولى عمر) مجهول، كما فى «التقريب».

* **وله بديل متفق عليه** عن أبى سعيد الخدرى: رواه البخارى (٣/ ١٢٤٩) ومسلم (٤/ ٢٦٣٣) «**بلفظ أيما امرأة مات لها ثلاثة من الولد كانوا لها حجاباً من النار، قالت امرأة: واثنان؟ قال: واثنان**».

(٣) **صحيح***رواه مسلم(٤/ ٢٦٣٥)عن أبى هريرة موقوفاً وهو فى حكم المرفوع فمثله لايقال من قبل الرأى.

(٤) هذه الحكاية ذكرها ابن حجر الهيتمى فى «الزواجر» (١/ ٣٦٦) وابن قدامة المقدسى فى كتابه «التوابين» (ص٢٠٢ـ٢٠٥ تحقيق عبد القادر أرناؤوط) بصيغة التمريض.

اللهو وشرب الخمر، فاشتريت جارية وتسريت بها وولدت لى بنتاً فأحببتها حباً شديداً، إلى أن دبت ومشت فكنت إذا جلست لشرب الخمر جاءت وجذبتنى عليه فأهرقته بين يدى، فلما بلغت من العمر سنتين ماتت فأكمدنى حزنها. قال: فلما كان ليلة النصف من شعبان بت وأنا ثمل من الخمر، فرأيت فى النوم كأن القيامة قد قامت وخرجت من قبرى، وإذا بتنين قد تبعنى يريد أكلى - والتنين الحية العظيمة - قال: فهربت منه فتبعنى، وصار كلما أسرعت يهرع خلفى وأنا خائف منه، فمررت فى طريقى على شيخ نقى الثياب ضعيف، فقلت، يا شيخ بالله أجرنى من هذا التنين الذى يريد أكلى واهلاكى. فقال: ياولدى أنا شيخ كبير وهذا أقوى منى ولا طاقة لى به، ولكن مر وأسرع فلعل الله أن ينجيك منه. قال: فأسرعت فى الهرب وهو ورائى، فأشرفت على طبقات النار وهى تفور، فكدت أن أهوى فيها، وإذا قائل يقول: لست من أهلى فرجعت هارباً، والتنين فى أثرى، فأشرفت على جبل مستنير وفيه طاقات وعليها أبواب وستور وإذا بقائل يقول: أدركوا هذا البائس قبل أن يدركه عدوه فتحت الأبواب وفرعت الستور وأشرقت علىّ منها أطفال بوجوه كالأقمار وإذا ابنتى معهم، فلما رأتنى نزلت إلى كفة من نور، وضربت بيدها اليمنى إلى التنين فولى هارباً، وجليت فى حجرى وقال يا أبت ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ﴾ [الحديد: ١٦] فقلت: يا بنية وأنتم تعرفون القرآن؟ قالت: نحن أعرف به منكم. قلت: يا بنية ما تصنعون ههنا؟ قالت: نحن من مات من أطفال المسلمين أسكنا ههنا إلى يوم القيامة ننتظركم تقدمون علينا. فقلت: يا بنية ما هذا التنين الذى يطاردنى ويريد اهلاكى؟ قالت: يا أبت ذلك عملك السوء قويته فأراد إهلاكك، فقلت: ومن ذلك الشيخ الضعيف الذى رأيته؟ قالت: ذلك عملك الصالح أضعفته حتى لم يكن له طاقة بعملك السوء فتب إلى الله ولا تكن من الهالكين، قال ثم ارتفعت عنى واستيقظت فتبت إلى الله من ساعتى.

فانظر رحمك الله إلى بركة الذرية إذا ماتوا صغاراً ذكوراً كانوا أو إناثاً، وإنما يحصل للوالدين النفع بهما فى الآخرة إذا صبروا واحتسبوا وقالوا: الحمد لله إنا لله وإنا إليه راجعون، فيحصل لهم ما وعد الله تعالى بقوله: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٦] أى نحن وأموالنا يصنع بنا ما يشاء ﴿وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ إقرار بالهلاك والفناء.

[٦١٤] وعن ثوبان رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أصابَ عبداً مصيبةٌ إلا بإحدَى خلَّتين، إما بذنب لم يكن الله ليغفر له إلا بتلك المصيبة. أو بدرجة لم يكن الله يبلغه إياها إلا بتلك المصيبة»(١).

وقال سعيد بن جبير(٢): لقد أعطيت هذه الأمة عند المصيبة ما لم تعط الأنبياء قبلهم ﴿إنا لله وإنا إليه راجعون﴾، ولو أعطيته الأنبياء عليهم السلام لأعطيه يعقوب عليه السلام إذ يقول: [يوسف: ٨٤] ﴿يا أَسَفَى عَلَى يُوسُفَ﴾.

[٦١٥] وعن أم سلمة رضى الله عنهما قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول: ﴿إنَّا لله وإنَّا إِلَيْه رَاجِعُونَ﴾ اللهُمَّ أجرْنى فى مُصيبَتى وأخلفْ لى خيراً منها إلا أَجَرَهُ اللهُ وَأخلَفَ له خَيراً منها». قالت: فلما توفى أبو سلمة قالت: من خيرٌ من أبى سلَمَة؟ ثم قُلتُها فأخلفَنى الله رسول الله ﷺ»(٣). رواه مسلم.

وعن الشعبى أن شريحاً قال(٤): إنى لأصاب المصيبة فأحمد الله عليها أربع مرات: أحمده إذ لم يكن أعظم منها، وأحمده إذ رزقنى الصبر عليها، وأحمده إذ وفقنى للاسترجاع لما أرجو من الثواب، وأحمده إذ لم يجعلها فى دينى. وقوله [البقرة: ١٥٧] ﴿أُولَئِكَ عَلَيهِمْ صَلَوَاتٌ مِن رَّبِهِمْ ورَحْمَةٌ﴾ الصلوات من الله الرحمة والمغفرة ﴿وأولئكَ هُمُ المُهْتَدُونَ﴾ يريد الذين اهتدوا للترجيع وقيل إلى الجنة والثواب.

وعن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال(٥): نعم العدلان ونعم العلاوة ﴿أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة﴾ نعم العدلان ﴿وأولئك هم المهتدون﴾ نعم العلاوة.

---

(١) **ضعيف*** رواه ابن أبى الدنيا وعنه البيهقى فى «الشعب» (٧/ ٩٨٥٤) عن بريدة الأسلمى مرفوعاً «ما أصاب رجلاً من المسلمين نكبة فما فوقهما حتى ذكر الشوكة إلا لإحدى خصلتين... الحديث».

(٢) رواه ابن جرير (٢/ ٢٦) وابن الجوزى فى «زاد المسير» (١/ ١٦٢) والبيهقى فى «الشعب» (٧/ ٩٦٩١).

(٣) **صحيح***رواه مسلم (٢/ ٩١٨ ـ ٤) عن أم سلمة.

(٤) **ضعيف جداً**. رواه البيهقى فى «الشعب» (٧/ ٩٩٨٠). وفيه (أبو بكر الهذلى): متروك.

(٥) **مرسل*** رواه الحاكم (٢/ ٢٧٠) والبيهقى (٤/ ٦٥) و «الشعب» (٧/ ٩٦٨٨) وابن الجوزى فى «زاد المسير» (١/ ١٦٣) وذكره البخارى تعليقاً (٣/ ص٢٠٥ ـ ط الريان). سعيد بن المسيب عن عمر مرسل.

وأما إذا سخط صاحب المصيبة ودعا بالويل والثبور، أو لطم خداً، أو شق جيباً، أو نشر شعراً أو حلقه أو قطعه أو نتفه، فله السخط من الله تعالى وعليه اللعنة رجلاً كان أو امرأة.

[٦١٦] وقد روى أيضاً «أن الضرب على الفخذ عند المصيبة يحبط الأجر»[١]

[٦١٧] وقد روى «أن من أصابته مصيبة فخرق عليها ثوباً أو لطم خداً أو شق جيباً أو نتف شعراً فكأنما أخذ رمحاً يريد أن يحارب ربه»[١] وقد تقدم أن الله عز وجل لا يعذب ببكاء العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا ـ يعنى ما يقوله صاحب المصيبة بلسانه، يعنى من الندب والنياحة. وقد تقدم أن الميت يعذب فى قبره بما نيح عليه إذا قالت النائحة: واعضداه، واناصراه، واكاسياه، جبذ الميت وقيل له أنت عضدها؟ أنت ناصرها؟ أنت كاسيها؟ فالنواح حرام لأنه مهيج للحزن ودافع عن الصبر، وفيه مخالفة التسليم للقضاء، والإذعان لأمر الله تعالى.

حكاية[٢]: قال صالح المرى: كنت ذات ليلة جمعة بين المقابر فنمت، وإذا بالقبور قد شققت وخرج الأموات منها وجلسوا حلقاً حلقاً، ونزلت عليهم أطباق مغطاة، وإذا فيهم شاب يعذب بأنواع العذاب من بينهم. قال: فتقدمت إليه وقلت يا شاب ما شأنك تعذب من بين هؤلاء القوم؟ فقال: يا صالح بالله عليك بلغ ما آمرك به وأد الأمانة وارحم غربتى، لعل الله عز وجل أن يجعل لى على يديك مخرجاً: إنى لما مت ولى والدة جمعت النوادب والنوائح يندبن علىّ وينحن كل يوم، فأنا معذب بذلك، النار عن يمينى وعن شمالى وخلفى وأمامى لسوء مقال أمى، فلا جزاها الله عنى خيراً، ثم بكى حتى بكيت لبكائه ثم قال: يا صالح بالله عليك اذهب إليها فهى فى المكان الفلانى وعلم لى المكان، وقل لها لم تعذبين ولدك يا أماه، ربيتنى ومن الأسواء وقيتنى، فلما مت فى العذاب رميتنى.

يا أماه لو رأيتنى: الأغلال فى عنقى والقيد فى قدمى، وملائكة العذاب تضربنى وتنهرنى، فلو رأيت سوء حالى لرحمتنى، وإن لم تتركى ما أنت عليه من الندب والنياحة، الله بينى وبينك يوم تشقق سماء عن سماء، ويبرز الخلائق لفصل

---

(١) صدرهما المصنف وكذا ابن حجر الهيثمى بصيغة التمريض.

(٢) هذه الحكاية ومثيلاتها لا يلتفت إليها لأنها جاءت بغير سند، وفى صحيح السنة عن النبى ﷺ ما يغنى عنها. وصاحب هذه الحكاية (صالح بن بشير بن وادع المرّى أبو بشر) ضعيف الحديث، غلب عليه الخير والصلاح حتى أغفل عن الإتقان فى الحفظ. انظر: تهذيب الكمال (١٣/ ١٦ـ٢٢) والمجروحين (١/ ٣٧١) وغيرها.

القضاء. قال صالح: فاستيقظت فزعاً، ومكثت في مكاني قلقاً إلى الفجر فلما أصبحت دخلت البلد ولم يكن لي هم إلا الدار التي لأم الصبي الشاب، فاستدللت عليها فأتيتها، فإذا بالباب مسّود، وصوت النوادب والنوائح خارج من الدار. فطرقت الباب فخرجت إليّ عجوز، فقالت: ما تريد يا هذا؟ فقلت: أريد أم الشاب الذي مات فقالت: وما تصنع بها هي مشغولة بحزنها. فقلت: أرسليها إلي، معي رسالة من ولدها. فدخلت فأخبرتها، فخرجت الأم عليها ثياب سود ووجهها قد أسود من كثرة البكاء واللطم، فقالت لي: من أنت؟ قلت: أنا صالح المري جرى لي البارحة في المقابر مع ولدك كذا وكذا، رأيته في العذاب وهو يقول: يا أمي ربيتني ومن الأسواء وقيتني، فلما مت في العذاب رميتيني، وإن لم تتركي ما أنت عليه الله بيني وبينك يوم تشقق سماء عن سماء. فلما سمعت ذلك غشي عليها وسقطت إلى الأرض، فلما أفاقت بكت بكاء شديداً، وقالت: يا ولدي يعز علي، ولو علمت ذلك بحالك ما فعلت، وأنا تائبة إلى الله تعالى من ذلك، ثم دخلت وصرفت النوائح ولبست غير تلك الثياب، وأخرجت إلي كيساً فيه دراهم كثيرة، وقالت: يا صالح تصدق بهذه عن ولدي. قال صالح: فودعتها ودعوت لها وانصرفت وتصدقت عن ولدها بتلك الدراهم، فلما كان ليلة الجمعة الأخرى أتيت المقابر على عادتي فنمت، فرأيت أهل القبور قد خرجوا من قبورهم وجلسوا على عادتهم، وأتتهم الأطباق، وإذا ذلك الشاب ضاحك فرح مسرور فجاءه أيضاً طبق فأخذه، فلما رآني جاء إلي فقال: يا صالح جزاك الله عني خيراً، خفف الله عني العذاب، وذلك بترك أمي ما كانت تفعل، وجاءني ما تصدقت به عني. ، قال صالح: فقلت وما هذه الأطباق؟ فقال: هذه هدايا الأحياء لأمواتهم من الصدقة والقراءة والدعاء ينزل عليهم كل ليلة جمعة يقال له هذه هدية فلان إليك فارجع إلى أمي واقرئها مني السلام، وقل لها جزاها الله عني خيراً، قد وصل إلي ما تصدقت به عني وأنت عندي عن قريب فاستعدي. قال صالح: ثم استيقظت وأتيت بعد أيام إلى دار أم الشاب. وإذا بنعش موضوع على الباب، فقلت: لمن هذا؟ فقالوا: لأم الشاب، فحضرت الصلاة عليها ودفنت إلى جانب ولدها بتلك المقبرة فدعوت لهما وانصرفت.

فنسأل الله أن يتوفانا مسلمين، ويلحقنا بالصالحين، ويعصمنا من النار، إنه جواد كريم، رؤوف رحيم.

الكبيرة الخمسون: البغى

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الحَقِّ أُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الشورى: ٤٢].

[٦١٨] وقال النبى ﷺ: «**إنَّ الله أوحَى إلىّ أن تواضَعوا حتى لا يفخَرُ أحَدٌ على أحَدٍ ولا يبغِى أحَدٌ على أحَد**»[١] رواه مسلم.

[٦١٩] وفى الأثر: «**لو بَغِى جَبلٌ على جَبلٍ لجَعَلَ اللهُ الباغِىَ منهما دكّاً**»[٢].

[٦٢٠] وقال ﷺ: «**ما منْ ذنبٍ أجدَرُ أنْ يُعَجِّلَ اللهُ لصاحبِه العقوبةَ فى الدُّنيا مع ما يدَّخِرهُ لهُ فى الآخرةِ من البَغيِ وقطيعةِ الرَّحِمِ**»[٣].

وقد خسف الله بقارون الأرض حين بغى على قومه، فقد أخبر الله تعالى عنه بقوله: ﴿إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ﴾ [القصص: ٧٦] إلى قوله: ﴿فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الأَرْضَ﴾ [القصص: ٨١]

قال ابن الجوزى[٤] رحمة الله: فى بغى قارون أقوال (**أحدها**) أنه جعل للبَغِيَّة جُعْلاً على أن تقذف موسى عليه السلام بنفسها ففعلت، فاستحلفها موسى على ما قالت فأخبرته بقصتها مع قارون، وكان هذا بغيه. قاله ابن عباس، (**والثانى**) أنه بغى بالكفر بالله عز وجل قاله الضحاك. (**والثالث**) بالكبر قاله قتادة، (**والرابع**) أنه أطال ثيابه شبراً قاله عطاء الخرسانى (**والخامس**): إنه كان يخدم فرعون فاعتدى على بنى إسرائيل فظلمهم حكاه الماوردى.

---

(١) **صحيح**# رواه مسلم (٤/ ٢٨٦٥ـ٦٤) من حديث عياض بن حمار.

(٢) **صحيح موقوف**#. رواه البخارى فى «الأدب المفرد» (٥٨٨) وهناد (٢/ ١٣٩٦) ووكيع ـ كلاهما فى الزهد ـ (٣/ ٤٢٧) وابن حبان فى «روضة العقلاء» (ص٦٦) والبيهقى فى «الشعب» (٥/ ٦٦٩٣ متابعة) جميعاً موقوفاً على ابن عباس وفيه علتان. **الأولى**: (أبو يحيى القتات) لين الحديث. **الثانية**: اختلف فيه عليه. لكن رجح أبى حاتم لإبنه فى «العلل» (٢/ ٢٣٤, ٣٤١) بان الموقوف أصح.
قلت: وقد توبع على وقفه. انظر: الضعيفة (١٩٤٨) وصحيح الأدب المفرد (٤٥٧) لشيخنا الألبانى.

(٣) **صحيح**# رواه أحمد (٥/ ٣٦, ٣٨) وأبو داود (٤/ ٤٩٠٢) والترمذى (٤/ ٢٥١١ وقال: حسن صحيح) وابن ماجه (٢/ ٤٢١١) والبخارى فى «الأدب المفرد» (٢٩) وصححه (٢/ ٣٥٦، ٤/ ١٦٢ـ١٦٣) ولم يتعقبه الذهبى. من حديث أبى بكرة.

(٤) رواه ابن الجوزى فى «زاد المسير» (٦/ ٢٣٦).

قوله: ﴿فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الأَرْضَ﴾ الآية، لما أمر قارون البَغِيَّة بقذف موسى على ما سبق شرحه غضب موسى فدعا عليه فأوحى الله إليه: إنى قد أمرت الأرض أن تطيعك فمرها، فقال موسى: يا أرض خذيه، فأخذته حتى غيَّبت سريره. فلما رأى قارون ذلك ناشد موسى بالرحم، فقال: يا أرض خذيه. فأخذته حتى غيَّبت قدميه، فما زال يقول: يا أرض خذيه حتى غيَّبته. فأوحى الله إليه: يا موسى ما أفظك وعزتى وجلالى لو استغاث بى لأغثته! قال ابن عباس فخسف به الأرض إلى الأرض السفلى. قال سمرة ابن جندب: إنه كل يوم يخسف به قامة. قال مقاتل: فلما هلك قارون قال بنو إسرائيل إنما أهلكه موسى ليأخذ ماله وداره فخسف الله بداره وماله بعد ثلاثة أيام[1].

﴿فما كان من فئة ينصرونه من دون الله﴾ أى يمنعونه من الله ﴿وما كان من المنتصرين﴾ أى من الممتنعين مما أنزل به، والله أعلم.

اللهم إنك إذا قبلتَ سلَّمت، وإذا أعرضت أسلمت، وإذا وفَّقت ألهمت، وإذا خذلت اتَّهمت.

اللهم أذهب ظلمة ذنوبنا بنور معرفتك وهداك، واجعلنا ممن أقبلت عليه فأعرض عمن سواك، واغفر لنا ولوالدينا وسائر المسلمين آمين.

الكبيرة الحادية والخمسون
الاستطالة على الضعيف والمملوك والجارية والزوجة والدابة

لأن الله تعالى قد أمر بالإحسان إليهم بقوله تعالى:

﴿وَاعْبُدُوا اللهَ وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَامَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللهَ لا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالاً فَخُوراً﴾[النساء: ٣٦].

(١) انظر تفسير هذه الآيات (القصص: ٧٦ـ ٨١) عند ابن كثير (٣/ ٣٨٤ـ ٣٨٦) والسيوطى فى «الدر المنثور» (٥/ ٢٥٩ ـ ٢٦٤ طبعة العلمية).

قال الواحدى: فى قوله تعالى[١]: **﴿واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً﴾**.

[٦٢١] أخبرنا أحمد بن محمد بن إبراهيم المهرجانى بإسناده عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال: كنت رديف النبى ﷺ على حمار، فقال: يا مُعَاذُ، قلت: لبيَّكَ وسعديْكَ يا رسولُ الله. قال: «**هل تدرى ما حَقُّ الله على العَباد وما حَقُّ العَباد على الله؟**»: قلتُ: اللهُ ورسولُه أعلمُ، قال: «**فإنَّ حَقَّ الله على العباد أن يعبدوهُ ولا يشركُوا بهِ شيئاً، وحَقُّ العَبادِ على اللهِ أن لا يُعَذِّبَ من لا يشركُ به شيئاً**»[٢].

[٦٢٢] وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال: أتى النبى ﷺ أعرابى فقال: يا نبى الله أوصنى، قال: «**لا تُشْرِكْ بالله شيئاً وإن قُطِّعْتَ وحُرِّقْتَ، ولا تدع الصَّلاَة لوقتها فإنَّها ذمَّةُ الله، ولا تشرب الخمرَ فإنَّها مفتاحُ كلّ شَرٍّ**»[٣].

قوله: **﴿وبالوالدين إحساناً﴾** يريد البر بهما مع اللطف ولين الجانب، ولا يغلظ لهما الجواب، ولا يُحدُّ النظر(*) إليهما، ولا يرفع صوته عليهما، بل يكون بين أيديهما مثل العبد بين يدى السيد تذللاً لهما. قوله: **﴿وبذى القربى﴾** قال يصلهم ويتعطف عليهم، **﴿واليتامى﴾** يرفق بهم ويدنيهم ويمسح رؤوسهم، **﴿والمساكين﴾** ببذل يسير ورد جميل، **﴿والجار ذى القربى﴾** يعنى الذى بينك وبينه قرابة فله حق القرابة وحق الجوار وحق الإسلام، **﴿والجار الجنب﴾** هو الذى ليس بينك وبينه قرابة يقال رجل جنب إذا كان غريباً متباعداً أهله، وقوم أجانب والجنابة: البعد.

[٦٢٣] عن عائشة رضى الله عنها أن النبى ﷺ قال: «**ما زال جبريلُ يُوصِينى بالجارِ حتى ظننتُ أنه سيورِّثُهُ**»[٤].

[٦٢٤] وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «**إن الجارَ**

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (١/ ٤٦٨-٤٧٠) والدر المنثور (٢/ ٢٨١-٢٨٨).

(٢) **متفق عليه*** رواه البخارى (٦/ ٢٨٥٦، ١٠/ ٥٩٦٧، ١١/ ٦٢٦٧) ومسلم (ح ٣٠) عن معاذ.

(٣) **حسن*** رواه البخارى فى «الأدب المفرد» (١٨) وابن ماجه (٢/ ٤٠٣٤) وغيرهما من حديث أبى الدرداء. وانظر: الإرواء (٢٠٢٦). تنبيه: لم أقف على طريق ابن مسعود فيما لدى من مصادر.

(*) أى لا ينظر إليهما نظرة حدة وغضب لكى لا ينزعجا.

(٤) **متفق عليه***رواه البخارى (١٠/ ٦٠١٤) ومسلم (٤/ ٢٦٢٤) عن عائشة.

ليتعلقُ بالجارِ يومَ القيامةِ يقولُ: يا ربِّ أوسعتُ على أخى هذا واقتربَ على، أمسَى طاوياً ويُمسى هذا شبعانٌ، سلْهُ لِمَ أغلَقَ بابهُ عنى وحرمنى ما قد أوسعتُ به عليه»[1].

﴿**والصاحب بالجنب**﴾ قال ابن عباس ومجاهد: هو الرفيق فى السفر له حق الجوار وحق الصحبة. ﴿**وابن السبيل**﴾ هو الضعيف يجب اقراؤه إلى أن يبلغ حيث يريد، وقال ابن عباس: هو عابر السبيل تؤويه وتطعمه حتى يرحل عنك. ﴿**وما ملكت أيمانكم**﴾: يريد المملوك يحسن رزقه ويعفو عنه فيما يخطىء قوله: ﴿**إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً**﴾، قال ابن عباس: يريد بالمختال العظيم فى نفسه الذى لا يقوم بحقوق الله، والفخور هو الذى يفخر على عباد الله بما خوله الله من كرامته وما أعطاه من نعمه.

[٦٢٥] عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**بينَما رجُلٌ ممَّن كانَ قبلكم يمشى فى حُلَّةٍ مختالاً فخوراً إذ ابتلعَتْهُ الأرض فهو يتجلجل فيها حتى تقومُ الساعةِ**»[2].

[٦٢٦] وعن أسامة قال: سمعت ابن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**من جَرَّ ثوبَهُ من الخُيَلاءِ، لم ينظُر اللهُ إليه يومَ القيامةِ**»[3] هذا ما ذكره الواحدى.

[٦٢٧] وكان رسول الله ﷺ عند خروجه من الدنيا فى آخر مرضه يوصى بالصلاة، وبالإحسان إلى المملوك، ويقول: «**الله الله الصلاةُ وماملكت أيْمانكُم**»[4].

---

(١) **لم أقف على إسناده*** ورواه بنحوه عن ابن عمر: البخارى فى «الأدب المفرد» (١١١) وابن أبى الدنيا فى «المكارم» (٣٤٦) والأصبهانى فى «الترغيب والترهيب» (٨٧٥) بلفظ «**كم من جار متعلق بجاره يوم القيامة، يقول: يارب ! هذا أغلق بابه دونى، فمنع معروفه**» وقال شيخنا الألبانى فى «صحيح الأدب المفرد» (**حسن لغيره**).

(٢) **متفق عليه*** (بنحوه) سبق تخريجه برقم [٢٢٦] فى الكبيرة (١٧).

(٣) **متفق عليه*** رواه البخارى (١٠/ ٥٧٨٣, ٥٧٨٤) ومسلم (٣/ ٢٠٨٥ ـ ٤٤) عن ابن عمر.

(٤) **صحيح*** رواه أبو داود (٤/ ٥١٥٦) وابن ماجه (٢/ ٢٦٩٨) وأحمد (١/ ٧٨) وأبو يعلى (٥٩٦) وغيرهم عن على بن أبى طالب بإسناد حسن*

** ورواه أحمد (٣/ ١١٧) وابن ماجه (٢/ ٢٦٩٧) وابن حبان (١٢٢٠) وأبو يعلى (٥/ ٢٩٣٣، ٢٩٩٠) عن أنس بإسناد حسن صحيح.

*** ورواه أحمد (٦/ ٢٩٠، ٣١١، ٣٢١) وابن ماجه (١٦٢٥) عن أم سلمة بإسناد صحيح.

[٦٢٨] وفى الحديث: «حُسْنُ المَلكة يُمنٌ وسوءُ المَلكة شُؤمٌ»(١).

[٦٢٩] وقال رسول الله ﷺ: «لا يدخُلُ الجنَّةَ سيِّءُ المَلكة»(٢).

[٦٣٠] قال أبو مسعود رضى الله عنه: كنتُ أضربُ مملوكاً لى بالسَّوْط فسمعت صوتاً من ورائى «إعلم أبا مسعود أنَّ الله أقدَرُ عليكَ منْكَ على هذَا الغُلامِ» قال، فقلت: لا أضرب مملوكاً لى بعده أبداً. وفى رواية سقط السَّوطُ من يدى من هيبة رسول الله ﷺ، وفى رواية: فقلتُ هو حُرٌّ لوجهِ الله، فقال: «أمَا لَوْ لَمْ تفعلْ للفَحَتْكَ النَّارُ»، (٣) رواه مسلم.

[٦٣١] وروى مسلم أيضاً من حديث ابن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من ضَرَبَ غُلاماً لهُ حَدّاً لم يأته، أو لَطَمَهُ فكفارتهُ أن يُعْتقَهُ»(٤).

[٦٣٢] ومن حديث حكيم بن حزام قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله يُعذِّبُ الذينَ يُعذِّبونَ النَّاسَ فى الدُّنيا»(٥).

[٦٣٣] وفى الحديث: «من ضربَ بَسوطٍ ظلماً اقتُصَّ منه يومَ القيامة»(٦)

[٦٣٤] وقيل لرسول الله ﷺ كم نعفو عن الخادم؟(٥) قال: «فى اليومِ سبعينَ مرَّة»(٧).

[٦٣٥] كان فى يد النبى ﷺ يوماً سواك فدعا خادماً له فأبطأ عليه فقال: «لولا القصاص لضربتك بهذا السواك»(٨).

---

(١) **ضعيف*** رواه أحمد (٣/ ٥٠٢) وأبو داود(٤/ ٥١٦٢)وأبو يعلى(٣/ ١٥٤٤) من حديث رافع بن مكيث. وفيه علتان. **الأولى**: جهالة بعض بنى رافع. **الثانية**: (عثمان بن زفر) مجهول أيضاً واضطرب فى إسناده.

(٢) **ضعيف*** رواه أحمد (١/ ٤، ٧، ١٢، ١٣) وأبو يعلى (٩٣، ٩٤) والترمذى (٤/ ١٩٤٦) وابن ماجه (٢/ ٣٦٩١) عن أبى بكر. ومداره على (فرقد السبخى) ضعفه غير واحد من الأئمة من قبل حفظه. وفى بعض طرقه أيضاً (صدقة بن موسى) فيه لين لكنه توبع.

(٣) **صحيح*** رواه مسلم (٣/ ١٦٥٩) عن أبى مسعود البدرى.

(٤) **صحيح*** رواه مسلم (٣/ ١٦٥٧ـ ٣٠) عن ابن عمر.

(٥) **صحيح*** رواه مسلم (٤/ ٢٦١٣) من حديث حكيم بن حزام.

(٦) **صحيح*** سبق تخريجة برقم (٣٣٨) فى الكبيرة (٢٦).

(٧) **صحيح*** رواه أبو داود (٤/ ٥١٦٤) والترمذى (٤/ ١٩٤٩) عن ابن عمر. انظر: الصحيحة (٤٨٨).

(٨) **ضعيف***رواه البخارى فى«الأدب المفرد»(١٨٤)وأبو يعلى(١٢/ ٦٩٠١ ، ٢٩٢٨)وابن سعد فى «الطبقات» (١/ ٣٨٢) وأبو نعيم فى «الحلية» (٨/ ٣٧٨) من حديث أم سلمة. وفيه ثلاث علل. **الأولى والثانية**: (عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان عن جدته) وثقه النسائى وابن حبان (٥/ ١٠٣) وقال الذهبى فى «الميزان» (٢/ ٥٨٧): لا يعرفان. تفرد عنه داود بن عبد الله مولى بنى هشام. **قلت: وهو العلة الثالثة** (مجهول أيضاً) فإن سلم من الأولتين فلا يسلم من الثالثة وانظر: «تهذيب الكمال» (١٧/ ٣٩٣ ـ ٣٩٥).

[٦٣٦] وكان لأبى هريرة رضى الله عنه جارية زنجية فرفع يوماً عليها السوط فقال: لولا القصاص لأغشيتكيه ولكن سأبيعك لمن يوفينى ثمنك، اذهبى فأنت حرة لوجه الله[١].

[٦٣٧] وجاءت امرأة إلى النبى ﷺ فقالت: يا رسولُ الله إنى قلت لأمتى يا زانية، قال «**هل رأيت عليها ذلك؟**» قالت: لا قال: «**أما أنا ستستقيدُ منْك يومَ القيامة**» فرجعت إلى جاريتها فأعطتها سوطاً. وقالت: أجلدينى. فأبت الجارية فاعتقتها ثم رجعت إلى النبى ﷺ فأخبرته بعتقها فقال: «**عسى**». أى عسى أن يكفر عتقك لها ما قذفتها به[٢].

[٦٣٨] وفى الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «**منْ قذَفَ مملوكَهُ وهو برىءٌ مما قالَ جُلِدَ يومَ القيامة حداً إلا أن يكونَ كما قال**»[٣].

[٦٣٩] وفى الحديث «**للمملوك طعامهٌ وكِسْوتُهُ ولا يكَلَّفُ ما لا يُطيقُ**»[٤].

[٦٤٠] وكان ﷺ يوصيهم عند خروجه من الدنيا ويقول: «**الله الله فى الصلاة وما ملكت أيمانكم أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تكتسون، ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون، فإن كلفتموهم فأعينوهم ولا تعذبوا خلق الله، فإنه ملككم إياهم ولو شاء لملكهم إياكم**»[٥].

ودخل جماعة على سلمان الفارسى رضى الله عنه وهو أمير على المدائن فوجدوه يعجن عجين أهله، فقالوا له: ألا تترك الجارية تعجن؟ فقال رضى الله عنه: إنا أرسلناها فى عمل فكرهنا أن نجمع عليها عملاً آخر. وقال بعض السلف: لا تضرب المملوك فى كل ذنب ولكن احفظ له ذلك، فإذا عصى الله فاضربه على معصية الله وذكره الذنوب التى بينك وبينه.

(**فصل**)[٦٤١] ومن أعظم الإساءة إلى المملوك والجارية التفريق بينه وبين

---

(١) ذكره الهيثمى ابن حجر الهيثمى فى «زواجره» بلفظه.

(٢) **ضعيف جداً*** أخرجه الحاكم بنحوه (٤/ ٣٧٠) عن ابن عمرو. وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبى بقوله: بل عبد الملك ـ أى ابن هارون بن عنترة ـ متروك. قلت: ويشهد له ما بعده.

(٣) **متفق عليه*** رواه البخارى (١٢/ ٦٨٥٨) ومسلم (٣/ ١٦٦٠) من حديث أبى هريرة.

(٤) **صحيح*** رواه مسلم (٣/ ١٦٦٢) عن أبى هريرة.

(٥) **صحيح*** ورد فى تخريج الحديث رقم [٦٢٧] فى نفس الكبيرة.

ولده. أو بينه وبين أخيه لما جاء عن النبى ﷺ أنه قال: «**من فَرَّقَ بينَ والدة وولَدِها فَرَّقَ اللهُ بينَهُ وبين أحبَّته يومَ القيامَةِ**»(١).

[٦٤٢] قال على كرم الله وجهه: وهب لى رسول الله ﷺ غلامين أخوين فبعث أحدهما، فقال رسول الله ﷺ: «رُدَّهُ رُدَّهُ». (٢)

[٦٤٣]ومن ذلك أن يجوِّع المملوك والجارية والدابة. يقول رسول الله ﷺ: «**كفَى بالمرءِ إثماً أن يحبِسَ عمَّنْ يملِكُ قُوتَهُ**»(٣).

ومن ذلك أن يضرب الدابة ضرباً وجيعاً أو يحبسها ولا يقوم بكفايتها، أو يحملها فوق طاقتها فقد روى فى تفسير قول الله تعالى: [الأنعام:٣٨] ﴿**وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِى الأَرْضِ وَلا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إلاَّ أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ**﴾ الآية قيل:

[٦٤٤] «يؤتى بهم والناس وقوف يوم القيامة فيقضى بينهم، حتى أنه ليؤخذ للشاة الجلحاء من الشاة القرناء حتى يقاد للذرة من الذرة(٤)، ثم يقال لهم: كونوا تراباً، فهنالك يقول الكافر: يا ليتنى كنت تراباً. وهذا من الدليل على القضاء بين البهائم وبينها وبين بنى آدم، حتى أن الإنسان لو ضرب دابة بغير حق أو جوعها أو عطشها أو كلفها فوق طاقتها فإنها تقتص منه يوم القيامة بقدر ما ظلمها أو جوعها والدليل على ذلك ما ثبت فى الصحيحين:

[٦٤٥] عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**عُذِّبَت امرأةٌ فى هِرَّةٍ ربطتها حتى ماتت جوعاً لا هِىَ أطعَمتْها وسقَتْها إذ حبستَها، ولا تركَتْها تأكلُ مَن خَشاشِ الأرض**»(٥) أى من حشراتها.

---

(١) **حسن*** رواه أحمد (٥/ ٤١٣، ٤١٤) والترمذى (٣/ ١٢٨٣، ٤/ ١٥٦٦ ـ وقال حسن غريب) والدارمى (٢/ ٢٤٧٩) وصححه الحاكم (٢/ ٥٥ ولم يتعقبه الذهبى) والبيهقى (٩/ ١٢٦) وفى «الشعب» (٧/ ١١٠٨١) من حديث أبى أيوب الساعدى.

(٢) **به إنقطاع**. رواه أحمد (١/ ١٠٢) والترمذى (٣/ ١٢٨٤) وابن ماجه (٢/ ٢٢٤٩) من رواية ميمون بن أبى شبيب عن على. ولم يسمع منه كما قال خراش. انظر: تهذيب الكمال (٢٩/ ٢٠٧) والتهذيب (١٠/ ٢٤٧ـ٢٤٨).

(٣) **صحيح*** رواه مسلم (٢/ ٩٩٦) من حديث عبد الله بن عمرو.

(٤) فى صحيح مسلم (٤/ ٢٥٨٢) عن أبى هريرة مرفوعاً «**لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة، حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء**». وانظر: تفسير الطبرى (٣٠/ ٣٦) والدر المنثور (٦/ ٥٠٧ ط العلمية).

(٥) **متفق عليه***رواه البخارى (٦/ ٣٣١٨) ومسلم (٤/ ٢٢٤٢) عن ابن عمر.

[٦٤٦] وفى الصحيح: «أنه ﷺ رأى امرأة معلقة فى النَّارِ والهرَّة تخدشها فى وجهها وصدرها وهى تعذبها كما عذبتها فى الدنيا بالحبس والجوع»[١].

وهذا عام فى سائر الحيوان، وكذلك إذا حملها فوق طاقتها تقتص منه يوم القيامة لما ثبت فى الصحيحين:

[٦٤٧] أن رسول الله ﷺ قال: «**بينَما رجُلٌ يسوقُ بقرةً إذ ركَبها فضربَها، فقالت: إنَّا لَمْ نُخلَقْ لهذا إنَّما خُلِقْنا للحرْثِ**»[٢].

فهذه بقرة أنطقها الله فى الدنيا تدافع عن نفسها بأنها لا تؤذى ولا تستعمل فى غير ما خلقت له، فمن كلفها غير طاقتها أو ضربها بغير حق فيوم القيامة تقتص منه بقدر ضربه وتعذيبه.

قال أبو سليمان الدارانى: ركبت مرة حماراً فضربته مرتين أو ثلاثاً، فرفع رأسه ونظر إلى وقال يا أبا سليمان هو القصاص يوم القيامة فإن شئت فأقلل وإن شئت فأكثر: قال: فقلت لا أضرب شيئا بعده أبداً[٣].

[٦٤٨] ومر ابن عمر بصبيان من قريش قد نصبوا طيراً وهم يرمونه وقد جعلوا لصاحبه كل خاطئة من نبلهم، فلما رأوا ابن عمر تفرقوا فقال: من فعل هذا؟ لعن الله من فعل هذا إن رسول الله ﷺ لعَنَ من اتَّخَذَ شيئاً فيه الروح غَرضاً.[٤] والغرض كالهدف وما يرمى إليه.

[٦٤٩] «**نهى رسولُ الله ﷺ أنْ تُصْبَرُ البهائمُ**»[٥] يعنى أن تحبس للقتل، وإن كان مما أذن الشرع بقتله كالحيَة والعقرب والفأرة والكلب العقور، قتله بأول دفعة ولا يعذبه.

[٦٥٠] لقوله ﷺ: «**إذا قتلتُم فأحسنُوا القِتْلَةَ وإذا ذبحتُم فأحسِنُوا الذِّبحُ،**

---

(١) **صحيح*** روى قصتها البخارى (٢/ ٧٤٥، ٥/ ٢٣٦٤) من حديث أسماء بنت أبى بكر.

(٢) **متفق عليه*** رواه البخارى (٥/ ٢٣٢٤ وأطرافه) ومسلم (٤/ ٢٣٨٨) عن أبى هريرة. وفيه قصة الذئب الذى أكل الراعى.

(٣) فى الصحيح ما يغنى عن هذه الحكاية ومثيلاتها.

(٤) **متفق عليه***رواه البخارى (٩/ ٥٥١٥) ومسلم (٣/ ١٩٥٩) عن ابن عمر.

(٥) **متفق عليه*** رواه البخارى (٩/ ٥٥١٣) ومسلم (٣/ ١٩٥٦) عن أنس.

وليُحِدَّ أحدُكُم شفرتَهُ فليُرِحْ ذبيحتَهُ»(١).

[٦٥١] وكذلك لا يحرقه بالنار لما ثبت في الحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: «**إنِّي كنتُ أمرتُكم أن تُحَرِّقوا فُلاناً وفُلاناً بالنَّارِ، وإنَّ النَّارَ لا يُعَذِّبُ بها إلا اللهُ، فإن أخذتموها فاقتلوهما**»(٢).

[٦٥٢]قال ابن مسعود: كنا مع رسولِ الله ﷺ في سفَرٍ، فانطلق لحاجته فرأينا حُمَّرَةً معها فرخَان فأخذنا فرخَيها، فجاءت الحُمَّرةُ فجعلت ترفرش، فجاء النبي ﷺ وقال: «**من فَجَعَ هذه بولَدها؟ رُدُّوا إليها ولديها**» ورأى رسولُ الله ﷺ قريةَ نملٍ ـ أي مكان نمل ـ قد أحرقناها فقال: من حرَّقَ هذه؟ قلنا: نحن، فقال عليه الصلاة والسلام: «**إنَّه لا ينبَغِي لأحد أن يُعَذِّبَ بالنَّارِ إلا ربُّها**»(٣). وفيه من النهي عن القتل والتعذيب بالنار حتى في القملة والبرغوث وغيرهما.

(فصل)[٦٥٣] ويكره قتل الحيوان عبثاً لما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**من قَتَل عصفُوراً عَبثاً عَجَّ إلى اللهِ يومَ القيامةِ، وقال: يا ربِّ سَلْ هذا لِمَ قتلني عبثاً ولم يقتُلني لمنفَعة؟**»(٤).

ويكره صيد الطير أيام فراخه لما روي ذلك في الأثر، ويكره ذبح الحيوان بين يدي أمه لما روي عن إبراهيم بن أدهم رحمه الله، قال: ذبح رجل عجلاً بين يدي أمه فأيبس الله يده.

---

(١) **صحيح*** رواه مسلم (٣/ ١٩٥٥) من حديث شداد بن أوس.

(٢) **صحيح*** رواه البخاري (٦/ ٢٩٥٤, ٣٠١٦) عن أبي هريرة.

(٣) **صحيح*** رواه أبو داود (٣/ ٢٦٧٥, ٤/ ٥٢٦٨) بلفظه، ورواه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٨٢) وأحمد (١/ ٤٠٤) والحاكم (٤/ ٢٣٩) بشطره الأول. جميعاً عن ابن مسعود بإسناد صحيح انظر: الصحيحة (٢٥، ٤٨٧).

(٤) ضعيف* ورد من وجهين: * **الوجه الأول** (من حديث عبد الله بن عمرو) به: رواه النسائي (٧/ ٢٠٦، ٢٣٩) وأحمد (٢/ ١٦٦, ١٩٧, ٢١٠) وعبد الرزاق (٤/ ٨٤١٤) والحميدي (٥٨٧) والطيالسي (٢٢٧٩) وأسد بن موسى في «الزهد» (١٠٤) والحاكم(٤/ ٢٣٣) والدارمي(٢/ ١٩٧٨) ،البيهقي (٩/ ٨٦، ٢٧٩) وفي «الشعب» (٧/ ١١٠٧٥) وغيرهم. قال الحافظ في «التلخيص»(٤/ ١٧٠): أعلّه ابن القطان بصهيب مولى ابن عامر، فقال: لا يعرف حاله.

***الوجه الثاني:** (من حديث الشريد) به: رواه النسائي(٧/ ٢٣٩)والبخاري في«الكبير»(٤/ ٢٧٧) وأحمد (٤/ ٣٨٩)والطبراني(٧/ ٧٢٤٥) وابن عدي(٥/ ٨٢)وابن حبان(١٠٧١)والبيهقي في«الشعب»(٧/ ١١٠٧٦) وغيرهم. وفيه علتان. **الأولى:** (عامر الأحول) فيه مقال من قبل حفظه، وقد خالف الثقات في إسناده. **الثانية:** جهالة (صالح بن دينار) لا يعرف إلا برواية عامر عنه.

(فصل)[٦٥٤] فى فضل عتق المملوك. عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: «**من أعتقَ رقَبةً مؤمنةً أعتَقَ اللهُ بكلِّ عُضوٍ منها، عُضواً من أعضائه من النَّارِ حتى فَرْجَهُ بفَرجِه**»[١] أخرجه البخارى.

[٦٥٥] وعن أبى أمامة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: «**أيُّما امرىء مُسلمٍ أعتَقَ امرأً مُسلماً كان فَكاكهُ من النَّار، يُجزى كُلُّ عُضو منهُ عُضواً منهُ، وأيُّما امرىء مُسلم أعتَقَ امرأتين مسلمتين كانتا فكاكَهُ منَ النَّار، يُجزى كُلُّ عُضو منهُما عضواً منهُ، وأيُّما امرأة مُسلمة أعتقَتْ امرأةً مسلَمةً إلا كانت فَكاكَها منَ النَّارِ، يُجزِى كُلُّ عُضوِ منها عضْواً منها**»[٢] رواه الترمذى وصححه.

اللهم اجعلنا من حزبك المفلحين وعبادك الصالحين.

الكبيرة الثانية والخمسون: أذى الجار

[٦٥٦] ثبت فى الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «**والله لا يؤمنُ، والله لا يؤمنُ**» قيل: من يا رسول الله؟ قال «**الذى لا يأمنُ جارهُ بوائقَهُ**»[٣]. أى غوائله وشروره.

[٦٥٧] فى رواية: «**لا يدخلُ الجنَّة من لا يؤمنُ جارهُ بوائقهُ**»[٤] وسئل رسول الله ﷺ عن أعظَمِ الذنْبِ عندَ اللهِ فذكر ثلاث خلال:

[٦٥٨] «**أن تجعلَ لله نداً وهو خلقَكَ، وأن تقْتُلُ ولدَكَ خشيةَ أن يُطعَمَ معكَ، وأن تزنى بحَليلةِ جارِكَ**»[٥].

[٦٥٩] وفى الحديث: «**من كانَ يؤمنَ بالله واليومِ الآخرِ فلا يؤذ جاره**»[٦].

[٦٦٠] «**والجيران ثلاثة: جار مسلم قريب له حق الجوار وحق الإسلام وحق**

---

(١) **متفق عليه***رواه البخارى (١١/ ٦٧١٥) ومسلم (٢/ ١٥٠٩) عن أبى هريرة.
(٢) **صحيح*** رواه الترمذى (٤/ ١٥٤٧) وقال: حسن صحيح غريب.
(٣) **صحيح*** رواه البخارى (١٠/ ٦٠١٦) من حديث أبى شريح الخزاعى.
(٤) **صحيح*** رواه مسلم (ح٤٦) من حديث أبى هريرة.
(٥) **متفق عليه*** رواه البخارى (٨/ ٤٤٧٧) ومسلم (١/ ح٨٦) عن ابن مسعود. وسبق برقم [١٣٠].
(٦) **متفق عليه*** رواه البخارى (١٠/ ٦٠١٨، ١١/ ٦٤٧٥) ومسلم (١/ ح٤٧) عن أبى هريرة مطولاً.

القرابة، وجار مسلم له حق الجوار وحق الإسلام. والجار الكافر له حق الجوار»[١].

[٦٦١] وكان ابن عمرو رضى الله عنهما له جار يهودى، فكان إذا ذبح الشاة يقول: احملوا إلى جارنا اليهودى منها[٢].

[٦٦٢] وروى «أن الجار الفقير يتعلق بالجار الغنى يوم القيامة، ويقول: يارب سل هذا لم منعنى معروفه وأغلق عنى بابه»[٣].

وينبغى للجار أن يحمل أذى الجار، فهو من جملة الإحسان إليه.

[٦٦٣] جاء رجل إلى النبى ﷺ فقال: يا رسولَ الله دُلّنى على عملٍ إذا قمتُ به دخلتُ الجنّةَ. فقال: «كُنْ مُحسناً»، فقال: يا رسول الله كيف أعلمُ أنى محسنٌ؟ قال: «سل جيرانَكَ فإن قالوا: إنَّكَ مُحسنٌ فأنتَ مُحسنٌ، وإن قالوا: إنَّكَ مُسىءٌ فأنتُ مُسىءٌ» [٤] ذكره البيهقى من رواية أبى هريرة.

[٦٦٤] وجاء عن النبى ﷺ أنه قال: «من أغلَقَ بابهُ عن جارِه مخافةً على أهلِه ومالِه فليسَ بمؤمنٍ، وليسَ بمؤمنٍ من لا يأمنُ جارُهُ بوائقَهُ»[٥].

---

(١) ضعيف جداً* روى من عدة أوجه:
* الوجه الأول (من حديث جابر): رواه البزار (١/ ١٨٩٦ ـ كشف) وأبو نعيم فى «الحلية» (٥/ ٢٠٧) والأصبهانى فى «ترغيبه» (٨٧٠). وفيه (عطاء الخراسانى) صدوق يهم كثيراً، ويرسل ويدلس، وقد اضطرب فى إسناده. (والحسن البصرى) مدلّس، وقد عنعناه. وأيضاً شيخ البزار (عبد الله بن محمد الحارثى) وضاع. كما فى «المجمع» (٨/ ١٦٤).
** الوجه الثانى (من حديث ابن عمرو): رواه ابن عدى (٥/ ١٧١) والخرائطى فى «مكارم الأخلاق» (ص٤٠) والبيهقى فى «الشعب» (٧/ ٩٥٦٠). وسنده مسلسل بعلل ثلاث: (سويد بن عبد العزيز) متروك. (عن عثمان بن عطاء الخراسانى) من الضعفاء. (عن أبيه) سبق بيانه فى الطريق الأولى.
*** الوجه الثالث (من حديث سعيد بن هلال): رواه ابن أبى الدنيا فى «مكارم الأخلاق» (٣٤١) معضلاً.
(٢) صحيح* رواه أبو داود (٤/ ٥١٥٢) والترمذى (٤/ ١٩٤٣) والبخارى فى «الأدب المفرد» (١٢٨) وغيرهم عن عبد الله بن عمرو. انظر: الإرواء (٨٩١) وصحيح الأدب المفرد (٩٥).
(٣) ضعيف* سبق تخريجه برقم [٦٢٤] فى الكبيرة (٥١).
(٤) صحيح* رواه النسائى فى «مجلسان من إملاءه» (١٦ـ تحقيق شيخنا أبى إسحاق) والأصبهانى فى «الترغيب» (٨٧١) والحاكم (١/ ٣٧٨) والبيهقى فى «الشعب» (٧/ ٩٥٦٧) وابن عبد البر فى «التمهيد» (٧/ ٢٤٩) وغيرهم من حديث أبى هريرة. وصححه الحاكم ولم يتعقبه الذهبى.
* وله شاهد (صحيح) عن ابن مسعود: رواه النسائى أيضاً (١٠) وابن ماجه (٢/ ٤٢٢٣) وأحمد (١/ ٤٠٢) وابن حبان (٢٠٥٧) والخرائطى فى «المكارم» (ص٤٢) والطبرانى فى «الكبير» (١٠/ ١٠٤٣٣) والبيهقى (١٠/ ١٢٥) وأبو نعيم (٥/ ٤٣) وغيرهم من طريق عبد الرزاق (١٩٧٤٩) بإسناد صحيح.
(٥) ضعيف جداً* رواه ابن عدى فى «الكامل» (٥/ ١٧١) وعنه البيهقى فى «الشعب» (٧/ ٩٥٦٠) عن ابن عمرو. انظر الوجه الثانى للحديث[٦٦٠].

[٦٦٥] وقيل: «لأن يزنى الرجل بعشر نسوة أيسر من أن يزنى بامرأة جاره، ولأن يسرق الرجل من عشرة أبيات أيسر من أن يسرق من بيت جاره»(١).

[٦٦٦] وفى سنن أبى داود من رواية أبى هريرة رضى الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ يشكوه جارة فقال له «اذهب فاصبر»، فأتاه مرتين أو ثلاثاً ثم «قال اذهب فاطرَحْ متاعكَ على الطريقِ» ففعل، فجعل الناس يمرون به، ويسألونه عن حاله فيخبرهم خبره مع جاره، فجعلوا يلعنون جاره ويقولون: فعل الله به وفعل ويدعون عليه، فجاء إليه جاره وقال: يا أخى ارجع إلى منزلك فإنك لن ترى ما تكره أبداً»(٢).

وأن يحتمل أذى جاره وإن كان ذمياً، فقد روى عن سهل بن عبد الله التسترى رحمه الله أنه كان له جار ذمى، وكان قد انبثق من كنيفه إلى بيت فى دار سهل بثق، فكان سهل يضع كل يوم الجفنة تحت ذلك البث فيجتمع ما يسقط فيه من كنيف المجوسى ويطرحه بالليل حيث لا يراه أحد فمكث رحمه الله على هذه الحال زماناً طويلاً إلى أن حضرت سهلاً الوفاة، فاستدعى جاره المجوسى وقال له: أدخل ذلك البيت وانظر ما فيه، فدخل فرأى ذلك البثق والقذر يسقط منه فى الجفنة، فقال ما هذا الذى أرى؟ قال سهل: هذا منذ زمان طويل يسقط من دارك إلى هذا البيت وأنا أتلقاه بالنهار وأقيه بالليل، ولولا أنه حضرنى أجلى، وأنا أخاف أن لا تتسع أخلاق غيرى لذلك وإلا لم أخبرك فافعل ما ترى، فقال المجوسى: أيها الشيخ أنت تعاملنى بهذه المعاملة منذ زمان طويل وأنا مقيم على كفرى؟ مد يدك فأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ثم مات سهل رحمه الله(٣).

فنسأل الله أن يهدينا وإياكم لأحسن الأخلاق والأعمال والأقوال، وأن يحسن عاقبتنا إنه جواد كريم رؤوف رحيم.

---

(١) صحيح* رواه أحمد (٦/ ٨) والبخارى فى «الأدب المفرد» (١٠٣) والطبرانى (٦/ ٨٠/ ٢) والأصبهانى (٨٨١) والبيهقى فى «الشعب» (٧/ ٩٥٥٢) من حديث المقداد بن الأسود بإسناد جيد. انظر: الصحيحة (٦٥).

(٢) حسن* رواه أبو داود (٤/ ٥١٥٣) والبخارى فى «الأدب المفرد» (١٢٤) والأصبهانى فى «الترغيب» (٨٧٧) والحاكم (٤/ ١٦٥-١٦٦) والبيهقى فى «الشعب» (٣/ ٩٥٤٨) بإسناد حسن عن أبى هريرة.

(٣) ذكرها ابن حجر الهيثمى فى «زواجره» مختصرة دون عزو أو سند فلا يلتفت إليها.

الكبيرة الثالثة والخمسون: أذى المسلمين وشتمهم

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً﴾ [الأحزاب: ٥٨].

وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْراً مِّنْهُمْ وَلا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَى أَن يَكُنَّ خَيْراً مِّنْهُنَّ وَلا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلا تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ بِئْسَ الإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١].

وقال تعالى: ﴿وَلا تَجَسَّسُوا وَلا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضاً﴾ [الحجرات: ١٢].

[٦٦٧] وقال ﷺ: «إنَّ شَرَّ النَّاسِ منزِلَةً عند الله يومَ القيامةِ، مَنْ وَدَعَهُ النَّاسُ، أو تركَهُ النَّاسُ اتِّقاءَ فُحْشِه».(١)

[٦٦٨] وقال ﷺ: «عبادَ الله إنَّ الله وضعَ الحَرجَ إلا مَنِ اقترضَ بعِرضِ أخيهِ فذَلكَ الذي حرَجَ أو هلَكَ»(٢).

[٦٦٩] وفي الحديث: «كلُّ المُسلمِ على المُسلمِ حرَامٌ دمُهُ ومالُهُ وعرضُهُ»(٣).

[٦٧٠] وقال عليه الصلاة والسلام: «المسلمُ أخُو المُسلم لا يظلِمُهُ ولا يخذُلُهُ ولا يحقِرُهُ، بحَسب امرىء منَ الشَّرِّ أن يحقِرَ أخاهُ المسلِمَ»(٤) وفيه أيضاً «سبَابُ المسلمِ فُسوقٌ وقتالُهُ كُفرٌ»(٥).

[٦٧١] وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل يا رسول الله إنَّ فُلانةَ تُصلِّي

---

(١) **متفق عليه**: رواه البخاري (١٠/ ٦٠٣٢، ٦٠٥٤، ٦١٣١) ومسلم (٤/ ٢٥٩١) عن عائشة.

(٢) **صحيح**: رواه أحمد (٤/ ٢٧٨) وابن ماجه (٢/ ٣٤٣٦) والبخاري في «الأدب المفرد» (٢٩١) والخطيب (٩/ ١٩٧ ـ ١٩٨) وصححه الحاكم (٤/ ١٩٨ـ١٩٩، ٣٩٩، ٤٠٠) ولم يتعقبه الذهبي. مطولاً ورواه أبو داود (٢/ ٢٠١٥) من حديث أسامة بن شريك، انظر: صحيح الأدب المفرد (٢٢٣).

(٣) **صحيح**: رواه مسلم (٤/ ٢٥٦٤) مطولاً من حديث أبي هريرة.

(٤) **متفق عليه**: رواه البخاري (٥/ ٢٤٤٢بنحوه) ومسلم (٤/ ٢٥٦٤) مطولاً عن أبي هريرة.

(٥) **متفق عليه**: رواه البخاري (١/ ح٤٨) ومسلم (١/ ح٦٤) عن ابن مسعود.

الليلَ وتصومُ النَّهار، وتفعل وتصدّق وتؤذى جيرانها بلسانها فقال: «**لا خيرٌ فيها، هى من أهل النَّار**» [١] صححه الحاكم.

[٦٧٢]وفى الحديث أيضاً: «اذكُروا محاسِنَ موتاكُم، وكفوا عن مساوِئِهمْ» [٢]

[٦٧٣] وقال رسول الله ﷺ: «**من دعَا رجُلا بالكُفر أو قالَ: يا عدوَّ الله وليسَ كذلكَ إلا حَارَ عليه**». [٣]

[٦٧٤] وقال عليه الصلاة والسلام: «**مررتُ ليلةَ أُسرِىَ بى بقومٍ لهُم أظفَارٌ من النُحاسِ يخمشونَ بها وجوهَهُم وصدرَوهم، فقلت: من هؤلاءِ يا جبريل؟ فقال: «هؤلاَء الذينَ يأكلونَ لحومَ النَّاس ويقعونَ فى أعراضِهم»** [٤].

(**فصل**) فى الترهيب من الإفساد والتحريش بين المؤمنين وبين البهائم والدواب:

[٦٧٥] صح عن النبى ﷺ أنه قال: «**إنَّ الشَّيطانَ قد أيِسَ أن يعبُدَهُ المصلُّونَ فى جزيرةِ العربِ ولكنْ فى التحريشِ بينَهُمْ**» [٥] فكل من حرش بين اثنين من بنى آدم ونقل بينهما ما يؤذى أحدهما فهو نمام من حزب الشيطان من أشر الناس.

[٦٧٦] كما قال النبى ﷺ: «**ألا أخبِرُكُم بشرارِكُم؟** قالوا: بلى يا رسولَ الله،

---

(١) **صحيح*** رواه البخارى فى «الأدب المفرد» (١١٩) وأحمد (٢/ ٤٤٠) وابن حبان (٥٧٦٤) والبيهقى فى«الشعب» (٧/ ٩٥٤٥، ٩٥٤٦) وصححه الحاكم (٤/ ١٦٦) ولم يتعقبه الذهبى. وانظر: الصحيحة (١٩٠).

(٢) **ضعيف*** رواه أبو داود (٤/ ٤٩٠٠) والترمذى (٣/ ١٠١٩) والطبرانى (١٢/ ١٣٥٩٩ فى الكبير) وابن حبان (١٩٨٦) والحاكم (١/ ٣٨٥) والبيهقى (٤/ ٧٥) و«الشعب» (٦٦٧٩) وغيرهم عن ابن عمر. قال الترمذى: هذا حديث غريب، سمعت محمداً ـ أى البخارى ـ يقول: (عمران بن أنس المكى) منكر الحديث. قلت: وله بديل (صحيح) رواه البخارى (١٣٩٣، ٦٥١٦) عن عائشة بلفظ «**لاتسبوا الأموات، فإنهم قد أفضوا إلى ما قدّموا**».

(٣) **متفق عليه***رواه البخارى (١٠/ ٦٠٤٥) ومسلم (١/ ح٦١ واللفظ له) عن أبى ذر. وواه البخارى بلفظه فى «الأدب المفرد» (٤٣٣).

(٤) **صحيح*** رواه أبو داود (٤/ ٤٨٧٨) وأحمد (٢/ ٢٢٤) وابن أبى الدنيا فى «الصمت» (١٦٥) وفى «ذم الغيبة» (٢٦) وأبو الشيخ فى «التوبيخ» (٢٠١) والخرائطى فى «مساوىء الأخلاق» (١٩٣) والبيهقى فى «الشعب» (٥/ ٦٧١٦) عن أنس. وانظر: الصحيحة (٥٣٣).

(٥) **صحيح*** رواه مسلم (٤/ ٢٨١٢) من حديث جابر. المعنى: أنه يسعى فى التحريش بينهم بالخصومات والشحناء والحروب والفتن وغيرها للوقيعة بينهم.

قال: «**شراركُم المشَّاءونَ بالنَّميمةِ، المفسِدونَ بينَ الأحبَّةِ، الباغون للبُرءاءِ العَنَتَ**»[1] والعنَتَ: المشقة.

[٦٧٧] وصح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**لا يدْخلُ الجنَّةَ نمَّام**»[2]، والنمام هو الذى ينقل الحديث بين الناس وبين اثنين بما يؤذى أحدهما أو يوحش قلبه على صاحبه أو صديقه بأن يقول له: قال عنك فلان كذا وكذا وفعل كذا وكذا، إلا أن يكون فى ذلك مصلحة أو فائدة، كتحذيره من شر يحدث أو يترتب. وأما التحريش بين البهائم والدواب والطير وغيرهما، فحرام كمناقرة الديوك ونطاح الكباش وتحريش الكلاب بعضها على بعض وما أشبه ذلك، وقد نهى رسول الله ﷺ عن ذلك فمن فعل ذلك فهو عاص لله ورسوله. ومن ذلك إفساد قلب المرأة على زوجها، والعبد على سيده.

[٦٧٨] لما روى أن رسول الله ﷺ قال: «**ملعون من خَبَّبَ امرأةً على زوجِها أو عبداً على سيِّدِه**»[3] نعوذ بالله من ذلك.

(فصل) فى الترغيب فى الإصلاح بين الناس، قال الله تعالى: ﴿**لا خيرَ فى كَثيرٍ منْ نجْواهُم إلا مَنْ أمَرَ بصَدَقَةٍ أوْ مَعْروفٍ أوْ إصْلاحٍ بَيْنَ النَّاس. ومَنْ يَفعَلْ ذَلكَ ابْتَغاءَ مَرضاةِ الله فسَوفَ نُؤتيهِ أجْراً عَظيماً**﴾[النساء: ١١٤].

قال مجاهد[4]: هذه الآية عامة بين الناس، يريد أنه لا خير فيما يتناجى فيه الناس ويخوضون فيه من الحديث إلا ما كان من أعمال الخير، وهو قوله ﴿**إلا من**

---

(١) **يحتمل التحسين*** رواه البخارى فى «الأدب المفرد» (٣٢٣) وأحمد (٦/ ٤٥٩) وابن أبى الدنيا فى «ذم الغيبة» (١١٩) وفى «الصمت» (٢٥٧) وأبو الشيخ فى «التوبيخ» (٢١٧) والطبرانى فى «الكبير» (٢٤/ ١٧٦) والخرائطى فى «المساوىء» (٢٣٢) والبيهقى فى «الشعب» (٧/ ٨ - ١١١) من طريق ابن خثيم عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد. وفيه (شهر) من الضعفاء، وحديثه حسن فى الشواهد، لكن اختلف فيه عليه: فرواه أحمد (٤/ ٢٢٧) وابن منده فى «المعرفة» (ق٢٧/ ١) عن ابن أبى الحسين عنه عن عبد الرحمن بن غنم مرسلاً. قال المنذرى (٣/ ٢٩٥): وهو الأصح. **قلت**: ووصل الخرائطى رواية ابن غنم عن أبى مالك الأشعرى فى «المساوىء» (٣٢٣) من طريق آخر فيه (هبيرة بن عبد الرحمن) مستور.
* وله شاهد عن أبى هريرة: رواه ابن أبى الدنيا فى «ذم الغيبة» (١١٧) وفى «الصمت» (٢٥٣) والطبرانى فى «الصغير» (٢/ ٨٣٥ـ الروض) بسند ضعيف فيه (صالح المرى) من الضعفاء. وانظر: غاية المرام - ٤٣٤).
(٢) **متفق عليه*** رواه البخارى (١٠/ ٥٦ - ٦٠) ومسلم (١/ ح١٠٥) عن حذيفة. وسبق فى أول الكبيرة (٤٣).
(٣) **صحيح (دون لفظة اللعن)*** سبق تخريجه فى الكبيرة (٤٣) فى فصل جواز لعن أهل المعاصى.
(٤) انظر: زاد المسير (٢/ ١٩٨) لابن الجوزى.

أمر بصدقة﴾ ثم حذف المضاف **﴿أو معروف﴾**، قال ابن عباس: بصلة الرحم وبطاعة الله، ويقال لأعمال البر كلها معروف لأن العقول تعرفها. قوله تعالى: **﴿أو إصلاح بين الناس﴾** هذا مما حث عليه رسول الله ﷺ فقال لأبى أيوب الأنصارى:

[٦٧٩] «**ألا أدلُّكَ على صدقة هى خيرٌ لكَ من حُمر النِّعم**» قال: بلى يا رسول اللهِ. قال: «**تُصلحُ بينَ النَّاسِ إذا تفاسدوا وتُقرِّبُ بينهم إذا تباعَدوا**»[١]

[٦٨٠] وروت أم حبيبة رضى الله عنها أن النبى ﷺ قال: «**كلامُ ابنِ آدمَ كلُّهُ عليهِ لا لهُ إلا أمرٌ بمعروفٍ أو نهىٌ عن منكرٍ أو ذكرُ اللهِ**»[٢].

وروى أن رجلاً قال لسفيان: ما أشدَّ هذا الحديث، قال سفيان: ألم تسمع إلى قول الله تعالى: **﴿لا خير فى كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف﴾** [النساء: ١١٤]. فهذا هو بعينه».

ثم علم سبحانه أن ذلك إنما ينفع من ابتغى به ما عند الله قال الله تعالى: **﴿ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه أجراً عظيماً﴾**أى ثواباً لا حد له.

[٦٨١] وفى الحديث «**ليسَ الكذَّابُ الذى يُصلِحُ بين النَّاسِ فيُنمِى خيراً أو يقولُ خيراً**»[٣] رواه البخارى. وقالت أم كلثوم: ولم أسمَعه يُرخِّصُ فى شىءٍ ممَّا يقولُ النَّاسُ إلا فى ثلاثةِ أشياءَ: فى الحربِ والإصْلاحِ بينَ النَّاسِ، وحديثُ الرجُلِ زوجَتَهُ، وحديثُ المرأةِ زوجَها.

[٦٨٢] وعن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه: « **أن رسول الله ﷺ بلغه**

---

(١) **لم أقف على إسناده*** بلفظة (حمر النعم) رواه البزار (٢٠٥٩) بنحوه عن أنس وفيه متروك. ورواه الطبرانى، (٤/ ٣٩٢٢)والأصبهانى فى «ترغيبه» (١٨٠, ١٨٤) والبيهقى فى «الشعب» (٧/ ١١٠٩٣، ١١٠٩٤) بنحوه عن أبى أيوب، ولا تخلو من عله. انظر: الترغيب (٣/ ٢٩٢, ٢٩٣) للمنذرى.

(٢) **ضعيف*** رواه الترمذى (٤/ ٢٤١٤) وابن ماجه (٢/ ٣٩٧٤) والبخارى فى «الكبير» (١/ ٢٦١_٢٦٢) وأبو يعلى (١٣/ ٧١٣٢, ٧١٣٤) وابن أبى الدنيا فى «الصمت» (١٤) وابن السنى فى «اليوم والليلة» (٥) والطبرانى (٢٣/ ٤٨٤) والأصبهانى (٣/ ٢٣٧٤) والحاكم (٢/ ٥١٢) وغيرهم من حديث أم حبيبه. وفيه (أم صالح) غير معروفة. كما فى «التقريب».

فائدة: فى إعلاله بـ (محمد بن يزيد بن خنيس) نظر. فقد وثقه أبو حاتم فى «الجرح والتعديل» (٨/ ١٢٧) وابن حبان فى «الثقات» (٩/ ٦١) وقد صرح بالسماع.

(٣) **متفق عليه*** رواه البخارى (٥/ ٢٦٩٢) ومسلم (٤/ ٢٦٠٥) من حديث أم كلثوم.

أن بنى عمرو بن عوف كان بينهم شر، فخرج رسول الله ﷺ يُصلِحُ بينهم فى أُناسٍ معه من أصحابِه». [(١)] رواه البخارى.

[٦٨٣] وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «ما عُمِلَ شىءٌ أفضلَ من مشىٍ إلى الصَّلاة، أو إصلاحِ ذاتِ البيْن، وخُلُقٍ جائزٍ بينَ المسلمينَ»[(٢)].

[٦٨٤] وقال رسول الله ﷺ: «منْ أصلَحَ بينَ اثنين أصلحَ اللهُ أمرَهُ وأعطاهُ بكلِّ كلمَةٍ تكلَّمَ بها عتقُ رقَبَةٍ ورجَعَ مغفوراً لهُ ما تقدمَ من ذنبِه»[(٣)].

وبالله التوفيق. اللهم عاملنا بلطفك وتداركنا بعفوك يا أرحم الراحمين.

الكبيرة الرابعة والخمسون
أذية عباد الله والتطول عليهم

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُواْ فَقَدِ احْتَمَلُواْ بُهْتَاناً وَإِثْماً مُّبِيناً﴾ [الأحزاب:٥٨].

وقال الله تعالى: ﴿ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٥].

[٦٨٥] وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى قال: «منْ عادَى لى وليّاً فقد آذنْتُهُ بالحَرْبِ» [(٤)].

---

(١) صحيح* رواه البخارى (٥/ ٢٦٩٠) من حديث سهل بن سعد الساعدى.

(٢) حسن* رواه الأصبهانى فى «الترغيب» (١٨١) بلفظ المصنف، ورواه البخارى فى «التاريخ الكبير» (١/ ٦٣) ومن طريقه البيهقى فى «الشعب» (٧/ ١١٠٩٠) بنحوه بإسناد حسن وله شاهد (صحيح) عن أبى الدرداء مرفوعاً ساقة البخارى. وانظر: الصحيحة (١٤٤٨) والزهد لابن المبارك (٧٣٩).

(٣) ضعيف* رواه الأصبهانى فى «ترغيبه» (١٨٦) عن أنس. قال المنذرى (٣/ ٢٩٣) فى الترغيب: حديث غريب جداً.

(٤) صحيح* رواه البخارى (١١/ ٦٥٠٢) من حديث أبى هريرة. وانظر: تعليق الحافظ فى «الفتح» وأيضاً الصحيحة (١٦٤٠).

[٦٨٦] وفى رواية: «**فقد بارزنى بالمحاربة**»[1] أى أعلمته أنى محارب له.

[٦٨٧] وفى الحديث «أن أبا سُفيانَ أتى على سَلمانَ وصُهَيبٍ وبلالٍ فى نفرٍ فقالوا: والله ما أخَذَتْ سُيوفُ الله من عُنق عدوِّ الله مأخذَها، فقال أبو بكر رضى الله عنه: أتقولون هذا لشيخ قُريشٍ وسيِّدهم؟ فأتى النَّبىَّ ﷺ فأخبرهُ، فقال[3]: «**يا أبا بكرٍ لعلَّكَ أغضبتَهمُ، لقد أغضبتَ ربَّكَ**» فأتاهُم أبو بكر رضى الله عنه فقال: يا إخوتاه أغضبتُكُم؟ قالوا: لا. يغفِرُ اللهُ لكَ يا أخى»[2]. وقولهم مأخذها: أى لم تستوف حقها منه.

(**فصل**) فى قوله تعالى[3]: ﴿**وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ**﴾[الكهف: ٢٨]. الآيات.

وهذه الآيات فى تفضيل الفقراء، وسبب نزولها أن النبى ﷺ أول من آمن به الفقراء، وكذلك كل نبي أرسل أول من آمن به الفقراء، فكان رسول الله ﷺ يجلس مع فقراء أصحابه مثل سلمان وصهيب وبلال وعمار بن ياسر رضى الله عنهم، فأراد المشركون أن يحتالوا عليه فى طرد الفقراء لما سمعوا أن علامة الرسل أن يكون أول أتباعهم الفقراء، فجاء بعض رؤساء المشركين فقالوا: يا محمد اطرد الفقراء عنك، فإن نفوسنا تأنف أن تجالسهم، فلو طردتهم عنك لآمن بك أشراف الناس ورؤساؤهم فأنزل الله تعالى[4]: ﴿**وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ**﴾ [الأنعام: ٥٢]. فلما أيس المشركون من طردهم قالوا: يا محمد إن لم تطردهم فاجعل لنا يوماً ولهم يوماً فأنزل الله تعالى:

---

(١) **ضعيف (بهذا اللفظ)*** رواه ابن أبى الدنيا فى «الأولياء» (الحديث الأول والأصبهانى فى «ترغيبه» (٢٠٥) وأبو نعيم فى «الحلية» (٨/ ٣١٨) وغيرهم من حديث أنس بلفظ «**من أهان لى ولياً فقد بارزنى بالمحاربة**» وفيه (صدقة بن عبد الله السمين) وغيره من الضعفاء.

(٢) **صحيح*** رواه مسلم (٤/ ٢٥٠٤) من حديث عائذ بن عمرو.

(٣) انظر أسباب نزول هذه الآية فى تفسير الطبرى وابن كثير (٣/ ٧٩) والدر المنثور (٤/ ٣٩٦ طبعة العلمية) وأسباب النزول للواحدى (٦٢١).

(٤) انظر أسباب نزول هذه الآية عند مسلم (٤/ ٢٤١٣) وابن ماجه (٤١٢٧) وابن جرير (٧/ ١٢٧) وأسباب النزول القرآنى (ص٢٠٢).

﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٢٨].

أى لا تتعداهم ولا تتجاوز بنظرك رغبة عنهم وطلباً لصحبة أبناء الدنيا.

﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ﴾[الكهف: ٢٩].

ثم ضرب لهم مثل الغنى والفقير بقوله: ﴿واضرِبْ لَهُم مَثَلاً رَجُلَيْنِ﴾ [الكهف: ٣٢][(١)] ﴿واضرِبْ لهُمْ مثَل الحياة الدنيا﴾[الكهف: ٤٥][(٢)] فكان رسول الله ﷺ يعظم الفقراء ويكرمهم.

ولما هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة هاجروا معه فكانوا فى صفة المسجد مقيمين متبتلين فسموا أصحاب الصفة، فكان ينتمى إليهم من يهاجر من الفقراء حتى كثروا رضى الله عنهم. هؤلاء شاهدوا ما أعد الله لأوليائه، من الإحسان وعاينوه بنور الإيمان فلم يعلقوا قلوبهم بشىء من الأكوان بل قالوا: إياك نعبد ولك نخضع ونسجد وبك نهتدى ونسترشد، وعليك نتوكل ونعتمد وبذكرك نتنعم ونفرح، وفى ميدان ودك نرتع ونسرح، ولك نعمل ونكدح، وعن بابك أبداً لا نبرح، فحينئذ عمر لهم سبيله وخاطب فيهم رسوله فقال: ﴿ولا تطرد الَّذينَ يَدْعُونَ ربَّهُمْ بالغَدَاة﴾ [الأنعام: ٥٢][(٣)] الآية، أى: ولا تطرد قوماً أمسوا على ذكر ربهم يتقلبون، وإن أصبحوا فلبابه ينقلبون. لا تطرد قوماً المساجد مأواهم والله مطلوبهم ومولاهم، والجوع طعامهم والسهر إذا نام الناس أدامهم، والفقر والفاقة شعارهم، والمسكنة والحياء دثارهم، ربطوا خيل عزمهم على باب مولاهم، وبسطوا وجوههم فى محاريب نجواهم، فالفقر عام وخاص، فالعام الحاجة إلى الله تعالى وهذا وصف كل مخلوق مؤمن وكافر، و هو معنى قوله تعالى ﴿يا أيُّها النَّاسِ أنتُم الفُقَراءُ إلى الله﴾[فاطر: ١٥][(٤)] الآية، والخاص وصف أولياء الله وأحبائه

---

(١) وتمامها ﴿جعلنا لأحدهما جنتين من أعناب وحففناهما بنخل وجعلنا بينهما زرعاً﴾.

(٢) وتمامها ﴿كماء أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الأرض فأصبح هشيماً تذروه الرياح وكان الله على كل شيء مقتدراً﴾.

(٣) وتمامها ﴿والعشي يريدون وجهه ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء فتطردهم فتكون من الظالمين﴾.

(٤) وتمامها ﴿والله هو الغنى الحميد﴾.

خلو اليدين من الدنيا وخلو القلب من التعلق بها، اشتغالاً بالله عز وجل وشوقاً إليه، وأنساً بالفراغ والخلوة مع الله عز وجل.

اللهم أذقنا حلاوة مناجاتك، واسلك بنا طريق مرضاتك، واقطع عنا كل ما يبعدنا من حضرتك، ويسر لنا ما يسرته لأهل محبتك، واغفر لنا ولوالدينا وللمسلمين.

الكبيرة الخامسة والخمسون: إسبال الازار والثوب واللباس والسراويل تعززاً وعجباً وفخراً وخيلاء

قال الله تعالى: ﴿وَلا تَمْشِ فِي الأَرْضِ مَرحاً إِنَّ الله لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان: ١٨].

[٦٨٨] وقال النبي ﷺ: «**ما أسفَلُ من الكعبين من الإزار ففي النَّار**»[١].

[٦٨٩] وقال عليه الصلاة والسلام «**لا ينظُرُ اللهُ إلى من جَرَّ إزارَهُ بَطراً**»[٢].

[٦٩٠] وقال عليه الصلاة والسلام: «**ثلاثةٌ لا يُكلِّمُهم الله يَومَ القيامة ولا ينظُرُ إليهم ولا يُزَكيِّهِم ولهُم عذابٌ أليمٌ: المُسبِلُ والمنَّانُ والمنفِقُ سلعتَه بالحَلِفِ الكاذبْ**»[٣].

[٦٩١] وفي الحديث أيضاً: «**بينما رجُلٌ يمشي في حُلَّة تعجبُه نفسُه مرَجِّلٌ رأسُه يختالُ في مشيه إذ خُسِفَ به الأرضُ فهو يتجلجَلُ فيها إلَى يوم القيامة**»[٤].

[٦٩٢] وقال عليه الصلاة والسلام: «**من جَرَّ ثوبَهُ من الخُيلاءِ لم ينظُرِ اللهُ إليه يومَ القيامة**»[٥].

---

(١) **صحيح**# رواه البخاري (١٠/٥٧٨٧) عن أبي هريرة. وفي الباب عن أبي سعيد وعائشة.

(٢) **صحيح**# رواه البخاري (١٠/٥٧٨٨) من حديث أبي هريرة واللفظ له.

(٣) **صحيح**# رواه مسلم (١/ح١٧١) عن أبي ذر.

(٤) **متفق عليه**# رواه البخاري (٦/ ٣٤٨٥، ١٠/ ٥٧٩٠) ومسلم (٣/٢٠٨٨) عن أبي هريرة بنحوه.

(٥) **متفق عليه**# رواه البخاري (١٠/ ٥٧٨٣، ٥٧٨٤) ومسلم (٣/ ٢٠٨٥ـ٤٤) عن ابن عمر.

[٦٩٣] وقال ﷺ: «الاسبالُ فى الإزُار والقميص والعمامةِ، من جَرَّ شيئاً منها خُيَلاءَ لم ينظر الله إليه يوَم القيامة»[١].

[٦٩٤] وقال ﷺ: «إزرَةُ المؤمنُ إلى أنصاف ساقيْه ولا جُناحَ عليه فيما بينَهُ وبينَ الكعْبين، ومَا أسفل منَ الكعبين ففى النَّار»[٢].

وهذا عام السراويل والثوب والجبة والقباء والفرجية وغيرها من اللباس. فنسأل الله العافية.

[٦٩٥] وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: «بينما رجل يصلى مسبلاً إزارة قال له رسول الله: «إذهب فتوضَّأ» ثم جاء فقال: «إذهبْ فتوضَّأ» فقال له رجلٌ: يا رسول الله مالك أمرته أن يتوضأ؟ ثم سكتّ عنهُ فقال: «إنه كان يصلِّى وهو مسبلٌ إزارَهُ، ولا يقبلُ الله صلاةَ رجُلٍ مسبلاً إزارِه»[٣].

[٦٩٦] ولما قال ﷺ: «من جرّ ثوبَه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة»، فقال أبو بكر رضى الله عنه: يا رسولَ الله إنَّ إزارى يسترخى إلا أن أتعاهده، فقال له رسول الله ﷺ: «إنَّك لستُ ممن يفعلهُ خُيلاء»[٤].

اللهم عاملنا بلطفك الحسن الجميل وبرحمتك يا أرحم الراحمين.

الكبيرة السادسة والخمسون
لبس الحرير والذهب للرجال

[٦٩٧] فى الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «من لَبِسَ الحريرَ فى الدُّنيا لا يلبَسْهُ فى الآخرِة»[٥].

---

(١) حسن* رواه أبو داود(٤/ ٩٤٠٤)والنسائى(٨/ ٢٠٨)وابن ماجه(٢/ ٣٥٧٦)عن ابن عمر. بإسناد حسن*

(٢) صحيح* رواه أبو داود (٤/ ٤٠٩٣) وابن ماجه (٢/ ٣٥٧٣) ومالك فى «الموطأ» (٢/ ٩١٤) وأحمد (٣/ ٥، ٤٤ وغيرهما) وأبو يعلى (٢/ ٩٨٠) والحميدى (٧٣٧) والطيالسى (٢٢٢٨) وابن حبان (١٤٤٥) وغيرهم من حديث أبى سعيد الخدرى، بإسناد صحيح وفى الباب عن أبى هريرة بإسناد حسن*

(٣) ضعيف* رواه أحمد (٤/ ٦٧) وأبو داود (٤/ ٤٠٨٦). انظر: المشكاة (٧٦١).

(٤) صحيح* رواه البخارى (١٠/ ٥٧٨٤) من حديث ابن عمر.

(٥) متفق عليه* رواه البخارى (١٠/ ٥٨٣٢، ٥٨٣٤) ومسلم (٣/ ٢٠٦٩، ٢٠٧٣) من روايتى أنس وعمر

[٦٩٨] وهذا عام فى الجند وغيرهم لقوله: «**حُرِّمَ لباس الحريرَ والذهبِ على ذُكورِ أُمَّتى وأُحِلَّ لإناثِهم**»(١).

[٦٩٩] وعن حذيفة بن اليمان رضى الله عنه قال: «**نهانا رسولُ الله ﷺ أن نشربَ فى آنية الذهبِ والفضةِ وأن نأكلَ فيها، وعن لبسِ الحريرِ والديباجِ وأن نجلسَ عليها**» (٢) أخرجَه البخارى.

فمن استحل لبس الحرير من الرجال فهو كافر،(*) وإنما رخص فيه الشارع ﷺ لمن به حكة أو جرب غيره، وللمقاتلين عند لقاء العدو.

وأما لبس الحرير للزينة فى حق الرجال فحرام بإجماع المسلمين، سواء كان قباء أو قبطيا أو كلوثة وكذلك إذا كان الأكثر حريراً كان حراماً، وكذلك الذهب لبسه حام على الرجال، سواء كان خاتما أو حياصة أو سقط سيف حرام لبسه وعمله.

[٧٠٠] وقد رأي النبى ﷺ فى يد رجل خاتماً من ذهب فنزعه وقال: «**يعمَدُ أحدُكُم إلى جَمرة من نَار فيجعلُها فى يده**»(٣). وكذلك طراز الذهب وكلوثة الزركش حرام علَى الرجاَل. واختلف العَلماء فى جواز إلباس الصبى الحرير والذهب فرخص فيه قوم ومنع آخرون لعموم قولهﷺ عن الحرير والذهب.

[٧٠١] **هذان حرامٌ على ذكور أمتى حِلٌ لإناثهم**»(٤)، فدخل الصبى فى النهى، وهذا مذهب الإمام أحمد وآخرين رحمهم الله».

فنسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى إنه جواد كريم.

---

(١) **صحيح بشواهده*** رواه الترمذى (٤/ ١٧٢٠ وقال: حسن صحيح) والنسائى (٨/ ١٩٠) وأحمد (٤/ ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٤، ٤٠٧) والطيالسى (٥٠٦) والبيهقى (٣/ ٢٧٥) والطحاوى فى «شرح المعانى» (٢/ ٣٤٦) وغيرهم من طريق سعيد بن أبى هند عن أبى موسى، ولم يسمع منه - ففيه إنقطاع. وله شواهد. انظر: الإرواء (٢٧٧).

(٢) **متفق عليه*** رواه البخارى (١٠/ ٥٨٣٧) ومسلم (٣/ ٢٠٦٧ بنحوه) عن حذيفة.

(*) وكذلك كل من استحل أى حرام حرمته بدليل قطعى من كتاب او سنة.

(٣) **صحيح** *رواه مسلم (٣/ ٢٠٩٠) من حديث ابن عباس

(٤) **حسن فى الشواهد*** رواه أبو داود (٤/ ٤٠٥٧) والنسائى (٨/ ١٩٠) وابن ماجه (٣٥٩٥) وأحمد (١/ ٩٦، ١١٥) وأبو يعلى (٢٧٢، ٣٢٥) والطحاوى فى «شرح المعانى» (٢/ ٣٤٥) وغيرهم من حديث على، وله شواهد. انظر: الإرواء (٢٧٧)

الكبيرة السابعة والخمسون: إباق العبد

[٧٠٢] روى مسلم فى صحيحه أن رسول الله ﷺ قال: «**إذا أَبِقَ العبدُ لم تُقبَلْ لهُ صلاةٌ**»[١].

[٧٠٣] وقال ﷺ: «**أيُّما عبدٍ أَبِقَ فقدْ بَرِئَتْ منهُ الذمَّةُ**»[٢].

[٧٠٤] وروى ابن خزيمة فى صحيحه من حديث جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**ثلاثةٌ لا يقبلُ اللهَ لهم صلاةً ولا يصعَدُ لهُم إلى السَّماءِ حسنةٌ: العبدُ الآبقُ حتى يرجعَ إلى مولاهِ، والمرأةُ السَّاخِطُ عليها زوجُها حتى يرضَى، والسكرانُ حتى يصحُو**»[٣].

[٧٠٥] وعن فضالة بن عبيد مرفوعاً: «**ثلاثةٌ لاتَسأَلُ عنهُم: رجُلٌ فارقَ الجماعة وعصَى إمامَه وماتَ عاصياً، وعبدٌ آبقٌ، وامرأةٌ غابَ عنها زوجُها وقد كفاها المُؤونةَ فتبرَّجت بعدَهُ**»[٤]. أى أظهرت محاسنها كما يفعل أهل الجاهلية وهم ما بين عيسى ومحمد ﷺ. كذا ذكره الواحدى رحمه الله.

الكبيرة الثامنة والخمسون
الذبح لغير الله عز وجل

مثل من يقول: باسم الشيطان أو الصنم أو باسم الشيخ فلان. قال الله تعالى: ﴿وَلاَ تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١]..

قال ابن عباس[٥]: يريد الميتة والمنخنقة إلى قوله: [المائدة :٣] ﴿ومَا ذُبِحَ

---

(١) صحيح * رواه مسلم (١/ح ٧٠) من حديث جرير بن عبد الله.
(٢) صحيح * رواه مسلم (١/ح ٦٩) من حديث جرير بن عبد الله.
(٣) ضعيف * سبق تخريجه برقم (٢٥١) فى الكبيرة (١٩).
(٤) حسن* رواه البخارى فى «الأدب المفرد» (٥٩٠) وأحمد (٦/ ١٩) وابن أبى عاصم فى «السنة» (٨٩) والطبرانى(١٨/ ٧٨٨) والبزار(٨٤) وابن حبان(٥٠) والأصبهانى (٩٧٣) والحاكم (١/ ١١٩) والبيهقى فى «الشعب» (٦/ ٧٧٩٧) وغيرهم من حديث فضالة بن عبيد بإسناد حسن.
(٥) قال ابن كثير فى«تفسيره»(٢/ ١٦١): إستدل بهذه الآية الكريمة من ذهب إلى أن الذبيحة لا تحل إذا لم يذكر اسم الله عليها وإن كان الذابح مسلماً، وقد إختلف الأئمة رحمهم الله فى هذه المسألة على ثلاثة أقوال ثم أفاض فى ذكر هذه الأقوال. وانظر تفسير: الدر المنثور(٣/ ٧٨ـ ٨٠)وزاد المسير(٣/ ١١٥) والطبرى (٨/ ١٢).

على النُّصُبِ﴾ وقال الكلبى: ما لم يذكر اسم الله عليه أو يذبح لغير الله تعالى. وقال عطاء: ينهى عن ذبائح كانت تذبحها قريش والعرب على الأوثان وقوله: **﴿إِنَّهُ لفسْق﴾** يعنى: وإن كل ما لم يذكر اسم الله عليه من الميتة فسق أو خروج عن الحق والدين **﴿وإنَّ الشَّياطِينَ ليُوحُونَ إلى أوليائهم ليُجادِلُوكُم﴾** أى يوسوس الشيطان لوليه فيلقى فى قلبه الجدال بالباطل، وهو أن المشركين جادلوا المؤمنين فى الميتة قال ابن عباس: أوحى الشيطان إلى أوليائه من الإنس كيف تعبدون شيئاً لا تأكلون ما يقتل وأنتم تأكلون ما قتلتم؟ فأنزل الله هذه الآية **﴿وإن أطَعْتَمُوهُم﴾** يعنى في استحلال الميتة **﴿إنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾**، قال الزجاج: وفى هذا دليل على أن كل من أحل شيئاً مما حرم الله أو حرم شيئاً مما أحل فهو مشرك.

فإن قيل: كيف أبحتم ذبيحة المسلم إذا ترك التسمية والآية كالنص فى التحريم؟ قلت: إن المفسرين فسروا مما لم يذكر اسم الله عليه فى هذه الآية بالميتة ولم يحمله أحد على ذبيحة المسلم إذا ترك التسمية وفى الآية أشياء تدل أن الآية فى تحريم الميتة ومنها قوله: **﴿وإنَّهُ لفسْق﴾** ولا يفسق آكل ذبيحة المسلم التارك للتسمية.

ومنها قوله: **﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحَونَ إلى أوليائهم ليُجادِلُوكُم﴾** [الأنعام: ١٢١] والمناظرة إنما كانت فى الميتة بإجماع من المفسرين لا فى ذبيحة تارك التسمية من المسلمين، ومنها قوله **﴿وإنْ أطَعْتُموهُم إنَّكُم لَمُشْرِكُونَ﴾** [الأنعام: ١٢١] والشرك فى استحلال الميتة لا فى استحلال الذبيحة التى لم يذكر اسم الله عليها.

[٧٠٦] وقد أخبر أبو منصور بإسناده عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: سأل رجل رسول الله ﷺ فقال: أرأيتَ الرجُل منا يذبَحُ وينسى أن يسمِّى الله تعالى؟ فقال النبى ﷺ «**اسمُ اللهِ عَلى كُلِّ مُسلمٍ**»[1].

[٧٠٧] وأخبرنا أبو منصور أيضاً بإسناده عن ابن عباس أن النبى ﷺ قال: «**المسلمُ يكفيه اسمه وان نسِيَ أن يُسمِّيَ حينَ يذبحُ فليسَمِّ ويذكرُ الله ثم ليأكل**»[2].

---

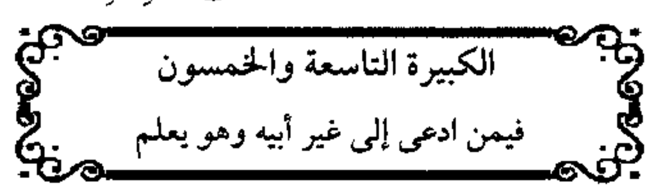
(١) موضوع* رواه ابن عدى فى «الكامل» (٦/ ٣٨٥) ومن طريقه البيهقى فى «سننه» (٩/ ٢٤٠) وكذا الطبرانى فى «الأوسط» كما فى «المجمع» (٤/ ٣٠) ـ من حديث أبى هريرة. وفيه (مروان بن سالم الغفارى) متروك الحديث، ورماه الساجى وغيره بالوضع. كما فى «التقريب».

(٢) ضعيف مرفوع* رواه الدارقطنى (٤/ ٢٩٦) والبيهقى (٩/ ٢٣٩) عن ابن عباس مرفوعاً وفيه (محمد بن=

وأخبرنا عمرو بن أبى عمرو باسناده عن عائشة رضى الله عنهما أن قوماً قالوا: يا رسول الله إن قوماً يأتونا باللحم لا ندرى أذكر اسم الله عليه أم لا؟

[٧٠٨] فقال رسول الله ﷺ: «**سَمُّوا الله عليهِ وكلُوهُ**»(١) هذا آخر كلام الواحدى رحمه الله.

[٧٠٩] وقد تقدم قوله ﷺ : «**لعنَ اللهُ من ذبحَ لغيرِ اللهِ**»(٢).



الكبيرة التاسعة والخمسون
فيمن ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم

[٧١٠] عن سعد رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ«**من ادَّعَى إلى أبيهِ وهو يعلَمُ أنَّه غيرُ أبيهِ فالجَنَّةُ عليه حرامٌ**»(٣) رواه البخارى.

[٧١١] وعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺقال: «**لا ترغَبوا عن آبائِكُم فمَن رَغَبَ عن أبيهِ فهو كُفْرٌ**» (٤)رواه البخارى

[٧١٢] وفيه أيضا: «**مَنْ ادَّعَى إلى غيرِ أبيهِ أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنةُ الله والملائكةُ والنَّاسُ أجمعين**»(٥).

وعن زيد بن شريك قال: رأيت علياً رضى الله عنه يخطب على المنبر فسمعته يقول: والله ما عندنا من كتاب نقرؤه إلا كتاب الله تعالى وما فى هذه الصحيفة فنشرها، فإذا فيها أسنان الإبل وشىء من الجراحات، وفيها:

[٧١٣] قال رسول الله ﷺ «**المدينةُ حَرَمٌ ما بينَ عيرٍ إلى ثور**(*)**، فمن أحدَثَ**

= يزيد بن سنان) وليس بالقوى. قال البيهقى الأصح وقفه على ابن عباس. قلت: أخرجه البيهقى وعبد الرزاق (١٢٦٢) وغيرهما موقوفاً (بإسناد صحيح). وانظر: التلخيص الحبير (١٥١/٤).

(١) **صحيح*** رواه البخارى (٢٠٥٧/٤، ٥٥٠٧/٩، ٧٣٩٨/١٣) وغيره عن عائشة قلت: وهو العمدة والحجة فى هذا الباب.

(٢) **صحيح*** رواه مسلم (١٩٧٨/٣) من حديث على. وسبق برقم [٤٩٤].

(٣) **متفق عليه** * رواه البخارى (٦٧٦٦/١٢) ومسلم (١/ ح ٦٣) من حديث سعد بن أبى وقاص.

(٤) **صحيح** * رواه البخارى(٦٧٦٧/١٢) من حديث أبى هريرة. والمراد: من تحول عن نسبته لأبيه متعمدًا.

(٥) **صحيح*** رواه مسلم (٢/ ١٣٧٠) وغيره من حديث على مطولاً. وانظر الحديث الآتى.

(*) ظهر بين بعض المتقدمين من يدعى مصعباً الزبيرى فالقى كلمة طاعنه عنه فى متن هذا الحديث، حيث قال: ليس فى المدينة عير ولا ثور، وتبعه فى توهيمه بعض كبار المؤلفين... ولقد زاد عنه الشيخ محمد فؤاد عبد الباقى وأجاب بما يروى الغليل فأفاد وأجاد. انظر نسخته لصحيح مسلم (٢/ص ٩٩٥ ـ ٩٩٨)

فيها حدثاَو أو آوى مُحدثاً فعليه لعنةُ الله والملائكةُ والناسُ أجمعينَ، لا يقبلُ اللهُ منه يومَ القيامةِ صرُفاً ولا عدْلاً، ومن تولى غيرَ مواليهِ فعليهِ مثلُ ذلكَ، وذمَّةَ المسلمينَ واحدةٌ يسمى بها أدناهم» [1] رواه البخارى.

[٧١٤] وعن أبى ذر إنه سمع النبى ﷺ يقول: **«ليسَ من رجُلٍ ادَّعَى لغيرِ أبيهِ وهو يعلَمُهُ إلا كَفَرَ، ومن ادّعَى ما ليسَ لهُ فليسَ منَّا وليَتبَّوأ مقعدَهُ من النَّارِ، ومَن دَعا رجُلاً بالكفرِ أو قالَ: عدُوُّ الله وليسَ كذلكَ إلا حَارَ عليه»** [2] أى رجع عليه، وواه مسلم.

فنسأل الله العفو والعافية والتوفيق لما يحب ويرضى إنه جواد كريم.

الكبيرة الستون: الجدل والمراء واللدد

قال الله تعالى: **﴿ومنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِى الحَيَاةِ الدُّنْيَا ويُشْهِدُ اللهَ عَلَى مَا فِى قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الخِصَامِ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِى الأَرْضِ لِيُفْسِدَفِيهَا وَيُهْلِكَ الحَرْثَ والنَّسْلَ وَاللَّهُ لاَ يُحِبُّ الفَسَادَ﴾** [البقرة: ٢٠٤ ـ ٢٠٥].

ومما يذم من الألفاظ: المراء، والجدال، والخصومة.

قال الإمام «حجة الإسلام» الغزالى [3] رحمه الله: **المراء:** طعن فى كلام الغير بإظهار خلل فيه من غير أن يرتبط به غرض سوى تحقير الغير وإظهار مزية الكياسة، وقال: وأما **الجدال:** فعبارة عن أمر يتعلق باظهار المذاهب وتقريرها. قال: وأما **الخصومة:** فلجاج فى الكلام ليستوفى به مال أو حق مقصود وذلك تارة يكون ابتداء وتارة يكون اعتراضاً. **والمراء:** لا يكون إلا باعتراض على كلام سبق.

وقال النووى رحمه الله: اعلم أن الجدال قد يكون بحق وقد يكون بباطل،

---

(١) **متفق عليه*** رواه البخارى (٦/ ٣١٧٩) ومسلم (٢/ ١٣٧٠ واللفظ له) عن على.

نكتة لطيفة: قال النووى: هذا تصريح من علىّ ـ رضى الله عنه ـ بإبطال ما تزعمه الرافضة والشيعة، ويخترعونه من قولهم: إن عليّا أوصى له النبى ﷺ بأمور كثيرة من أسرار العلم وقواعد الدين وكنوز الشريعة، وإنه ﷺ خص أهل البيت بما. يطلع عليه غيرهم وهذه دعاوى باطلة واختراعات فاسدة لا أصل لها. ويكفى فى إبطالها قول علىّ هذا.

(٢) **متفق عليه*** سبق تخريجه برقم [٦٧٣] فى الكبيرة (٥٣) **حار عليه** باء ورجع و حار بمعنى واحد

(٣) فى كتابه «إحياء علوم الدين» (٣/ ١١٥ ـ ط الحلبى) قد وقوّمت النص من المصدر .

قال الله تعالى ﴿ولا تجادلوا أهلَ الكتاب إلا بالَّتى هىَ أحْسَن﴾[العنكبوت: ٤٦] وقال تعالى: ﴿وجَادلهُمْ بالَّتِي هِيَ أحْسَنَ﴾ [النحل: ١٢٥]، وقال الله تعالى: ﴿ما يُجَادلُ في آيات الله إلا الَّذينَ كَفَرُوا﴾[غافر: ٤] ، قال: فإن كان الجدال للوقوف على الحق وتقريره كان محموداً، وان كان في مدافعة الحق أو كان جدالاً بغير علم كان مذموماً، وعلى هذا التفصيل تنزل النصوص الواردة فى إباحته وذَمِّه. والمجادلة والجدال بمعنى واحد. قال بعضهم(*): ما رأيت شيئاً أذهب للدين ولا أنقص للمروءة ولا أشغل للقلب من الخصومة[1].

(فإن قلت) لا بد للإنسان من الخصومة لاستيفاء حقوقه، **(فالجواب)** ما أجاب به الغزالى رحمه الله: اعلم أن الذم المتأكد إنما هو لمن خاصم بالباطل وبغير علم كوكيل القاضى فإنه يتوكل فى الخصومة قبل أن يعرف الحق فى أى جانب هو فيخاصم بغير علم.

ويدخل فى الذم أيضاً من يطلب حقه لأنه لا يقتصر على قدر الحاجة بل يظهر اللدد والكذب والإيذاء والتسليط على خصمه، كذلك من خلط الخصومة بكلمات تؤذى وليس له إليها حاجة فى تحصيل حقه، كذلك من يحمله على الخصومة محض العناد لقهر الخصم وكسره فهذا هو المذموم.

وأما المظلوم(**) الذى ينصر حجته بطريق الشرع من غير لدد وإسراف وزيادة لجاج على الحاجة من غير قصد عناد ولا إيذاء، ففعل هذا ليس حراماً ولكن الأولى تركه ما وجد إليه سبيلاً، لأن ضبط اللسان فى الخصومة على حد الاعتدال متعذر، والخصومة توغر الصدور وتهيج الغضب، وإذا هاج الغضب حصل الحقد بينهما حتى يفرح كل واحد منهما بمساءة الآخر ويحزن لمسرته ويطلق لسانه فى عرضه. فمن خاصم فقد تعرض لهذه الآفات، وأقل ما فيها اشتغال القلب حتى إنه يكون فى صلاته، وخاطره متعلق بالمحاجة والخصومة فلا تبقى حاله على الاستقامة والخصومة مبدأ الشر، وكذا الجدال والمراء، فينبغى للإنسان ألا يفتح

(*) هو بشير بن عبيد الله بن أبى بكرة كما سيأتى.

(١) **مقطوع صحيح*** رواه ابن أبى الدنيا فى «الصمت» (١٥٨) وفى «ذم الغيبة» (١٩) والأصبهانى فى «الترغيب» (٩٨٤) بإسناد صحيح عن سلم بن قتيبة قال: مرَّبى بشير بن عبيد الله بن أبى بكرة فقال؟ ما يجلسك؟ قلت: خصومة بينى وبين ابن عم لى، ادعى شيئاً من دارى. قال: فإن لأبيك عندى يداً، وإنى أريد أن أجزيك بها، وإنى والله مارأيت من شىء أذهب للدين . . . فذكره. وانظر: الإحياء(٣/ ١١٥).

(**) اقتبس المصنف ـ رحمه ـ الله هذه وما سبقها من كلام الإمام الغزالى فى «الإحياء» (٣/ ١١٥) فلينظر ـ لزاماً ـ لتبين إستقامة العبارات التى وردت مضطربة فى بعض المواضع.

عليه باب الخصومة إلا لضرورة لا بد منها.

[٧١٥] روينا في كتاب الترمذى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**كفَى بكَ إثماً أنْ لا تزالَ مُخاصِماً**»[١].

وجاء عن على رضى الله عنه قال: إن الخصومة لها قُحَمٌ. قلت: القُحَمَ بضم القاف وفتح الحاء المهملة وهى: المهالك.

(فصل) [٧١٦] عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**من جادَلَ فى خُصومَةٍ بغيرِ علمٍ لم يَزَلْ فى سَخطٍ حتى ينزِعَ**»[٢].

[٧١٧] وعن أبى أمامة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال: «**ما ضَلَّ قومٌ بعدَ هدىً كانوا عليه إلا أُتوا الجِدَال ثم تلا: ﴿ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إلا جَدَلاً﴾**»[٣] الآية [الزخرف:٥٨].

[٧١٨] وقال ﷺ: «**إن أخوفَ ما أخافُ على أُمَّتى ثلاثاً: زلَّةُ عالِمٍ، وجِدالُ منافقٍ فى بالقرآن، ودنيا تقطعُ أعناقكُم فاتَّهموها فى نفوسِكُم**»[٤] رواه ابن عمر.

[٧١٩] وقال النبى ﷺ: «**المِراءُ فى القرآنِ كفرٌ**»[٥].

---

(١) ضعيف رواه الترمذى (٤/ ١٩٩٤) وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه) والطبرانى فى «الكبير» (١١٠٣٢) والبيهقى فى «الشعب» (٨٤٣٢) وغيرهم عن ابن عباس. وفيه (ابن وهب بن منبه) مجهول. كما فى «التقريب».

(٢) **ضعيف*** رواه ابن أبى الدنيا فى «ذم الغيبة» (١٤) وفى «الصمت» (١٥٣) والطبرانى فى «الأوسط» والعقيلى فى «الضعفاء» (٤٩٨) والأصبهانى فى «الترغيب» (٩٧٤) من حديث أبى هريرة. وفيه علتان (رجاء أبو يحيى الحرشى) ضعيف، كما فى «التقريب» و (ومسكين بن عبد الله أبو فاطمة) فيه ضعف. انظر: الجرح (٨/ ٣٢٩).

* وله بديل (**صحيح**) عن ابن عمر: رواه أحمد (٢/ ٧٠) وأبو داود (٣/ ٣٥٩٧) وابن ماجه (٢/ ٢٣٢٠) مطولاً بإسناد صحيح.

(٣) **حسن*** رواه أحمد (٥/ ٢٥٢، ٢٥٦) والترمذى (٥/ ٣٢٥٣) وابن ماجه (٤٨) والأصبهانى فى «ترغيبه» (٩٧٦) والحاكم (٢/ ٤٤٨) وعنه البيهقى فى «الشعب» (٦/ ٨٤٣٧) عن أبى أمامة بإسناد حسن.

(٤) **ضعيف*** رواه الاصبهانى فى «الترغيب»(٩٧٧) والبيهقى فى«الشعب»(٧/ ١٠٣١١، ١٠٣١٣) والسجزى فى «الإبانة» كما فى «جمع الجوامع»٢٠٦٨ ـ من حديث ابن عمر وفيه (يزيد بن أبى زياد) من الضعفاء.

(٥) **صحيح*** رواه أبو داود (٤/ ٤٦٠٣) وأحمد (٢/ ٢٥٨، ٢٨٦، ٤٢٤ وغير موضع) وابن أبى شيبة وأبو يعلى(١٠/ ٥٨٩٧)وابن حبان(٥٩، ١٧٨٠ موارد)وأبو نعيم فى«الحلية»(٨/ ٢١٣)وأخبار أصبهان(٢/ ١٢٣) والطبرانى فى «الصغير»(٤٩٦، ٥٧٤ ـ الروض) والخطيب ٤٠/ ٨١، ١١/ ١٣٦) وصححه الحاكم (٤/ ٢٢٣) ولم يتعقبه الذهبى. جميعاً من حديث أبى هريرة بلفظ «المراء أو الجدال» والمعنى واحد.

(**فصل**): يكره التغيير فى الكلام بالتشدق، وتكلف السجع بالفصاحة بالمقدمات التى يعتادها المتفاصحون، فكل ذلك من التكلف المذموم، بل ينبغى أن يقصد فى مخاطبته لفظاً يفهمه جليًا ولا يثقله.

[٧٢٠] روينا فى كتاب الترمذى عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ اللهَ يبغضُ البليغَ من الرِّجال الذى يتخلَّلُ بلسانهِ كما تتخلَّلُ البقرة**» (١) قال الترمذى: حديث حسن.

[٧٢١] وروينا فيه أيضاً عن جابر رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ منْ أحبِّكُم إلىَّ وأقربكُم منى مجلساً يومَ القيامة أحاسنَكُم أخلاقاً، وإنَّ أبغضَكم إلَىَّ وأبعدَكُم منى مجلساً يومَ القيَامة الثَّرثَارونَ والمتشدِّقونَ والمتفيهقُونَ**. قالوا: يا رسول الله قد علمنَا الثَّرثارونَ والمتشدِّقونَ، فما المتفيهقُونَ؟ **قال: المُتكبِّرونَ**»(٢) قال الترمذى حديث حسن قال: والثرثار: هو الكثير الكلام، والمتشدق: الذى من يتطاول على الناس فى الكلام ويبذو عليهم.

واعلم أنه لا يدخل فى الذم تحسين ألفاظ الخطب والمواعظ إذا لم يكن فيها إفراط وإغراب، إلا أن المقصود منها تهييج القلوب إلى طاعة الله تعالى ولحسن اللفظ فى هذا أثر ظاهر، والله أعلم.

الكبيرة الحادية والستون: منع فضل الماء

قال الله تعالى:

﴿**قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْراً فَمَن يَأْتِيكُم بِمَاءٍ مَّعِينٍ**﴾ [الملك: ٣٠].

[٧٢٢] قال النبى ﷺ: «**لا تمنعوا فَضْلَ الماءِ لتمنعوا به الكَلأَ**»(٣).

---

(١) **حسن*** رواه أحمد (٢/ ١٦٥، ١٨٧) وأبو داود (٤/ ٥٠٠٥) والترمذى (٥/ ٢٨٥٣) وقال: حسن غريب) والخرائطى فى «مساوىء الأخلاق» (٦١) والبيهقى فى «الشعب» (٤/ ٤٩٧٢) من حديث عبد الله بن عمر وبإسناد حسن.

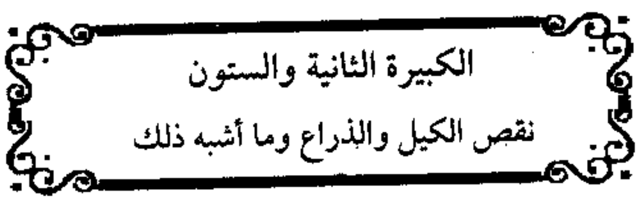
(٢) **حسن*** رواه الترمذى (٤/ ٢٠١٨ وقال: حسن غريب) والخطيب فى «تاريخه» (٤/ ٦٣) والخرائطى فى «المساوىء» (٦٣) من حديث جابر بإسناد حسن. وانظر: الصحيحة (٧٩١)

(٣) **متفق عليه*** رواه البخارى (١٢/ ٦٩٦٢) ومسلم (٣/ ١٥٦٦ ـ ٣٧) عن حديث أبى هريرة (**الكلا**): هو النبات سواء كان رطباً أو يابساً، وأما الحشيش والهشيم: فهو مختص باليابس، وأما الخلى والعشب: مختص بالرطب، ويقال له أيضاً (الرُطْب) بضم الراء واسكان الطاء. نسخة عبد الباقى

[٧٢٣] وقال عليه الصلاة والسلام: «**من منع فضل مائه وفضل كلئه منعه الله فضله يوم القيامة**»(١).

[٧٢٤] وقال رسول الله ﷺ: «**ثلاثةٌ لا يُكلِّمُهم اللهُ ولا ينظُرُ إليهم يومَ القيامة ولا يُزكِّيهم ولهم عذابٌ أليمٌ: رجُلٌ على فَضْلِ ماء بالفلاة يمنَعُهُ من ابن السبيلِ ورجُلٌ بايَعَ رجُلاً بسلعة بعدَ العصْرِ فحلَفَ لَهُ بالله لأخَذَها بكَذا وكذا فصدَّقَ وهو على غير ذلك، ورجُلٌ بايَعَ إماما لا يبايعهُ إلا للدنْيَا، فإنْ أعطاهُ منها وَفَى، وإن لم يُعطِهِ منها لم يَفِ**»(٢) أخرجاه فى الصحيحين وزاد البخارى:

[٧٢٥] «**ورجُلٌ منَعَ فضلَ مَائِه فيقولُ اللهُ: اليومَ أمنَعُكَ فضْلى كما منعتَ فضلَ ما لمْ تعمَلْ يدَاكَ**»(٣).



الكبيرة الثانية والستون
نقص الكيل والذراع وما أشبه ذلك

قال الله تعالى: ﴿**وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ**﴾ [المطففين: ١] يعنى الذين ينقصون الناس ويبخسون حقوقهم فى الكيل والوزن. قوله: ﴿**الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ**﴾ [المطففين: ٢] يعنى يستوفون حقوقهم منها قال الزجاج: المعنى إذا اكتالوا من الناس استوفوا عليهم وكذلك إذا اتزنوا ولم يذكر (**إذا اتزنوا**) لأن الكيل والوزن بهما الشراء والبيع فيما يكال ويوزن فأحدهما يدل على الآخر. ﴿**وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ**﴾ [المطففين: ٣] أى ينقصون فى الكيل والوزن. وقال السدى: قدم رسول الله ﷺ المدينة وبها رجل يقال له أبو جهينة ومعه صاعان يكيل بأحدهما ويكتال بالآخر. فأنزل الله هذه الآية(٤).

[٧٢٦] وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «**خمسٌ**

---

(١) **صحيح بشواهده*** رواه أحمد (٢/ ١٧٩، ٢٢١) عن ابن عمرو وفيه (ليث بن أبى سليم) ضعيف لكنه لم يتفرد به فقد أخرجه أحمد من طريق اخرى (٢/ ١٨٣) عن ابن عمرو لكن فيها انقطاع ويشهد له حديث أبى هريرة الآتى. وانظر: الصحيحة (١٤٢٢).

(٢) **متفق عليه*** رواه البخارى (٥/ ٢٦٧٢) ومسلم (١/ ح ١٠٨) من حديث أبى هريرة.

(٣) **صحيح *** رواه البخارى (٥/ ٢٣٦٩) من حديث أبى هريرة.

(٤) ذكره ابن الجوزى فى «زاد المسير» (٩/ ٥٢) والواحدى فى «أسباب النزول» (٩٠٩)

بخمس»، قالوا يا رسول الله وما خمسٌ بخمسٍ؟ قال: «**ما نقَضَ قومٌ العهدَ إلا سلَّطَ اللهُ عليهِم عدوَّهم، وما حكَموا بغيرِ ما أنزَلَ اللهُ إلا فشَا فيهِم الفقرُ وما ظهرتْ فيهمُ الفاحشةُ إلا أنزَلَ الله بهم الطاعون. يعنى كثرة الموت ـ ولا طفَّفوا الكيلَ إلا منُعوا النَّباتَ وأُخذوا بالسِّنينَ، ولا يمنعوا الزكاة إلا حُبِسَ عنهُم القطرُ**»[1]. **﴿ألا يَظُنُّ أُولَئكَ أَنَّهُمْ مبْعُوثونَ﴾**قال الزجاج: المعنى لو ظنوا أنهم مبعوثون ما نقصوا فى الكيل والوزن **﴿ليوْمٍ عَظَيمٍ﴾** أى يوم القيامة. **﴿يومَ يَقُومُ النَّاس﴾**من قبورهم **﴿لرَبِّ العَالَمينَ﴾**[المطففين٤ ـ ٦] أى لأمره ولجزائه وحسابه، وهم يقومون بين يديه لفصل القضاء. وعن مالك بن دينار قال دخل على جار لى وقد نزل به الموت وهو يقول: جبلين من نار، جبلين من نار. قال: قلت: ما تقول؟ قال يا أبا يحيى كان لى مكيالان كنت أكيل بأحدهما وأكتال بالآخر، وقال مالك بن دينار: فقمت فجعلت أضرب أحدهما بالآخر، فقال يا أبا يحيى كلما ضربت أحدهما بالآخر ازداد الأمر عظماً وشدة فمات فى مرضه[2].

والمُطَفِّفُ: هو الذى ينقص الكيل والوزن مطففاً لأنه لا يكاد يسرق إلا الشيء الطفيف، وذلك ضرب من السرقة والخيانة وأكل الحرام. ثم وعد الله من فعل ذلك بويل[*] وهو شدة العذاب وقيل واد فى جهنم لو سيرت فيه جبال الدنيا لذابت من شدة حره. وقال بعض السلف: أشهد على كل مكيال أو وازن بالنار لأنه لا يكاد يسلم إلا من عصم الله، وقال بعضهم: دخلت على مريض وقد نزل به الموت فجعلت ألقنه الشهادة ولسانه لا ينطق بها؟ فلما أفاق قلت له: يا أخى مالى ألقنك الشهادة ولسانك لا ينطق بها؟ قال: يا أخى لسان الميزان على لسانى يمنعنى من النطق بها. فقلت له: بالله أكنت تزن ناقصاً؟ قال: لا والله ولكن ما كنت أقف مدة لاختبر صحة ميزانى. فهذا حال من لا يعتبر صحة ميزانه فكيف حال من يزن ناقصاً؟![3]

وقال نافع: كان ابن عمر يمر بالبائع فيقول: اتق الله وأوف الكيل والوزن،

(١) **صحيح بشواهده** * سبق تخريجه برقم :[٨٧].

(١) ذكره ابن حجر الهيثمى فى «الزواجر» (١/ ٥٦١)

(*) ذكر ابن الجوزى فى «زاد المسير» (١/ ١٠٦) وابن جرير فى تفسير الآية (٧٩) من سورة البقرة أقوال العلماء والأحاديث الواردة فى تفسيره ـ ولا تخلو من علة ـ كما فصلته فى غير هذا الكتاب.

(٢) انظر: الزواجر (١/ ٥٦١) بلفظه.

فإن المطففين يوقفون حتى أن العرق ليلجمهم إلى أنصاف آذانهم[١]. وكذا التاجر إذا شدَّ يده فى الذراع وقت البيع وأرخى وقت الشراء، وكان بعض السلف يقول[٢]: ويل لمن يبيع بحبة يعطيها ناقصة جنة عرضها السماوات والأرض، وويح لمن يبيع الويل بحبة يأخذها زائدة. فنسأل الله العفو والعافية من كل بلاء ومحنة إنه جواد كريم.

الكبيرة الثالثة والستون: الأمن من مكر الله

قال الله تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً﴾ أى أخذهم عذابنا من حيث لا يشعرون قال الحسن[٣]: من وسع الله عليه فلم ير أنه يمكر به فلا رأى له، ومن قتر عليه فلم ير أنه ينظر إليه فلا رأى له ثم قرأ هذه الآية: ﴿حَتَّى إِذَا فَرِحُواْ بِمَا أُوتُواْ أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾[الأنعام: ٤٤].

وقال: مكر بالقوم ورب الكعبة أعطوا حاجتهم ثم أخذوا.

[٧٢٧] وعن عقبة بن عامر رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: **«إذا رأيت الله يعطى العبد ما يحب وهو مقيم على معصيته فإنما ذلك منه استدراج»**[٤] ثم قرأ: ﴿فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُواْ بِمَا أُوتُواْ أَخَذْنَاهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ﴾[الأنعام: ٤٤].

الإبلاس: اليأس من النجاة عند ورود الهلكة، وقال ابن عباس: أيسوا من كل خير. وقال الزجاج: المبلس الشديد الحسرة اليائس الحزين.

[٧٢٨] وفى الأثر: «إنه لما مكر بإبليس ـ وكان من الملائكة ـ طفق جبريل

---

(١) الذى ورد فى الصحيح عند البخارى (٨/ ٤٩٣٨، ١١/ ٦٥٣١) عن نافع عن ابن عمر عن النبى ﷺ ﴿يوم يقوم الناس لرب العالمين﴾ قال: يقوم أحدهم رشحه إلى أنصاف أذنيه» وأشار الحافظ فى «الفتح» (١١/ ٤٠٠) إلى الرواية الموقوفة لكن عن ابن عمرو ـ بنحوه عند هناد بن السرى فى «الزهد».

(٢) ذكره ابن حجر الهيثمى فى «زواجره» (١/ ٥٦١)

(٣) رواه ابن الجوزى فى تفسيره «زاد المسير» (٣/ ٣٩) فى تفسير الآية (٤٤) من سورة الأنعام.

(٤) **صحيح بطرقه*** رواه أحمد (٤/ ١٤٥) وابن جرير فى «تفسيره» (٧/ ١١٥) وابن أبى الدنيا فى «الشكر» (ص٩) والطبرانى فى «الكبير»(١٧/ ٩١٣ , ٩١٤)و«الأوسط»(٤٨٤ مجمع البحرين) والدولابى فى «الكنى» (١/ ١١١) والبيهقى فى «الشعب» (٤/ ٤٥٤٠) من طرق عن عقبة بن عامر به مرفوعاً. انظر: الصحيحة (٤١٤).

وميكال يبكيان، فقال الله عز وجل لهما: ما لكما تبكيان؟ قالا: يا رب ما نأمن مكرك فقال الله تعالى «**هكذا كونا لا تأمنا مكرى**»(١).

[٧٢٩] وكان النبى ﷺ يكثر أن يقول« **يا مُقلِّبَ القُلوبِ ثَبِّتْ قلوبنا على دينك**» **فقيل له يا رسولَ الله أتخافُ علينا؟ فقال رسول الله ﷺ** : «**إنَّ القُلوبَ بينَ إصبعينِ منْ أصابعِ الرحمنِ يُقَلِّبُها كيفَ يشاءُ**»(٢).

[٧٣٠] وفى الحديث الصحيح «**إنَّ الرجُلَ ليعملُ بعمَلِ أهلِ الجَنَّة حتى ما يكونُ بينَهُ وبينَها إلا ذراعٌ فيسبِقُ عليهِ الكتابُ فيعملُ أهلِ النَّارِ فيدخُلُها**»(٣).

[٧٣١] وفى صحيح البخارى عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال : «**إنَّ الرجُلَ ليعملُ بعَمَلِ أهلِ النَّارِ وإنَّه من أهلِ الجنَّة، ويعمَلُ الرجُل بعمَلِ أهلِ الجَنَّةِ وإنَّهُ من أهلِ النَّارِ، وإنَّما الأعمالُ بالخواتيم**»(٤).

وقد قص الله تعالى فى كتابه العزيز قصة بلعام(*). وأنه سلب الإيمان بعد العلم والمعرفة، وكذلك برصيصاً (**) العابد مات على الكفر، وروى أنه كان

---

(١) **لم أقف على إسناده*** وفى إنتساب إبليس مطلقاً إلى عنصر الملائكة. والتحقيق أن إبليس كان من الجن إلا انه توسم بأفعال الملائكة وتشبه بهم لذلك دخل فى فحوى الخطاب معهم. قال تعالى [الكهف: ٥٠] ﴿**إلا إبليس كان من الجن**﴾ أى خانه أصله، فإنه خلق من مارج من نار وأصل خلق الملائكة من نور، كما ثبت فى صحيح مسلم (٤/ ٢٩٩٦) أن النبى ﷺ قال «**خلقت الملائكة من نور، وخلق إبليس من مارج من نار، وخلق آدم مما وصف لكم**». وحسم الحسن البصرى تلك المسألة فقال: «لم يكن إبليس من الملائكة طرفة عين، وكان أبا الجن كما أن آدم أبو الإنس»رواه ابن جرير فى «تفسيره» (١/ ١٧٩) وأبو الشيخ فى «العظمة» (١١٦٢) عنه **بإسناد صحيح**.

(٢) **صحيح*** رواه الترمذى (٤/ ٢١٤٠ وحسّنه) وأحمد (٣/ ١١٢، ٢٥٧) والآجرى فى «الشريعة» (٣١٧) وابن أبى عاصم فى «السنة» (٢٢٥) والبغوى فى «شرح السنة» (٨٧) والحاكم (١/ ٥٢٦ ـ وسكت عنه وصححه الذهبى) والبيهقى فى «الشعب» (٧٥٦، ٧٥٧) وغيرهم من حديث أنس بإسناد حسن صحيح.
* ويشهد له حديث عبد الله بن عمرو عند مسلم (٤/ ٢٦٥٤) وله شواهد عن جابر والنواس بن النعمان وأم سلمة وغيرهم

(٣) **متفق عليه*** رواه البخارى (٦/ ٣٢٠٨، ٣٣٣٢، ١١/ ٦٥٩٤، ١٣/ ٧٤٥٤) ومسلم (٤/ ٢٦٤٣) مطولاً من حديث ابن مسعود، وأوّله «**إن أحدكم يجمع خلقه فى بطن أمه ·· الحديث**».

(٤) **متفق عليه*** رواه البخارى (٧/ ٤٢٠٢، ١١/ ٦٤٩٣) ومسلم (٤/ ٢٦٥١) من حديث سهل بن سعد وله شاهد (متفق عليه) عن أبى هريرة: رواه البخارى (١١/ ٦٦٠٦) ومسلم (١/ ح ١١٢)

(*) هو (بلعام بن باعوراء) وردت قصته فى الآيتين(١٧٥ـ١٧٦) من سورة الأعراف إقرأ قصته فى تفسير: الطبرى (٩/ ٨٢ـ٨٤) وابن كثير(٢/ ٢٥٣ـ٢٥٦)وزاد المسير (٣/ ٢٨٦ـ٢٩١) والدر المنثور (٣/ ٢٦٥ـ٢٦٨).

(**) وردت قصته فى الآية (١٦) من سورة الحشر، وهى عكس قضية جريج العابد فإن جريجاً عصم وذلك فتن. انظر: مكائد الشيطان (٦١) لابن أبى الدنيا والبداية والنهاية (٢/ ١٢٣ ط حلب) وتفسير: الطبرى (٢٨/ ٣٢ ـ ٣٤) وابن كثير (٤/ ٣٤٠ ـ ٣٤١) والدر المنثور (٦/ ٢٩٥ ـ ٢٩٧).

رجل بمصر ملتزم المسجد للأذان والصلاة، وعليه بهاء العبادة وأنوار الطاعة، فرقى يوماً المنارة على عادته للأذان، وكان تحت المنارة دار لنصرانى دِمىٍّ فاطلع فيها فرأى ابنة صاحب الدار- وكانت جميلة - فافتتن بها وترك الأذان ونزل إليها فقالت له: ما شأنك وما تريد؟فقال: أنت أريد. قالت: لا أجيبك إلى ريبة. قال لها: أتزوجك، قالت له: أنت مسلم وأبى لا يزوجنى بك، قال: أتنصر. قالت له: إن فعلت أفعل، فتنصر ليتزوج بها وأقام معهم فى الدار، فلما كان فى أثناء ذلك اليوم رقى إلى سطح كان فى الدار فسقط فمات، فلا هو فاز بدينه ولا هو تمتع بها.

نعوذ بالله من مكره وسوء العاقبة وسوء الخاتمة.

[٧٣٢] وعن سالم عن عبد الله قال: كان كثيراً ما كان رسول الله ﷺ يحلف **«لا ومقلِّبُ القُلوبِ»**(١) رواه البخارى، ومعناه يصرفها أسرع من مر الريح على اختلاف فى القبول والرد والإرادة والكراهة وغير ذلك من الأوصاف. وفى التنزيل [الأنفال: ٢٤] **﴿واعْلَمُوا أنَّ اللهَ يحُولُ بينَ المرءِ وقَلبه﴾** قال مجاهد: المعنى يحول بين المرء وعقله حتى لا يدرى ما تصنع بنانه [قَ: ٣٧] **﴿إنَّ فى ذَلكَ لذكْرَى لمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾** أى عقل، واختار الطبرى(*) أن يكون ذلك إخباراً من اللهَ تعالىَ أنه أملك لقلوب عباده منهم وأنه يحول بينهم وبينها إذا شاء حتى لا يقدر ذو قلب أن يدرك به شيئاً إلا بمشيئة الله عز وجل.

[٧٣٣] وقالت عائشة رضى الله عنها: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول: **«يا مُقلِّبُ القلوبِ ثبِّتْ قلبى على طاعتكَ.** فقلت: يا رسولَ الله إنك تكثرُ أن تدعوا بهذا فهل تخشى؟ قال: **وما يؤمننىَ يا عائشة وقلوبُ العباد بيَنَ إصبعينَ من أصابعِ الرحمنِ يُقلِّبُها كيفَ شاءَ،إذا أراد أن يقلِّبَ قلبَ عبد قَلَبه»**(٢).

فإذا كانت الهداية معروفة والاستقامة على مشيئته موقوفة والعاقبة مُغيَّبة والإرادة غير مغالبة، فلا تعجب بإيمانك وعملك وصلاتك وصومك وجميع قربك

---

(١) **صحيح** * رواه البخارى (١١/ ٦٦١٧، ٦٦٢٨، ١٣/ ٧٣٩١) عن ابن عمر.

(*) فى تفسيره «جامع البيان فى تفسير القرآن» (٩/ ١٤٣)

(٢) **صحيح لغيره**** رواه أحمد (٦/ ٢٥٠) وابو يعلى (٨/ ٤٦٦٩) والآجرى فى «الشريعة» (٣١٧) وابن أبى عاصم فى «السنة» (٢٢٤) عن عائشة. وفيه علتان. **الأولى:** ضعف (**على بن زيد بن جدعان**) **الثانية:** جهالة (**أم محمد زوجة أبيه**).

* ورواه أحمد (٦/ ٩١) عن الحسن عن عائشة. والحسن: مدلس

** ويشهد له حديث أنس الذى سبق قريبا برقم [٧٢٩] فى نفس الكبيرة

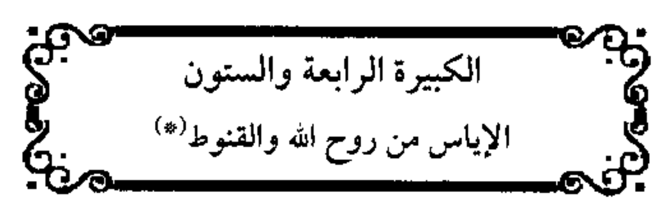
وإن كان من كسبك، فإنه من خلق ربك وفضله الدّارّ عليك، فمهما افتخرت بذلك كنت مفتخراً بمتاع غيرك، ربما سلبه فعاد قلبك من الخير أخلى من جوف العَير.

فكم من روضة أمست وزهرها يانع عميم، أضحت وزهرها يابس هشيم، إذ هبت الريح العقيم، كذلك العبد يمسى وقلبه بطاعة الله مشرق سليم. ويصبح وهو بمعصية الله مظلم سقيم، ذلك تقدير العزيز العظيم.

ابن آدم. الأقلام عليك تجرى، وأنت فى غفلة لا تدرى، ابن آدم المغانى والأوتار، والمنازل والديار، والتنافس فى هذه الدار، حتى ترى ما فعلت فى أمرك الأقدار، قال الربيع: سئل الإمام الشافعى رحمه الله تعالى(**).

ينادى منادى من قبل العرش: أين فلان فلا يسمع أحد ذلك الصوت إلا وتضطرب فرائصه، قال، فيقول الله عز وجل لذلك الشخص: أنت الشخص المطلوب هلم إلى العرض على خالق السماوات والأرض فيشخص الخلق بأبصارهم تجاه العرش ويوقف ذلك الشخص بين يدى الله عز وجل، فيلقى الله عز وجل عليه من نوره يستره عن المخلوقين ثم يقول له عبدى أما علمت أنى كنت أشاهد عملك فى دار الدنيا؟ فيقول: بلى يا رب، فيقول الله تعالى: عبدى أما سمعت بنقمتى وعذابى لمن عصانى؟ فيقول: بلى يا رب، فيقول الله تعالى: أما سمعت بجزائى وثوابى لمن أطاعنى؟ فيقول: بلى يا رب، فيقول الله تعالى: يا عبدى عصيتنى؟ فيقول: يا رب قد كان ذلك، فيقول الله تعالى: عبدى فما ظنك اليوم بى؟ فيقول يا رب أن تعفو عنى، فيقول الله تعالى: عبدى تحققت أنى أعفو عنك؟ فيقول: نعم يا رب لأنك رأيتنى على المعصية وسترتها علىّ، قال فيقول الله عز وجل: قد عفوت عنك وغفرت لك وحققت ظنك، خذ كتابك بيمينك فما كان فيه من حسنة فقد قلبتها، وما كان من سيئة فقد غفرتها لك وأنا الجواد الكريم.

(*) سقطت هذه الكبيرة فى بعض النسخ وأثبتها من نسخة البزار.



الكبيرة الرابعة والستون
الإياس من روح الله والقنوط(*)

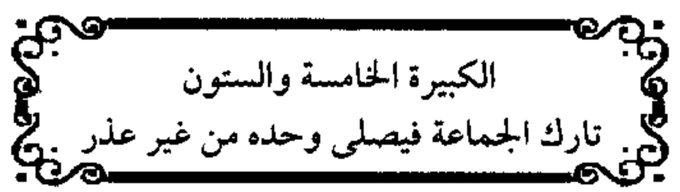
قال الله تعالى: ﴿إنه لا ييأسُ من روْحِ الله إلاَّ القومُ الكافِرُونَ﴾[يوسف٨٧]
وقال تعالى: ﴿وهُو الذّي يُنزلُ الغيثُ من بعد ما قَنَطُوا﴾ [الشورى: ٢٨]
وقال تعالى: ﴿قلْ يا عبادِيَ الذّين أسرفُوا على أنفُسِهِم لا تقَنطُوا من رحْمَةِ اللهِ﴾ [الزمر: ٥٣]

[٧٣٤] إلهنا لولا محبتك للغفران ما أمهلت من يبارزك بالعصيان، وقال النبى ﷺ: «**لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله**»(١). ولولا عفوك وكرمك ما سكنت الجنان.

[٧٣٥]«**اللهُمَّ إنَّكَ عفُوٌّ كريمٌ تحبُّ العفوَ فاعفُ عنِّى**»(٢).

اللهم انظر إلينا نظر الرضى، وأثبتنا فى ديوان أهل الصفا، ونجنا من ديوان أهل الجفا

اللهم حقق بالرجاء آمالنا، وحسن فى جميع الأحوال أعمالنا، وسهل فى بلوغ رضاك سبلنا وخذ إلى الخيرات بنواصينا، وآتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار.



الكبيرة الخامسة والستون
تارك الجماعة فيصلى وحده من غير عذر

[٧٣٦] عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال لقوم يتخلفون عن الجماعة: «**لقد هممتُ أن آمرَ رجلاً يُصلِّى بالنّاسِ ثم أُحرِّقُ على رجال يتخلَّفونَ عن الجماعةِ بيوتهم**»(٣) رواه مسلم.

(*) كذا بالأصول سقط نحو صفحة متوسطة فيها أول الكبيرة الرابعة والستون.
(١) صحيح * رواه مسلم (٤/ ٢٨٧٧) من حديث جابر.
(٢) صحيح * رواه الترمذى (٥/ ٣٥١١) وابن ماجه (٢/ ٣٨٥٠) عن عائشة. وقال الترمذى: حسن صحيح
(٣) متفق عليه* سبق تخريجه برقم (٧١) فى الكبيرة (٤)

[٧٣٧] وقال عليه الصلاة والسلام : «**لينتهينَّ أقوامٌ عن وَدعِهِمُ الجمُعاتِ أو ليَختِمنَّ اللهُ على قلوبِهِمْ ثم ليكونُنَّ من الغافلينَ**» [١] رواه مسلم

[٧٣٨] وقال ﷺ : «**من تركَ ثلاث جُمَع تهاوناً بها طَبَعَ اللهُ على قلبهِ**»[٢] أخرجه أبو داود والنسائي.

[٧٣٩] وقال : «**من تركَ الجُمعَةَ من غيرِ عُذرٍ ولا ضررٍ كُتِبَ مُنافقاً في ديوانٍ لا يُمحَى ولا يُبدّل**»[٣].

[٧٤٠] وعن حفصة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ : «**رواحُ الجمعةَ واجبٌ على كلِّ مُحتلمٍ**» [٤] أى علي كل بالغ.

فنسأل الله التوفيق لما يحب ويرضى إنه جواد كريم.

الكبيرة السادسة والستون
الإصرار على ترك صلاة الجمعة والجماعة من غير عذر

قال الله تعالى: ﴿**يوم يُكْشَفُ عَن سَاق وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُود فَلاَ يَسْتَطِيعُونَ خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ وَقَدْ كَانُواْ يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُود وَهُمْ سَالِمُونَ**﴾ [القلم: ٤٢ ـ ٤٣]

---

(١) **صحيح** * رواه مسلم (٢/ ٨٦٥) من حديث ابن عمر وأبى هريرة

(٢) **حسن صحيح*** رواه أبو داود (١/ ١٠٥٢) والترمذى (٢/ ٥٠٠) والنسائى (٣/ ٨٨) وابن ماجه (١١٢٥) وأحمد (٣/ ٤٢٤) وأبو يعلى (٣/ ١٦٠٠) وابن خزيمة (١٨٥٧) والدارمى (١/ ١٥٧١) وابن حبان (٥٥٤) والبيهقى (٣/ ١٧٢، ٢٤٧) وصححه الحاكم (١/ ٢٨٠) ولم يتعقبه الذهبى عن أبى الجعد **قلت:** وإسناده حسن وله شاهد (صحيح) عن جابر: رواه ابن ماجه (١١٢٦) وأحمد (٣/ ٣٣٢) وابن خزيمة (١٨٥٦) وصححه الحاكم (١/ ٢٩٢) ولم يتعقبه الذهبى **قلت:** وإسناده صحيح.

(٣) **صحيح* بلفظ«متروك الجمعة ثلاثًا من غير عذر فهو منافق»رواه ابن خزيمة(٣/ ١٨٥٧) وابن حبان(٦٢، ٥٥٣ موارد) من حديث أبى الجعد الضمرى بإسناد صحيح.**

(٤) **صحيح*** رواه أبو داود (٣٤٢) والنسائى (٣/ ٨٩ واللفظ له) والبيهقى (٣/ ١٨٧) وغيرهم من حديث حفصة أم المؤمنين بإسناد صحيح. ولا يخشى من عنعنة (الوليد بن مسلم) عن شيخ شيخه فقد توبع عند الآخرين.

* **وله شاهد (متفق عليه)** عن أبى سعيد: رواه البخارى (٢/ ٨٥٨ وأطرافه) ومسلم(٢/ ٨٤٦) بلفظ «الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم».

قال كعب الأحبار[١]: ما نزلت هذه الآية إلا فى الذين يتخلفون عن الجماعات. وقال سعيد بن المسيب إمام التابعين رحمه الله: كانوا يسمعون حى على الصلاة حى على الفلاح فلا يجيبون وهم سالمون أصحاء.

[٧٤١] وفى الصحيحين : أن رسول الله ﷺ قال: «**والذى نفسى بيَده لقدْ هممتُ أن آمُرَ بحَطب فيحطب ثم آمُرَ بالصَّلاة فيُؤذَّنُ لها، ثم آمُرَ رجُلاً فيؤمَّ الناسَ، ثم أخالِفُ إلى رجالٍ لا يشهدونَ الصَّلاَة فى الجماعةِ ـ فأُحرِّقُ عليهم بيوتَهم**»[٢].

[٧٤٢] وفى رواية لمسلم أيضا من حديث أبى هريرة: «**لقد هممْتُ أن آمُرَ فتيانى أن يستعدوا لى بحُزَمٍ من حَطَبٍ ثم آمرَ رجلاً يصلى بالناس ثم تحرق بيوت على من فيها**»[٣].

[٧٤٣] وفى هذا الحديث الصحيح والآية التى قبله وعيد شديد لمن يترك صلاة الجماعة من غير عذر فقد روى أبو داود فى سننه بإسناده إلى ابن عباس رضى الله عنهما قال، قال رسولُ الله ﷺ: «**من سمِعَ المنادى بالصَّلاة فلمْ يمنعه من إتِّباعه عُذرٌ قيل: وما العُذرُ يا رسولَ اللهِ؟ قال: خوفٌ أوَ مرَضٌ ـ لَم تُقبلْ منهُ الصَّلاةَ الَّتى صلَّى**»[٤] يعنى فى بيته.

[٧٤٤] وروى الترمذى عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه سئل عن رجُلٍ يصومُ النَّهارَ ويقومُ الليلَ ولا يُصَلِّى فى جماعةٍ ولا يجمع؟ فقال: « إن ماتَ على هذا فهو فى النَّارِ»[٥].

[٧٤٥] وروى مسلم أن رجلاً أعمى جاء إلى النبى ﷺ فقال: يا رسولَ الله ليسَ لى قائدٌ يقودُنى إلى المسجد فهل لى رخصة أن أصلِّى فى بيتى؟ فرخَّصَ لهُ، فلما ولَّى دعاهُ فقال: **هل تسمعُ النداَّءَ بالصَّلاة**؟ قال: نعم، قال: «**فأَجِبْ**»[٦].

(١) رواه الطبرى فى «تفسيره» (٢٩/٣٧) وتقدم فى العقوبة (٤)
(٢) **متفق عليه** * تقدم تخريجه برقم [٧١] فى الكبيرة (٤)
(٣) **متفق عليه** * والرواية لمسلم (١/ح ٦٥١ ـ ٢٥٣) عن أبى هريرة، وانظر ما قبله.
(٤) **ضعيف بهذا اللفظ** * تقدم تخريجه برقم [٧٦] فى الكبيرة (٤)
(٥) **ضعيف الإسناد** * تقدم تخريجه برقم (٧٤).
(٦) **صحيح** * رواه مسلم (١/ح ٦٥٣) عن أبى هريرة وتقدم برقم [٧٣].

[٧٤٦] وفى رواية أبى داود أن ابن أم مكتوم جاء إلى النبى ﷺ وقال: يا رسول الله إن المدينة كثيرة الهوام والسباع وأنا ضرير البصر فهل لى رخصة أن أصلى فى بيتى؟ فقال له النبى: «**تسمعُ حىّ على الصَّلاةِ حىّ على الفلاح**»؟ قال: نعم. قال: «**فأجب، فحىِّ هلاً**»[١].

وفى رواية أنه قال: يا رسول الله إنى ضرير شاسع الدار ولى قائد لا يلائمنى فهل لى رخصة. وقوله «**فحىِّ هلاً**» أى تعال وأقبل.

[٧٤٧] وروى الحاكم فى مستدركه على شرط الصحيحين عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ «**ومنْ سمعَ النَّداءَ فلم يمنعهُ منْ اتباعه عُذرٌ فلا صلاة لهُ**». قالوا: وما العذرُ يا رسولَ الله؟ قال: «**خوفٌ أو مرضٌ**»[٢].

[٧٤٨] وجاء عن النبى ﷺ أنه قال: «**لعن الله ثلاثة ـ من تقدَّمَ قوماً وهم له كارهونَ، وامرأةٌ باتتْ وزوجُها عليها ساخِطٌ، ورجُلاً سمِعَ حىِّ على الصَّلاةِ حىِّ على الفلاح ثم لم يَجِبْ**»[٣].

[٧٤٩] قال أبو هريرة «**لأن تمتلىءُ أذنُ ابن آدمَ رصاصاً مذاباً خيرٌ له من أن يسمعَ حىِّ على الصَّلاةِ حىِّ على الفلاحِ ثم لا يُجِبْ**»[٤].

[٧٥٠] وقال على بن أبى طالب رضى الله عنه: «لا صلاةَ لجارِ المسجدِ إلا فى المسجدِ» قيل: من جارُ المسجدِ؟ قال: «من يسمع الأذانَ»[٥].

[٧٥١] قال أيضاً «**من سَمِعَ النَّداءَ فلم يأتِهِ لم تجاوُزْ صلاته رأسه إلا من عُذرٍ**»[٦].

[٧٥٢] وقال ابن مسعود رضى الله عنه: «من سرَّهُ أن يلقَى اللهَ غداً مسلماً فليُحافِظْ على هذهِ الصَّلواتِ الخمسِ حيثُ يُنادى بهِنَّ، فإنَّ اللهَ تعالى شرَّعَ لنبيِّكُم

---

(١) **حسن صحيح** * تقدم تخريجه برقم [٧٣].

(٢) **صحيح** * انظر تخريج الحديث [٧٦].

(٣) **ضعيف جداً** * سبق تخريجه برقم (٧٧)

(٤) **ضعيف الإسناد** * تقدم تخريجه برقم (٧٥)

(٥) **ضعيف** * تقدم تخريجه برقم (٧٨)

(٦) **صحيح** * بلفظ «**من سمع النداء فلم يأته، فلا صلاة له إلا من عذر**» عن ابن عباس. انظر تخريج الحديث [٧٦].

ﷺ سُنَنَ الهُدى، وإنهن من سنن الهُدى، ولو أنَّكم صلَّيتم فى بيوتكم كما يُصَلِّى المُتخلِّفُ فى بيته لتركتُم سُنَّةَ نبيِّكُم، ولو تركتم سنَّةَ نبيكم لضللْتُم، ولقد رأيتنا وما يتخلَّفُ عنها إلا منافقٌ معلومُ النِّفاقِ أو مريضٌ. ولقد كان الرجُلُ يُؤتَى به يُهادى بين الرجُلينِ حتى يُقامُ فى الصَّف، يعنى يتكىء عليهما من ضعفه حرصاً على فضلها وخوفاً من الإثم فى تركِهَا»[1].

(فصل): وفضل صلاة الجماعة عظيم كما فى تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِى الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِىَ الصَّالِحونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥] إنهم المصلون الصلوات الخمس فى الجماعات. وفى قوله تعالى: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ﴾[يس: ١٢] أى خطاهم.

[٧٥٣] وفى الصحيح ان رسول الله قال: «**من تطهَّرَ فى بيته ثم مشَى إلى بيت من بُيوتِ الله ليقضِىَ فريضَةً منْ فرائِضِ اللهِ كانتْ خطوته إحداهُما تَحُطُّ خطيَّةً والأخرى ترَفَعُ درَجة**»[2].

[٧٥٤] «**فإذا صلى لم تزل الملائكة تصلى عليه ما دام فى مصلاه الذى صلى فيه يقولون: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه ما لم يؤذ فيه أو يحدث فيه**» [3].

[٧٥٥] وقال ﷺ«**ألا أدُلُّكم على ما يَمحُو اللهُ به الخَطايا ويرفَعُ به الدرجات؟ قالوا: بلى يا رسولَ الله، قال: إسباغُ الوُضوءِ علَى المكاره، وكثرةُ الخُطا إلى المساجِدِ، وانتظارُ الصَّلاةِ بعدَ الصَّلاة، فذلكُم الرِّبَاطُ فذلكُمُ الرِّبَاطُ**»[4] رواه مسلم.

الكبيرة السابعة والستون: الإضرار فى الوصية

قال الله تعالى: ﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ﴾[النساء: ١٢].

أى غير مدخل الضرر على الورثة، وهو أن يوصى بدين ليس عليه يريد بذلك ضرر الورثة فمنع الله منه. وقال الله تعالى:

---

(١) صحيح تقدم تخريجه برقم [٧٩].

(٢) **متفق عليه*** رواه البخارى (٢/ ٦٤٧) ومسلم (١/ح ٦٦٦ واللفظ له) عن أبى هريرة

(٣) الزيادة من رواية البخارى وغيره (٤) **صحيح*** رواه مسلم (١/ح ٢٥١) من حديث أبى هريرة.

﴿وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ واللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾[النساء: ١٢].

قال ابن عباس(١): يريد ما أحل الله من فرائضه فى الميراث ﴿**ومنْ يُطعِ اللهَ ورسُوله**﴾ فى شأن الموتريث ﴿**يُدْخلْه جنَّات تجرى منْ تحتها الأنهارُ خَالدينَ فيها وذلكَ الفوزُ العظيمُ. ومن يعْصِ اللهَ ورسُولَه**﴾ قال مجاهد فيما فرض الله من المواريث. وقال عكرمة عن ابن عباس: من لم يرض بقسم الله ويتعد ما قال الله ﴿**يدخله ناراً**﴾[النساء: ١٤]. وقال الكلبى: يعنى يكفر بقسمة الله المواريث ويتعدى حدوده استحلالاً ﴿ **يدخله ناراً خالداً فيها وله عذاب مهين** ﴾. [النساء: ١٤].

[٧٥٦] وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الرجُلَ ليعملُ والمرأةَ بطاعة الله ستينَ سنَة ثم يحضرُهُما الموتُ فيُضارَّان فى الوصيَّة فتجبُ لهُما النَّارُ**»(٢) ثم قرأ أبو هريرة هذه الآية ﴿**مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أوْدَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ**﴾ رواه أبو داود

[٧٥٧] وجاء عنه ﷺ أنه قال: «**مَنْ فَرَّ من ميراثِ وَارثِ قَطَعَ اللهُ ميراثَه مِنْ الجَنَّةِ يومَ القيامة**»(٣).

[٧٥٨] وقال عليه الصلاة والسلام «**إن اللهَ قدْ أعطَى كُلَّ ذى حقٍ حقّهُ فلا وصيةَ لوارث**» (٤)صححه الترمذى.

الكبيرة الثامنة والستون: المكر والخديعة

قال الله عز وجل: ﴿**وَلاَ يَحيقُ المَكرُ السَّيّءُ إلاَّ بأَهْلِه**﴾[فاطر: ٤٣].

(١) انظر تفسير هذه الآيات وأحكامها فى تفسير: ابن جرير (٤/ ١٩٥ ـ ١٩٧) وابن كثير (١/ ٤٣٦) والدر المنثور (٢/ ٢٢٧ ـ ٢٢٩)

(٢) **ضعيف*** رواه أبو داود (٣/ ٢٨٦٧) والترمذى (٤/ ٢١١٧) من حديث أبى هريرة وفيه (شهر بن حوشب) فيه ضعف من قبل حفظه.

(٣) **ضعيف*** رواه ابن ماجه (٢/ ٢٧٠٣) من حديث أنس وسنده مسلسل بثلاث علل: **الأولى**: (سويد بن سعيد الحدثانى) يضعَّف فى حديثه **الثانية والثالثة**: (عبد الرحيم بن زيد بن الحوارى عن أبيه) كلاهما **ضعيف*** كذبه ابن معين. كما فى «التقريب».

(٤) **صحيح بطرقه*** رواه الترمذى (٤/ ٢١٢٠وقال: حسن صحيح) وأبوداود (٣/ ٢٨٧٠، ٣٥٦٥) وابن ماجه (٢٧١٣) وأحمد (٥/ ٢٦٧) وغيرهم من حديث أنس بإسناد حسن. وله طرق وشواهد عن جمع من الصحابة يرتقى لدرجة الصحة. انظر: الإرواء (١٦٥٥).

[٧٥٩] وقال النبى ﷺ: «المكرُ والخديعةُ فى النّار»(١).

[٧٦٠] وقال ﷺ: «لا يدخُلُ الجَنّةَ خَبٌّ ولا بخيلٌ ولا منّانٌ»(٢) وقال الله تعالى عن المنافقين: ﴿يُخادِعُونَ اللهَ وهُو خادِعَهُمْ﴾[النساء: ١٤٢].

قال الواحدى يعاملون عمل المخادع على خداعهم وذلك أنهم يعطون نوراً كما يعطى المؤمنون، فإذا مضوا على الصراط أطفىء نورهم وبقوا فى الظلمة.

[٧٦١] وقال ﷺ فى حديث: «وأهلُ النّارِ خمسةٌ: وذكر منهم رجلاً لا يَصبَحُ ولا يُمسىَ إلا وهُو يخادِعُكَ عن أهلِكَ ومالِكَ»(٣).

الكبيرة التاسعة والستون
من جس على المسلمين ودل على عورتهم

[٧٦٢] فيه حديث حاطب بن أبى بلتعة وأن عمر أراد قتله بما فعل، فمنعه رسول الله ﷺ من قتله لكونه شهد بدراً، فإن ترتب على جسه وَهَنٌ على الإسلام وأهله وقتل أو سبى أو نهب أو شىء من ذلك، فهذا ممن سعى فى الأرض فساداً وأهلك الحرث والنسل فيتعين قتله(٤) وحق عليه العذاب»(٥).

فنسأل الله العفو والعافية. وبالضرورة يدرى كل ذى جس أن النميمة إذا كانت من أكبر المحرمات فنميمة الجاسوس أكبر وأعظم.

---

(١) **حسن بشواهده*** روى من حديث قيس بن سعد وأنس بن مالك وأبى هريرة وابن مسعود وغيرهم خرجها شيخنا الألبانى فى (١٠٥٧، ١٠٥٨).

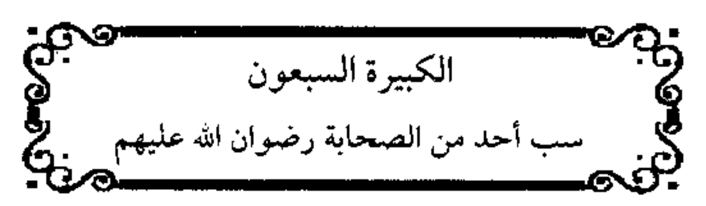
(٢) **ضعيف*** تقدم تخريجه برقم (٤٥٩) الكبيرة (٣٠)

(٣) **صحيح *** رواه مسلم (٤/ ٢٨٦٥) من حديث عياض بن جمار مطولاً

(٤) يشير المصنف بهذا إلى قوله تعالى فى سورة البقرة الآية (٢٠٤ : ٢٠٥) **﴿ومن الناس من يعجبك قوله فى الحياة الدنيا ويشهد الله على ما فى قلبه وهو ألد الخصام * وإذا تولى سعى فى الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد﴾** ثم حكم عليه بما قرره الشارع الحكيم فى سورة المائدة الآية (٣٣) **جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو يُنفوا من الأرض ذلك لهم خزى فى الدنيا ولهم فى الآخرة عذاب عظيم.﴾**

(٥) **متفق عليه*** رواه البخارى (٦/ ٣٠٠٧ وأطرافه) ومسلم (٤/ ٢٤٩٤) من حديث على بن أبى طالب. وفيه قصة كتابة (حاطب) إلى أناس من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر النبى ﷺ لكى يتخذ عندهم يداً يحمون بها قرابته، ولم يفعله كفراً ولا إرتداداً.

نعوذ بالله من ذلك ونسأله العفو والعافية، إنه لطيف خبير جواد كريم.



الكبيرة السبعون
سب أحد من الصحابة رضوان الله عليهم

[٧٦٣] ثبت فى الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: «**قال الله تعالى: مَنْ عادَى لى وليّاً فقدْ آذَنْتُهُ بالحرب**»[١].

[٧٦٤] وقال ﷺ: «**لا تسبُّوا أصحابى فوالذى نفسى بيدهِ لو أنفقَ أحدُكم ذهباً ما بلغَ مُدَّ أحدِهم ولا نَصِيْفَهُ**»[٢] مخرج فى الصحيحين.

[٧٦٥] وقال ﷺ: «**اللهَ اللهَ فى أصحابى لا تتَّخذُوهم غَرَضاً بعدى، فمن أحبَّهم فبحبِّى أحبَّهم، ومن أبغضَهم فببُغضى أبغَضَهم، ومن آذاهُم فقد آذانى، ومن آذانى فقد آذَى اللهَ، ومن آذى الله أوشكَ أن يأخُذَهُ**»[٣] أخرجه الترمذى.

ففى الحديث وأمثاله بيان حالة من جعلهم غرضاً بعد رسول الله ﷺ وسبهم وافترى عليهم وكفرهم واجترأ عليهم.

وقوله ﷺ: (**الله الله**) كلمة تحذير وإنذار كما يقول المحذر: النار النار أى احذروا النار، وقوله: (**لا تتخذوهم غرضاً بعدى**) أى لا تتخذوهم غرضاً للسب والطعن، كما يقال: اتخذ فلان غرضاً لسبه أى هدفاً للسب وقوله: «**فمن أحبهم فبحبى أحبهم ومن أبغضهم فببغضى أبغضهم**»، فهذا من أجل الفضائل والمناقب

---

(١) **صحيح*** رواه البخارى (١١/ ٦٥٠٢) من حديث أبى هريرة. وانظر: تعليق الحافظ فى «الفتح» وأيضاً «الصحيحة» (١٦٤٠).

تنبيه: عزو المصنف له إلى الصحيحين فيه نظر: لعله تصحيف من النساخ

(٢) **متفق عليه*** رواه البخارى (٧/ ٣٦٧٣) ومسلم (٤/ ٢٥٤٠) من حديث أبى سعيد الخدرى، المُدُّ: ربع الصاع، والنصيف: النصف: اوالنَّصيف والصاع: (٢,٧٥ كيلو جرام). والمُدُّ: (٦٨٧, كيلو جرام) انظر: الفهرس الملحق بآخر مصابيح السنة.

(٣) **ضعيف*** رواه الترمذى (٣/ ٣٨٦٢) وأحمد (٤/ ٨٧، ٥٤٢٥، ٥٥) والبخارى فى «التاريخ الكبير» (٥/ ١٣١ وقال: فيه نظر) وابن حبان (٢٢٨٤) وابن أبى عاصم فى «السنة» (٢/ ٩٩٢) والبغوى فى «شرح السنة» (٧/ ٣٧٥٣) وابن عدى (٤/ ١٦٧) والعقيلى (١٥٣) والضياء فى «النهى عن سب الأصحاب» (ح ٣، ٤) والبيهقى فى «الشعب» (٢/ ١٥١١) وغيرهم من حديث عبد الله بن مغفل. ومداره على (عبد الله بن عبد الرحمن ويقال عبد الرحمن بن زياد) ليس بالقوى عندهم.

لأن محبة الصحابة لكونهم صحبوا رسول الله ﷺ ونصروه وآمنوا به وعزَّروه وواسوه بالأنفُسِ والأموال، فمن أحبهم فإنما أحب النبى ﷺ.

[٧٦٦] فحب أصحابِ النبي ﷺ عنوان محبته وبغضهم عنوان بغضه كما جاء فى الحديث الصحيح: «**حبُّ الأنصار آيةُ الإيمانِ وبغضُهم آيةُ النِّفاقِ**»[١] وما ذاك إلا لسابقتهم ومجاهدتهم أعداء الله بينَ سدى رسَول الله ﷺ.

[٧٦٧] وكذا حب على[٢] رضى الله عنه - من الإيمان وبغضه من النفاق، وإنما يعرف فضائل الصحابة رضى الله عنهم من تدبر أحوالهم وسيرهم وآثارهم فى حياة رسول الله ﷺ وبعد موته من المسابقة إلى الريمان والمجاهدة للكفار، ونشر الدين، وإظهار شعائر الإسلام، وإعلاء كلمة الله ورسوله، وتعليم فرائضه وسننه، ولولاهم ما وصل إلينا من الدين أصل ولا فرع، ولا علمنا من الفرائض والسنن سنة ولا فرضاً ولا علمنا من الأحاديث والأخبار شيئاً.

فمن طعن فيهم أو سبهم فقد خرج من الدين ومرق من ملة المسلمين، لأن الطعن لا يكون إلا عن اعتقاد مساويهم وإضمار الحقد فيهم وإنكار ما ذكره الله تعالى فى كتابه من ثنائه عليهم، وما لرسول الله ﷺ من ثنائه عليهم وبيان فضائلهم ومناقبهم وحبهم، ولأنهم أرضى الوسائل من المأثور والوسائط من المنقول، والطعن فى الوسائط طعن فى الأصل، والازدراء بالناقل ازدراء بالمنقول[*]، هذا ظاهر لمن تدبره، وسلم من النفاق ومن الزندقة والإلحاد فى عقيدته.

[٧٦٨] وحسبك ما جاء فى الأخبار والآثار من ذلك كقول النبى ﷺ: «**انَّ اللهَ اختارنى واختَارَ لى أصحاباً، فجعَل لى منهم وُزَرَاءَ وأنصاراً وأصهاراً، فمن سبَّهم فعليهِ لعنةُ اللهِ والملائكة والناسِ أجمعينَ، لا يُقْبَلُ منه يومَ القيامةِ صرف ولا عدْلٌ**»[٣].

---

(١) **متفق عليه*** رواه البخارى (١/ ح ١٧، ٧/ ٣٧٨٤) ومسلم (١/ح ٧٨ واللفظ له) من حديث أنس.

(٢) **صحيح*** يشهد له ما رواه مسلم (١/ ح ٧٨) من حديث على بلفظ «والذى خلق الحبة وبرأ النسمة، إنه لعهد النبى الامى ﷺ إلىّ أنه «لا يحبنى إلا مؤمن، ولا يبغضنى إلا منافق».

(*) معنى العبارة أن الصحابة رضوان الله عليهم هم الذين نقلوا إلينا ما شرعه الله لنا من أمور ديننا، فالطعن فى صدقهم وأمانتهم يفضى إلى الريب فى صحة ما نقلوه لنا والتهاون به، والاسنهزاء بهم يعنى الإستهزاء بالدين وعدم الإكتراث به ا هـ من نسخة البزَّار بتصرف.

(٣) **ضعيف*** رواه ابن أبى عاصم فى «السنة» (٢/ ١٠٠٠) وأبو نعيم فى «الحلية» (٢/ ١١) والحاكم (٣/ ٦٣٢)والضياء المقدسى فى«النهى عن سب الأصحاب»(ح٥)واللالكائى فى«شرح الاعتقاد» (٧/ ٢٣٤١)=

[٧٦٩] وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: قال أناس من أصحاب رسول الله ﷺ: إنا نَسبُّ، فقال رسول الله ﷺ: **«من سبَّ أصحابي فعليه لعنةُ الله والملائكة والناسِ أجمعينَ»**[1].

[٧٧٠] وعنه قال: قال رسول الله ﷺ **«إن اللهَ اختارني واختارَ لي أصحابي وجعل لي أصحاباً وإخواناً وأصهاراً، وسيجيءُ قومٌ بعدَهم يعيبونَهُم ويُنقصونَهم فلا تواكلُوهم ولا تشارِبُوهم ولا تناكِحوهُم ولا تُصلُّوا عليهِم ولا تُصلُّوا معهُم»**[2].

[٧٧١] وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا ذُكِرَ أصحابي فأمسِكُوا، وإذا ذُكِرَ النُّجومُ فأمسِكُوا، وإذا ذُكِرَ القدَرُ فأمسِكُوا»**[3].

قال العلماء: معناه من فحص عن سر القدر فى الخلق، وهو: أى الإمساك علامة الإيمان والتسليم لأمر الله، وكذلك النجوم ومن اعتقد أنها فعالة أو لها تأثير من غير إرادة الله عز وجل فهو مشرك، وكذلك من ذم أصحاب رسول الله ﷺ بشيء وتتبع عثراتهم وذكر عيباً وأضافه إليهم كان منافقاً. بل الواجب على المسلم حب الله وحب رسوله، وحب ما جاء به، وحب من يقوم بأمره، وحب من يأخذ بهديه ويعمل بسنته، وحب آله وأصحابه وأزواجه وأولاده وغلمانه وخدامه، وحب من يحبهم وبغض من يبغضهم.

= من حديث عبد الرحمن بن سالم بن عتبة بن عويم بن ساعدة عن أبيه عن جده وفيه ثلاث علل: **الأولى والثانية:** جهالة (عبد الرحمن بن سالم وأبيه) **والثالثة:** سوء حفظ (محمد بن طلحة التيمى) الراوى عنه.

(١) **حسن بشواهده*** رواه أحمد فى «فضائل الصحابة» (٨) وابن عدى فى «الكامل» (٥/ ٢١٢) والخلال فى «السنة» (٨٣٣) والخطيب فى «تاريخه» (١٤/ ٢٤١) والسهمى (٢٣٤) عن أنس، وفيه علتان: **الأولى:** (على بن يزيد الصدائى) فيه لين **والثانية** (أبو شيبة الجوهرى) ضعيف*.
وله شاهد عن ابن عباس: رواه الطبرانى فى «الكبير»(١٢/ ١٢٧٠٩) وفيه (عبد الله بن خراش) ضعيف.
** وله شاهد **(مرسل صحيح)** عن عطاء: رواه ابن أبى شيبة (٧/ ٥٥٠) ومن طريقه ابن أبى عاصم فى «السنة» (٢/ ١٠٠١) وانظر: الصحيحة (٢٣٤٠).

(٢) **ضعيف*** رواه العقيلى فى «الضعفاء» (١٥٣) من حديث أنس وفيه (أحمد بن عمران الأخنسى) سماه البخارى فى «تاريخه» (محمد) وقال: يتكلمون فيه، منكر الحديث
* وذكره ابن حبان فى «المجروحين» (١/ ١٨٧) عن أنس فى ترجمة (بشير بن عبد الله القصير) وقال: هذا خبر باطل لا أصل له وانظر: تنزيه الشريعة (٢/ ٢٤).

(٣) روى من حديث ابن مسعود، وثوبان، وابن عمر، وطاوس مرسلاً، وكلها ضعيفة الأسانيد، ولكن يعضد بعضها بعضاً انظر: الصحيحة (٣٤)

[٧٧٢] لأن «**أوثقُ عُرَى الإيمانِ الحُبُّ في اللهِ والبغضُ في اللهِ**»[(١)]

قال أيوب السختياني رضي الله عنه: من أحب أبا بكر فقد أقام منار الدين ومن أحب عمر فقد أوضح السبيل، ومن أحب عثمان فقد استنار بنور الله، ومن أحب علياً فقد استمسك بالعروة الوثقى، ومن قال الخير في أصحاب رسول الله ﷺ بريء من النفاق.

(**فصل**): وأما مناقب الصحابة وفضائلهم فأكثر من أن تذكر، وأجمعت علماء السنة العشرة المشهود لهم، وأفضل العشرة: أبو بكر، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان، ثم علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين، ولا يشك في ذلك إلا مبتدع منافق خبيث.

[٧٧٣] وقد نص النبي ﷺ في حديث العرباض بن سارية حيث قال: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور**» [(٢)] الحديث.

والخلفاء الراشدون هم: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم أجمعين: وأنزل الله في فضائل أبي بكر رضي الله عنه ايات من القرآن، قال الله تعالى: ﴿**وَلاَ يَأْتَلِ أُوْلُواْ الفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُواْ أُوْلِي القُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ**﴾ الآية. [النور: ٢٢]. لا خلاف أن ذلك فيه، فنعته بالفضل رضوان الله عليه وقال تعالى: ﴿**ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الغَارِ**﴾الآية [التوبة: ٤٠]، لا خلاف أيضاً أن ذلك في أبي بكر رضي الله عنه شهدت له الربوبية بالصحبة، وبشره بالسكينة، وحلاه بثاني اثنين كما قال عم بن الخطاب رضي الله عنه: من يكون أفضل من

---

(١) **حسن*** رواه أحمد(٤/ ٢٨٦)والطيالسي(٧٤٧) وابن أبي شيبة (٨/ ١٣٠) وفي «الإيمان» (١١٠) والبيهقي في «الشعب» (١٤) من حديث البراء بن عازب، وفيه (ليث بن أبي سليم) اختلط أخيراً فلم يميز حديثه فترك، لكنه حسن في الشواهد

* وله شاهد عن ابن مسعود: رواه الطيالسي(٣٧٨) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/ ٢٢٩) وفي «الإيمان» (١١١) وفيه (عقيل الجعدي) منكر الحديث، وله طريق أخرى يتقوى بها انظر: الصحيحة (١٧٢٨)

(٢) **صحيح*** رواه أحمد (٤/ ١٢٦، ١٢٧) وأبو داود (٤/ ٤٦٠٧) والترمذي (٥/ ٢٦٧٦) وابن ماجه (٤٢ - ٤٤) والدارمي (١/ ٩٥) وابن أبي عاصم في «السنة» (٣١، ٥٤) وصححه الحاكم (١/ ٩٦) ولم يتعقبه الذهبي وانظر: الإرواء (٢٣٤٥٥)

ثاني اثنين الله ثالثهما؟ وقال الله تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٣٣].

قال جعفر الصادق: لا خلاف أن الذى جاء بالصدق رسول الله ﷺ والذي صدق به أبو بكر رضى الله عنه وأى منقبة أبلغ من ذلك فيهم؟ رضي الله عنهم أجمعين.

*****

بهذا تم كتاب « الكبائر » النسخة التى أُطلق عليها الكبرى، ويليها ملحق الكبائر التى وردت في الصغرى ولم ترد فى الكبرى.

أكل الميتة والدم ولحم الخنزير(*)

قال الله تعالى: ﴿ قلْ لا أجدُ فيما أُوحِيَ إليَّ محرَّماً على طاعم يطعمُهُ إلاَّ أن يكونَ مَيتةً أو دَما مَسفُوحاً أو لحمَ خِنزيرٍ فإنَّه رِجْسٌ..﴾ الآية [الأنعام: ١٤٥].

فمن تعمد أكل ذلك لغير ضرورة فهو من المجرمين، وما أحسب أن مسلماً يتعمد أكل لحم الخنزير، وربما يفعل ذلك زنادقة الجبلية والتيامنة الخارجين من الإسلام ، وفى نفوس المؤمنين أن أكل لحم الخنزير أعظم من شرب الخمر.

[٧٧٤] وصح أن رسول الله ﷺ قال: « لا يدخلُ الجنَّةَ لحمٌ نبتَ من سُحْتٍ، النَّارُ أولى به»(١).

[٧٧٥] وقد أجمع المسلمون على تحريم اللعب بالنرد، ويكفيك من حججهم على تحريمه قول النبى لله الذى ثبت عنه: « مَنْ لَعِبَ بالنردشير فكأنما صَبَغَ يده فى لحم الخنزيرِ ودمه» (٢) وبلا ريب أن غمس المسلم يده فى لحم الخنزير ودمه أعظم من لعب النرد، فما الظن بأكل لحمه وشرب دمه!! أجارنا الله من ذلك بمنه وكرمه.

قاطع الرحم

قال الله تعالى: ﴿واتَّقُوا الله الذى تَسَاءلُونَ به والأرْحَامُ﴾ [النساء: ١].

وقال تعالى: ﴿فهلْ عسيتُمْ إنْ تَولَّيتمُ أن تُفسدُوا فى الأرضِ وتُقَطِّعُوا أرْحَامَكُمْ أولئكَ الَّذِينَ لَعَنَهُم الله فأصمَّهم وأعْمَى أبصَارَهُم﴾[محمد: ٢٢ـ٢٣].

وقال الله تعالى: ﴿ والَّذِينَ ينقُضُونَ عهْدَ الله منْ بَعْد ميثَاقه وَيقطَعُونَ ما أمَر الله بِهِ أن يُوصَلَ ويُفسِدُونَ فى الأرضِ أولئكَ لَهم اللَّعنَةُ وَلَهم سُوءُ الدَّار﴾ [الرعد: ٢٥].

(*) وردت هذه الكبيرة فى « الصغرى » برقم (٣٠).

(١) صحيح بطرقه: سبق تخريجه برقم (٣٦١).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٤/ ٢٢٦٠) من بريدة وسبق برقم [٢٧٥].

(*) وردت هذه الكبيرة فى « الصغرى» برقم (٤٣) وورد بعضها فى « الكبرى» فى الكبيرة التاسعة.

[٧٧٦] وقال النبى ﷺ: «**لا يدخلُ الجنَّة قاطعٌ**»[١] .

[٧٧٧] وقال ﷺ : «**مَنْ كانَ يُؤمنُ بالله واليوم الآخرِ فليصلْ رحمه**» [٢] متفق عليه.

[٧٧٨] وقال ﷺ: «**إن الله خلق الخلقَ، حتى إذا فَرغَ منهم قامت الرَّحِمُ فقالتْ: هذا مقامُ العائذ بك من القطيعة قال: نعم، أما تَرْضينَ أن أَصِلَ مَنْ وصلَك، وأقطعَ مَنْ قطعَكِ؟ قالتْ: بلى**» [٣] متفق عليه.

[٧٧٩] وقال ﷺ: «**من أحبَّ أن يُبسطَ له فى رزقهِ ويُنسأله فى أثرهِ فليَصلْ رحِمَهُ**»[٤] متفق عليه.

[٧٨٠] وقال ﷺ: «**الرحمُ معلقةٌ بالعرش تقولُ: مَنْ وَصلنى وَصَلَهُ الله ومَنْ قطعنى قطعَهُ الله**» [٥] .

[٧٨١] وفى لفظ : : «**يقول الله: مَنْ وَصَلَهَا وصلتُه، ومن قطعَها بَتَتُّهُ**»[٦].

[٧٨٢] وقال محمد بن عمرو: عن أبى سلمة، عن أبى هريرة رضى الله عنه؛ أنَّ النبىَّ ﷺ قال: يقولُ الله تعالى: «**أنا الرحمنُ وهى الرحمُ، مَنْ وصلَها وصلتُه، ومن قطعَها قطعته**» [٧] فنقول : من قطع رحمه الفقراء وهو غنى فهو مراد ولابد، وكذا من قطعهم بالجفاء والإهمال والحمق .

[٧٨٣] قال النبى ﷺ: «**بُلُّوا أرحامكُم ولو بالسَّلامِ**»[٨].

---

(١) **متفق عليه**: سبق تخريجه برقم [١١٧].

(٢) **صحيح**: سبق تخريجه برقم [١٢٠].

(٣) **متفق عليه**: رواه البخارى (١٣/ ٧٥٠٢) ومسلم (٤/ ٢٥٥٤) من حديث أبى هريرة.

(٤) **متفق عليه**: رواه البخارى (١٠/ ٥٩٨٦) ومسلم (٤/ ٢٥٥٧) من حديث أنس.

(٥) **متفق عليه**: رواه البخارى(١٠/ ٥٩٨٩) ومسلم (٤/ ٢٥٥٥) واللفظ له من حديث عائشة.

(٦) **صحيح**: رواه البخارى فى «الأدب المفرد» (٥٣) وأبو داود (٢/ ١٦٩٤) والترمذى (٤/ ١٩٠٧) وأحمد (١/ ١٩٤) وابن حبان (٢٠٣٣) والبيهقى (٧/ ٢٦) وغيرهم من حديث عبد الرحمن بن عوف. ويشهد له الحديث السابق. وانظر: الصحيحة (٥٢٠) بتَّ: قطع.

(٧) **صحيح**: رواه الحاكم (٤/ ١٥٧) بلفظه وانظر تخريج الحديث رقم [١٢٢] فى الكبيرة (٩).

(٨) **حسن لغيره**: سبق تخريجه برقم [١١٩].

الخروج بالسيف والتكفير بالكبائر(*)

قال الله تعالى : ﴿ولا تَعْتَدُوا إنَّ الله لا يُحِبُّ المعتدينَ﴾ [البقرة: ١٩٠].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ الله ورسولَه فقد ضَلَّ ضلالاً مُبيناً﴾[الأحزاب: ٣٦].

[٧٨٤] وقال النبى ﷺ: «**إذا قال الرجُلُ لأخيهِ: ياكافرُ! فقد باءَ بها أحدُهما**»(١).

وقد ورد فى صفة الخوارج آثار كثيرة، واختلف الناس فى تكفيرهم.

[٧٨٥] لأن النبى ﷺ قال فيهم: «**يُمرقونَ من الدِّينِ كما يمرُقُ السَّهمُ من الرَّميَّةِ، فأينما لقيتُموهم فاقتلُوهم**»(٢).

[٧٨٦] وقال فيهم : «**شرُّ قتلى تحت أديم السَّماء، خيرُ قتلى مَنْ قَتَلُوه**»(٣). «**كلابُ أهلِ النَّار**».

فالخوارج مبتدعة مستحلون الدماء والتكفير، يكفرون عثمان وعلياً وجماعة من سادة الصحابة رضى الله عنهم.

[٧٨٧] إسحاق الأزرق، عن الأعمش، عن ابن أبى أوفى رضى الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: « **الخَوَارِجُ كلابُ (أهل) النَّار**»(٤).

(*) وردت هذه الكبيرة فى «الصغرى» رقم (٤٩).

(١) **صحيح**: رواه البخارى (١٠/ ٦١٠٣، ٦١٠٤) من حديثى أبى هريرة وابن عمر.

(٢) **متفق عليه**: رواه البخارى (٨/ ٥٠٥٧ واللفظ له) ومسلم (٢/ ١٠٦٦). من حديث على.

(٣) **صحيح لغيره**: رواه الترمذى (٥/ ٣٠٠٠ ،حسّنه) وابن ماجه (١٧٦) وأحمد (٥/ ٢٥٣، ٢٦٢) وعبد الرزاق (١٨٦٦٣) وابن أبى شيبة (٨/ ٧٣١) والحميدى (٢/ ٩٠٨) والآجرى فى «الشريعة» (ص٣٦) والطبرانى فى « الكبير» (٨/ ٨٠٣٣ ـ ٨٠٥٦) وغيرهم من طرق عن أبى غالب عن أبى أمامة وفيه (أبو غالب : صدوق يخطىء) لكن رواه عنه جمع من الثقات وله (**متابعة جيدة**) عند الحاكم (٢/ ١٤٩ ـ ١٥٠) بإسنادين أحدهما حسن.

(٤) حسن: رواه ابن ماجه (١٧٣) وأحمد (٤/ ٣٥) وابن أبى شيبة (٨/ ٧٣٠) والآجرى (ص٣٧) وابن أبى عاصم فى « السنة» (٩٠٤) وغيرهم وفيه إنقطاع بين الأعمش وابن أبى أوفى ـ لم يسمع منه وهو إلى ذلك مدلّس ـ لكن يشهد له الحديث الذى قبله وايضاً الذى بعده.

[٧٨٨] حشرج بن نُباتة، حدثني سعيدُ بن جُمْهَان قال: دخلتُ على ابن أبي أوفى وهو مكفوفٌ، فقال: من أنت؟ قلتُ: سعيدُ بن جُمْهَان قال: مافعلَ والدُك؟ قلتُ: قتلَه الأزارقة، فقال: قتلَ الله الأزارقة، ثم قال: حدثنا رسولُ الله ﷺ أنهم **«كلاب أهل النَّارِ» قلتُ: الأزارقةُ وحدهم؟ قال: الخوارجُ كُلُّها»**(١).

[٧٨٩] حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا أبو حفص؛ أنه سمع عبد الله بن أبي أوفى وهم يُقاتلون الخوارج يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«طُوبَى لمن قتلهُم وقتلُوه»**(٢).

أذية أولياء الله تعالى ومعاداتهم (*)

قال الله تعالى: **﴿إنَّ الذين يُؤذون الله ورسولَه لعنَهم الله..﴾** الآيتان [الأحزاب: ٥٧ ـ ٥٨].

[٧٩٠] وقال النبي ﷺ: « يقول الله تعالى: **« من عادَى لي وليّاً فقد آذنتُه بالحربِ»**(٣).

[٧٩١] وفي لفظ: **« فقد بارزني بالمحاربة»**(٤) أخرجه البخارى(**).

[٧٩٢] وفي الحديث: **« يا أبا بكر ! لعلك أغضبتَهمُ لئنْ كنتَ أغضبتَهم لقد أغضبتَ ربَّكَ»**(٥) يعني: بعض فقراء المهاجرين.

(*) وردت في الصغرى برقم (٥١).

(١) **حسن**: رواه أحمد (٤/ ٤٨٢) والطيالسي (٨٢٢) وابن أبي عاصم في « السنه» (٩٠٥)، وفيه (سعيد بن جهمان وحشرج بن نباته) كلاهما صدوق لكن أولهما له أفراد والآخر يهم.

(٢) **حسن**: رواه أحمد (٢/ ٣٨٢) وابن عاصم (٩٠٦) من طرق عن حماد عن أبي حفص (سعيد بن جهمان).

(٣) **صحيح**: رواه البخارى (١١/ ١٥٠٢) عن أبي هريرة وسبق تخريجه برقم [٧٦٣].

(٤) **ضعيف**: رواه الطبراني في «الكبير» (٨/ ٧٨٨٠) والسلمي في « الأربعين الصوفية» (٣٦) من حديث أبي أمامة. وفيه (عثمان بن أبي العاتكة وعلي يزيد) كلاهما ضعيف: والحديث: ضعفه الحافظ في«الفتح»(١١/ ص ٣٤٩ ـ ط الريان) والهيثمي في «المجمع» (٢/ ٢٤٨) وأبو حاتم في «علل لحديث» (٢/ ١٢٦ ـ ١٢٧) وقال: هذا حديث منكر جداً).

(**) يعني بالرواية الأولى عن أبي هريرة.

(٥) **صحيح**: رواه مسلم (٤/ ٢٥٠٤) من حديث عائذ بن عمرو.

من دعا إلى ضلالة أو سنَّ سنة سيئة (**)

[٧٩٣] قال النبي ﷺ: «مَنْ دعا إلى ضلالة كانَ عليه من الإثم مِثلُ آثَام مَنْ تَبِعَهُ لا ينقُصُ ذلك من آثامِهِم شَيَئاً»(١).

[٧٩٤] وقال ﷺ: «من سَنَّ سنَةً سيئةً كان عليه وزرُها ووزرُ من عَمِلَ بها من بعده، من غير أن ينقصَ من أوزارِهم شيئاً»(٢). رواهما مسلم.

[٧٩٥] وقال ﷺ: « كلُّ بدعةٍ ضَلالةٌ»(٣).

[٧٩٦] وفي بعض الألفاظ: « وكلُّ ضَلالةٍ في النَّار»(٤).

الواصلة في شعرها والمتفلجة والواشمة(*)

[٧٩٧] قال النبي ﷺ: «لعنَ الله الواصلةَ والمُستوصلةَ، والواشمةَ والمُستوشمةَ، والنامصة والمُتنمصة، والمُتَفَلِّجَاتِ للحَسْنِ، المُغَيِّراتِ خلقَ الله(٥) » متفق عليه.

[٧٩٨] وقال ﷺ: « ثمنُ الكلبِ والدَّمِ حرامٌ، وكسبُ البغيِّ، ولعنَ الواشمةَ والمستوشمة، وآكلَ الربا ومؤكلَه، ولعنَ المصوّرينَ» (٦) متفق عليه.

من أشار إلى أخيه بحديدة(**)

[٧٩٩] قال النبي ﷺ: « مَنْ أشارَ إلى أخيه بحديدة، فإنّ الملائكةَ تلعنُه، (حتى ينتهي) وإن كان أخاهُ من أمِّه وأبيه» (٧) رواه مسلم.

(**) وردت في الصغرى برقم (٥٩).

(١) صحيح: رواه مسلم (٤/ ٢٦٧٤) عن أبي هريرة.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢/ ١٠١٧) ٤/ ص٢٠٥٩) عن جرير بن عبد الله.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢/ ٨٦٧ ـ ٤٣) من حديث جابر.

(٤) زيادة في رواية النسائي (٣/ ١٨٨ ـ ١٨٩) عن جابر بسند صحيح.

(٥) متفق عليه: سبق تخريجه برقم [٤٨٥].

(٦) صحيح: رواه البخاري (٤/ ٢٠٨٦) وأطرافه: ٢٢٣٨، ٥٣٤٧، ٥٩٤٥، ٥٩٦٢)

(٧) صحيح: رواه مسلم (٤/ ٢٦١٦ ـ ١٢٥) من حديث أبي هريرة.

(*) وردت في «الصغرى» برقم (٦٠). (**) وردت في «الصغرى» برقم (٦١).

الطِّيَرَةُ (***)

ويحتمل أن لا تكون كبيرة.

[٨٠٠] وعن سلمة بن كهيل، عن عيسى بن عاصم، عن زر، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «**الطِّيَرَةُ شركٌ ومامنا (إلا)، ولكنَّ الله يُذهبه بالتوكل**»[1] صححه الترمذي. قال سليمان بن حرب[*]: «وما منا..» هو من قول ابن مسعود.

[٨٠١] وقال النبي ﷺ: «**لا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ، ويُعجبُنى الفألُ قيل: يارسول الله! وما الفألُ؟ قال: الكلمة الطيبة**» [2] صحيح.

الشرب فى الذهب والفضة[*]

[٨٠٢] قال النبى ﷺ: «**لا تلبسُوا الحرير ولا الديباجَ، ولاتشربُوا فى آنية الذهب والفضَّة، ولاتأكلوا فى صحافِها فإنها لهم فى الدنيا ولنا فى الآخرة**» [3] متفق عليه.

[٨٠٣] وقال ﷺ: «**إن الذى يأكُلُ أو يشربُ فى آنية الذَّهبَ والفضَّة إنما يُجرجِرُ فى بطنه نارَ جهنم**»[4].

(***) وردت فى «الصغرى» برقم(٦٠)

(١) **صحيح**: رواه البخارى فى «الأدب المفرد» (١٣١) وأبو داود (٤/ ٣٩١٠) والترمذى (٤/ ١٦١٤) وقال: حسن صحيح) وابن ماجه (٢/٣٥٣٨)وأحمد (١/ ٣٨٩، ٤٣٨، ٤٤٠) وابن أبى شيبة (٦/ ٢٢٤) وأبو يعلى (٩/ ٥٠٩٢، ٥٢١٩) وغيرهم وصححه ابن حبان (١٤٢٧) والحاكم (١/ ١٧ ـ ١٨) ولم يتعقبه الذهبى.

(*) ردّه شيخنا الألبانى فى «صحيحته» (٤٢٩) لأن دعوى درْجه بدون حجه ـ فالحديث مرفوع بكامله.

(٢) **متفق عليه**: رواه البخارى (١٠/ ٥٧٥٦، ٥٧٧٢) ومسلم (٤/ ٢٢٢٤) عن أنس. الطيرة: التشاؤم وقد نهى عنه الشرع ونفاه، وحث على التفاؤل الحسن والفأل يكون فيما يسرو يسوء والغالب فيه السرور، والطيره لا تكون إلا فيما يسوء.

(*) وردت فى «الصغرى» برقم (٦٤).

(٣) **متفق عليه**: رواه البخارى (٩/ ٥٤٢٦، ١٠/ ٥٦٣٢, ٥٦٣٣, ٥٨٣١، ٥٨٣٧) ومسلم (٣/ ٢٠٦٧) عن حذيفة.

(٤) **صحيح**: رواه مسلم (٣/ ٢٠٦٥) عن أم سلمة.

[٨٠٤] وقال: «مَنْ شَرِبَ في الفضة لم يشربْ فيها في الآخرة» (١) أخرجهما مسلم.

فيمن خصى عبده أو جدعه أو عذبه ظلماً وبغياً (*)

قال الله تعالى مخبراً عن إبليس: ﴿ ولأُضلنَّهم ولأُمنِّينَّهم ولآمرنَّهم فَلَيُبَتِّكُنَّ آذانَ الأنعام ولآمُرنَّهم فليُغيِّرُنَّ خَلْقَ الله﴾ [النساء: ١١٩].

قال بعض المفسرين: هو الخِصَاءُ. روى الحسن، عن سمرة رضى الله عنه؛

[٨٠٥] أن النبى ﷺ قال: «مَنْ قتلَ عبدهَ قتلنَاهُ، ومن جَدَعَ عبدهَ جَدَعْنَاهُ» (٢) هذا خبر صحيح.

[٨٠٦] وروى قتادة عن الحسن، عن سمرة مرفوعاً قال: «مَنْ أخْصَى عبَده أخْصَيْنَاهُ» (٣).

[٨٠٧] وصحح الحاكم ـ فأخطأ ـ حديثاً فى الحدود متنه: «مَنْ مَثَّلَ بعبده فهو حرٌ» (٤).

[٨٠٨] وفى الصحيحين: « مَنْ قَذَفَ مملوكَة أُقيمَ عليه الحدُّ يومَ القيامة إلا أن يكون كما قال» (٥).

[٨٠٩] وأخر ما حفظ عن النبى ﷺ: «الصَّلاة الصَّلاةَ ! اتَّقُوا الله فيما ملكتْ أيمانُكم» (٦).

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٣/ ٢٠٦٦) عن البراء بن عازب بنحوه.

(*) وردت فى « الصغرى» برقم (٦٦).

(٢) ضعيف: رواه أحمد (٥/ ١٠، ١١، ١٢، ١٨) وأبو داود (٤/ ٤٥١٥، ٤٥١٦) والترمذى (٤/ ١٤١٤) وعلته عنعنة الحسن مع ثقته كان يدلس.

(٣) ضعيف: انظر تخريج الحديث السابق .

(٤) ضعيف جداً: رواه الحاكم (٤/ ٣٦٨) وابن عدى فى «الكامل» (٢/ ٣٧٧) من حديث عمر. وفيه (جمزة بن أبى حمزة النصيبى) متروك، متهم بالوضع كما فى « التقريب».
وله شاهد (ضعيف) عن ابن عمرو: رواه أحمد (٢/ ٢٢٥) وفيه (الحجاج بن أرطاه) مدلس، وقد عنعنه.

(٥) متفق عليه*: رواه البخارى(١٢/ ٦٨٥٨) ومسلم (٣/ ١٦٦٠) عن أبى هريرة.

(٦) صحيح*: سبق تخريجه [٦٢٧].

[٨١٠] وفى مسند أحمد من حديث ابن عمر رضى الله عنه: « **نهى النبى ﷺ عن إخْصَاءِ الخيلِ والبهائمِ**»(١).

كفران نعمة المحسن(*)

قال الله تعالى: ﴿ **أنِ اشكرْ لى ولوالديْكَ..** ﴾ [لقمان: ١٤].

[٨١١] وقال النبى ﷺ: « **لا يشكرُ اللهَ من لا يشكرُ النَّاسَ**»(٢).

وقال بعض السلف: كفران النعمة من الكبائر، وشكرها بالمجازاة أو بالدعاء.

الإلحاد فى الحرم(**)

قال الله تعالى: ﴿.. **والمسجِدِ الذى جعلنَاهُ للنَّاسِ سواءً العاكفُ فيه والبَادِ، ومَنْ يُرِدْ فيه بإلحادٍ بظلمٍ نذقْهُ من عَذابٍ أليمٍ** ﴾ [الحج : ٢٥].

[٨١٢] قال يحيى بن أبى كثير: عن عبد الحميد بن سِنان ـ وقد وثقه ابن حبان ـ عن عبيد بن عُمير، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال فى حجة الوداع: «**ألا إن أولياء الله المُصلُّون، من يقيمُ الصلاة ويصومُ رمضانَ، ويُعطى زكاةَ ماله يحتسبُها، ويجتنبُ الكبائرَ التى نهى الله عنها**». ثم إنَّ رجلاً سألَه فقال: يارسول الله! ما الكبائر؟ قالَ: **هنَّ تسعٌ: الشركُ بالله، وقتلُ مؤمن بغير حق، (والسحرُ)، وفرارُ يومِ الزحف، وأكلَ مال اليتيم، وأكلُ الرِّبَا، وقذفُ المحصنة، وعقوقُ الوالدين، واستحلالُ البيتِ الحرام قِبْلَتِكُم، مامن رجلٍ يموتُ لم يعملْ هؤلاء**

---

(١) منكر مرفوع: رواه أحمد (٢/ ٢٤) وابن عدى فى «الكامل» (٢/ ١٨١، ٤/ ١٦٥) وابن حبان فى(المجروحين) (٢/ ٢١) والطحاوى فى « شرح المعانى» (٤/ ٣١٧) والبيهقى (١٠/ ٢٤) من طريق عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر وفيه (عبد الله بن نافع) قال عنه البخارى فى « الضعفاء» (١٩٧) وفى التاريخ الكبير» (٥/ ٢١٤) وابو حاتم «الجرح» (٥/ ١٨٢): منكر الحديث. وقال النسائى فى « الضعفاء» (٣٤٤): متروك الحديث. قلت: لأنه يخالف فى حديثه.

(*) وردت فى «الصغرى» (٧٠).

(**) وردت فى « الصغرى» (٧٤).

(٢) صحيح: رواه البخارى فى « الأدب المفرد» (٢١٨) وأحمد (٢/ ٣٠٢، ٣٨٨، ٤٦١، ٤٩٢) وأبو داود (٤/ ٤٨١١) والترمذى (٤/ ٩٥٤) بنحوه قال : حسن صحيح) وغيرهم عن أبى هريرة انظر: الصحيح (٤١٧).

الكبائر، ويقيمُ الصلاةَ، ويؤتى الزكاةَ؛ إلا كان مع النبىّ فى دارٍ أبوابُها مصاريعُ من ذهبٍ» (١) سنده صحيح.

[٨١٣] وعن النبى ﷺ قال: « **إن أعدى الناس على الله من قتل فى الحرم، أو قتل غير قاتله، أو قتل بذُحُول الجاهلية»** (٢) رواه أحمد فى مسنده.

فصل

جامع لما يحتمل أنه من الكبائر

[٨١٤] قال النبى ﷺ: «**لا يؤمن أحدكم حتى يُحبَّ لأخيه مايُحِبُّ لنفسه**»(٣).

[٨١٥] وقال: «**لا يؤمن أحدُكم حتى أكونَ أحبَّ إليه من والدْ وولدهِ والنَّاسِ أجمعين** »(٤)صحيح.

[٨١٦] وقال: «**لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به** » (٥) إسناده صحيح.

---

(١) **فيه ضعيف مرفوعاً**: رواه أبو داود (٣/ ٢٨٧٥) والنسائى (٧/ ٧٩) مختصراً ورواه الطبرانى فى « الكبير» (١٧/ ٤٧/ ١٠١) والحاكم (١/ ٥٩، ٤/ ٢٥٩) البيهقى (١٠/ ١٨٦) بطوله جميعهم بهذا الإسناد عن عمير ابن قتادة الليثى ـ صحابى ـ وفيه **علتان**.

الأولى: (عبد الحميد بن سنان) مجهول لم يوثقه إلا ابن حبان (٧/ ١٢٢) وهذا من تساهله وبه تعقب الذهبى الحاكم . **والثانية**: (يحيى بن أبى كثير) مع ثقته كان يدلس، وقد عنعنه ولكن للحديث شواهد صحيحة تعضّده عن أبى بكره، وأيمن بن خريم، وابن عمر، وأنس وأبى هريرة.

* **وصح موقوفاً** على ابن عمر: رواه البخارى فى « الأدب المفرد»(٨) انظر: صحيح«الأدب المفرد» (٦) للألبانى .

(٢) **حسن**: رواه أحمد (٢/ ١٧٩، ١٨٧، ٢٠٧) بسند حسن من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو الذَّحْلُ: الحقد والثأر، وقيل غير ذلك.

(٣) **متفق عليه**: رواه البخارى (١٣) (واللفظ له) ومسلم (٤٥) عن أنس.

(٤) **متفق عليه**: رواه البخارى (١٥) ومسلم (٤٤ ـ ٧٠) عن أنس .وفى رواية لمسلم (٤٤ ـ ٦٩) والنسائى «**حتى أحون أحب إليه من أهله وماله والناس أجمعين**».

(٥) **ضعيف**: رواه ابن أبى عاصم فى «السنة» (١٥) وعنه أبو القاسم الأصبهانى فى « الحجة على تارك المحجة»(١/ ٢٥١ح٣ ١٠٣) ورواه الخطيب فى «تاريخه» (٤/ ٤٦٩) والحسن بن سفيان فى « الأربعين» (٩) وعنه البغوى فى « شرح السنة» (١٠٤) وابن الجوزى فى «ذم الهوى» (ص٢٢ ـ ٢٣) وغيرهم من حديث عبد الله بن عمرو وفيه ثلاث علل. =

[٨١٧] وقال: «والله لا يُؤمنُ مَنْ لا يأمنُ جارُه بوائقَه»[١].

[٨١٨] وقال ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيِّره بيدِه، فإنْ لم يستطعْ فبلسانِه، فإن لم يستطعْ فبقلبِه، وذلك أضعفُ الإيمان»[٢] رواه مسلم.

[٨١٩] وفى حديث لمسلم فى الظَّلَمةِ: « فمن جَاهدَهُم بيدِه فهو مؤمن، ومن جَاهدَهُم بلسانه فهو مؤمنٌ، ومن جاهدَهم بقلبه فهو مؤمنٌ، ليس وراءَ ذلك من الإيمان حبَّةُ خردل» [٣]وفيه دليل على أن من لم ينكر المعاصى بقلبه، ولا يود زوالها، فإنه عديم الإيمان. ومن جهاد القلب التوجه إلى الله تعالى أن يمحق الباطل وأهله أو أن يصلحهم.

[٨٢٠] وقال ﷺ: «إنه يُستعملُ عليكم أمراءُ فَتعرفُونَ وتُنْكرُون؛ فمن كرِة فقد بَرِىء، ومن أنكرَ فقد سَلِمَ، ولكن من رضىَ وتابعَ قيل: أفلا نُقَاتلُهم؟ قال: لا ما أقامُوا فيكم الصَّلاَةَ»[٤] رواه مسلم.

[٨٢١] وقد مرَّ النبى ﷺ بقبرين يعذبان فقال: «إنهما يُعذَّبان، وما يُعذَّبان فى كبير! بلى إنه كبيرٌ؛ أمَّا أحدُهما فكانَ لا يستنزهُ من البول، وأمَّا الآخرُ فكان يَمشى بالنميمةِ»[٥].

[٨٢٢] ومن حديث ابن عمر، عن النبى ﷺ قال: « مَنْ أعانَ على خصومةٍ بغير حقٍّ كانَ فى سَخَطِ الله حتى يَنْزِعَ»[٦] صحيح.

= **الأولى**: ضعف (نعيم بن حماد) لكثرة خطئة واتهمه البعض . **الثانية** : اختلف عليه فى إسناده. **الثالثة**: (عقبة بن أوس) يزعمون أنه لم يسمع من عبد الله بن عمرو وانظر: جامع العلوم والحكم (ح ٤١) والسنة (١٥).

(١) **صحيح***: رواه البخارى (١٠/ ٦٠١٦) عن أبى شريح الخزاعى وتقدم برقم (٦٥٦).

(٢) **صحيح***: رواه مسلم (٤٩) من حديث أبى سعيد الخدرى.

(٣) **صحيح***: رواه مسلم (٥٠) من حديث ابن مسعود.

(٤) **صحيح***: رواه مسلم (٣/ ١٨٥٤) من حديث أم سلمة..

(٥) **متفق عليه**: رواه البخارى(٢١٦) ومسلم (٢٩٢) عن ابن عباس وقد تقدم برقم [٥٢٩].

(٦) **صحيح***: رواه الحاكم (٤/ ٩٩) بلفظه عن ابن عمر وفيه (عطاء بن أبى مسلم الخراسانى) وتابعه عند ابن ماجه (٢/ ٢٣٢٠) بنحوه (مطر بن طهمان الوراق) وكلاهما صدوق كثير الخطأ لكن صح الحديث ـ بنحوه ـ مطولاً من طريق أخرى عن ابن عمر. =

[٨٢٣] وقال: « المكرُ والخديعة في النَّار» [(١)] إسناده قوي.

[٨٢٤] وقال: «لعن الله المحلِّل والمحلَّل له» [(٢)] جاء ذلك من وجهين جيدين عنه ﷺ.

[٨٢٥] وعنه ﷺ قال: «من خبَّبَ على امرىء زوجتَه أو مملوكَه فليس منّا» [(٣)] رواه أبو داود.

[٨٢٦] وقال ﷺ: « العِيُّ والحياءُ شُعبتانِ من الإيمان، والبَذَاءُ والجَفاءُ شُعبتانِ من النِّفاقِ» [(٤)] هذا صحيح.

[٨٢٧] وقال ﷺ: «الحياءُ من الإيمان، والإيمانُ في الجنَّة، والبَذاءُ من الجَفاء، والجَفَاءُ في النَّارِ» [(٥)] رواه هشيم عن منصور بن زاذان، عن الحَسن، عن أبي بكرة

= * رواه أحمد (٢/ ٧٠) وأبو داود (٣/ ٣٥٩٧) والبيهقي (٦/ ٨٢, ٨/ ٣٣٢) وصححه الحاكم (٢/ ٢٧) ولم يتعقبه الذهبي. قلت: وهو كما قال.

(١) **صحيح لغيره**: سبق برقم [٧٥٩] وانظر: الصحيحة (١٠٥٧، ١٠٥٨).

(٢) **صحيح***: سبق تخريجه برقمي [٤٢١م، ٤٢٣].

(٣) **صحيح***: رواه أبو داود (٢/ ٢١٧٥، ٤/ ٥١٧٠] والبخاري في « التاريخ الكبير» (١/ ٣٩٥) وأحمد (٢/ ٣٩٧) والبيهقي (١٧٨) وفي « الشعب» (٤/ ٥٤٣٣) وصححه ابن حبان (١٣١٩) والحاكم (٢/ ١٩٦) ولم يتعقبه الذهبي وهو كما قالوا. وانظر: الصحيحة (٣٢٤، ٣٢٥) خبَّب: خدع وأفسد.

(٤) **صحيح***: رواه الترمذي (٤/ ٢٠٢٧) وقال: حسن غريب) وأحمد (٥/ ٢٦٩) وابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/ ٢٢٧ ـ ٧٧) وفي « الإيمان» (١١٨) والطحاوي في « مشكل الآثار» (٤/ ١٢١) وابن أبي الدنيا في « مكارم الأخلاق» (٧٤) والبغوي في «شرح السنة» (٦/ ٣٢٨٧) والبيهقي في «الشعب» (٦/ ٧٧٠٦) وصححه الحاكم (١/ ٩، ٥٢) ولم يتعقبه الذهبي: قلت: وهو كما قال. واللفظ للحاكم في الأخير(١/ ٥٢) والباقين بلفظ « والبيان» بدلاً من لفظة « والجفاء» وبدؤا بـ«الحياء». العِيُّ : العجز عن التعبير اللفظي بما يفيد المعنى المقصود.

(٥) **صحيح***: رواه البخاري في « الأدب المفرد» (١٣١٤) وابن ماجه (٢/ ٤١٨٤) والطحاوي في « المشكل» (٤/ ٢٣٨) وابن أبي الدنيا في« المكارم» (٧٢) والحاكم (١/ ٥٢) وأبو نعيم (٣/ ٦٠) والبيهقي في «الشعب» (٦/ ٧٧٠٨) وغيرهم عن أبي بكرة. وفيه **علتان**.

الأولى: توليس (هشيم) فقد عنعنه لكنه صرح بالسماع في «الشعب» (٧٧٠٩) فزالت شبهة تدليسه والثانية : تدليس (الحسن البيصري) أيضاً، وقد زاد عنها البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٣/ ٢٨٩) وإن يؤخذ كلامه في الاعتبار فلا يزال الاعتراض قائماً ويشهد له الآتي :ـ

* من حديث أبي هريرة : رواه الترمذي (٤/ ٢٠٠٩) وقال: حسن صحيح وأحمد (٢/ ٥٠١) وابن أبي شيبة (٦/ ٩١ ـ ٩٢, ٧/ ٢٢٢) وفي «الإيمان» (٤٢) وابن حبان (١٩٢٩) والحاكم (١/ ٥٢ ـ ٥٣) وابن أبي الدنيا (٧٥) والبغوي (٦/ ٣٤٨٩) والبيهقي في «الشعب» (٦/ ٧٧٠٧) من طريق محمد بن عمرو ـ صدوق حسن الحديث ـ به وتابعه (سعيد بن أبي هلال: صدوق أيضاً) عند ابن حبان (١٩٣٠) فيرتقي لرتبة الصحيح لغيره والحمد لله وانظر: الصحيحة (٤٩٥).

، ورواه محمد بن أبى سلمة، . عن أبى هريرة، وكلاهما صحيح.

[٨٢٨] وقال ﷺ: « **مَنْ ماتَ وليس عليه إمامُ جماعةٍ؛ فإنَّ موتَه موتةٌ جاهليةٌ..** » [(١)] إسناده صحيح.

[٨٢٩] وقال سليمان بن موسى؛ نبأنا وقَّاصُ بن ربيعة، عن المستورد بن شداد، قال: قال رسول الله ﷺ: «**من أكل بمسلم أكلة؛ أطعمه الله بها أكلةً من نار يوم القيامة، ومن أقامَ بمسلم سمعة؛ أقامَه الله يومَ القيامة مقامَ رياء وسمعة، ومن اكتسى بمسلم ثوباً كساهُ الله ثوباً من نارِ يومِ القيامة** »[(٢)] صَحَحه الحاكم.

[٨٣٠] وصحح من حديث أبى خراش السلمى؛ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**من هجرَ أخاهُ سنةً فهو كسفك دمه**»[(٣)].

[٨٣١] وعن ابن عمر رضى الله عنه، عن النبى ﷺ قال: «**مَنْ حالتْ شفاعتُه دون حدٍّ من حدود الله؛ فقد ضَادَّ الله فى أمرِه**» [(٤)] إسناده جيد.

[٨٣٢] وقال النبى ﷺ: « **إنَّ الرجلَ ليتكلُم بالكلمةِ من سخطِ الله لا يُلقى**

---

(١) **صحيح بشواهده**: رواه الحاكم (١/ ٧٧، ١١٧) بلفظه مطولاً عن ابن عمر وفيه (أبو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث) صدوق كثير الخطأ، ولكن له شواهد.
* له شاهد (حسن) عن أبى هريرة ومعاوية: رواه عنهما ابن أبى عاصم فى « السنة» (٢/ ١٠٥٧) ورواه أحمد (٤/ ٩٦) وأبو يعلى (١٣/ ٧٣٧٥) وشيخه ليس بالقوى لكنه توبع) عن معاوية وحده.
* وله شاهد (**متفق عليه**) بنحوه عن عباس: رواه البخارى (١٣/ ٧٠٥٣، ٧٠٥٤، ٧١٤٣) ومسلم (٣/ ١٨٤٩) وله شواهد أخرى عند مسلم (١٨٤٨، ١٨٥١) عن أبى هريرة وابن عمر.

(٢) **صحيح لغيره**: رواه أحمد (٤/ ٢٢٩) وأبو يعلى (١٢/ ٦٨٥٨) والحارث بن أبى أسامة (٨٨٢ - بغية الباحث، وسقط ابن جريج من سنده) والطبرانى (٢٠/ ٣٠٨ - ٧٣٤) والخرائطى فى « المساوىء» (٢٣١) والحاكم (٤/ ١٢٧) والبيهقى فى « الشعب» (٥/ ٦٧١٨) وابن عساكر وغيرهم من طريق سليمان به وفيه (ابن جريج: مدلّس) وقد توبع كما فى « الصحيحة» (٩٣٤).
* وله طرق أخرى: رواها البخارى فى « الأدب المفرد» (٢٤٠)و أبو داود (٤٨٨١) والطبرانى (٢٠/ ٧٣٥) والأصبهانى (٣/ ٢٢٤١)و البيهقى فى « الشعب» (٦٧١٧) عن المستورد وفيه (بقية: صرح بالسماع عند الأصبهانى والبيهقى) و(مكحول: ولم يصرح فيخشى من تدليسه).
* وله شاهد (**مرسل صحيح**) عن الحسن: رواه ابن المبارك فى الزهد» (٧٧٠) وابن أبى الدنيا فى « الصمت» (٢٧٢) والخرائطى فى «المساوىء» ٢٣٠٠) وانظر :الصحيحة (٩٣٤).

(٣) **صحيح***: رواه البخارى فى « الأدب المفرد» (٤٠٤، ٤٠٥) وأبو داود (٤/ ٤٩١٥) وأحمد (٤/ ٣٢٠) والحاكم (٤/ ١٦٣) وصححه ولم يتعقبه الذهبى وانظر : الصحيحة (٩٢٨).

(٤) **صحيح***: ورد فى تخريج الحديث [٨٢٢] ببقيته.

لها بَالاً؛ يهوى بها في جهنَّم » [١] أخرجه البخارى.

[٨٣٣] وقال ﷺ: «**إنَّ الرجلَ ليتكلمُ بالكلمةِ من رضوانِ الله، ما (كان) يظنُّ أن تبلغَ مابلغتْ، يَكتبُ الله له بها رضوانَه إلى يومِ القيامة. وإنَّ الرجل ليتكلمُ بالكلمة من سخط الله، ماكانَ يظنُّ أن تبلغَ مابلغتْ، يكتبُ الله له بها سخطَه إلى يوم يلقاه**» [٢] صحَحه الترمذى.

[٨٣٤] وعن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لاتقُولوا للمنافقِ سيِّدٌ، فإنَّه إنْ يكُ سيَداً فقد أسخطتُم ربَّكُم عزَّ وجل**» [٣]صحيح، رواه أبو داود.

[٨٣٥] وقال ﷺ: «**آية المنافق ثلاث: إذا حدَّث كذب، وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان**» [٤] متفق عليه. فأما الكذب والخيانة فقد مرَّا؛ وأما خلف الوعد فهو المقصود بالذكر هنا، وقد قال الله تعالى: ﴿**ومنهُمْ من عاهدَ الله لئنْ أتانا من فضْله لَنَصَّدَّقَنَّ ولنكونَنَّ من الصَّالحين. فلمَّا آتاهُم من فضله بخلُوا به وتولَّوْا وهم مُعرِضُون فأعقبَهُم نفاقاً في قلوبهم إلى يومِ يَلْقَوْنَهُ بما أَخلفُوا الله ماوَعَدُوهُ وبما كَانُوا يكذِبُون**﴾ [التوبة: ٧٥_٧٧].

[٨٣٦] وعن زيد بن أرقم مرفوعاً قال: «**مَنْ لم يأخذْ(من) شاربه فليس منّا**»[٥] صححه الترمذى وغيره.

[٨٣٧] وعن ابن عمر رضى الله عنهما، عن النبى ﷺ قال: «**خَالفُوا المجوسَ، وَفِّروا اللِّحى وأحفُوا الشوَّاربَ**» [٦] متفق عليه.

---

(١) **صحيح***: رواه البخارى (/٦٤٧٨). (٢) **صحيح***: سبق تخريجه برقم [٣٩٨].

(٣) **صحيح***: رواه البخارى فى« الأدب المفرد» (٧٦٠) وأحمد (٥/ ٣٤٦) وأبو داود (٤/ ٤٩٧٧) والنسائى فى « عمل اليوم والليلة» (٢٤٤) وعنه ابن السنى (٣٩١)(وابن أبى الدنيا فى « الصمت» (٣٦٤) والحاكم (٤/ ٣١١) والبيهقى فى الشعب» (٤/ ٤٨٨٣) وغيرهم بسند صحيح عن بريدة.

(٤) **متفق عليه** *: رواه البخارى(٣٣) ومسلم (٥٩) عن أبى هريرة وسبق برقم [٣٨٤].

(٥) **صحيح***: رواه أحمد (٤/ ٣٦٦،٣٦٨) والترمذى (٥/ ٢٧٦١ وقال: حسن صحيح) والنسائى (١/ ١٥، ٨/ ١٢٩) وعبد بن حميد فى « المنتخب» (٢٦٤) والطبرانى (/ ٥٠٣٣، ٥٠٣٥) فى « الكبير» و(١/ ٢٧٨ الروض) وابن حبان(١٤٨١) والقضاعى فى «الشهاب» (٣٥٦_٣٥٨) والبيهقى فى«الشعب» (٥/ ٦٤٤٤، ٦٤٤٤٥) عن زيد بن أرقم بسند صحيح قلت: ويدل هذا الحديث أن المشروع فى الشارب أن يؤخذ منه بعضه وهو ما طال عن الشفة وليس أخذه كله كما يفعل البعض.

(٦) **متفق عليه***: رواه البخارى (١٠/ ٥٨٩٢، ٥٨٩٣) ومسلم)٢٥٩(عن ابن عمر.

[٨٣٨] قال الحسن البصرى: قال عمر رضى الله عنه: لقد هممت أن أبعث رجالاً إلى هذه الأمصار فينظروا كل من لم يحج؛ فمن كانت له جدة ولم يحج فيضربوا عليهم الجزية، ماهم بمسلمين. ماهم بمسلمين[١] رواه سعيد بن منصور فى سننه.

[٨٣٩] وعن أبى أيوب الأنصارى رضى الله عنه، سمع النبى ﷺ يقول: «**من فرَّقَ بينَ والدةٍ وولِدهَا فرَّق الله بينَه وبينَ أحبتِه يومَ القيامة**»[٢] رواه أحمد والترمذى.

[٨٤٠] ويروى عن النبى ﷺ قال: «**من فرَّ من ميراثِ وارِثه، قطع اللهُ ميراثَه من الجنَّة**»[٣] فى سنده مقال.

[٨٤١] وعن النبى ﷺ قال: «**إنَّ الرجلَ ليعملُ بطاعة الله ستينَ سنةً، ثم يحضرهُ الموتُ فيضارَّ فى الوصيّة؛ فتجبُ له النَّار. ثم قال أبو هريرة: ﴿ غيرَ مُضَارٍّ وصيةً من الله والله عليمٌ حليمٌ. ﴾**[النساء: ١٢] الآيات[٤] رواه أبو داود والترمذى.

[٨٤٢] وعن عمرو بن خارجة: أن النبى ﷺ خطبَ على ناقته، فسمعتُه يقول: «**إنَّ الله قد أعطى كلَّ ذى حقٍّ، فلا وصيّةَ لوارثٍ**»[٥] صححه الترمذى.

[٨٤٣] وعن النبى ﷺ قال: «**إنَّ الله يُبْغِضُ الفاحِشَ البذىءَ**»[٦].

[٨٤٤] وقال ﷺ: «**إنَّ منْ شرِّ النَّاسِ عند الله منزلةً يومَ القيامةِ رجل يفضى إلى امرأتِه وتُفضى إليه، ثم ينشرُ سِرَّهَا**»[٧] أخرجه مسلم.

---

(١) **منقطع***: فيه إنقطاع بين(الحسن: وكان يدلّس) وابن عمر. وأورده ابن كثير فى «مسند الفاروق» معلقاً، وقال: وهذا منقطع بين قتادة وعمر.

(٢) **حسن***: سبق تخريجه برقم [٦٤١].

(٣) **ضعيف***: سبق تخريجه برقم [٧٥٧].

(٤) **ضعيف***: سبق تخريجه برقم [٧٥٦].

(٥) **صحيح بشواهده***: رواه الترمذى (/ ٢١٢١) وقال: حسن صحيح والنسائى (٦/ ٢٤٧) وابن ماجه (٢٧١٢) وأحمد (٤/ ١٨٦، ١٨٧، ٢٣٨) وسعيد بن منصور فى « سننه» (٤٢٨) والطيالسى (١٢١٧) وأبو يعلى ٣٠/ ١٥٠٨) والدارمى (٢/ ٣٢٦٠) والبيهقى (٦/ ٢٦٤)وغيرهم وفيه (شهر بن حوشب) لا بأس به في الشواهد والمتابعات .وله شواهد عن جمع من الصحابة. مخرجه فى « الإرواء» (١٦٥٥). وانظر : الحديث رقم [٧٥٨].

(٦) **صحيح بشواهده***: سبق تخريجه برقم [٢٩٣].

(٧) **صحيح***: رواه مسلم (٢/ ١٤٣٧) عن أبى سعيد الخدرى. **يفضى**: كناية عن الوطء والجماع.

[٨٤٥] وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ملعونٌ من أتى امرأةً فى دُبرهاَ**» [(١)] رواه الإمام أحمد وأبو داود وفى لفظ:

[٨٤٦] «**لاينظرُ الله إلى رجلٍ جامَعَ امرأةً فى دُبُرهَا**»[(٢)].

[٨٤٧] وعن النبى ﷺقال: «**مَن أتى حَائضاً (فى فَرْجهَا)، أو امرأةً فى دُبُرهَا، أو كاهناً فصدَّقَهُ، فقد كفرَ ـ أو قال: برِىء مما أُنزل على محمدٍ ـ**»[(٣)] رواه داود والترمذى، وليس إسناده بالقائم.

[٨٤٨] وقال النبى ﷺ: «**لو أن رجلاً اطلع عليك بغير إذن فحذفته بحصاة؛ ففقأت عينه؛ ماكان عليك جناح**» [(٤)] متفق عليه.

[٨٤٩] وقال ﷺ: «**مَنِ اطَّلَعَ فى بيتِ قومٍ بغيرِ إذنهم فقدْ حلَّ لهُم أنْ يَفْقَؤُوا عينَه**»[(٥)] أخرجه مسلم.

[٨٥٠] زياد بن الحصين، عن أبى العالية، عن ابن عباس رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إيَّاكُم والغلوّ (فى الدين)؛ فإنما هلكَ من كان قبلَكم بالغلوّ (فى الدين)**»[(٦)] وقال تعالى: ﴿ **قلْ يا أهلَ الكتاب لا تغْلُوا فى دينكم غيرَ الحق، ولا تَتَّبعُوا أهواء قومٍ ضَلُّواَ من قبلُ وأضَلُّوا كثيراً وضَلُّوا عن سَوَاء السبيل** ﴾ [المائدة:٧٧]. وقد عد ابن حزم الغلو فى الدين من الكبائر.

[٨٥١] عن ابن عمر، عن النبى ﷺ قال: «**من حُلفَ له باللهِ فليرضَ ومن لم يرضَ فليس من الله فى شىء**» [(٧)] رواه ابن ماجه.

---

(١) **صحيح لغيره***: سبق تخريجه برقم [٦٤].

(٢) **صحيح لغيره***: سبق تخريجه برقم [١٥٤].

(٣) **صحيح***: سبق تخريجه برقم [١٦٥].

(٤) **متفق عليه***: رواه البخارى (١٢/ ١٩٠٢) ومسلم (٣/ ٢١٥٨ ـ ٤٤و اللفظ له) عن أبى هريرة.

(٥) **صحيح***: رواه مسلم (٣/ ٢١٥٨ ـ ٤٣) عن أبى هريرة.

(٦) **صحيح***: رواه النسائى (٥/ ٢٦٨) وابن ماجه (٢/ ٣٠٢٩) وأحمد (١/ ٢١٥، ٢٤٧) وابن أبى شيبة (٤/ ٣٣١ ـ ٨) وأبو يعلى (٤/ ٢٤٢٧) وابن خزيمة (٤/ ٢٨٦٧، ٢٨٦٨) وابن الجارود (٤٧٣) وابن حبان (١١ : ١) والحاكم (١/ ٤٦٦) والبيهقى (٥/ ١٢٧) وغيرهم بسند صحيح على شرط مسلم.

(٧) **حسن***: رواه ابن ماجه (١ ٢١٠) والبيهقى (١٠/ ١٨١) والأصبهانى فى «ترغيبه» (٢/ ١١٥١) عن ابن عمر. فيه (محمد بن عجلان) صدوق.

[٨٥٢] وعن أبى بكر الصديق رضى الله عنه قال: قال النبى ﷺ: «**لا يدخل الجنَّةَ خِبٌ ولا منَّانٌ ولا بَخيلٌ**»(١). أخرجه الترمذى بسند ضعيف.

[٨٥٢م] وقال النبى ﷺ: «**كفى بالمرء إثماً أن يُضيِّع من يقوت**»(٢).

[٨٥٣] وقال النبى ﷺ: «**كفى بالمرء كذباً أن يحدِّثَ بكل ما سمع**»(٣). قال الله تعالى: ﴿**الذين يَبخلونَ ويأمرونَ النَّاسَ بالبخلِ ومَنْ يتولَّ فإنَّ الله هو الغَنِىُّ الحميد**﴾ [الحديد: ٢٤].

وقال تعالى: ﴿**ها أنتم هؤلاء تُدْعونَ لتُنْفقوا فى سبيل الله فمنكمُ من يَبْخَلُ ومنْ يبْخَلْ فإنما يبخلُ عنْ نفسه والله الغنىُّ وأنتم الفقراء**﴾ [محمد: ٣٨].

وقال تعالى: ﴿ **وأما من بَخِلَ واستغنَى. وكذَّبَ بالحُسْنى فسَنُيَسِّرُهُ للعُسْرَى. وما يُغنى عنه مالُه إذا تردَّى**﴾ [الليل: ٨ ـ ١١].

وقال تعالى: ﴿ **ما أغْنَى عنِّى مَاليَه**﴾ [الحاقة: ٢٨].

وقال تعالى: ﴿**ما أغْنَى عنكُم جمعكُم وما كُنْتُم تَسْتَكْبِرُون**﴾[الأعراف: ٤٨].

وقال تعالى: ﴿**ومَنْ يُوقَ شُحَّ نفسه فأُولئك هم المُفلحون**﴾ [الحشر: ٩].

وقال النبى ﷺ: «**اتَّقُوا الظلمَ فإنَّ الظلمَ ظلماتٌ يومَ القيامة، واتَّقُوا الشُّحَّ فإنَّ الشُّحَّ أهلكَ من كانَ قبلكم، حملَهم على أن سَفَكُوا دِمَاءَهم واسْتَحلُّوا محارِمَهم**»(٤) أخرجه مسلم.

[٨٥٥] وقال ﷺ: «**وأىُّ داء أدْوَى من البخل**»(٥).

[٨٥٦] وفى الحديث: «**ثلاثٌ مُهلكاتٍ: شُحٌّ مطاعٌ، وهوىً مُتَّبَعٌ، وإعجابُ كلِّ ذى رأى برأيه**»(٦).

---

(١) **ضعيف***: سبق تخريجه برقم [٧٦٠].

(٢) **صحيح***: رواه مسلم (٢/ ٩٩٦) عن عبد الله بن عمرو بلفظ « كفى بالمرء أن يحبس عمن يملك قوته».

(٣) **صحيح***: رواه مسلم فى مقدمة صحيحة، باب النهى عن الحديث بكل ما سمع عن أبى هريرة.

(٤) **صحيح***: رواه مسلم ٤٠/ ٢٥٧٨) عن جابر.

(٥) **صحيح***: رواه البخارى (٦/ ٣١٣) عن جابر. ونازعه ابن حجر فى لفظة « أدوى» وقال: والصواب «أدوا» لأنه من الداء. الفتح (٦/ ٤٢٤٢).

(٦) **حسن بطرقه***: ورد عن جماعة من الصحابة (عن أنس وابن عباس وأبو هريرة وابن أبى أوفى) من=

[٨٥٧] وصحح الترمذى، أن النبىَّ ﷺ لعنَ من جلس وسطَ الحلقةَ(١).

[٨٥٨] وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إيَّاكم والحسدَ؛ فإنَّ الحسد يأكلُ الحسنات كما تأكلُ النَّارُ الحطبَ**» (٢) أخرجه أبو داود.

[٨٥٩] وقال ﷺ: « **لو يعلُم المارُّ بين يدىْ المُصلّى ماذا عليه؟ لكان أنْ يقفَ أربعينَ خيراً له**»(٣).

[٨٦٠] وقال ﷺ: «**إذا صلى أحدُكم إلى مايستُرهُ من النَّاس، فأرادَ أحدٌ أن يجتازَ بينَ يديْهِ فليدفعْهُ فى نحرِه؛ فإنْ أبَى فليقاتلْه فإنما هو شيْطان**»(٤).

[٨٦١] وفى لفظ لمسلم: «**فإن أبى فليقاتله فإن معه القرين**»(٥).

[٨٦٢] وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال: رسول الله ﷺ: « **والذى نفسى بيده لا تدخلونَ الجنَّة حتَّى تُؤمنُوا، ولاتُؤْمنُوا حتى تَحَابُّوا، ألاَ أدلُّكم على شىء إذا فعلَتموه تحابيتُم؟ أفشُوا السَّلامَ بينكم**»(٦).

آخر الكتاب ـ والحمد لله رب العالمين، وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

= طرق وإن كانت لا تخلو من علة، لكنها ترتقى إلى رتبة الحسن إن شاء الله. وبه جزم المنذرى فى «ترغيبه» (١/ ١٦٢) وشيخنا الألبانى فى «صحيحته» (٢/ ١٨٠).

(١) ضعيف*: رواه أبو داود(٤/ ٤٨٢٦) وابن عدى(١/ ٣٩١) واللفظ لهما ـ وأحمد (٥/ ٣٨٤، ٣٩٨، ٤٠١) والترمذى (٤/ ٢٧٥٣) والحاكم (٤/ ٢٨١) من حديث حذيفة بن اليمان وفيه إنقطاع بين (أبى مجلز لاحق بن حميد) وحذيفة، لم يسمع منه كما قال ابن معين فى «تاريخه» (٢/ ٤٦٩ رواية الدورى) وتهذيب الكمال (٣١/ ١٧٨) بل قال شعبة فى رواية أحمد (٥/ ٣٩٨) لم يدرك أبو مجلز حذيفة.

(٢) **ضعيف***: رواه أبو داود (٤/ ٤٩٠٣) وعبد بن حميد فى «المنتخب» (١٤٣٠) والبخارى فى «التاريخ الكبير» (١/ ٢٧٢) وقال لا يصح والخرائطى فى «مساوئ الأخلاق» (٧٦١) والبيهقى فى «الشعب» (٥/ ٦٦٠٨) وابن عبد البر فى « التمهيد» (٦/ ١٢٤) عن أبى هريرة. وعلته جهالة جد (إبراهيم بن أبى أسيد) لم يسمّه.

* **وله شاهد (ضعيف جداً)** عن أنس: رواه ابن ماجه (٤٢١٠)وأبو يعلى (٦/ ٣٦٥٦) والقضاعى فى «الشهاب» (٢/ ١٠٤٨) والخطيب فى «موضح الأوهام» (١/ ١٤٦) وابن عدى (٥/ ٢٤٧) والأصبهانى (٢/ ١١٣٤) وغيرهم وفيه (عيسى الحناط) متروك.

** **وشاهد (باطل) عن ابن عمر**: رواه القضاعى (١٠٤٧) انظر : الضعيفة (١٩٠١، ١٩٠٢).

(٣) متفق عليه: رواه البخارى (٥١٠) ومسلم (٥٠٧) عن أبى جهيم.

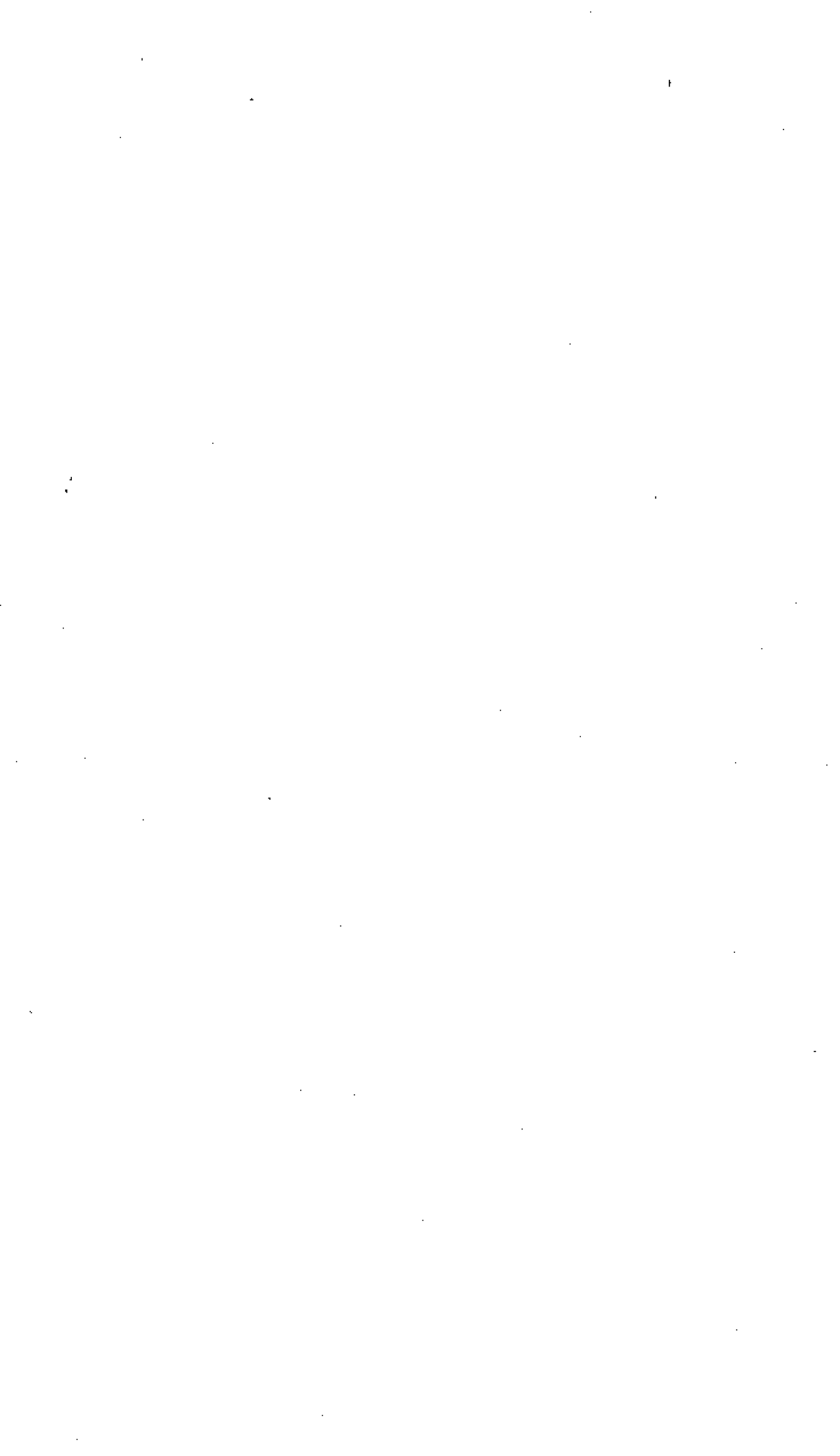
(٤) متفق عليه: رواه البخارى (٥٠٩) ومسلم (٥٠٥) عن أبى سعيد الخدرى.

(٥) **صحيح***: رواه مسلم (٥٠٦) عن ابن عمر.

(٦) **صحيح***: رواه مسلم (٥٤) عن أبى هريرة.

فهرس الأحاديث والآثار

حرف الألف



فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

رقم الإيداع : ٨٥١٧ / ١٩٩٥م